

طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ

لِنَاجِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْكَافِي السَّبْئِيِّ

٧٢٧ — ٥٧٧١ هـ

تحقيق

محمود محمد الطنّاحي عبد الفتاح محمد الجلو

الجزء الخامس



[جميع الحقوق محفوظة]



بيان

رجمنا في تحقيق هذا الجزء إلى نسخة من طبقات الشافعية الكبرى محفوظة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم [٢٧٥٤] عروسي ٤٢٧١٠ وقد جاء في فهرس المكتبة الأزهرية أنها الجزء الأخير من الطبقات . وهي في مجلد بقلم معتاد قديم مبتور الأول . وبيدأ في أثناء ترجمة أبي عاصم العبادي ، من رجال الطبقة الرابعة وآخره مبتور أيضا ، ينتهي لترجمة يحيى ابن علي بن عبد العزيز ، من رجال الطبقة الخامسة .

وهذا الجزء في ٢٣٣ ورقة ، ومسطرته ٢٩ سطراً ، ومقاسه ٢٥ × ٣٦ سم . وبه آثار رطوبة .

وهذه النسخة جيدة ، وقد صححت لنا كثيراً من أخطاء الطبوعة ، لكن بها سقطا كبيرا في بعض التراجم . فمثلا سقطت منها قصيدتان لابن بابك ، وأبي الطيب الطبري . في ترجمة أبي الطيب . وفي ترجمة الإمام الغزالي سقط منها هذا الفصل الكبير الذي عقده ابن السبكي للأحاديث التي لم يجد لها إسناداً في كتاب « إحياء علوم الدين » وهو فصل كبير يمثل حوالي ثلاثين لوحة من النسخة .

وقد رمزنا لهذه النسخة بالحرف : « س » .

ولا تزال عند عهدنا الذي قطعناه على أنفسنا ، من أننا سنحاول الإفادة من كل ما يقع تحت أيدينا من نسخ أو أوراق للكتاب .

والله المستعان .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بقية

الطبقة الرابعة

فيمن تُوفِّي بين الأربعمائة والخمسمائة

شَيْبِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، الْفَقِيهِ ، أَبُو الْمَعَالِي الرَّحْبِيِّ*

من أهل رَحْبَةَ الشَّامِ^(١) .

سمع بها أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسن^(٢) بن سَمْدُونِ الْمُؤَصِّلِيّ ، وغيره .
ورحل إلى بغداد في طلب العلم ، فسمع أبا الخطاب نصر بن أحمد بن البَطْرِ^(٣) ،
والحسين بن أحمد بن طلحة النُّعَالِيّ^(٤) ، ورزق الله بن عبد الوهَّاب القَمِيصِيّ ، وأبا عبد الله
محمد بن أبي نَصْرٍ الحُمَيْدِيّ ، وغيرهم .

وحدَّث بِسَيْرٍ .

حدَّث عنه نصر بن ناصر الحدَّادِيّ المرَّانِيّ ، وغيره ، بشيء حدَّث به بالمدرسة
النَّاجِيَّة^(٥) ببغداد ، في مجادى الآخرة سنة ست وثمانين وأربعمائة .
ومنه حكايةُ أبي إسحاق المرَّوزِيّ ، في الرجل البَقْلِيّ^(٦) ، في مسألة الاستثناء ،

* له ذكر في الشنبه ٣١١ ، وهو فيه : « شيب بن عمار » .

(١) نسبه في الشنبه إلى رحبة مالك بن طوق . وامل المصنف يعني رحبة الشام رحبة دمشق التي
ذكرها ياقوت ، وقال إنها قريبة من فراها . أما رحبة مالك بن طوق فيبها وبين دمشق ثمانية أيام . معجم
البلدان ٢ / ٧٦٣ ، ٧٦٤ . (٢) ، في س : « الحسين » والمثبت في المطبوعة ، د .
(٣) في المطبوعة : « البطر » وفي د : « النظر » وكلاما خطأ . وأثبتنا الصواب من س ، والشنبه
٣١١ ، والعبر ٣ / ٣٤٠ .

(٤) في المطبوعة : « النقال » وفي د : « البعال » . وكلاما خطأ . وأثبتنا الصواب من س والشنبه
٨٨ ، ٣١١ . (٥) في س : « في المدرسة الناجية » بالهاء المهمله ، وفي د بالحاء المهمله أيضا والمثبت
من المطبوعة . وناجية : نخلة بالبصرة . كما ذكر ياقوت في معجمه ٥ / ٧٢٦ فمل هذه المدرسة تنسب
إليها . (٦) في المطبوعة : « النغلي » وفي س ، د : « النغلي » والتصويب من الطبقات الوسطى في ترجمة
إبراهيم بن أحمد ، أبي إسحاق المرَّوزِيّ .

وقد قدّمناها في ترجمة أبي إسحاق^(١).

قلتُ : وشيبيب هذا ، من تلامذة أبي منصور بن أخي^(٢) الشيخ أبي نصر بن الصَّبَّاح ، وهو مذکور في « فتاوى ابن الصَّبَّاح » أنه جمع شيئاً من تلك الفتاوى ، ورأيتُ لشيبيب « فوائد » علقها من كلام ابن الصَّبَّاح ، غير مافي الفتاوى ، مما وقع

(١) لم يترجم المصنف لأبي إسحاق الروزي في الطبقات الكبرى ، وإنما وردت ترجمته في الطبقات الوسطى وحكى فيها مسألة الاستثناء فقال :

● « ويحكى أن أبا إسحاق الروزي أراد الخروج مرة من بغداد ، بعد تفتُّه ، فاجتاز يوماً في بعض الطرق ، وإذا برجل بقلبي ، على رأسه سلة فيها بقل ، وهو يحصل على ثيابه ، وهو يقول لآخر معه : ألا ترى إلى هذا ، ابن عباس كيف قال ! قال له : وماذا قال ؟

قال : كان يقول ، إن من حلف على يمينٍ جازله أن يستثنى منها بعد حين ، فيصح ذلك وبلحق باليمين ، ولو كان هذا صحيحاً كان الله تعالى أمر أيوب ، عليه السلام ، أن يستثنى ، لما حلف أيضربن زوجته ، وما كان يحتاج إلى أن يأخذ شيئاً . قلتُ : كذا ذكر هذه الحكاية ابن النجار في « الذيل » ، في ترجمة شبيب بن عثمان ابن صالح ، شخص من المتفهمة .

وأنا أحفظ الحكاية من قبل وقوف عليها في « تاريخ ابن النجار » عن امرأتين ببغداد ، سمعت إحداهما تقول لجارتها من الطائفة ذلك ، ولا أحفظ فيها ذكر أبي إسحاق ، ولعل ذلك وقع مرتين ، وهو بعيد ؛ لأنه غريب جدا .

والمتمصبون لأذهان البغداديين يذكرون هذه الحكاية .

وإن هي مما حكى أن تاجراً سافر معه فتيان له ، فلما توسط الطريق غرما على قتلته . . . » .

ثم ساق القصة المرفوعة عن وصية التاجر للعبد ، وعن اكتشاف بنتيه للقاتل .

(٢) في المطبوعة : « أبي » والتصحيح من س ، د .

لابن الصَّبَّاحِ في مناظراتِهِ ، « وفوائد » علَّقها أيضاً من كتاب « الكافي » ، في شرح مختصر الزُّنَبِيَّةِ « لأبي الحسن المأوردي صاحب « الحاوي » .
وأنا إذ ذكر^(١) هنا نُبْدَةَ مِمَّا انتَقِيتهُ منها :

● قال شَيْبِيبُ نَقْلًا عن « الكافي » للمأوردي : يجوز السَّلْمُ في السَّلْجَمِ^(٢) ، وَالْجَزَرُ ، بعد قَطْعِ وِرْقِهِ ؛ لأنه لا ضَرَرَ في قَطْعِهِ ، وهو مِمَّ مَجْهُولٌ .

● قال شَيْبِيبُ : قال المأوردي في « الكافي » : إذا ادَّعى الشريكُ نَفْسَ المَالِ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فشهد شاهدان أمهما رأيا المَالِ بِمِئِنِهِ بعد الجمعة ، فوجهان : أحدهما ، بِلِزْمِهِ غَرْمُ المَالِ ، وإن حَلَفَ على^(٣) كَذْبِهِ ؛ لظهور^(٤) كَذْبِهِ .

والثاني ، وهو قولُ ابنِ القاصِّ^(٥) ، إن شهِدَا قبلَ إخلافِهِ حُكْمَ عَلَيْهِ بالغرْمِ ، وإن شهِدَا بعده لم يبطل حُكْمُ بَيْعِنِهِ ، إلا بعد سُؤالِهِ ، وإن^(٦) ذَكَرَ وَجْهًا مُحْتَمَلًا ، سَلَّمَ^(٧) بِهِ بِعَيْنِهِ ، وَلَا تُكَدِّبُهُ الشَّهَادَةُ ، حُكْمٌ بِالْيَمِينِ ، وَرَأْيُهُ^(٨) ، وإن لم يذَكَرْ غَرْمٌ وَسَقَطَ حُكْمُ الْيَمِينِ .

● قال شَيْبِيبُ : قال المأوردي في « الكافي » : إذا قال : « لِيَزيدُ عليٌّ دَرَاهِمٌ مَعِ عمرو »^(٩) فله احتمالان :

● أحدهما ، أن^(١٠) يُريدُ الإقرارَ لزيدٍ بدرهمٍ مع عمرو ،^(١١) أَى في يَدِهِ .

والثاني ، أن^(١١) يُريدُ الإقرارَ لهما بالدَّرَاهِمِ .

(١) في س : « ذَاكِر » والثبوت من المطبوعة ، د .

(٢) السَّجَمُ ، وزات جعفر : هو الذي تسميه الناس : القات . الصباح الكبير (س ل ج) .

(٣) في المطبوعة : « عَمَّا » والثبوت من : س ، د . (٤) في المطبوعة : « الظاهر » والثبوت من :

س ، د . (٥) في المطبوعة : « أُنَى النِّبَاحِ » ، وكذلك في د ، لكن بإعجام الضاد فقط . وأثبتنا ما

في : س . (٦) في س : « فَإِن » والثبوت من المطبوعة ، د .

(٧) في س : « يَسَلِّمُ » والثبوت من المطبوعة ، د . وفي د : « سَلَّمَ بِهِ بِعَيْنِهِ » .

(٨) في المطبوعة : « وَرَأْيُهُ » وأثبتنا ما في س ، د . وفيها : « وَرَأْيُهُ » بدونِ عَمْرٍ .

(٩) ساقط من د . وهو في المطبوعة ، س . (١٠) في المطبوعة : « أَنَّهُ » والثبوت من س .

(١١) في المطبوعة : « أَنَّهُ » والثبوت من س ، د .

• والأول أقوى ، فأيهما أرادَه قُبِلَ منه ، وإن لم يكن له إرادةٌ لمْ يَلْزَمُهُ إلا اليقين .

• ومثله في الطَّلَاق أن يقول : « يا هندُ ، أنت طالقٌ مع زَيْنَب » فَيُطَلَّقُ هِنْدُ ، ولا تُطَلَّقُ زَيْنَبُ ، إلا أن يَرِيدَها بِالطَّلَاقِ .

• وعكذا ، نَوَقَالَ : « يا هندُ قَدْ بَنَيْتَ ^(١) مَعَ زَيْنَبِ » ^(٢) كَأَنَّهُ قَالَ ^(٣) لِهِنْدٍ ، ذَوْنَ زَيْنَبِ . فَمَاتَ : مَسْأَلَةُ الإِقْرَارِ ظَاهِرَةٌ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَادَةٌ لَمْ يَلْزَمُهُ إِلَّا الْيَقِينُ ، فَقَدْ يُقَالُ : لَا يَقِينُ هُنَا ، وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى بِالْيَقِينِ لِرُومِ الدَّرْهِمِ لَزِيدٍ ، فَمِثْلُهُ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَحْتَمَلَ نِصْفَيْنِ بَيْنَ زَيْدٍ وَعَمْرٍو ، فَالْتَمِيزَ نِصْفَ لَزِيدٍ ، وَنِصْفَ آخَرَ مُتَرَدِّدٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرٍو ، فَيُنْبَغِي أَنْ يُرْجَعَ إِلَى بَيَانِهِ .

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ الطَّلَاقِ ، فَقَدْ يُقَالُ : إِنِّهَا [أَيْسَتْ] ^(٤) كَمَسْأَلَةِ الإِقْرَارِ ، لِأَنَّ طَلَّاقًا وَاحِدَةً لَا يَكُونُ مَعَ الْآخَرَى ، بَلْ يَتَمَيَّنُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِمَا مَعًا ، وَقَدْ يُقَالُ : جَازَ كَوْنُ طَلَّاقِهَا مَعَ صَاحِبَتِهَا بِمَعْنَى أَنَّهَا تُؤَدِّي خَبْرَهُ إِلَيْهَا ، وَبِحُجُومِ ذَلِكَ ، وَحِينَئِذٍ فَالْتَمِيزَ الْوُقُوعُ عَلَى هِنْدٍ ، وَأَمَّا زَيْنَبُ ، فَيُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى نِيَّةٍ ، أَخْذًا بِالْمُتَيَقِّنِ .

٤١٩

شعبان بن الحجاج المؤذن ، أبو الفضل

من أهل شَرَّوَانَ ^(١) .

قال ابن السَّمَمَانِي كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا زَاهِدًا ، تَفَقَّهَ بِأَمَلِ طَبْرِسْتَانَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي إِبْرَاهِيمَ بَنْدَارِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَعْرِيِّ ، وَجَادَ إِلَى بَلَدِهِ ، وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِهِ ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الطَّبْرِيِّ

(١) في المطبوعة : « يا هند ويا زينب مع زينب » . وفي د : « يا هند وزينب مع زينب » وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة : « كناية لا أن قال لهند » . وفي د : « كناية قال لهند » وأثبتنا ما في س .

(٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٤) في المطبوعة : « شعبان » والثبت من

س ، د ، والطبقات الوسطى . وانظر معجم البلدان ، لياقوت ٣ / ٢٨٢ ، ٣٥٢ .

بأمل ، وفاطمة بنت الدقاق ، بنيسابور ، وغيرها .
مات سنة أربع وتسعين وأربعمائة .

٤٢٠

شَهْفُورُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْإِسْفَرَايِينِيِّ أَبُو الْمُظْفَرِّ

الإمام الأصولي الفقيه الفرس .

ارتبطه نظامُ الملك بطُوس .

قال عبد الغافر : وصنف « التفسير الكبير » المشهور ، وصنف في الأصول ، وسافر
في طلب العلم . قال : وسمع ^(١) من أصحاب الأصم . قال : وكان له اتصالُ مصاهرة بالأساتذ
أبي منصور البغدادي .

توفي سنة إحدى وسبعين وأربعمائة :

٤٢١

طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُحْمُودِيِّ الْقَائِنِيِّ

من بلدة قاین ، بفتح القاف والياء آخر الحروف بعد الألف ، وفي آخرها إنون ، وهي
قرية من طَبَسَّيْنِ ، بين نيسابور وأصبهان
هو الشيخ أبو الحسين .

سمع الحديث بخراسان ، وغيرها .

فمن شيوخه أبو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مَتِّ السَّكَاعِدِيِّ ، وأبو سعد
عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيٍّ الخافظ النيسابوري ، والفقيه ناصر العمرى ، ويحيى بن
علي بن الطيب ^(٢) الدمشكري [و] ^(٣) أبو الحسن ^(٤) بن رِزْقُوبِهِ ، وغيرهم .

(١) في المطبوعة : « وسمعت » وأثبتنا الصواب من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في س ، د : « الطيب » والمثبت من المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو في س ، د ، والطبقات الوسطى . (:) في أصول الطبقات الكبرى :

« أبو الحسين » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى . وانظر فهرس الجزء الرابع .

روى عنه نصر [الله] ^(١) المقدسي ، وأبو طاهر الحنفاي ، ^(٢) وأبو الحسين بن الوازيني ^(٣) وهبة الله بن الأصفهاني ، وآخرون .
توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

٤٢٢

طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر *

الإمام الجليل القاضي ^(٤) أبو الطيب الطبري .
أحد حَمَلَة المذهب ورُقَمَانَة .

كان إماماً جليلاً بحراً غوّاصاً متسع الدائرة ، عظيم العلم ، جليل القدر ، كبير المحل ، تفرّد في زمانه وتوحّد ، والزمان مشحون بأخذائه ، واشتهر اسمه ، فلا الأقطار ، وشاع ذكره ، فكان أكثر حديث السّمّار ، وطاب ثناؤه ، فكان أحسن من مسك الليل وكافور النهار . والقاضي فوق وصف الوصف ومدحه ، وقدره ربا ^(٥) على بسيط ^(٥) الفائل وشرحه ، وعنه أخذ العراقيون العلم وحملوا المذهب .

وُلد [القاضي] ^(٦) بآمل طبرستان سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة .
وسمع بجزّجان من أبي أحمد الغطريفي ، وقد وقع لنا « جزء » ^(٧) أبي أحمد من طريقه ،

-
- (١) سقط من س ، وهو في الطبوعة ، د . ولعله نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي . وسيترجم في هذه الطبقة . (٢) في س : « وأبو الحسن بن المديني » والمثبت في الطبوعة ، د .
* له ترجمة في : الأنساب ١٣٦٧ ، البداية والنهاية ١٢ / ٧٩ ، تاريخ بغداد ٩ / ٣٥٨ ترجمة طيبة تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٤٧ ترجمة وافية ، روضات الجنات ٣٣٨ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٨٤ ، المعبر ٣ / ٢٢٢ ، طبقات الشيرازي ١٠٦ ، طبقات العبادي ١١٤ ، طبقات ابن هداية الله ٥١ ، امرأة الجنان ٣ / ٧٠ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٦٣ ، وفيات الأعيان ٢ / ١٩٥ .
(٣) في الطبوعة : « هو القاضي » والمثبت من س ، د ، والطبقات الوسطى .
(٤) في س : « يربي » والمثبت في الطبوعة ، د .
(٥) في س : « بسط » والمثبت من الطبوعة ، د .
(٦) زيادة من س على ما في الطبوعة ، د .
(٧) في الطبوعة : « خير » والنصحج من س ، د ، والطبقات الوسطى .

وبنيسابور من شيخه أبي الحسن الماسرّجسيّ ، وينفد من الحافظ أبي الحسن الدارقُطنيّ .
وأُسند عنه كثيرا في كتابه « المنهاج » ومن موسى بن عرفة ، والمعاني بن زكريا ، وعلى
ابن عمر الحرّثيّ ، وغيرهم .

روى عنه الخطيب البغداديّ ، وأبو إسحاق الشيرازيّ^(١) ، وهو أخص تلامذته
[به]^(٢) وأبو محمد بن الآبوريّ ، وأبو نصر أحمد بن الحسن الشيرازيّ ، وأحمد بن
عبد الجبار الطيوريّ ، وأبو المواهب أحمد بن محمد بن ملوك ، وأبو نصر محمد بن^(٣) محمد
ابن محمد بن^(٤) أحمد العُكبريّ ، وأبو العزّ أحمد بن عبد^(٥) الله بن كادش ، وأبو القاسم
ابن الحسين ، وخلق ، آخرهم موتا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاريّ

ذَكَرَهُ تلميذه الشيخ أبو إسحاق ، فقال فيما أخبرناهُ أبو عبد الله الحافظ ، بقراءتي
عليه ، أخبرنا ابن القوّاس ، أخبرنا الكنديّ إجازةً ، أخبرنا أبو الحسن بن عبد السلام ،
أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عليّ الشيرازيّ ، قال : « ومنهم شيخنا وأستاذنا أبو الطيب ،
توفى عن مائة وستين ، لم يَحْتَلْ عقله ولا تَغَيَّرَ^(٥) فهمه ، يُفتى مع الفقهاء ، ويستدرك
عليهم الخطأ ، ويقضى ويشهد ويحضر المواكب^(٦) إلى أن مات^(٧) .

تفقه بآمل على أبي عليّ الزّجاجيّ ، صاحب ابن القاصّ^(٨) ، وفرأ على أبي سعيد^(٩)
الإسماعيليّ ، وعلى القاضي أبي ناسم بن كَيج [بجزان]^(١٠) ثم ارتحل إلى^(١١) نيسابور
وأدرك أبا الحسن الماسرّجسيّ^(١٢) [وتبعه]^(١٣) وصحبه أربع سنين ، ثم ارتحل إلى^(١٤)

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وله التعلّيق التي عليها وعلى تعلّيق الشيخ أبي حامد مدار
العراق ، بل مدار المذهب » . (٢) زيادة من س على ما في المطبوعة ، د .
(٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د (٤) في س : « عبيد » والمثبت من المطبوعة ، د .
(٥) في المطبوعة : « ولم يفر » وأثبتنا ما في : س ، د ، والطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازي .
(٦) بعد هذا في طبقات الشيرازي زيادة : « في دار الخلافة » .
(٧) في الطبقات الوسطى : « إلى حين » . (٨) بعد هذا في طبقات الشيرازي زيادة : « بجزان » .
(٩) في س ، وطبقات الشيرازي . والمثبت في المطبوعة ، د . وانظر في هراس الجزء الرابع .
(١٠) ساقط من طبقات الشيرازي . (١١) ساقط من د . وهو في سائر الأصول ، وطبقات الشيرازي .
(١٢) بعد هذا في طبقات الشيرازي : « صاحب أبي إسحاق الروزي » .
(١٣) ساقط من س ، وطبقات الشيرازي ، وهو في المطبوعة . سكن في طبقات الشيرازي : « فصحه » .

بنداد وعلق من أبي محمد الباقي الخوارزمي صاحب الداركي .
وحضر^(١) مجلس الشيخ أبي حامد^(٢) ، ولم أر فيمن رأيت أكل اجتهداً وأشد^(٣)
تحقيقاً وأجود نظراً منه .

شرح^(٤) الزني ، وصنف في الخلاف والمذهب والأصول والجدل ، كتبها كثيرة ، ليس
لأحد مثلها ، ولازمت مجلسه بضعة عشرة سنة ، ودرست أصحابه في مسجد^(٥) سنين^(٦)
بإذنه ، ورتبني في حلقة ، وسألني أن أجلس في مسجد^(٧) التدريس فعملت في سنة ثلاثين
[وأربعمائة]^(٨) أحسن الله تعالى عني جزاءه ورضي عنه .

وقال الخطيب^(٩) : « كان أبو الطيب ورعاً ، عارفاً بالأصول والفروع ، محققاً حسن الخلق
صحيح المذهب . اختلفت إليه وعلقت الفقه عنه سنين » .

وذكره أبو غاصم في [آخر]^(١٠) الطبقة السادسة وهو آخر مذكور في كتابه ، وقال
فيه : « فاتحة هذه الطبقة شيخ العراق أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري » .

وقال أبو الحسن محمد بن محمد بن عبد الله القاضي : ابدأ القاضي أبو الطيب يدرس
الفقه ويتعلم^(١١) العلم وله أربع عشرة سنة ، فلم يجعل^(١٢) به يوماً واحداً إلى أن مات .

وعن أبي محمد الباقي : أبو الطيب الطبري أفقه من أبي حامد الإسفراييني .

(١) في المطبوعة : « حضر » . وزدنا الواو من : س ، د ، وطبقات الشيرازي .

(٢) هو الإسفراييني ، كما صرح به الشيرازي . (٣) في المطبوعة ، د ، وطبقات الشيرازي :
« وأشد » بالسين المعجمة ، وأثبتناه بالهمزة من س ، والطبقات الوسطى ، والضبط منها .

(٤) في الطبقات الوسطى : « وله شرح فروع ابن الحداد ، والمجرد ، والمهاج في الخلافات » .

(٥) في س : « مجلسه » . والثبت من المطبوعة ، د ، وطبقات الشيرازي .

(٦) في طبقات الشيرازي : « سنين » .

(٧) في المطبوعة : « مسجد » . وأثبتنا ما في : س ، د ، وطبقات الشيرازي . وفي أصول طبقاتنا

« للتدريس » . وأثبتنا ما في طبقات الشيرازي . (٨) زيادة من طبقات الشيرازي .

(٩) تصرف ابن السبكي في النقل عن الخطيب . وانظر تاريخ بنداد ٩ / ٣٥٩ .

(١٠) ساقط من المطبوعة ، وهو في س ، د .

(١١) في المطبوعة ، د : « ويعلم » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(١٢) في المطبوعة ، د : « يجعل » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

وقال القاضي أبو بكر الشامي: قلت للقاضي أبي الطيب شيخنا وقد عُمر: لقد مُتَّعتَ بجوارحك! فقال: لم لا، وما عصيتُ اللهَ بواحدةٍ منها قطً.

وعن القاضي أبي الطيب أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، وقال له: «يا فقيه»، وأنه كان يفرح بذلك، ويقول: سمَّاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيهاً.

وعن القاضي أبو الطيب: خرجتُ إلى جرجان للقاء أبي بكر الإسماعيلي فقدمتها يوم الخميس، فدخلت الحمام، فلما كان من الغد أتيت أبا سعد بن الشيخ أبي بكر، فأخبرني أن والده قد شرب دواء لمرض كان به، وقال لي: تجيء في صبيحة غد فتسمع منه. فلما كان في بُكرة السبت غدوت له موعد، فسمعت الناس يقولون: مات أبو بكر الإسماعيلي.

وعن القاضي أبي الطيب: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، فقلت: يا رسول الله، أرايتَ من روى عنك أنك قلت: «نَصَّرَ اللهُ امرأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها» الحديث، أحمقٌ هو؟ قال: «نعم».

وكان القاضي أبو الطيب حسن الخلق، مليح المزاج^(١) والنكاهة، حلو الشمر.

قيل إنه دفع خُفَّهُ إلى مَنْ يصلحه، فأبطأ به عليه؛ وصار القاضي كلما أتاه يتقاضاه [فيه]^(٢) يغمسه الصانع في الماء حين يرى القاضي ويقول: الساعة أصلحه، فلما طال على القاضي ذلك قال: إنما دفعته إليك لتصلحه لا لتعلمه السباحة.

وكان القاضي أبو الطيب قد ولي القضاء برُبْع الكَرْخ،^(٣) بعد موت القاضي الصيمري^(٤).

● فإذا^(٥) أطلق الشيخ أبو إسحاق وشبَّهه من العراقيين لفظ القاضي مطلقاً في فن الفقه فإياه يعنون، كما أن إمام الحرمين وغيره من الخراسانيين يعنون بالقاضي القاضي الحسين، والأشعرية في الأصول يعنون القاضي أبا بكر بن الطيب الباقلي، والمعتزلة يعنون عبد الجبار الأسدباذي^(٥).

(١) في س، د: «المزاج» بالجيم، وأثبتناه بالخاء المهملة. من المطبوعة. (٢) زيادة من

س على ما في المطبوعة، د. (٣) في الطبقات الوسطى: «بعد أبي عبد الله الصيمري»

(٤) في المطبوعة: «وإذا» والمثبت من: س، د.

(٥) في المطبوعة، س: «الاستراباذي» والنصحيح من د، وسيرجم في هذه الطبقة.

توفي القاضي يوم السبت ودفن يوم الأحد ، العشرين من شهر ربيع الأول (١) سنة
خمسين وأربعمائة .

ومن شعره (٢) رحمه الله تعالى (٣) :

الأبىس عِلْمُ الفقه وهو مَرَامُهُ
فتاويه ما بين الأضيءِ طريقُهُ
إذا اجتهد المفتون فيه تباينوا
لقد كدّني مآثوره وفروعه
له شمسٌ من كل علمٍ تحوطُهُ
وعادته مذ لم ينزل فقرُ أهله
وأنى يكون اليسرُ منه وإنه
وكتب إليه استفتاء صورته (٧)

شديدٌ وفي إدراكه الكدُّ والكُدُّ (٣)
وبين خفيٍّ في طرائقه جهْدُ (٤)
فيذكره عمرو ويخطئه زيدُ
وتعلميله والنقضُ والعكسُ والطرْدُ
وما ليس منه فهو مستبعدٌ ردُّ (٥)
ومن كان ذا وجدٍ فمن غيره الوجدُ (٦)
لداعٍ إلى الإفلال غابته الرهدُ

يأبها العالمُ ما إذا ترى
من حبِّ ظنيٍّ أهيفٍ أعيد
فهل ترى تقبيله جازًا
من غير ما فحشٍ ولا ريبه

في عاشقٍ ذاب من الوجدِ
سهل المحيّا حسن القدِّ
في النخِرِ والعميينِ والخذِّ
يل بمناقٍ جازُ الحدِّ (٨)

(١) في المطبوعة : « العشرين خلت من ربيع الآخر » وأثبت من : س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) زيادة من س على ما في المطبوعة ، مكانها في د : « رضى الله عنه » .

(٣) في المطبوعة : « الكد والجد » وفي د : « السكر والكد » وأثبت من س . قال في القاموس

(ك د ذ) : كد : خشن .

(٤) في المطبوعة : « بنيابه » وفي د : « بنيابه » وأثبتنا ما في س : (ه) رد : مردود .

(٦) في المطبوعة : « نزل » وأثبت من س ، د .

(٧) الأبيات في ترتيب الأسواق ٧ ، ٨ . قال : « وفي الطبقات الكبرى لابن السكيت وحكاها في

الأصل مترددا ، قال : كتب جلال الدولة إلى أبي الطيب الطبري سؤالاً صورته » وذكر الأبيات .

(٨) في المطبوعة ، د : « جازر » وفي س : « حائر » وأثبت من : الطبقات الوسطى والآخرين .

إِنْ أَنْتِ لَمْ تُفْتِيْ إِذَا أَصِيحُ مِنْ وَجْدِي وَأَسْتَعْدِي^(١)
فَأَجَاب :

يَأْمِيهَا السَّائِلُ إِنْ أَرَى تَقْبِيْلَكَ الْمَشُوْقَ فِي الْخَدِّ^(٢)
يُفْضِيْ إِلَى مَا بَعْدَهُ فَاجْتَنِبْ قَبْلَتَهُ بِالْجِدِّ وَالْجُهْدِ^(٣)
فَإِنْ مَنْ يَرْتَعُ حَوْلَ الْحَمِي يُوْشِكُ أَنْ يَجْحَى مِنْ الْوَرْدِ^(٤)
تُفْنِيكَ عَنْهُ كَاعْبُ نَاهِدُ تَحْضُرُ بِالْمَلِكِ أَوْ الْعَقْدِ^(٥)
نَنَالُ مِنْهَا كُلِّ مَا تَشْتَهِي مِنْ غَيْرِ مَا فَحْشٍ وَلَا صَدِّ^(٦)
هَذَا جَوَابِي أَقْتِيْلُ الْهَوَى فَلَائِكُنْ فِي ذَاكَ تَسْتَعْدِي^(٧)
وَمِنْ شِعْرِهِ^(٨) :

لَا تَحْمَلِيْنَ سُرُورًا دَائِمًا أَبَدًا مِنْ سَرٍّ زَمَنٌ سَاهَتْ أَرْزَامُنُ^(٩)

(١) في المطبوعة ، د : « إذا أنت . . . أصبح » والمثبت من : س ، والطبقات الوسطى ،
والترزين . (٢) في الترزين : « تقبيلك العين مع الخد » . (٣) في د : « : » « بالجهد والجهد »
وفي س ، والترزين : « بالجهد والجهد » والمثبت في المطبوعة والطبقات الوسطى .
(٤) في الترزين : « فإن من يرتع في روضة » وفيه وفي الطبقات الوسطى : « لا بد أن يجي من
الورد » وبعد ذلك ورد بيتان في الترزين :

وَلِنْ مَنْ نَحَسَبُهُ نَاسِكًا لَا بُدَّ أَنْ يُفَلِّبَ بِالْوَجْدِ
فَاسْتَشْمِرِ الْعِفَّةَ وَأَعِصِ الْهَوَى يَسْلَمُ لَكَ الدَّيْنُ مَعَ الْوَدِّ

(٥) في الترزين : « تضمها بالملك والعقد » . (٦) ورد هذا البيت في الترزين هكذا :

تَمَلِكُ مِنْهَا كُلِّ مَا تَشْتَهِي غَيْرِ مَا فَحْشٍ وَلَا رَدِّ

وفي المطبوعة ، د : « ولا ضد » وأثبتنا ما في : س ، والطبقات الوسطى .

(٧) في المطبوعة ، د : « تستعدى » وأثبتنا ما في : س ، والطبقات الوسطى ، والترزين . والرواية فيه :

* فَلَا تَكُنْ بِالْحَقِّ تَسْتَعْدِي *

(٨) من هنا يبدأ سقط في س ينتهي إلى أول المناظرة التي جرت بين أبي الطيب وأبي الحسن الطالقاني .

(٩) هذه الأبيات لأبي الفرج البستي ، من قصيدته الذوقية الشهيرة ، وسبذكرها المصنف في ترجمته

في هذه الطبقة . وفي بعض أنماطها اختلاف عما سبذكر هناك .

لا تفتري بَشَابِ آئِقٍ حَصِيلٍ فمك تقدم قبيل الشَّيبِ شُبَّانُ^(١)
ويا أبا الشَّيبِ لو ناصحت نفسك لم يكن لملك في اللذات إيمانُ
هَبِ الشَّبِيبةَ تَمَلَى عُدْرَ صَاحِبِهَا ما عُدْرُ شَيْبٍ لَيْسَتْهُوِيهِ شَيْطَانُ^(٢)

أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، بقراءتي عليه ، أخبرنا علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن البخاري إجازة ، أخبرنا الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي إجازة ، أخبرنا الحافظ أبو الفضل بن ناصر إجازة ، أخبرنا المبارك بن عبد الحبار بن أحمد الصيرفي ، بقراءتي عليه ، قال : أخبرنا القاضي الإمام أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري : كان ابن بابك^(٣) الشاعر دخل الدِّبْنُورَ ، وكان يتفقه عند أبي الحسين القطان مع القاضي أبي القاسم بن كج في مجلس أبي الحسين القطان ، فعاتبه القاضي أبو القاسم بن كج على ترك الفقه واشتغاله بالأدب ، وقال له : والدك يحمك على الفقه ويحببه ، فتركت ما كان أبوك يختاره واشتغلت بغيره ، فعملت قصيدة سألني إنشادها في مجلسه عليه :

أناها أيها القاضي الجليلُ فقد كشف التأملُ ما أقولُ^(٤)
رأيتُ الشرعَ مسموعاً مؤدَّى تناقلهُ البصائرُ والعقولُ
تحلى الشرب من سوم المبادي عليه لكلِّ مجتهدٍ دليلُ^(٥)
تراضُ له القرائحُ وهى شُوسُ وتُدركه المرائدُ وهى ميلُ^(٦)
إذا استفتيت فيه وأنت صدرُ يقلدك الورى فيما تقولُ

- (١) في د : « بَشَابِ آئِقٍ » والمثبت في الطبوعة . وفي الطبوعة : « فصل » بالضاد المهملة . وفي د : « فضل » بالمعجمة . وأثبتنا الرواية التي ستأتي في ترجمة البستي .
(٢) في الطبوعة : « غَيْر » والتصويب من د .
(٣) في الطبوعة : « مائل » . وفي د : « نائل » بدون إجماع . وامل الصواب ما أثبتناه . وابن بابك هو أبو القاسم عبد الصمد بن منصور بن الحسن . أحد الشعراء المحيدين للكثيرين . توفي ببغداد سنة عشر وأربعمائة وفيات الأعيان ٣ / ٣٦٨ ، بقية الدهر ٣ / ٣٧٧ .
(٤) قوله : « أناها » هو هكذا في الطبوعة ، د . وامل صوابه : « أناة » بالنصب .
(٥) في د : « تحلى الشرب » والمثبت في الطبوعة . ولا يظهر لنا معنى المصراع الأول .
(٦) قوله : « المرائد » هو هكذا في الطبوعة ، د . وامل صوابه : « الغرائر » .

أَحَلَّتْ عَلَى نُصُوصِ وَاضِحَاتٍ أَتَاكَ بِهَا كِتَابٌ أَوْ رَسُولٌ
وَنَظْمُ الشُّعْرِ مَمْتَعٌ الدَّوَارِغِ فَلَيْسَ إِلَى مَضَائِقِهِ وَرَسُولٌ
إِذَا التَّخْزِيلُ أَشْكَلَ مِنْهُ لَفْظٌ فَشَاهِدُ ذَلِكَ الشُّعْرُ الْقَوْلُ
يُنَالُ بِهِ الْغِنَى طَوْرًا وَطَوْرًا يُنَالُ بِهِ الْعَوَائِلُ وَالْدُّخُولُ
تَسَالَهُ الْمُلُوكُ وَتَقْبِيهِ وَذَلِكَ لَمَمْرُكَ الْخَطْبُ الْجَلِيلُ
فَلَوْلَا الْحَمْدُ مَا زَكَّتِ الْأَيْدِي وَلَوْلَا الذَّمُّ مَا عُرِفَ الْبَخِيلُ
وَقَدْ ذَكَرَ امْرَأَةَ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ فَأَسْبَبَ فِي مَنَاقِبِهِ الرَّسُولُ
وَحَمَلَهُ لَوَاءَ الشُّعْرِ حَتَّى تَجَاذِبُ عَنْ عَقْبَتِهِ الْجَوْلُ
وَأَخْبَرَ أَنَّ فِي التُّبَيَّانِ سِحْرًا وَتِلْكَ شَهَادَةٌ لَا تَسْتَحِيلُ
وَقَدْ مَدِحَ النَّبِيُّ بَيْنَ حَتَّى جَرَى فِي مَاءِ بَهْجَتِهِ الْقَبُولُ^(١)
بِشُّعْرِ يُسْتَرْقَى بِهِ الْعَوَارِي وَتَمَعْتُ فِي مَنَاسِبِهِ الشُّمُولُ^(٢)
وَمَا أَسْرَى إِلَى الْأَعْدَاءِ إِلَّا نَقَدَّمَهُ مِنَ الشُّعْرَاءِ جَيْلُ
فَلَوْلَا الشُّعْرُ مَا عَزَّ ابْنُ أَنْبِيَا إِلَى مَجْدٍ وَلَا وَوَسِمَ الذَّلِيلُ^(٣)
وَلَا انْتَمَتِ الرَّبَاحُ إِلَى قُرَاهَا وَلَا انْتَسَبَتْ إِلَى الْعَتَقِ الْخَيْولُ^(٤)
وَلَا وَصِفَ السَّكَمِيُّ إِذَا تَلَوْتُ تَجَاجَتَهُ وَلَا نَدِبَ الْقَتِيلُ
إِذَا كَرُمَ الْفَتَى أَوْ عَزَّ بِأَسَا فَبِالْتَّقْرِيطِ يَنْعَمُ أَوْ بِدَيْلُ
وَمَا يُمُصَّوْنَ عَنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ جِبَالُ الشَّلْجِ تَجْرِفُهَا الشُّيُولُ
وَبَلَّكَ أَنْفَسَ الْعِظَاءِ قَهْرًا وَيَلْسِكُنَا الرَّحِيقُ السَّاسِيُولُ

(١) في د : « لهجته » والمثبت في المطبوعة . (٢) قال في القاموس (ن س ب) : وشعر منسوب : فيه نسيب ، جمع مناسيب . وقال في (ش م ل) : الشمول ، كصبور : الحمر أو الباردة منها .
(٣) قوله : « ما عزي » هو هكذا في المطبوعة ، د . ولعل الصواب : « ما عزي » مبينا
للمجهول . (٤) عتقت الشيء ، من باب ضرب : سبقته . ومنه فرس عاتق : إذا سبق الخيل . المصباح
(ع ت ق) .

يُصَانَعُ بِالصَّوَاهِلِ وَالْعَوَائِي
 فَرَادُ الشَّاعِرِ النَّعْمُ الصَّوَائِي
 وَإِنْ تَسَكَّنَ الْقِيَامَةُ وَعَدَّ قَوْمٌ
 فَقَصْرُكَ لَا تَطِيلُ عَمِيْبُ ابْنُ وَدْرٍ
 إِذَا فَتَشَّتْ عَنْهُ رَأَيْتَ شَخْصًا
 بِخَيْرِ عِنَايَةِ أَجْرِي إِلَيْهَا
 يَكْدُ بِهَا عَنِّي أَمَلٍ قَصِيرٍ
 وَجَدْتُ أَبِي أَخَامَالٍ صَحِيحٍ
 لَمَعَمَةَ عَلَى تَغْيِيرِ سَمٍ
 يُنْبَهْنِي وَنَاطِرُهُ سَوُوبٌ
 تَهْوِيَنِي إِلَى الْعَلِيَاءِ نَفْسُ
 ظَفِرَتْ بِمَرْمَقِ عَيْتِ شَذَاهُ
 وَلَمْ أُحْرِزْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ عَارًا
 سَحَيْتُ مَرَايِضِي وَنُبَاحَ كَلْبِي
 يَجُوزُ إِذَا أُرِدْتُ أَسْوَدَ بُرُجٍ

(١) وَيَبْرُزُ هُنْدُ ذِي الصَّلِّ الْجَزِيلُ
 وَزَادُ الْعَالِمِ الصَّبْرُ الْجَمِيلُ
 فَلَمَحَّتْ آتِ بِوَمَثَلِهِ مُعِيلُ
 رِمَاكُ بِطَيْبَةِ الْبَرَقِ الْجَمِيلُ (٢)
 لَهُ فِي كُلِّ سَارِحَةٍ مُتَوَلُّ (٣)
 فَأَذْرِكُهَا وَبَلَسَ لَهُ رَسْمِيلُ (٤)
 وَذَبِيلٌ مِنْ مُنَاصِبَةٍ طَوِيلُ (٥)
 بِسَفْتٍ وَرَاهَهُ وَهَنْ عَمِيلُ (٦)
 كَمَا بِتَعْظُمِ النَّخْلِ الصَّوْوَلُ
 وَيَشْحَذِينَ وَخَاطِرُهُ كَامِلُ
 بِهَا لَا بِلَاتٍ لِنَاثِي أَسْوَلُ
 إِلَيْهِ وَأَعْيُنُ الرَّابِعِينَ حَوْلُ
 بِلَى عَارِ النَّبِينِ سَلَا يَزُولُ
 فَمَا لِلرَّكْبِ عَنْ أَرْضِي قُفُولُ
 وَيَنْفِرُ عَنْ شَقَاشِقِي الْفُجُولُ (٧)

(١) في د : « والعوائى » والمثبت في المطبوعة . وامل الصواب : « والعوائى » أى الرماح العوائى .

وفي د : « الجديل » والمثبت في المطبوعة .

(٢) يقال : قصرك أن تفعل كذا : أى حسبك وكفايتك وهو من معنى القصر : الخيس . النهاية

٤ / ٦٩ . وفي د : « رماك بطيبة » والمثبت في المطبوعة . ولا يظهر لنا المعنى المقصود من هذا الصريح .

(٣) في المطبوعة : « دلت عنه » ، وفي د : « فلت عنه » وامل الصواب ما أتينا به . وقوله :

« سارحة » هو هكذا في المطبوعة ، وفي د : « سادحة » وامل الصواب : « شادحة » والشدح :

السكسر ، والميل . (٤) في المطبوعة : « وسيل » ، والمثبت في د ، والرسل : الفرس الذى يرسل

مع آخرق السابق . (٥) في المطبوعة : « بلد بها » والمثبت من د . والكبد : الشدة والإلحاح في الطلب .

وفي د : « عنا أمل . . . من مناسبة » والمثبت في المطبوعة . (٦) في د : « وم عميل » والمثبت من

المطبوعة . وسيرد مرة أخرى في رد أبى الطيب . (٧) شقشقى الفجول : هدر .

فعمت فرفضت منه انشمول ^(١)	إذا الملك اشرباً إلى ثمانى
فأنت لسكل ^(٢) موزنك وكيل ^(١)	فدونك نقتة الصدور واسلم
فأنت بنجمة الراجى كفييل ^(٢)	إذا ما الدهر أيسر كل راج
نذاك فقد بدأت بمن نمول ^(٣)	إذا ما عم أهل الأرض طراً
فما ينفك بنفس أو يسيل ^(٤)	جعلت البشر والإحسان ديناً
وأنت لسكل ^(٤) ذى قرة حميم	فأنت لسكل ^(٤) ذى قرة حميم
فرانا وأهلها ركب نزول ^(٥)	كأن الأرض دارك حين تدى
بمهيطة مبيت أو مقيل ^(٥)	بديت الأمر حتى كل واد
خلال رباضها الريح القبول ^(٦)	أعرت الأرض زينتها فحاست
وقاص سادر عما تقول ^(٦)	ودان لك الملوك فسكل دان
قى المالم البر الوصول ^(٧)	فأنت الحاكم العدل الق

قال القاضى أبو الطيب : فقال القاضى أبو القاسم بن كجج : أجب عنه ورد عليه ،

فأجبت عليه بهذا :

أرد على ابن بابك ما يقول ^(٨)	بإذنيك أيها القاضى الجليل
ورغبة شاعر فيما تنيل ^(٨)	ولولا مدخل المأثور فيه
رأيت به إليه استقييل ^(٨)	لما أظرفت سمك منه حرفاً
برأى لا يساعده القبول ^(٨)	وصنعك عن مقالة مستبد

(١) فى المطبوعة : « فدونك بنية الصدود » والتصويب من : د . (٢) فى المطبوعة : « فأنت

بنمة » والمثبت من : د . (٣) فى المطبوعة : « تقول » والتصويب من : د .

(٤) فى د : « ذى قرة » والمثبت من المطبوعة . (٥) فى د : « فران وأهلها » والمثبت فى المطبوعة .

(٦) فى المطبوعة : « تقول » ، وفى د : « يقول » وأمل الصواب ما أبيتناه .

(٧) فى المطبوعة : « العدل الإمام التقي » وسقط « الإمام » من د . وبذلك يستقيم الوزن .

(٨) فى د : « القول » والمثبت فى المطبوعة .

وَشِعْرٍ أَشْمَرَ الْإِنْحَاسِ مِنْهُ
فَكَمِ لِقَاكَ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ
وَكَمْ فِيهِ قَوَائِدُ صَادِرَاتٍ
وَعُنْدِي فِي رَوَابِطِهِ جَمِيلٌ
ذَمَّتْ طَرِيقَهُ وَنَصَحَتْ فِيهِ
وَشَقَّ عَلَيْهِ إِنْ الْحَقَّ مَسٌّ
فَطَالَ لِسَانُهُ فَأَفَاضَ فِيهِ
بِعَظْمٍ بَيْنَ أَهْلِ الشَّرْعِ شِعْرًا
وَيَمْدَحُهُ وَيُنَلِّقُ فِي هَوَاهُ
لَأَنَّ اللَّهَ ذَمَّهُمْ جَمِيمًا
وَلَوْ كَانَ الْفَضِيلَةَ كَانَ مِنْهَا
وَلَمَّا أَنْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ
فَمَكِيفٌ تَسَاوَى بِالْإِقْدَامِ
بِهِ عَيْدَ الْإِلَهِ وَكَانَ فِيهِ
إِذَا عَدَلَ السَّكَافُ عَنْهُ يَوْمًا
وَإِنْ لَزِمَ الْحِفَاظَ عَلَيْهِ أَوْلَى
كَفَى الْقَهْقَاءَ أَنْهُمْ هِدَاةٌ
مَدَارُ الدِّينِ وَالذُّنْيَا عَلَيْهِمْ
وَأَمَّا الشُّعْرُ مَدْحٌ أَوْ هَجَاءٌ

وَحَطَبٍ صَمَّهَ قَالَ وَيُقِيلُ^(١)
سُدَاعٌ مِنْ أَذَاهُ لَا يَزُولُ^(٢)
عَنِ الْقَهْقَاءِ أُصْدَرَهَا الدُّخُولُ
وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ لَهُ قَبُولُ
فَأُخْرِجَ سُدْرَهُ النَّصْحُ الْجَمِيلُ
عَلَى الْإِنْسَانِ مَوْرِدُهُ ثَقِيلُ
لَأَنَّ لِسَانَ مَصْدُورٍ طَوِيلُ
وَيَزْعَمُ أَنَّهُ عِلْمٌ جَمِيلُ
وَيَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهِ رُحِيلُ^(٣)
وَأَنْزَلَ فِيهِ مَا وَضَحَ الدَّلِيلُ
لَأَفْضَلَ حَاقِقِهِ الْحِطُّ الْجَزِيلُ
عَلِمْتُ بِأَنَّهُ نَزَرٌ قَلِيلُ
مَوْثِقٌ مِنْ مَمَاقِدِهِ الْأَصُولُ^(٤)
صَلَحَ السُّكُلُ وَالذِّينُ الْأَصِيلُ
أَضَلَّ طَرِيقَهُ ذَاكَ الْعُدُولُ
نَعِيمًا مَا لِآخِرِهِ أَفْضُولُ^(٥)
وَأَعْلَامٌ كَمَا كَانَ الرَّسُولُ
وَفَرَضُ النَّاسِ قَوْلَهُمُ الْقَوْلُ
وَأَعْظَمُ مَا يُرَادُ بِهِ الْفُضُولُ

(١) في د : « الأحاس » بإعجام الشين فقط . والمثبت في المطبوعة

(٢) في المطبوعة : « صراع » والمثبت من د .

(٣) المحال من الكلام ، بالضم ، ما عدل عن وجهه ، كالتعجيل . وأجال : أتى به . القاموس

(ح و ل) . (٤) في د : « في مآقده » والمثبت في المطبوعة . و« موقن » كذا في الأصول ، ولعلها :

« تونق » . (٥) في المطبوعة : « وما آخره » وسقطت الواو من د ، وبذلك يستقيم الوزن .

لذلك مؤضع الشعراء ألقى
كفاه أنه بهجو أباه
يصول بهجوه ويقول فيه
وجدت أبي أحمال صحیح
ينبئني وناظره متور
ولو سمعت به أذنا أبيه
على أني رأيت الشعر سهلاً
يحيس إذا اجتباه المرء طبماً
وعلم الفقه مختاص الماني
ومن هذا ابن بابك فر منه
رأى بجزاً ولم ير منهاه
ولو عاناه كان الله عوناً
يقرب ما تباعد منه خدأ
فهذا عينه فيما هبأه
نوالك للورى غيث هطول
عمت الكل بالنعماناضحوا
وسار بعلمك الر كبان حتى
لسانك في خصومك مستطيل
إذا ناظرتهم كانوا جميعاً

بجالسنا وموقفهم ذليل^(١)
وقد رباه وهو له سليل
مقالاً ماله منه ثقيل
يسف وراءه وهن عليل^(٢)
ويشجذني وخاطره كليل^(٣)
فكاه وهو والده الوصول^(٤)
مأخذه بلا تمبي يداول
تساوى الخبر فيه والجهول
يقصر دونها البطل الصول
وولي فهمه وبه فلول
بعيد النور ايس له ووصول
وعون الله في هذا كليل
ويسهل من يوارقه السقيل^(٥)
ومدحك ببعيتي فيما أقول
وجاهك منهم ظل ظليل
بؤمك منهم جيل جليل
له في كل ناحية نزول
ورأيك فيهم سيف صليل
ثمالب بينها أسد يصول

(١) في المطبوعة : « كذلك موضع . . . بجالسنا وموقفهم » والمثبت من د . وفيها وفي المطبوعة :
« دليل » بالبدال المهملة . (٢) سبق هذا البيت والذي بعده في قصيدة ابن بابك .
(٣) الرواية فيها تقدم ، صفحة ٢٠ : « وناظره سؤوب » .
(٤) في المطبوعة : « فكاه » ، والمثبت ن : د .
(٥) في المطبوعة : « جدا » والمثبت من د .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ بقراءة أبي عليه ، أخبرتنا سبت الأهل بنت علوان بن سعيد ،
وأبو الحسن التوماني^(١) ، قال : أخبرنا أبو اليه ، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي ،
أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الرزاق بن نصر بن مسلم النجار ، قراءة عليه غير مرة ، أخبرنا
أبو الفضل محمد بن الحسن بن الحنيفة^(٢) بن علي السلمي ، أخبرنا القاضي أبو عبد الله محمد بن
سلامة بن جعفر القضاعي إجازة ، أخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد بن علي البغدادي ، أخبرنا
أبو بكر محمد بن الحسن بن دُرَيْد ، حدثني الحسن بن خِضْر ، أخبرني رجل من أهل بغداد ،
عن أبي هاشم الذَّكْر ، قال : أردت البصرة فحُتُّ إلى سفينة أكرَّتها وفيها رجل ومعه
جارية ، فقال الرجل : ليس هاهنا موضع ، فسألته أن يحملني^(٣) .

(مناظرة جرت ببغداد في جامع المنصور^(٤) تفعننا الله به)

بين شيخَيْ الفريقين ، القاضي أبي الطَّيِّبِ وأبي الحسن الطَّائِغَانِي ، قاضي بَاح ، من
أئمة الحنفية .

سُئِلَ القاضي أبو الحسن عن تقديم الكفارة على الحنث ، فأجاب بأن ذلك لا يجزئ ،
وهو مذهبهم ، فمثل الدليل ، فاستدل بأنه أدى الكفارة قبل وجوبها ، وقبل وجود سبب
وجوبها ، فوجب ألا يجزئ له كما لو أخرج كفارة الجماع بعد الصوم وقبل الجماع ، وأخرج
كفارة الطَّيِّبِ واللباس بعد الإحرام ، وقبل ارتكاب أسبابها .

فكأَمَهُ القاضي أبو الطَّيِّبِ ناصرًا جواز ذلك ، كما هو مذهب الشافعي ، وأورد عليه
فصائل ، أحدها ما رُفِعَ الوصف ، فقال : لا أسأَمُ أنه لم يوجد سبب وجوب الكفارة ،
فإن اليقين عندى سبب ،^(٥) فاليمينية مثبتة^(٥) في الحالين على هذا الأصل .

(١) يفتح الون وسكون الواو وفي آخرها بين مهملة ، نسبة إلى نوس ، وهي قرية بمراو .
الباب ٣ / ٢٤٣ . (٢) هكذا في المطبوعة ، وفي د بالشكل نفسه مع إجماع الفاء فقط ، ولم ينكر له
على ترجمة . (٣) هكذا في الأصول ، ولا يخفى أن الكلام مبتور .

(٤) زيادة من المطبوعة على ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة : « فاليمين مثبت » وفي د : « فاليمين مثبتة » وأثبتنا ما في س .

والثاني [أنه]^(١) يبطل بما إذا أخرج كفارة القتل بمد الجرح وقبل الموت ، فإنه أخرجها قبل وجوبها وقبل [وجود]^(٢) سبب وجوبها ثم يجرئه .

أجاب القاضى أبو الحسن بأن قال : أنا أدلُّ على الوصف ، ويدل عليه أن اليمين يمنع من الحنث ، وما منع من السبب الذى تجب به الكفارة لم يَجْزُ أن يكون سببا لوجوبها ، كالصوم والإحرام ، لَمَّا منعا^(٣) السبب الذى تجب^(٤) عنده الكفارة من الوطء وغيره لم يَجْزُ أن يقال إنهما سببان فى إيجابها^(٥) ، كذلك هاهنا مثله .

فأجاب القاضى أبو الطيّب عن هذا الفصل أيضا ، وقال : لا أسأّم أن اليمين يمنع الحنث ، فقال : أنا أدلُّ عليه ، والدليل عليه قوله عز وجل : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾^(٦) وهذا أمرٌ بحفظ اليمين وترك الحنث ، وعلى أن اليمين إنما وُضعت للمنع ، لأن الإنسان إنما يقصد باليمين منع نفسه من المحلوف عليه ، فهو بمنزلة ما ذكرت من الصوم والإحرام فى منع الجماع وغيره ، ويدل على [ذلك]^(٧) أن الكفارة وُضعت لتغطية المآثم وتكفير الذنوب ، واسمها يدل على ذلك ، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا » وإنما سماها كفارة ، لأنها تكفر الذنوب وتغطيها ، ومعلوم أنه لا يأتى فى نفس^(٨) الأمر ، أى فى^(٩) اليمين فيحتاج إلى تغطية ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يحلفون ، ورؤى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قُرَيْشًا » وأعادها ثلاثا ، ثم قال : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَمَّالَى » ونحن نعلم أنه لا يجوز فى صفته صلى الله عليه وسلم وصفة أصحابه أن يقصدوا إلى ما يتعلّق بالإثم به إلى الكفارة ، فثبت^(٩) أنه لا إثم عليه فى اليمين ، وإذا لم يكن فى اليمين إثمٌ وجب أن يكون ما يتعلّق به من الكفارة موضوعة لتكفير الإثم المتعلّق

(١) ساقط من د ، وهو فى المطبوعة ، س . (٢) ساقط من س ، د ، وهو فى المطبوعة .

(٣) فى المطبوعة : « معنا » والتصويب من س ، د .

(٤) فى المطبوعة : « تجب به عنده » والمثبت من س ، د .

(٥) فى المطبوعة : « وجوبها » ، وفى س : « إيجابها » وأثبتنا ما فى د .

(٦) سورة المائدة ، آية ٨٩ . (٧) ساقط من س ، وهو فى المطبوعة ، د .

(٨) زيادة من المطبوعة على ما فى س ، د .

(٩) فى د : « فثبت » والمثبت فى المطبوعة ، س .

بالحلف وهذا يدل على أنه ممنوع من الحنث ، غير أن من جملة الأيمان ما نقضها أولى من الوفاء بها ، وذلك إذا حلف لا يصلّى ، فقد ابتلى ببلاء بن [بين] ^(١) أن بقى بيمينه فيأثم بترك الصلاة ، وبين أن ينقض يمينه فيحلف فيأثم بالخائفة ، والمخالفة بدل يرجع إليه ، وليس اترك الصلاة بدل يرجع إليه ، وعلى هذا يدل قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ » فشرط في الحنث أن يكون فعله خيراً من تركه .

وأما الفصل الثاني ، وهو النقض ، فلا يلزمى ، لأنى قات : لم يوجد سبها ، وهناك قد وجد ^(٢) سبها ، وذلك أن الجرح سب في إتلاف النفس ، وهذا سب الإثم ، والكفارة وجبت لتكفير الذنب وتغطية الإثم ، والجرح سب الإثم ، فإذا وجد جاز إخراج الكفارة .
وتكلم القاضى أبو الطيب على الفصل الأول فقال : أما اليمين فلا يجوز أن تكون ^(٣) مائة من المحلوف عليه ، فلا يجوز أن تكون ^(٤) مغيرة لحكمه ، بل إذا كان الشيء مباحاً فهو بدم اليمين باقى على حكمه ، وإن كان محظوراً فهو بدم اليمين باقى على حظره ، يبين صحة هذا أنه لو حلف أنه لا يشرب الماء لم يجرم عليه شرب الماء ، ولم يتغير عن صفة الإباحة ^(٥) وكذلك لو حلف ليقتل مسلماً لم يحل له قتله ، ولم يتغير القتل عن صفة التحريم ^(٥) ، وهذا لا أحد فيه خلافاً بين المسلمين ، وعلى هذا يدل قول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنْ تُحَرِّمَ مَا حَلَّ اللَّهُ لَكَ تَلْفَتَى مَرَضَاتٍ أَرْوَا جِحْكَ ﴾ ^(٦) ثم قال : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ ^(٧) فماتبه الله على كل تحريم .

ويدل عليه أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ » وهذا يدل على ما ذكرناه من أن اليمين

(١) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٢) في س : « يوجد » والثبت في المطبوعة ، د .

(٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٤) في س : « بالإباحة » والثبت من المطبوعة ، د .

(٥) في س : « عن صفة في التحريم » والثبت من المطبوعة ، د .

(٦) سورة التحريم ، آية ١ . (٧) سورة التحريم آية ٢ .

لا تفرّ الشئ عن صفته في الإباحة والتحرّيم ، وببيّن سخمة هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِمَّا تَحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ كفر عن يمينه ، ورؤى أنه آلى من نسائه شهر ولم يحنث ، فدل على أن الإباحة كانت باقية على صفتها .
وأما قوله تعالى : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ فإنما أراد به الأمر بتقليل اليمين حفظاً ، كما قال الشاعر :

قَلِيلُ الْأَيَّامِ حَافِظُ إِيْمَانِهِ وَإِنْ بَدَرَتْ مِنْهُ الْأَيُّهُ بَرَّتْ^(١)

ومعلوم أنه لم يرد حفظ اليمين من الحنث والمخالفة؛ لأن ذلك قد ذكره في المصراع الثاني، فثبت أنه أراد بذلك التقليل .

وأما قوله : إن اليمين موضوعة للمنع ، فلا يجوز أن تكون سبباً لما يتعلق به الكفارة فباطل بما لو قال لامراته : إن دخلت الدار ، أو كملت زيدا فأنت طالق ، فإنه قصد المنع بهذه اليمين من الدخول ، ثم هي سبب فيما يتعلق بها من الطلاق، ولهذا قال أبو حنيفة : لو شهد شاهدان على رجل أنه قال لامراته إن دخلت الدار^(٢) أو كملت زيدا فأنت طالق ، وشهد آخران أنها دخلت الدار ، ثم رجعوا عن الشهادة، إن الضمان يجب على شهود اليمين، وهذا دليل واضح على أن اليمين هي السبب، لأنها لو لم تكن سبباً في إيقاع الطلاق لما تعلق الضمان عليهم ، فلما أوجب الضمان على شهود اليمين علم أن اليمين كانت سبباً في إيقاع البضع وإيقاع الطلاق ، فانتقض ما ذكرت^(٣) من الدليل .

وأما قولك إن الكفارة موضوعة لتفطية المآثم ورفع الجناح ، فلا يصح ، وكيف يُقال إنها تجب لهذا المعنى ؟ ونحن نوجبها على قاتل الخطأ ، مع علمنا أنه لا إثم عليه ، وكذلك تجب على اليمين ولا إثم عليه ، وأما^(٤) النقض فلازم ، وذلك أن الجرح لا يجوز أن يكون سبباً لإيجاب الكفارة ، وإنما السبب في إيجابها فوات الروح ، والذي بيّن صحة

(١) البيت في اللسان (أ ل ي) ٤٠ / ١٤ بدون نية ، وفيه : وإن سبقت منه .

(٢) في الطبوعة : « إن دخلت الدار فأنت طالق أو كملت . . . » والمثبت من س ، د .

(٣) في س « ماذكر » والمثبت في الطبوعة ، د . (٣) في س : « فأما » والمثبت من الطبوعة ، د .

هذا هو أنه لو جرحه ألف جراحة فاندمات لم تجب عليه الكفارة ، فثبت أن الكفارة تتعلق بالقتل ، وأن الجرح ليس بسبب ولا جزء من السبب ، ^(١) ثم جوزنا إخراج الكفارة فدل ^(٢) على ما قلناه ^(٣) .

فأجاب القاضى أبو الحسن الطالقاني عن الفصل الأول بأن قال : أما قول القاضى الإمام ، أدام الله تأييده : إن اليمين لا يغير الشيء ، عن صفته في الإباحة ، بل يبقى الشيء بمد اليمين على ما كان عليه قبل اليمين فهو كما قال ، واليمين لا تثبت تحريماً فيما لا يحرم ^(٤) ، ولكنها [لا] ^(٥) توجب منماً ، والشيء تارة يكون النع منه اتحريم عينه ، كما نقول في الحمر والخزير إنه يتمتع بهما ، اتحريم أعيانها ، وتارة يتمتع ^(٦) منه لمعنى في غيره ، كما يمنع ^(٧) من أكل مال الغير بحق ^(٨) ماله ؛ لأن الشيء في نفسه غير محرّم ، فكذلك هاهنا . فداخله القاضى أبو الطيب في هذا الفصل ، فقال : فيجب أن نقول إنه يأتى بشرب الماء ، كما يأتى بتناول مال الغير ^(٩) بغير إذنه . فقال : هكذا أقول إنه يأتى بشربه كما يأتى بتناول الغير ^(١٠) .

وأما قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ فهو الحجة عليه ^(١١) ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه حرّمها على نفسه ، وهذا يدل على إثبات التحريم ، وما ذكرناه من تأويل الآية وحملها على تقليل اليمين وتركها فهو خلاف الظاهر ، وذلك أن الآية تقتضى حفظ يمينه بوجوده ، وإذا حملناها ^(١٢) على ما ذكر ^(١٣) من ترك اليمين كان ذلك حفظاً لمعنى غير موجود ، فلا يكون ذلك حملاً للفظ على غير ظاهره وحقيقته ، ومراعاة الظاهر والحقيقة أولى .

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٢) في المطبوعة ، د : « قلنا » وأثبتنا ما في س .
(٣) في س : « يتحرم » والمثبت من المطبوعة ، د . (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .
(٥) في س : « يمنع » والمثبت في المطبوعة ، د . (٦) في د : « يمنع » والمثبت في المطبوعة ، س .
(٧) في س : « لحق » والمثبت من المطبوعة ، د .
(٨) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . وقد ورد آخر العبارة فيها كما أثبتنا ، وحققنا أن تكون : « بتناول مال الغير » (٩) كذا في المطبوعة ، س . وفي د : « عليك » .
(١٠) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « حملها » .
(١١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « على ما في ذلك » .

وأما الشَّر فلا حُجَّةَ فيه ، لأن الحفظ هناك أراد به الحفظ من الحنث والمخالفة .
وقوله : إن الحفظ من المخالفة والحنث ، قد عُلم من آخر البيت ، لا يصح ، لأنه إذا
حمله على تقليل اليمين محل أيضا على ما عُلم من أول البيت ، لأنه قال : « قليل الألبا » فقد
تساويتنا^(١) في الاحتجاج بالبيت ، واشتركتنا في الاستشهاد به ، على ما يدعيه كل واحد
منا من المراد به .

وأما الدليل الثاني الذي ذكرته فهو صحيح ، وقوله : إن هذا يبطل مسألة اليمين في
الطلاق ، فلا يلزم ؛ وذلك أن السبب هناك هو اليمين ؛ لأن الطلاق به يقع^(٢) ، الا ترى
أنه يفصح في اليمين بإيقاع الطلاق ، فيقول : إن دخلت الدار فانت طالق ، وإنما دخل
الشرط لتأخير الإيقاع ، لا لتغييره^(٣) ، ولذلك قالوا : الشرط يؤخر ولا يغير ، فحين كان
الطلاق وإنما باليمين كانت هي السبب ، فكان الضمان على شهودها ؛ لأن الإيقاع حصل
بشهادتهم ، وأما في مسائلنا فاليمين ليس في لفظها ما يوجب الكفارة ، فلم يُجز أن تكون
سببا في إيجابها .

وأما الدليل الثالث الذي ذكرته من^(٤) كون الكفارة موضوعة لتكفير الذنب
فصحيح .

وما ذكرته من أن الكفارة نجب مع عدم المأثم ، وهو في نقل الخطأ ، ويجب في اليمين
على الناسي والمكروه ، وعندنا^(٥) لا إثم على واحد منهم ، فلا يصح ؛ وذلك أن في هذه
المواضع ما وجبت إلا لضرب^(٦) من التفريط ، وذلك أن الخطأ هو الذي يرمى إلى غرض
فيصيب رجلا فيقتله ، أو يرمى رجلا مشركا ثم يتبين أنه كان مسلما ، فتجب عليه الكفارة ؛

(١) في المطبوعة : « ساويتنا » والثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « وقع »

والثبت من س ، د . (٣) في المطبوعة : « لا التغيير » والثبت من س ، د .

(٤) في س : « من أن الكفارة » والثبت في المطبوعة ، د .

(٥) في د : « وعنده » والثبت في المطبوعة ، س . (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س :

« بضرب » .

لأنه قد اجترأ^(١) عليه بظنه^(٢) في هذه المواضع [ترك] ^(٣) التحرُّز في الرمي ، وإذا أصاب مسلماً فقتله علمنا أنه فرط وترك الاستظهار في الرمي ، فكان إيجاب الكفارة لما حصل من جهته من التفريط ، ولهذا قال تعالى في [كفارة] ^(٤) قتل الخطأ : ﴿ فصيَّامٌ شهرَينِ مُتتَابِعَيْنِ نَوْبَةً مِنْ اللَّهِ ﴾^(٥) ، وهذا يدل على أن كفارة قتل الخطأ على وجه التطهير والتوبة .
وأما الفصل الثاني وهو النَّقْض ، فلا يلزم ، وذلك أن الجرح هو السبب في فوات الرُّوح ، وإذا وُجد الجرح وسرى إلى النَّفْس استندت فوات الرُّوح إلى ذلك الجرح ، فصار قاتلاً به ، فيكون الجرح سبباً لإيجاب الكفارة .

وتسكَّم القاضي أبو الطيب [الطبري] ^(٦) على الفصل الأول بأن قال : قد ثبت أن اليمين لا يجوز أن يفتر صفة المحلوف عليه . ^(٧) ودللت عليه بما ذكرت . ولنا قولك : إنما يوجب المنع من فعل المحلوف عليه ^(٨) فإذا فعل فكأنه ^(٩) أثم ، فكأنى أدلُّك في هذا إلى الإجماع ؛ وذلك أني لا أعلم خلافاً للأئمة أنه إذا حلف لا يشرب الماء ، أو لا يأكل الخبز أنه يجوز الإقدام ، وأنه لا إثم عليه في ذلك ، وهذا القدر [منه] ^(١٠) فيه كفاية ، والذي يبيِّن فساد هذا ، وأنه لا يجوز أن يكون فيه إثم ، هو أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نساءه وكفر عن يمينه ، ولا يجوز أن يُنسب للنبي ^(١١) صلى الله عليه وسلم أنه فعل ما أثم عليه .
وأما الآية التي استدلل بها فقد ثبت تأويلها ، وأن المراد بها ترك اليمين .

وقوله : إن هذا يقتضي حفظ يمين موجودة فلا يصح ، لأنه ^(١٢) يجوز أن يستعمل ذلك فيما ليس بموجود ، ألا ترى أنهم يقولون : احفظ لسانك ، والمراد به : احفظ كلامك ،

(١) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « أخذ » . (٢) في س : « فظنه » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

(٣) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة .

(٤) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٥) سورة النساء آية ٩٣ .

(٦) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٧) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٨) في س : « فإنه أثم » والثبت في المطبوعة ، د .

(٩) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (١٠) في المطبوعة ، د : « النبي » والمثبت

من س . (١١) في س : « لأنه قد يستعمل » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

والسلام ليس موجودا ، والدليل على أنهم يريدون به حفظ كلامك قول الشاعر^(١) :

أَحْفَظُ لِسَانَكَ لِأَقُولُ فُتُبْتَلِي إِنْ الْبَلَاءُ مَوْكَلٌ بِالْمَنْطِقِ

والذي يدل على صحته^(٢) ما ذكرتُ من الشمر وهو قوله :

* قليل الألياء حافظٌ ليمينه *

وقولك في ذلك : أراد به حفظ اليمين من الحنث والمخالفة ، فقد ثبت أن ذلك قد بينه في

آخر البيت بقوله :

* وَإِنْ بَدَّرَتْ مِنْهُ الْأَيَّةُ بَرَّتِ *

فلا يجوز حملُ اللفظ على التكرار إذا أمكن حمله على غير التكرار .

وقولك : إن مثل هذا يلزمك في تأويلك ، فلا يصح ؛ لأن قوله :

* قليلُ الألياء حافظٌ ليمينه *

جملة واحدة ، والمراد [به]^(٣) معنى واحد ، والثاني^(٤) منهما يفسر الأول [الذي]^(٥)

يدل عليه أنه لم يعطف أحدهما على الآخر ، وليس كذلك ما ذكرتُ من الدليل في المصراع

الثاني ؛ لأن هناك استأنف الكلام ، وعطف على ما قبله بالواو ، فدل على أن المراد به

[معنَى]^(٦) غيرُ الأول ، وهو الحفظ من الحنث والمخالفة ، فلا يتساوى في الاحتجاج

بالبيت .

وما ذكرتُ من الدليل الثاني أن اليمين قد يمنع الحنث ، فقد نقضته باليمين بالطلاق

المعلق على دخول الدار ، وهو نقض لازم ، وذلك أن وقوع الطلاق يوجب الحنث

(١) هو صالح بن عبد القدوس . كما في نسخة المجالس ١ / ١٨٥ ، وجماعة البحري ٢٣٢ :

والرواية فيها :

وأحفظ لسانك أن تقول فتبلي إن البلاء موكل بالمنطق

(٢) في المطبوعة : « صحة » والتصحيح من س ، ذ . (٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٤) في س : « أو المراد منها تفسير للأول » والمثبت في المطبوعة ، د .

(٥) ساقط من المطبوعة . وهو من س . ومكانه في د : « الثاني » .

(٦) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، والذي في د : « أن المراد به معنى الأول » .

كالكفارة من جهة الحنث ، فإذا كان الطلاق الواقع بالحنث يستند إلى اليمين ، فيجب ما يتملق به من الضمان على مشهود اليمين ، بحيث [ذلك]^(١) أن تكون الكفارة الواجبة بالحنث تستند إلى اليمين فيتملق وجوبها بها ، فيكون اليمين والحنث بمنزلة الحول والنصاب ، حيث كانا سببين في إيجاب الزكاة ، إذا وجد أحدهما^(٢) حال إخراج الزكاة^(٣) قبل وجود السبب الآخر .

وأما انفصالك عنه بأن الطلاق مُفصَّح^(٤) به في لفظ اليمين^(٥) فكان واقفا ، وإنما دخل الشرط لتأخير ما أوقعه باليمين فلا يصح ، وذلك أنه إذا كان الطلاق مفصحا به في لفظ الحالف^(٦) فالكفارة في مسئلتنا مضمَّنة في اليمين بالشرع ، وذلك أن الشرع علق الكفارة على ما علق^(٧) الحالف بالطلاق الطلاق عليه فيما علق به الطلاق ، بالتزامه وعقده ، فوجب^(٨) أن يتملق به الكفارة في الشرع في اليمين بالله عز وجل .

فداخله القاضي أبو الحسن بأن قال : من أصحابنا من قال : إن الزكاة تجب بالنصاب ، والحول تأجيل ، والحقوق المؤجلة يجوز تمجيلها كالديون المؤجلة .

فقال له القاضي أبو الطيب : هذا لا يصح ، وذلك أن الزكاة لو كانت واجبة بالنصاب ، وكان الحول تأجيلا لها لوجب إذا ملك أربعين شاة فمَجَّلَ منها شاة قبل الحول وبقي المال ناقصا إلى آخر الحول أن يجزئه ؛ لأن النصاب كان موجودا حال الوجوب ، ولما قلتم : إذا حال الحول والمال باقٍ على نقصانه عن النصاب^(٩) أنه لا يُجزئه^(١٠) وجعلتم العلة فيه أنه [إذا]^(١١) جاء وقت الوجوب وليس عنده نصاب دلّ على أن الوجوب عند حلول^(١٢) الحول لا يملك النصاب .

(١) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « جاز الإخراج للزكاة » ، والثابت من س .

(٣) في المطبوعة ، د : « يفصح » والثابت من س . (٤) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٥) في المطبوعة : « ما علق عليه الحالف » ، والثابت من س ، د .

(٦) في س ، د : « وجب » ، والثابت في المطبوعة .

(٧) في المطبوعة ، د : « إنها تجزئه » ، وأثبتنا ما في س .

(٨) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٩) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « حول » .

وأما دلائك الثالث على هذا الفصل ، فقد بيّنا بطلانه بما ذكرناه من أن الخاطيء والناسي^(١) .

وقولك : إن الخاطيء أيضا ما وجب عليه إلا لضرب من التفريط حصل من جهته ، فلا يصح ؛ لأن الأزمك ما لا تفريط فيه ، وهو الرجل إذا رمى وسدّ الرمي ورمى وعرضت له ريح فعدّات بالسهم إلى رجل فقتلته ، أو رمى إلى دار الحرب فأصاب مسلما ، فإن الرمي مباح مُطلق^(٢) ، والدار [دار]^(٣) مباحة ، ولهذا يجوز مباحة^(٤) ليلا ونصب المنجنيق^(٥) عليهم ، ولا يلزم التحفظ مع إباحة الرمي على الإطلاق ، ثم أوجبنا^(٦) عليه الكفارة ، فدل على أنه ليس طريق^(٧) إيجابنا الكفارة ما ذكره من الإثم .

ويدلّك على ذلك أن الناسي ليس من جهته تفريط ولا إثم ، وكذلك من استكبره عليه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « عَفَا اللَّهُ لَأُمِّي عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتَكْبَرَهُوا عَلَيْهِ » ثم أوجب عليهم الكفارة . فدلّ هذا كله على ما ذكرت .

على أنه لا اعتبار في إيجاب^(٨) الكفارة بالإثم والتفريط ، وبين صحة هذا : لو حلف لا يُطيع الله تعالى أوجبنا عليه الحنث والمخالفة ، والزمناه الكفارة ، ومن المحال أن تكون الكفارة واجبة للإثم وتفطية الذنب ثم نوجبها في الموضع الذي نوجب عليه أن يحنث ، وأما النقص فلم يجوز فيه أكثر مما تقدم .

(١) هكذا في الأصول . ولا يخفى أن في الكلام سقطا . وانظر ما سبق في صفحة ٢٩

(٢) في المطبوعة : « مطلقا » والمثبت من س ، د . (٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . و س : « مباحة » . (٥) كذا في المطبوعة ، د . و س :

« المنجنيق » . (٦) في المطبوعة ، د : « وجب » وأثبتنا ما في س .

(٧) في س : « بطريق إيجابها » والمثبت من س والمطبوعة ، د .

(٨) في المطبوعة : « وجوب » والمثبت من د ، س . وفيها : « إيجاب وجوب » .

فأجاب القاضي أبو الحسن الطائفي عن الفصل الأول بأن قال : أما ادعاء الإجماع فلا يصح ؛ لأن أصحابنا كلهم مخالفون ، ولا نعرف إجماعا دونهم .
وأما تأويل الآية على ترك اليمين فهو مجاز ، لأن حفظ اليمين يقتضي وجود اليمين ، وقولهم : احفظ لسانك ، إنما قالوه لأنهم أمروه بحفظ اللسان ، واللسان موجود ، وهاتنا اليمين التي ^(١) تناولت الآية عليها غير موجودة .

وما ذكروه من الشمر فقد ذكرت أنه مشترك الاحتجاج .
وما ذكروه من العطف فلا يصح ؛ لأنه يجوز الجمع بالواو ، كما يجوز بغيرها .
وأما الدليل الثاني ، فلا يلزم عليه ما ذكرت من اليمين بالطلاق ^(٢) ، وذلك أن الإيقاع هناك باليمين ؛ ولهذا أفصح به في لفظ اليمين ، وأفصح به شهود اليمين ، وأما الدخول فهو شرط يوجب التأخير ، فإذا وجد الشرط وقع الطلاق باليمين ، ويكون كالموجود حكما في حال الوقوع وهو عند الشرط ، ولهذا علقنا الضمان عليه ، وأما في مسئلتنا فإن لفظ اليمين لا يوجب الكفارة ، ألا ترى أنه لو قال ألف سنة : والله لا أفعلن ^(٣) كذا . لم يجب عليه كفارة ، وإذا لم يكن في لفظه ما يوجب الكفارة وجب أن نقيف إيجابها على ما تعلق المنع منه ^(٤) ، وهو الحنث والخالفة .

وأما مسألة الزكاة فلا تصح ؛ لأنه يجوز أن يكون الوجوب بمالك النصاب ، ثم يسقط ^(٥) هذا الوجوب بنقصان النصاب في آخر الحول ، ومثل هذا لا يتنعم على ^(٦) أصولنا ؛ ألا ترى أن من صلى الظهر في بيته صححت صلاته ، فإذا سعى إلى الجمعة ارتقت ،

(١) في المطبوعة ، د : « الذي » والثبت من س .

(٢) بعد هذا في س ياض يسع كلمتين . وبعده : « الفرق وذلك أن الإيقاع . . . » .

(٣) في المطبوعة ، د : « لا فعلت » والثبت من س .

(٤) كذا في المطبوعة ، وفي س : « به » والكلمة ساقطة من د .

(٥) في المطبوعة ، د : « سقط » وأثبتنا ما في س .

(٦) في المطبوعة ، د : « لا يتنعم أصولنا » . والثبت من س .

وورد عليه بعد الحكم بصحتها ما تقضها ، كذلك في مسألة الزكاة لا يمتنع ^(١) أن يكون مثله .

وأما الدليل الثالث فهو صحيح ، وما ذكره من تسديد الرمي والراى إلى دار الحرب فلا يلزم ، وذلك أن القاضى أعزّه الله إن فرض الكلام في هذا الموضع فرضت الكلام في الغالب منها ^(٢) ، و [العام و] ^(٣) الغالب أن القتل الذى يوجب الكفارة لا يكون إلا بضرب من التفريط ، فإن اتفق في النادر من يسدد ^(٤) الرمي وتحفظ ثم يقتل من تجب الكفارة بقتله ، فإن ذلك نادر والنادر من الجملة يلحق بالجملة اعتبارا بالغالب .

وأما الناسى في حقه ضرب من التفريط ، وهو ترك الحفظ ؛ لأنه كان من سبيله أن يتحفظ فلا ينسى ، فحيث لم يفعل ذلك حتى نسى فقتل أوجينا عليه الكفارة تطهيراً له ، على أنه قد قيل : إنه كان في شرع من قبلنا حكم الناسى والعايد والناثم سواء ، فرحم الله هذه الأمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم ، ورفع المأثم عن الناسى ، وأوجب الكفارة عليه بدلا عن الإثم ، فلا يجوز أن تكون الكفارة موضوعة لرفع المأثم .

وأما قوله : إنه لو حلف [أن] ^(٥) لا يطيع الله ، فإنا نأمره بالحنث ، فلا يجوز أن نأمره ثم نوجب عليه الكفارة ، على وجه تكفير الذنب ، فلا يصح ؛ لأنى قد قدمت في صدر ^(٦) المسألة من الكلام ما فيه جواب عن هذا ، وذلك أن الكفارة تجب لتكفير المأثم ، غير أنه قد يكون من الأيمان ما تقضها أولى من الوفاء بها ؛ وذلك أن يحلف على ما لا يجوز من الكفر وقتل الوالدين وغير ذلك من المعاصى ، فيكون الأفضل ارتكاب ^(٧) أدنى الأمرين ، وهو الحنث والمخالفة ؛ لأنه يرجع من هذا الإثم إلى ما يكفره ، ولا يرجع في الآخر إلى ما يكفره ، فيجمل ارتكاب ^(٨) الحنث أولى ؛ لما في الارتكاب ^(٩) من الإثم

(١) في المطبوعة : « يعن » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « فيها » وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٤) في المطبوعة : « يسدد » والمثبت من س ، د .

(٥) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « صور » .

(٧) في س : « اختيار » والمثبت من المطبوعة ، د .

(٨) في س : « الآخر » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

الغلظ والعتاب الشديد ، وعلى هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ خَافَ عَلَى يَمِينِ
فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيَسْكُرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

(مناظرة أخرى بين [أبي الحسين] ^(١) القُدُورِيَّ [من الحنفية] ^(٢))

والقاضي أبي الطيب الطبري

● استدل [الشيخ] ^(١) أبو الحسين ^(٢) القُدُورِيَّ الحَنَفِيَّ في المَخْتَلِفة أَنه يلحقها
الطلاق بأنها ممتدة من طلاق ، حُاز أن يلحقها ما بقي من عَدَدِ الطلاق كالرَّحْمِيَّة .
فكلمه القاضي أبو الطيب الطبري الشافعي ، وأورد عليه فصلين ، أحدهما أنه قال :
لا تأثير لقولك : ممتدة من طلاق ، لأن الزوجة ليست بمتدة ويلحقها الطلاق ، فإذا كانت
المتدة والزوجة التي ليست بمتدة في لحاق الطلاق سواء ، ثبت أن قولك : المتدة .
لا تأثير له ، ولا يتملق الحكم به ، ويكون تمليق الحكم على كونها ممتدة ، كتمليقه على
كونه مظاهراً منها وموالياً عنها ، ولما لم يصح تمليق طلاقها على العدة كان حال العدة
وما قبلها سواء ، ومن زعم أن الحكم يتملق بذلك كان محتاجاً إلى دليل يدل على تمليق
الحكم به .

وأما الفصل الثاني فإن في الأصل أنها زوجة ، والذي يدل عليه أنه يستبيح وطأها
من غير عقد جديد ، حُاز أن يلحقها ما بقي من عَدَدِ الطلاق . وفي مسألتنا هذه ليست
زوجة ، بدليل أنه لا يستبيح وطأها من غير عقد جديد ، فهي كالطهارة قبل الدخول .
تكلم الشيخ أبو الحسين على الفصل الأول بوجهين ؛ أحدهما أنه قال : لا يخالو
القاضي أيده الله تعالى في هذا الفصل من أحد أمرين ؛ إما أن يكون مطالياً بتصحيح العلة
والدلالة على صحتها ^(٣) فإنا ألزم بذلك وأدل لصحته ، ولكنه محتاج ألا يخرج المطالية
بتصحيح العلة والدلالة على صحتها ^(٤) مخرج ^(٥) المترص عليها بعدم التأثير ، أو

(١) زيادة من س ، على ما في الطبوعة ، د . (٢) في الأصول : « الحسن » وهو خطأ صوابه من تاج التراجم ٧ ،
والباب ٢/٢٤٧ . والقُدُورِيَّ ، ضم القاف والداد وسكون الواو ، وفي آخرها راء : نسبة إلى القُدُورِ .
الباب (٣) ساقط من الطبوعة ، د وهو في س . (٤) في الطبوعة : « فخرج » .

يمترض^(١) عليها بالإفساد من جهة عدم التأثير ، فإذا كان الإلزام على هذا الوجه لم يلزم ، لأن أكثر ما في ذلك أن هذه العلة لم تتم جميع الواضع التي ثبت فيها الطلاق ، وأن الحكم يجوز أن يثبت في موضع مع عدم هذه العلة ، وهذا لا يجوز أن يكون قادحا في العلة مفسدا لها ، بين صحة هذا أن علة الربا التي يضرب بها الأمثال في الأصول والفروع لا تتم جميع الممولات^(٢) ، لأننا نجعل العلة في الأعيان الأربعة السكيل مع الجنس ، ثم ثبت الربا في الأثمان ، مع عدم هذه العلة ، ولم يقل أحد ممن ذهب [إلى]^(٣) أن علة الربا معنى واحد : إن علةكم لا تتم جميع الممولات^(٤) ، ولا تناول جميع الأعيان التي يتعلق بها تحريم التفاضل ، فيجب أن يكون ذلك موجبا لفسادها ، فإذا جاز لنا بالاتفاق منا ومنكم أن نعدل الأعيان الستة بمثلين يوجد الحكم مع [وجود]^(٥) كل واحد منهما ومع عدمهما ، ولم يلتفت إلى قول من قال لنا : إن هذه العلة لا تتم جميع المواضع ، فوجب أن يكون قاعدة^(٦) ، ووجب أن يكون في مسائلنا مثله .

وما أحاب به القاضي الجليل عن قول هذا القائل ، فهو الذي نجيب به عن السؤال الذي ذكره ، وأيضا فإني أدل على صحة العلة .

والذي يدل على صحتها أننا أجمعنا على أن الأصول كلها معلقة بعمال ، وقد اتفقنا على أن [هذا]^(٧) الأصل الذي هو الرجعية معلل أيضا غير أننا اختلفنا في عينها ، فقلتم أنتم : إن العلة فيها بقاء الزوجية . وقلنا : العلة وجود العدة من طلاق ، ومعلوم أننا إذا علمناه بما ذكرتم من الزوجية لم يتعد^(٨) ، وإذا علمناه بما ذكرته من العلة تعدت إلى المختلعة ، فيجب أن تكون العلة هي التمديدية دون الأخرى .

وأما معارضتك في الأصل فهي علة مدعاة ، ويحتاج أن يدل على صحتها ، كما طالبني بالدلالة على صحة علة .

(١) والمطبوعة ، د : « يمرض » والثبت من س . (٢) في س ، د : « المعلومات » والثبت

في المطبوعة . (٣) ساقط من المطبوعة ، د وهو من س .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « فائدة » وكتب في الهامش : « أمه : قائله بزوجة » .

(٥) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٦) في المطبوعة : « لم يبعد » والثبت من س ، د .

وأما منع الفرع فلا نسلم^(١) أنها زوجة ، فإن الطلاق وُضِعَ لِجَلِّ العَقْدِ ، وما وُضِعَ لِجَلِّ إِذَا وُجِدَ ارتفع العَقْدُ ، كما قلنا في فسخ سائر العقود .

وتحكّم القاضي أبو الطيّب على الفصل الأول بأن قال : قَصِدِي بما أوردتكَ من^(٢) المطالبة بتصحيح الوصف ، والمطالبة في الدلالة عليه من جهة الشرع ، وأن الحكم تابع له ، غير أن كشفت عن طريق الشرع له ، وقلت [له]^(٣) إذا كان الحكم يثبت مع وجود هذه العِلَّةِ ويثبت مع عدمها لم يكن ذلك عِلَّةً في الظاهر ، إلا أن يُدَلَّ الدليل على أن هذا الوصف مؤثّر^(٤) في إثبات هذا الحكم في الشرع^(٥) ، فحينئذ يجوز أن يملق الحكم عليه ، ومتى لم يدلّ الدليل على ذلك ، وكان الحكم ثابتاً مع وجوده ومع عِلَّتِهِ ، وليس لعمه ما يبدل على صحة اعتباره دلّ على أنه ليس بعِلَّةٍ .

وأما ما ذكره الشيخ الجليل من عِلَّةِ الربا ، وقوله : إنها أحد العِلل ، فليس كذلك ، بل هي وغيرها من معاني الأصول سواء ، فلا معنى لهذا الكلام ، وهو حجة عليك ، وذلك أن الناس لما اختلفوا في تلك العِلل ، وأدعت^(٥) كل طائفة معنّى طلبوا ما يدلّ على صحة ما ادعوه ، ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى ، فكان^(٦) يجب أن يعمل في عِلَّةِ الرجعية مثل ذلك ، لأن هذا تمليل أصل يجمع عليه ، فكان واجب الدلالة على صحة عِلَّةِ الربا^(٧) ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى فكان^(٧) يجب^(٨) أن يُدَلَّ أيضاً على صحة عِلَّةِ الرجعية . وأما جريان الربا مع الأثمان مع عدم عِلَّةِ الأربعة فعِلَّةٌ أخرى ، تثبت بالدليل ، وهي عِلَّةُ الأثمان . وأما في مسألتنا فلم يثبت كون المدّة عِلَّةً في فرع الطلاق ، فلم يصحّ تعليق الحكم عليها .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « أسلم » . (٢) في المطبوعة : « هي » ، والمثبت

من س ، د . (٣) ساقط من س . وهو في المطبوعة ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « في الباب هذا في الشرع » والتصحيح من س .

(٥) في المطبوعة : « فادعت » وأثبتنا ما في س ، د .

(٦) في المطبوعة ، د : « وكان » والمثبت من س . (٧) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س

(٨) في المطبوعة ، د : « وجب » ، والمثبت من س .

وأما الفصل الثاني فلا يصح ، وذلك أنك أدّعت أن الأصول كلها مملّة ، وهي دعوى تحتاج أن يُدَلَّ عليها ، وأنا لا أسلمُهُ^(١) ؛ لأن الأصل المملّ عندي ما دلّ عليه الدليل .

وأما كلام الشيخ الجليل أيده الله تعالى على الفصل الثاني ، فإن طالبتي بتصحيح العلة فإننا^(٢) أدلُّ على صحتها ، والدليل على ذلك أنه إذا طلق امرأة أجنبية لم يتملّق بذلك حكم ، فإن عقد عليها وحصلت زوجةً له فطلّقها وقع عليه الطلاق ، فلو طلّقها قبل الدخول طلاقة ، ثم طلّقها لم يلحقها ؛ لأنها خرجت عن الزوجية ، فلو أنه عاد فتروجها ثم طلّقها لحقه طلاقة ، فدل على العلة ، ففيها ما ذكرت ، وليس في دعوى علمتك مثل هذا الدليل .

وأما إنكاره لمعنى الفرع فلا يصح لوجهين ؛ أحدهما أن عنده أن الطلاق لا يفيد أكثر من نقصان العدة ، ولا يُزيل الملك ، فهذا لا يتملّق به تحريم الوطء ، ومن المحال أن يكون العقد مرتعماً ، ويحل له وطؤها .

والثاني : أني أبطل هذا عليه ، بأنه لو كان^(٣) قد ارتفع العقد لوجب أن لا يستبيح وطؤها إلا بمقد جديد ، يوجد بشرائطه ؛ من الشهادة والرّضا وغير ذلك ؛ لأن الحرّة لا تُستباح إلا بنكاح ، ولما أجمعنا على أنه^(٤) يستبيح وطؤها من غير عقد لأحد ، دلّ على أن العقد باقٍ ، وأن الزوجية ثابتة .

تكلّم الشيخ أبو الحسن ، على الفصل الأول بأن قال : أما قولك : إنى مطالب بالدلالة على صحة العلة ، فلا يصح ، والجمع بين المطالبة بصحة العلة وعدم التأثير متناقض ، وذلك أن العلة إما أن تكون مقطوعاً بكونها مؤثرة ، فلا يحتاج فيها إلى الدلالة على صحتها والمطالبة ، أو مقطوعاً بأنها غير مؤثرة ، فلا يجوز المطالبة فيها أيضاً بالدلالة على صحتها ؛ لأن ما يدلّ على صحتها يدلّ على كونها مؤثرة ، ولا^(٥) يجوز أن يرّد الشرع بتعليق حكم

(١) في الطبوعة ، د : « أسأله » والتصحيح من س .
(٢) في الطبوعة ، د : « فإنما »
(٣) كذا في الطبوعة ، د . وفي س : « قال » . (٤) في الطبوعة بعد هذا زيادة : « لا » .
(٥) في الطبوعة ، د : « فلا » والثبت من س .

على ما لا تأثير له من ^(١) الماعى ، وإنما ورد الشرع بتعليق الحكم على الماعى المؤثرة
فى الحكم ، وإذا كانت الصورة على هذا يجوز أن يقال : هذا لا تأثير له ، ولكن دل
[على] ^(٢) صحته إن كانت العلة مشكوكا فى كونها مؤثرة فى الحكم لم يجز القطع على أنها
غير مؤثرة ، وقد قطع القاضى [آيدى الله] ^(٣) بأن هذه العلة غير مؤثرة ، فبان ^(٤) بهذه الجملة ،
أنه لا يجوز أن يُعترض عليها ، من جهة عدم التأثير ، وبحكم بفسادها بسببه ، ثم طالبنى ^(٥)
مع هذا بتصحيحها ؛ لأن ذلك طلب محال جدا .

وأما ما ذكرت من علة الربا ، فهو استشهاده صحيح . وما ذكر من ذلك حجة على ؛
لأن كل من ادعى علة من الربا دل على صحتها ، فيجب أن يكون ها هنا مثله ، فلا يلزم ؛
لأنى أمتنع من الدلالة على صحة العلة ، بل أقول : إن كل علة ادعاها المسؤول فى مسألة من
مسائل الخلاف فتطوَّب بالدلالة على صحتها لزمه بإقامة الدلائل عليها ، وإنما استنع أن يجعل
الطريق للمسؤول لها وجود الحكم مع عدمها ، وأنها لا تنم جميع المواضع التى يثبت فيها
ذلك الحكم ، وهو إبقاء الله جعل الفساد لهذه العلة وجود نفوذ الطلاق مع عدم العلة ،
وذلك غير جائز كما قلنا فى علة الربا فى الأعيان الأربعة إننا تفقد ويبقى الحكم .

وأما إذا طالبتنى بتصحيح العلة ، واقتصرت على ذلك ، فإنى أدل عليها ، كما أدل على
صحة العلة التى ادعيتها فى مسألة الربا .

وأما الفصل الثانى وهو الدلالة على صحة العلة ، فإن القاضى آيدى الله تماق من كلامى ^(٦)
بطرفه ، ولم يعترض لمقصوده ، وذلك أنى قلت : إن الأصول كلها معللة ، وإن هذا الأصل
معلل بالإجماع بينى وبينه ، وأما ^(٧) الاختلاف فى غير ^(٨) العلة ، فيجب أن يكون بما ذكرناه

(١) كذلك فى الطبوعة ، د وفى س : « فى » . (٢) ساقط من الطبوعة ، د . وهو من س .

(٣) زيادة من س ، على ما فى الطبوعة ، د .

(٤) فى الطبوعة : « بان » وأثبتنا ما فى س ، د .

(٥) فى الطبوعة ، د : « بطالبنى » والمثبت من س . (٦) فى الطبوعة : « كلامه » والتصحيح

من س ، د . (٧) فى الطبوعة ، د : « وإنما » وأثبتنا ما فى س .

(٨) فى الطبوعة : « عين » وأثبتنا ما فى س ، د .

هو الإملة ؛ لأنها تتمدى ، فترك الكلام على هذا كله ، وأخذ^(١) يتكلم [في]^(٢) أن من الأصول ما لا يُعالم ، وأنه لا خلاف [فيه]^(٣) ، وهذا لا يصح ؛ لأنه لا خلاف أن الأصول كلها معللة ، وإن كان في هذا خلاف ، فأنا أدل عليه .

والدليل عليه هو أن الظواهر الواردة في جواز القياس مطلقة ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴾^(٤) ، وكقوله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ قَلْبَهُ أَجْرَانِ ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » .

وعلى أن قد خرجت من عهد^(٥) بأن قلت : إن الأصل الذى تنازعنا عليه معلل بالإجماع ، فلا يضرني مخالفة من خالعه في سائر الأصول .

وأما المارضة ، فإنه^(٦) لا يجوز أن يكون المعنى فى الأصل ما^(٧) ذكرت من ملك النكاح ووجود الزوجية ، يدل على ذلك أن هذا المعنى موجود فى الصبي والمجنون ، ولا ينفذ^(٨) طلاقهما ، ثبت أن ذلك ليس إملة ، وإنما الإملة ملك إيقاع الطلاق مع وجود محل موقعه ، وهذا المعنى موجود فى المختلعة ، فيجب أن يلحقها .
وأما معنى الفرع فلا أسلمه .

وأما ما ذكرت من إباحة الوطء فلا يصح ؛ لأنه يلوها وهى زوجة ؛ لأنه يجوز له مراجعتها بالفعل ، فإذا ابتدأ المباشرة حصلت الرجعة ، فصادفها الوطء وهى زوجة ، وأما أن يبيح وطأها وهى خارجة عن الزوجية فلا .

● وأما قوله : لو كان قد ارتفع العقد لوجب أن لا يستبيحها ، من غير عقد ، كما قال أصحابنا ، فيمن باع عصيرا وصار فى يد البائع خرا ثم تخلل : إن البيع يعود بعد ما ارتفع .

(١) فى الطبوعة ، د : « فأخذ » والمثبت من س . (٢) زيادة من س ، على ما فى الطبوعة ، د .

(٣) زيادة من س ، د ، على ما فى الطبوعة . (٤) سورة الحشر . آية ٢ .

(٥) فى الطبوعة : « عهدته » وأثبتنا ما فى س د . (٦) فى الطبوعة : « بأنه » والمثبت من س ، د .

(٧) فى الطبوعة : « ما ذكرنا » وأثبتنا ما فى س ، د . وفى د ، والطبوعة : « من ذلك النكاح »

والمثبت من س . (٨) فى الطبوعة : « ولا يتمدى » . وأثبتنا ما فى س ، د .

وعلى أصلكم : إذا رهن عصيرا فصار خمرا ارتفع الرهن ، فإذا تخلف عاد الرهن ، وكذلك ها هنا مثله .

تسكّم القاضي أبو الطيّب على الفصل الأول ، بأن قال : ليس في الجمع بين المطالبة بالدليل على صحة العلة وبين عدم التأثير مناقضة ، وذلك أني إذا رأيتُ الحكم ثبت مع وجود هذه العلة ، ومع عدمها على وجه واحد ، كان الظاهر أن هذا ليس بعلة للحكم ، إلا أن يظهر دليل على أنه علة ، فنصير إليه ، وهذا كما نقول في القياس : إنه دليل على الأحكام ، إلا أن يمارضه ما هو أقوى منه فيجب تركه ، وكذلك خير الواحد دليل في الظاهر يجب التصير إليه ، إلا أن يظهر ما هو أقوى منه من نصّ قرآن^(١) ، أو خبر متواتر فيجب التصير إليه ، كذلك ها هنا ، الظاهر بما ذكرته أنه دليل على ذلك ليس بعلة ، إلا أن تقيم دليلا على صحته فنصير إليه .

وأما علة الرّبا فقد عاد الكلام إلى هذا الفصل الذي ذكرت ، وقد تكلمت عليه بما يُعنى عن إعادته .

وأما الفصل الثاني فقد تكلمت عليه بما سمعت من كلام الشيخ الجليل أبده الله ، وهو أنه قال : الأصول كلها معلّلة .

وأما هذه الزيادة فالآن^(٢) سمعتها ، وأنا أنسكّم^(٣) على الجميع .
وأما دليلك على أن الأصول كلها معلّلة ، فلا يصح ، لأن الظواهر التي وردت في جواز القياس كلها حجة عليك ؛ لأنها وردت بالأمر بالاجتهاد ، فما دلّ عليه الدليل فهو علة يجب الحكم بها ، وذلك لا يقتضى أن كل أصل معلّل .

وأما قولك : إن هذا الأصل مجمّع على تعليله ، وقد اتفقنا على أن العلة فيه أحد المعنيين ، إما المعنى الذي ذكرته^(٤) وإما المعنى الذي ذكرته^(٥) ؛ وأحدهما يتعدى والآخر لا يتعدى ، فيجب أن تكون العلة فهما ما يتعدى [فلا يصح]^(٦) لأن اتفاقنا معك على

(١) في المطبوعة : « القرآن » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة : « فإني » والثبت من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « التسلّم » وما أثبتنا من س ، د . (٤) نكلمة من س ، د ، ليست في المطبوعة .

أن العلة أحد المنين لا يكفي في الدلالة على صحة العلة ، وأن الحكم معلق^(١) بهذا المعنى ، لأن إجماعنا ليس بحجة ، لأنه يجوز الخطأ علينا ، وإنما تقوم الحجة بما يقطع^(٢) عليه اتفاق الأمة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمصمتها .

وأما قولك : إن عنتي متمدية ، فلا يصح ، لأن التمدى إنما يُدْكر لترجيح إحدى العلتين على الأخرى ، وفي ذلك نظرٌ عندى أيضا ، وأما أن يُستدلّ بالتمدى على صحة العلة فلا ؛ ولهذا لم نحتجْ نحن وإياكم على مالك في علة الربا بأنَّ عنتنا تتمدى إلى ما لا تتمدى عنته^(٣) ، ولا ذكر أحد في تصحيح علة الربا ذلك ، فلا يجوز الاستدلال به .

وأما فصل المارضة ، فإن العلة في الأصل ما ذكرت .

وأما الصبيّ والمجنون فلا يلزمان ؛ لأن التعليل واقع لسكونهما محلاً لوقوع الطلاق ، ويجوز أن يلحقهما الطلاق ، وليس التعليل للوجوب ، فيلزم عليه المجنون والصبيّ ، وهذا كما تقول : إن القتل علة إيجاب انتصاص ، ثم نحن نعلم أن الصبيّ لا يُستوفى منه القصاص حتى يبلغ ، وامتناع استيفائه من الصبيّ والمجنون لا يدلّ على أن القتل ليس بعلة لإيجاب القصاص .

كذلك ها هنا يجوز أن تكون العلة في الرجعية كونها زوجة ، فإن كان^(٤) لا يلحقها الطلاق من جهة الصبي ، لأن هذا إن لم يرضى على اعتبار الزوجية لزمك على اعتبار الأعداد^(٥) ؛ لأنك جملة العلة في وقوع الطلاق كونها ممتدة ، وهذا المعنى موجود في حق الصبيّ والمجنون ، فلا ينفذ^(٦) طلاقهما ، ثم لا يدلّ ذلك على أن ذلك ليس بعلة ، وكل جواب له عن الصبيّ والمجنون في اعتباره^(٧) المدّة فهو جوابنا في اعتبار الزوجية .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « متعلق »

(٢) كذا في المطبوعة . وفي س : « يقوم » ، وفي د : « يقع » .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي س : « عليه » والكلمة ساقطة من د .

(٤) في المطبوعة : « كانت » وأثبتنا ما في س : « د » .

(٥) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « الأعداد » . (٦) في المطبوعة : « يتعدى » والثابت

من س ، د . (٧) في المطبوعة : « اعتبار » وزدنا الماء من س ، د .

وأما عملة الفروع فصحيحة أيضا ، وإنكارك لها لا يصح ؛ لأن ثبت أن من أصلك أن الطلاق لا يفيد أكثر من نقصان العدد ، والذي يدل عليه جواز وطء الزوجية^(١) ، وما زعمت من أن الرجمة تصح منه بالمباشرة غلط ؛ لأنه يتقدم مباشرة^(٢) وهي اجنبية ، فكان يجب أن يكون ذلك محرما ، ويكون تحريمه تحريم الزنا ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « الْمُعَيَّنَانِ تَزْنِيَانِ وَالْبَيِّنَانِ تَزْنِيَانِ ، وَيُصَدَّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ » ، ولما قلتم : إنه يجوز أن يقدم على مباشرتها ، دل على أنها باقية على الزوجية .

وأما ما ذكرت من مسألة العصير ، فلا يلزم ؛ لأن العقود كلها لا تعود معقودة إلا بمقد جديد ، يبين صحة هذا البيع والإجازات والصالح والشركة والمضاربات ، وسائر العقود ، فإذا كانت عامة العقود على ما ذكرناه ، من أنها إذا ارتفعت لم تعد إلا باستئناف أمثالها لم يجوز إبطال هذا بمسألة شاذة عن الأصول .

وهذا كما قلت لأبي عبد الله الجرجاني ، وفرقت بين إزالة النجاسة والوضوء ؛ بأن إزالة النجاسة طريقها التروك ، والتروك موضوعة على أنها لا تنقهر إلى الفية ، كترك الزنا والسرية وشرب الخمر ، وغير ذلك ، فالزمي على ذلك الصوم ، فقلت له : غاب التروك وعامتها موضوعة على ما ذكرت ، فإذا شذ منها واحد ، لم ينتقض به غالب الأصول ، ووجب رد المخالف فيه إلى ما شهد له عامة الأصول وغالبها ؛ لأنه أقوى في الظن .

وعلى أن من أصحابنا من قال : إن العقد لا يفسخ في الرهن ، بل هو موقوف مراعى ، فعلى هذا لا أسلمه ، ولأن أصل أبي حنيفة أن العقد لا يزول ، والمالك لا يرتفع .

تسكلم الشيخ أبو الحسين على الفصل الأول بأن قال : قد ثبت أن الجمع بين المطالبة بتصحيح العملة وعدم التأخير غير جائز .

وأما ما ذكرت من أن هذا دليل ما لم يظهر ما هو أقوى منه ، كما تقول في القياس

(١) في الطبوعة : « الزوجة » ، وفي د : « الزوجية » وأثبتنا ما في س .

(٢) في الطبوعة : « مباشرتها » وما أثبتنا من س ، د .

(١) وخبر الواحد^(١) ، فلا يصح ؛ وذلك أنا لا نقول : إن كلَّ قياسٍ دليلٌ وحُجَّةٌ ، فإذا حصل القياس في بعض المواضع فعارضه إجماعٌ ، لم نقل : إن ذلك قياسٌ صحيحٌ ، بل نقول : هو قياس باطلٌ ، وكذلك لا نقول : إن ذلك الخبر حجةٌ ودليلٌ ، فأما القاضى أيده الله فقد قطع في هذا الموضوع بأن هذا لا تأثيرَ له ، فلا يصح مطالبته بالدليل على صحة العلة .
وأما الفصل الآخر ، وهو^(٢) الدلالة على أن الأصول معللةٌ ، فقد أعاد فيه ما ذكره أولاً من ورود الظواهر ، ولم يزد^(٣) عليه شيئاً يُحسكى .

وأما قولك : إن إجماعى وإياك^(٤) ليس بحجةٌ ، فإنى^(٥) لم أذكره لأنى جماعته حجةٌ ، وإنما ذكرت اتفاقنا لقطع المنارعة .

وأما فصل التمدى^(٦) فصحيحٌ ؛ وذلك أنى ذكرت في الأصل علةً متمديةً ، ولا خلاف أن التمدية يجوز أن تكون علةً ، وعارضنى أيده الله بعلّة غير متمدية ، وعندى أن الواقعة ليست بعلّة ، وعنده أن التمدية أولى من الواقعة ، فلا يجوز أن يعارضنى ، وذلك يوجب بقاء عاتى على صحتها .

وأما المارضة فإن قولك : إن التعليل للجواز ، كما قلنا في القصاص ، فلا يصح ؛ لأنه إذا كان^(٧) علةً ملكٍ إيقاع الطلاق ملكُ النكاح ، وقد علمنا أن ملك الصبي ثابتٌ ، ووجب إيقاع طلاقه ، فإذا لم يقع دلٌّ على أن ذلك [العقل]^(٨) ليس بعلّة ، وأما القصاص فلا ينزّم ؛ لأن هناك لما ثبت له القصاص وكان القتل^(٩) هو العلة في وجوبه ، جاز أن يُستوفى له ؟

(١) ساقط من المطبوعة واستكملناه من س ، د .

(٢) في المطبوعة : « وهى » والتصحيح من س ، د .

(٣) كذلك في المطبوعة . وفى س ، د : « ولم يرد عليه نبي » وفى د : « يحسكى » .

(٤) : فى س ، د : « وإياه » والثبت فى المطبوعة . (٥) فى المطبوعة : « فأنا » والثبت من س ،

د . وفى س : « فإنى لم أذكره حجةً وإنما . . . » والثبت فى المطبوعة ، د .

(٦) فى المطبوعة : « التمدى » . وأثبتنا ما فى س ، د .

(٨) فى المطبوعة : « كانت » والثبت من س ، د . (٩) زيادة فى المطبوعة ، مما فى س ، د .

(٩) فى المطبوعة : « العقل » وإعجام الكلمة غير واضح فى د . وأثبتنا ما فى س .

لأن الزلى يُستوفى له القصاص ، ^(١) وكان العقل هو الملة ^(٢) .
وأما قولك : إن مثل هذا يلزم على عدتي ، فليس كذلك ؛ لأنني قلت : معتدة من طلاق ،
فلا يتصور أن يطلق الصبي فتكون امرأته معتدة ^(٣) من طلاق ، فالزمه القاضي المجنون
إذا طلق امرأته ^(٤) .

﴿ ومن الغرائب والفوائد عن القاضي أبي الطيب ﴾

• حكى القاضي أبو الطيب في « التعليقة » وجهاً أن القضاء سنة وليس بفرض كفاية .
قال ابن الرقعة : لم أره لغيره .

• نقل النووي رحمه الله في « المنتورات » أن القاضي أبا الطيب قال في « شرح
الفرع » : إن من صلى فريضة ثم أدركها في جماعة فصلّاها ، ثم تذكر أنه نسي سجدة من
الصلاة الأولى لزمه أن يعيدها ؛ لأن الأولى بترك السجدة قد بطلت ، ولم يحتسب له بما
بعدها ؛ لأن الترتيب مستحق في أعمال الصلاة ، وأن ذلك لا يتخرج على الخلاف في أن
الأولى الفرض أو الثانية .

قلت : وهذا هو الفقه الذي يلزمي ، غير أني لم أجِد كلام القاضي أبي الطيب في « شرح
الفرع » صريحاً في أنه لا يتخرج على الخلاف ، بل قال : وأما الثانية فلا يحتسب بها ؛
لأنه فعلها بنية التطوع ، ثم قال : فإن قال قائل : أليس قال الشافعي رضي الله عنه : يحتسب
اللهُ بأيهما شاء ؟

فالجواب أن أبا إسحاق الرُّوزي قال : قال الشافعي في القديم : لا يقال إن الله يحتسب
ما شاء ، ولم يقل إن الثانية يفعلها بنية التطوع ، ورجع ^(١) عن هذا في الجديد ، وقال :
الأولى فرضه ^(٢) ، والثانية سنة ، والحال فيما يدل على أن ^(٣) الثانية سنة لا فرض ، وهذا

(١) زيادة في المطبوعة . إيست في س ، د . (٢) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « معتدة منه »

(٣) هكذا تنهى المطبوعة في المطبوعة ، د . وفي س بعد ذلك كلمة واحدة « وهو » .

(٤) ساقط من د . . . (٥) في المطبوعة : « فريضة » والثبت من س .

السكلام يدل على أن من يمنع كونه اثنا عشر سنةً يمنع لزوم الإعادة .

● وفي السؤال الأول من «فتاوى الغزالي» المشهورة ما يقتضيه النزاع^(١) من أنه لو صلى في بيته ثم أتى الجماعة فأعادها ثم بان أن الصلاة الأولى كانت فاسدةً أن الصلاة المأداة تُجزئه ، وسكت عليه الغزالي .

● قال القاضي أبو الطيب في «تعليقه» في كتاب الشهادات : فرع . السائل هل يُقبل شهادته أولاً ؟ يُنظر ، فإن كان يسأل الناس من حاجة لم تُردّ شهادته ؛ لأنه إذا لم يكن له قوة^(٢) أمر بالسؤال ، وإن كان يسأل الناس من غير حاجة لم يُقبل شهادته ؛ لأنه يكذب في قوله فإنه محتاج ؛ لأنه لو لم يقل ذلك لم يُدفع إليه شيء .

وأما إذا كان ممن لا يسأل ، وسكن الناس يحملون إليه الصدقات ، فإنه يُنظر ، فإن كانوا يحملون إليه من الصدقات النفل والتطوع ، لم تُردّ شهادته ؛ لأن ذلك يجري بحري الهبات ، والهبات لا تمنع من قبول الشهادة

وإن كانت الصدقات من الفرائض فلا يخلو من أحد أمرين ؛ إما أن يكون غنياً أو فقيراً ، فإن كان فقيراً حلّ له ذلك ، وقبِلت شهادته ، وإن كان غنياً لم يخلُ من أحد أمرين ، إما أن يكون جاهلاً أو عالماً ، فإن كان جاهلاً لا يعلم أنه لا يجوز له أخذ الصدقة المفروضة مع الغنى ، لم تُردّ شهادته ؛ لأن ذلك خطأ ، والخطأ لا يوجب ردّ الشهادة ، وإن كان عالماً ، فإنه لا يُقبل شهادته ؛ لأنه يأكل مالا حراماً وهو مستغن عنه ، وله مستحقون غيره . انتهى بنصه ولفظه .

وهي مسائل متقاربة^(٣) شهادة القانع ، وقد قدّمنا الكلام عليها في ترجمة الخطابي^(٤) ، وهو السائل ، إلا أن الكلام على شهادته لأهل البيت الذين بينهم^(٥) ، لا مطلقاً ، وشهادة السائل مطلقاً ، وشهادة الطفيلي ، ومن يختطف النثار في الأفراح .

(١) في الطبوعة ، د : « الفراغ » وأثبتنا ما في س .

(٢) كذا في الطبوعة . وفي س ، د : « قوت » . (٣) في الطبوعة ، د : « متفاوتة » وأثبتنا

ما في س . (٤) انظر صفحة ٢٨٥ من الجزء الثالث . (٥) في الطبوعة ، د : « سألهم » وأثبت من س .

والفرق بين هذه [الصَّوَرِ]^(١) وشهادة القانع أن المأخذ في منع شهادة القانع عند مَنْ منمها التهمة وجاب النفع، والمأخذ في هذه المسائل فلة الروءة أو أكل ما لا يستحق .

• وقد جمع صاحب « البحر » أبو المحاسن الرُّوباني هذه المسائل ، وانقضى إرادته أنها منصوصات ، فقال : فرع ، قال في « الأم » : « ومن ثبت^(٢) عليه أنه يفتنى الدعوة بغير دعاء من غير ضرورة ، ولا يستحل [من^(٣) صاحب الطعام ، وتفتاح^(٤) ذلك منه رُدَّت^(٥) شهادته ؛ لأنه أكل محرماً إذا كانت الدعوة^(٦) دعوة رجل بيمينه ، فإن^(٧) كان طعام سلطان أو رجل يُنسب^(٨) للسلطان ، فدعا^(٩) الناس إليه ، فهذا طعام عام^(١٠) مباح ، ولا بأس به . »

قال أصحابنا : إنما اعتبر تكرر ذلك ؛ لأنه قد يكون له شبهة ، حيث لم يمنه صاحب الطعام ، وإذا تكرر صار دناءةً وسفهاً^(١١) .

• فرع ، قال^(١٢) : ولو ذهب مال الرجل بجانحة حَتَّت له المسألة ، وكذلك إذا كان في مصلحة وإذا أخذها لم أُرَدَّ شهادته ؛ لأنه يأخذها بحق ، فإن كان يسأل الناس طول عمره أو بعضه وهو غنى لا أقبل شهادته ؛ لأنه يأخذ الصدقة بغير حق ويكذب أبداً فيقول : إنى محتاج . وليس محتاج ، فإن أُعطي الصدقة من غير سؤال ، يُنظر ؛ فإن كانت صدقة تطوع فلا بأس ولا تُرَدُّ شهادته ، وإن كانت صدقة واجبة ، فإن لم يكن علم بتحريمها فلا تُرَدُّ ، وإن علم بتحريمها رُدَّت شهادته .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٢) في المطبوعة : « ثبت » . والمثبت من س ، د . وفي الأم ٦ / ٢١٥ : « تأكدت » . (٣) ساقط من الأم .
(٤) في الأم : « فتتأخ » . (٥) في الأم : « رددت » . (٦) في الأم : « الدعوة لرجل بيمينه » . (٧) في الأم : « فأما إن كان » .
(٨) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « ينسب إلى السلطان » . وفي الأم : « يشبه بالسلطان » .
(٩) في الأم : « فيدعو » . (١٠) في الأصول : « عامة » والمثبت من الأم .
(١١) في المطبوعة ، د : « وتبها » وأثبتنا ما في س . (١٢) انظر الأم ٦ / ٢١٣ .

• فرح ، وإذا^(١) نُثِرَ على الناس في الفرح ؛ فأخذ^(٢) . من حضر لم يكن^(٣) في هذا ما يُخْرِجُ عن الشهادة ؛ لأن كثيرا يزعم أن هذا حلال مباح ؛ لأن مالكه إنما طرحه لمن يأخذه ، فأما أنا فأكرهه لمن أخذه من قِبَلِ^(٤) أنه يأخذه من أخذه ؛ ولا يأخذه إلا بِمَلَبَةٍ لِمَنْ حَصَرَهُ ؛ إِمَّا بِفَضْلِ قُوَّةٍ ، وإِمَّا بِفَضْلِ قِلَّةِ حَيَاةٍ ، والمالك لم يقصد [به]^(٥) فصدّه وإِنَّمَا قَصَدَ [به]^(٥) الجماعة ، فأكرهه^(٦) . انتهى لفظ « البحر » .

والرافعي رحمه الله اقتصر على مسألة السائل ، فذكر أن شهادة الطوائف على الأبواب وسائر السُّؤَالِ تُقْبَلُ شهادتهم ، إلا أن يُسَكَّرَ الكَذِبَ في دعوى الحاجة ، وهو غير محتاج ، أو يأخذ ما لا يحل له أخذه فيمنق ، قال : ومقتضى الوجه الذهاب إلى رد شهادة أهل الحرف ردَّ شهادته ؛ لدلائله على خِسْفِهِ .

قال القاضي أبو الطيب رحمه الله : سمعت القاضي أبا الفرج الملقب بن زكريا رحمه الله يقول : كنت أحضر مجلس أبي الحسن بن أبي عمر يوم النظر ، حضرت يوما أنا وجماعة بالباب فنظروا ليخرج ، فدخل أعرابي فجلس بالقرب منا ، وإذا بفُراق سقط على نخلة في الدار وصاح ثم طار ، فقال الأعرابي : إن هذا الفُراق يقول : إن صاحب هذه الدار يموت بمدة سبعة أيام ، قال : فصحبنا عليه وزيرنا^(٧) ، فقام وانصرف ، ثم دخلنا إلى أبي الحسن ، فإذا به متغير اللون ، فقال : أحدثكم بأمرٍ شغل بالي ، إنى رأيت البارحة في المنام شخصا وهو يقول :

مَنَازِلَ آلِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَلَى أَهْلِيكَ وَالنَّعْمَ السَّلَامُ

(١) في المطبوعة : « إذا » . والمثبت من د ، س والأُم ٦ / ٢١٦

(٢) في الأم : « فأخذه بعض من حضر » . (٣) في الأم : « لم يكن هذا مما يخرج به شهادة

أحد » . (٤) في المطبوعة ، د : « من قبل أن يأخذه من يأخذه لعلبه من حضره » . ويبدو أن ناسخ س لم ترق له العبارة فاختصرها إلى هذه الصورة : « من قبل أنه يأخذه بقلبه من حضره » . وقد أثبتنا ما في الأم . (٥) زيادة من الأم . (٦) بعد هذا في الأم : « يأخذه ؛ لأنه لا يعرف حظه

من حظ من قصد به بلا أذية وأنه خلسة وسخف » . (٧) في المطبوعة : « وزيرنا » . والمثبت من د ، س ، د . والوزير بفتح فسكون : الانتهاز والمنع .

وقد ضاق صدرى لذلك ، فدَعَوْنَا له وانصرفنا ، فلما كان اليوم السابع توفَّى إلى رحمة الله تعالى . والله أعلم .

٢٢٣

طاهر بن عبد الله الإيلاقي*

بكسر الألف . وسكون الياء المقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها القاف ، إيلاق ، هي بلاد^(١) الشاش المتصلة بالترك .

وهذا هو الشيخ الإمام أبو الربيع .

كان إماماً في الفقه ، متصلاً به .

تفقه على الحلبي ، وأبي طاهر الزبدي ، وقرأ الأصول على الأستاذ أبي إسحاق ، وروى الحديث عن أستاذه^(٢) ، وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن الأزهرى^(٣) ، وغيرهم .

تفقه عليه أهل الشاش^(٤) .

وتوفَّى عن ست وتسعين سنة ، في سنة خمس وستين وأربعمائة .

* له ترجمة في: الأنساب ١٥٥ ، طبقات العبادى ١١٣ ، طبقات ابن هداية الله ٥٨ ، وفيها : « طاهر ابن محمد بن عبد الله » ، الباب ١ / ٧٩ ، معجم البلدان ١ / ٤٢١ .

(١) في المطبوعة ، د : « بلد » والمثبت من س ، والباب ، وطبقات ابن هداية الله :

(٢) في د : « أستاذه » ، وق س : « الأستاذين » وفوق « الا » نضيف . وأثبتنا ما في المطبوعة

والطبقات الوسطى . وكسر الدال منها ، ضبط علم .

(٣) المشهور في نسبة أبي نعيم : الإسفرايينى . وينسب : الأزهرى أيضاً . انظر الباب ١ / ٣٨ .

والعبر ٧٣ / ٣ . (٤) في أصول الطبقات الكبرى : « الشام » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم
أبو عبد الله البغدادي*

نزيل نيسابور .

قال الحاكم : كان أطرفَ مَنْ رأينا من العراقيين وأفنهم^(١) وأحسنهم كتابة ،
وأكثرهم فائدة .

سمعت أبا عبد الله بن أبي ذُهل يقول : ما رأيت من البغداديين أكثرَ فائدة من
أبي عبد الله .

سمع أبا حامد الحضرمي ، وأبا بكر أحمد بن القاسم الفرائضي ، وأقرانهما .

توفي بنيسابور يوم الخميس الثامن من ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .
وروى عنه الحاكم . وهذا كلامه .

قال ابن الصلاح : وهو فيما أحسب أبو الأستاذ أبي منصور البغدادي عبد القاهر
ابن طاهر .

قلت : ما أوردناه من نسب هذا هو ما أورده الحاكم ، وقد أسقط ابن الصلاح اسم
أبي هذا ، فقال : طاهر بن عبد الله . وذكره بعد القاضي ، فكتب شيخنا المزني :
« يُقدّم » .

فأما كتابته إياه بعد القاضي فصواب ؛ لأن القاضي طاهر بن عبد الله ، وهذا طاهر
ابن محمد ، واليمين مقدمة على اليمين ، والمزني توهمه كما أورده ابن الصلاح : طاهر بن عبد الله ،

* سبقت هذه الترجمة بالفاظها في الطبعة الثالثة . الجزء الثالث صفحة ٣٠٤ . وهو مكانها الصحيح .
ولذلك لم نعطها رقما هنا . وهذا أثر من آثار الاضطراب في تصنيف الطبقات الكبرى . وقد أشرنا له في
مقدمتنا للتحقيق .

(١) في المطبوعة : « وأفنهم » والمثبت من س ، د . وما سبق في الجزء الثالث .

فكتب : « يُقَدِّم » ، وهو صحيح ، لو كان الأمر كما توهم ؛ لأنَّ جدَّه إبراهيم حينئذ ،
وجَدَّ^(١) القاضي طاهر ، والألف قبل الطاء .

والذي أراه أن ابن الصلاح لم يقصد هذا ، بل أراد أن يكتب : طاهر بن محمد ، فأسقط
اسم محمد نسيانا ، وبديل عليه ذِكْرُه إياه بعد القاضي . والله تعالى أعلم .

٤٢٤

ظفر بن مظفر بن عبد الله بن كَثَنَة^(٢)

أبو الحسن الحلبي الناصري^(٣)

سمع عبد الرحمن بن عمر بن نصر ، وعبيد الله الوراق .

روى عنه السَّهَّان ، وعبد العزيز الكَتَّاني ، ومحمد بن أحمد بن أبي الصَّمْر الأتباري .
مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة .

٤٢٥

العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر

أبو محمد العبَّاسي .

يعرف بابن الرُّحَا .

مولده سنة ثلاثين وأربعمائة .

ومات في ذي القعدة ، سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « جد » والتصويب من س ، د . ومما تقدم في الجزء الثالث .

(٢) هذا التشديد على النون من س ، والطبقات الوسطى . ضبط قلم

(٣) في س وحدها : « الناصري » .

٤٢٦

عبد الله بن أحمد بن عبد الله*

الإمام الزاهد الجليل البحر ، أحد أئمة الدنيا ، يعرف باللقب الصغير المروزي . شيخ الخراسانيين^(١) وليس هو القفال الكبير^(٢) هذا أكثر ذكراً في [الكتب ، أى]^(٣) كتب الفقه ، ولا يُذكر^(٤) غالباً إلا مطلقاً ، وذلك إذا أُطلق قُبِدَ بالشاشي ، وربما أُطلق في طريقة المراقبين^(٥) ، لقلة ذِكرهم لهذا ، والشاشي أكثر ذكراً فيما عدا الفقه من الأصول والتفسير وغيرها .

كان القفال المروزي هذا من أعظم محاسن خراسان ، إماماً كبيراً ، وبحراً عميقاً ، غوّاصاً على المعاني الدقيقة ، نَهَى القريجة ، ثاقب المضم ، عظيم الحِجْل ، كبير^(٥) الشأن ، دقيق النظر ، عديم النظير ، فارساً لا يُشَقَّ غُبَارُهُ ، ولا تُلْحَقُ آثارُهُ ، بطلا لا يُصْطَلَى له بنار ، أسداً ما بين يديه لواقفٍ إلا الفرار .

تفقه على الشيخ أبي زيد المروزي ، وسمع منه ، ومن الخليل بن أحمد القاضي ، وجماعة ، وحدث وأمل .

ذكره الإمام أبو بكر محمد بن الإمام أبي المظفر السمعاني في « أماليه » فقال : كان وحيداً زمانه ، فقهياً وحفظاً وورعاً وزهداً ، وله في فقه الشافعي وغيره من الآثار ما ليس لغيره من أهل عصره . قال : وطريقته المَهْدِيَّةُ^(٦) في مذهب الشافعي التي حملها عنه فقهاء

* لترجمة في: روضات الجنات ٤٤٨ ، شذرات الذهب ٢٠٧/٣ ، طبقات العبادي ١٠٥ ، طبقات ابن هديّة الله ٥٥ ، المعبر ٣ / ١٢٤ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٦٣ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٨٣ ، نجوم الزاهرة ٤ / ٢٦٥ ، وفيات الأعيان ٢ / ٢٤٩ . وكتيبته في معظم هذه المصادر : أبو بكر . ولم يصرح بها ابن السبكي في أول الترجمة كما دلت ، بل ذكرها أثناءها .

(١) تكملة لازمة من الطبقات الوسطى . (٢) زيادة في الطبوعة على ما في سائر الأصول .

(٣) في الطبوعة : « نذكره » ، وفي د : « يذكره » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « العراق » والثبت من الطبقات الوسطى . ويؤكد عود الضمير

إليه جمعاً . (٥) كذا في الطبوعة ، وفي س ، د : « كثير » . (٦) في الطبوعة ، س : « المهدية »

وأثبتنا ما في د ، والطبقات الوسطى . والضبط منها بالقلم .

أصحابه من أهل البلاد أمتن^(١) طريقة وأوضحها تهذيبا ، وأكثرها تحقيقا ، رُحِلَ إليه من البلاد للتعفُّه عليه ، فظهرت بركته على مختلفيه ، حتى تخرَّج به جماعة كثيرة صاروا أئمة في البلاد ، نشروا علمه ، ودرسوا قوله . هذا كلامه .

والقفال رضى الله عنه أزيد مما وُصِفَ ، وأبلغ مما ذَكَرَ ، وقد صار مُقْتَمَدَ المذهب على طريقة العراق ، وحاملَ لوائها أبو حامد الإسفراييني ، وطريقة خراسان ، والقائم بأعبائها القفال المروزي ما رحمهما الله شيخا الطريقتين ، إليهما المرجع وعليهما الموقول .
وكان القفال رحمه الله قد ابتدأ التعلُّم على كبر السن بعد ما أفنى شبابه في صناعة الأفعال ، وكان ماهرا فيها .

رَوَى عن الشيخ أبي محمد الجويني أنه قال : كان القفال صنع قُفْلا مع جميع آلانه من وزن أربع حَبَّات من حديد ، قال الشيخ أبو محمد : أخرج القفال يده فإذا على ظهر كفة آثار المَجَل^(٢) ، فقال : هذا من آثار عملي في ابتداء شبابي
قال السمطاني أبو بكر : سمعت جماعة من مشيختنا^(٣) يذكرون أنه ابتدأ التعلُّم^(٤) وهو ابن ثلاثين سنة ، فبارك الله تعالى له حتى أُرْبِيَ^(٥) على أهل عصره وصار أفته أهل زمانه .

قال الشيخ أبو محمد : سمعت القفال يقول : ابتدأت التعلُّم وأنا لا أفوق بين اختصرت واختصرت .

قال ابن الصلاح : أظن أنه أراد بهذا^(٦) الكلمة الأولى من « مختصر الزنى » وهو قوله : اختصرت هذا من علم الشافعي ، وأراد أنه لم يكن يدري من اللسان الغربي ما يفرق به بين ضم تاء الضمير وفتحها .

(١) في س وحدهما : « أين » . (٢) أي مرت وظهر عليها آثار العمل .

(٣) في المطبوعة ، د : « مشايخنا » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة ، س : « العلم » والمثبت من د ، والطبقات الوسطى .

(٥) في المطبوعة : « زيا » ، و د : « روى » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « بهذه » والمثبت من الطبقات الوسطى .

وقال ناصر المَعْرِي : لم يكن في زمان أبي بكر القفال أفقه منه ، ولا يكون بعده مثله ؛
وكما نقول : إنه ملكٌ في صورة إنسان .

وكان القفال رحمه الله مصاباً بإحدى عينيه .

قال أبو بكر السمعاني : سمعت الإمام والدي يقول : سئل القفال رحمه الله في مجلس
وعظه : هل يقضى الله على عبده بسوء القضاء ؟ فقال : نعم ، فقد أدركني سوء القضاء
وعوّز إحدى عيني .

وقال القاضي الحسين : كنت عند القفال فأثاه رجلٌ قرويٌّ وشكا إليه أن حماره أخذه
بعض أصحاب السلطان ، فقال له القفال : اذهب فاعتلِ وادخل المسجد وصل ركعتين ،
واسأل الله تعالى أن يردّ عليك حمارك . فأعاد عليه القرويُّ كلامه ، فأعاد القفال ، فذهب
القرويُّ ففعل ما أمره به ، وكان القفال قد بحث من يردّ حماره ، فلما فرغ من صلاته رُدَّ الحمار ،
فلما رآه على باب المسجد خرج وقال : الحمد لله الذي ردّ عليّ حماري ، فلما انصرف سئل القفال
عن ذلك فقال : أردت أن أحفظ عليه دينه كي يحمده الله تعالى .

وقال ناصر المَعْرِي : احتسب بعض الفقهاء المختلفين إلى القفال على [بعض]^(١) أتباع
الأمير بَجْرُو ، فرفع الأميرُ الأمر إلى السلطان محمود ، وذكر أن الفقهاء أساءوا الأدب في
مواجهة الديوان بما فعلوا ، فكتب محمود : هل يأخذ القفال شيئاً من ديواننا ؟ ف قيل :
لا ، فقال : فهل^(٢) يتلبس من أمور الأوقاف بشيء ؟ ف قيل : لا ، قال : فإن الاحتساب لهم
سائق ، فدعهم .

وقال القاضي الحسين : كان القفال في كثيرٍ من الأوقات في الدرس يقع عليه البكاء ثم
يرفع رأسه ويقول : ما أغفلنا عما يُراد بنا ! رضى الله عنه .
تفقه القفال على جماعة ، وكان تخرّجه على يد الشيخ أبي زيد ، وسمع الحديث بَجْرُو ،
وَبِيخَارِي ، وَيَكْنَد وَهْرَاء ، وحدث في آخر عمره وأملى .

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « هل » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

ومات سنة سبع عشرة وأربعمائة، وهو ابن تسمين سنة ، ودُفِنَ بِسِجِّاتَانِ^(١) ، وقبره بها معروف يُزار ، رحمة الله ورضوانه عليه . آمين .

﴿ ومن الرواية عن الشيخ القفال ﴾

أخبرنا الحافظ أبو العباس ابن المظفر سمعاً عليه ، أنبأنا أحمد بن هبة الله بن عساكر ، أخبرنا أبو رَوْحَ إِجَازَةَ ، أخبرنا أبو زاهر بن ظاهر ، أخبرنا القاضي أبو سعد عبد المكرم ابن أحمد الوزان إملاءً ، قدم علينا من الرِّيِّ سنة ثمان وخمسين وأربعمائة ، أخبرنا الإمام أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال الرُّوزِيّ بها ، أخبرنا أبو نعيم عبد الرحمن بن محمد الغِفَارِيّ ، أخبرنا أبو محمد عَمِيدَانُ بن محمد بن عيسى ، حدثنا أبو الوليد هشام بن عمار الدِمَشْقِيّ ، حدثنا صدقة بن خالد ، عن هشام بن الفار ، أخبرني حَبَانُ أَبُو النَّضْرِ^(٢) ، قال : سمعت وائلة بن الأسقع ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن الله تبارك وتعالى « قَالَ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَمِيْدِي فِي ، فَلَيَطْنُ بِي مَا شَاءَ » .

كتب [إلى]^(٣) شيخنا الحافظ أبو الحجاج المِزِّيّ ، أن أبا الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر ، وأبا الحسن بن البخاري ، أنبأ عن فضل الله النُّوْقَانِيّ ، عن الحسين بن مسعود البَغَوِيِّ .

ح : وأنبأني المِشَارُ إليه في غير واحد من مَشَيْخَتِنَا^(٤) ، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد ابن سعد ، وإبراهيم بن أبي الحسن بن عمرو الفَرَّاءُ ، وغيرهما سمعاً ، بقرأة المِزِّيّ ، قالوا : أخبرنا أبو المجد محمد بن الحسين بن أحمد القَزْوِينِيّ ، سمعاً عليه ، أخبرنا أبو منصور محمد بن أسعد^(٥)

(١) في الطبعة : « بسجستان » ، وفي س : « بسجستان » ، وفي الطبقات الوسطى : « بسجستان » ولم نجد واحدة من هذه البلاد في كتب البلدان . فأنبتنا ما في د ، ووفيات الأعيان ٢ / ٢٥٠ .

(٢) في الطبعة : « حبان أبو النضر » والمثبت من س ، د . (٣) ساقط من الطبعة ، وهو من س ، د . (٤) في الطبعة ، د : « مشايخنا » . والمثبت من س .

(٥) في الطبعة ، د : « سعد » والتصويب من س ، ووفيات الأعيان ٣ / ٣٧٣ . وقد سبق في الجزء الرابع صفحة ٣٥٨ .

ابن محمد ، حَفَدَه^(١) المَطَّارِيُّ ، أخبرنا محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود اليَغْرِيُّ ، حدثنا محمد بن أبي رافع الأعاطي ، حدثنا أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال ، أخبرنا أبو نُعَيْمٍ ، هو محمد بن عبد الرحمن ، أخبرنا أبو محمد عَبدان بن محمد ، حدثنا هِشَامُ ابن عَمَّارٍ ، حدثنا الوايد ، هو ابن مسلم ، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، يقول : حدثني بُسْرٌ^(٢) بن عبيد الله الحَضْرَمِيُّ ، أنه سمع أبا إدريس الخَوْلَانِيَّ يقول : سمعت النَّوَّاسَ ابن سَمَّانَ الكِلَابِيَّ ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ ، وَإِذَا شَاءَ أَنْ يُزِيلَهُ أَرْزَأَهُ » قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ، وَالْوِزَانَ بِيَدِ الرَّحْمَنِ يَرْفَعُ قَوْمًا وَيَضَعُ الْآخَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

﴿ وهذه نُحْبِبُ^(٣) وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال ﴾

● قال الإمام في « النهاية » في « كتاب اللعان » ، قبل « باب أين^(٤) يكون اللعان » أما ذكر أن قذف الصبي وإن لم يوجب عليه حداً ولا تمييزاً للعدوف ، يتماق بطليته ، ولكن بُمَزَّرَه القائم عليه ؛ لإساءة أدبه كما يفعل ذلك في سائر جهات التأديب : إن القفال قال : إذا تمَّ بتأديب المراهق فبلغ انكفائه عنه ، وإن كان والياً ؛ لأن بلوغ أكل الروادع ، والمقل الذي قضى الشرع بكالهِ أْبَيَّن رادع^(٥) .

(١) في المطبوعة : « جمده » ، وفي د : « حده » وكل ذلك خطأً وأثبتنا الصواب من س ، والوفيات ٣ / ٣٧٤ . قال ابن خلكان : « حفدة » ، بفتح الحاء المهملة والفاء والعدال المهملة ، ولا أعلم لم سمي بهذا الاسم مع كثرة كسفه . (٢) في المطبوعة : « بضر » وأعمل الإعجام في د . وأثبتنا الصواب من س ، وفيها الضبط ، والثنية ٧٩ . (٣) في المطبوعة : « أبحاث » ، وفي د : « بحث » والثنية من س . (٤) في س ، د : « أن » وأثبتنا ما في المطبوعة . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي س : « وأردع » ، وفي د : « وازع » .

• قال ، يعنى القفال : ولهذا^(١) نأمر الطفل بقضاء ما فاته من الصلوات ما دام طفلاً ، فإذا بلغ كففنا الطلب منه . انتهى .

والمسئلتان غريبتان ، المستشهد عليهما^(٢) ، والمستشهد بها^(٣) .

• ذكر الشيخ أبو محمد أنه لا خلاف بين أصحابنا أنه إذا وقف الإمام على الأرض في الدار والمأموم على سطح الدار ، أن صلاته ، أى المأموم ، باطلة ، ولا تصح الصلاة على السطح بصلاة الإمام على الأرض ، إلا في المسجد . قال : حتى كان الشيخ القفال يستنزل الناس عن جدار المصلى يوم العيد ، لأن مصلى أهل مرو بقعة مفضوبة ، وكل مسجد بسني في بقعة مفضوبة . فليس بمسجد انتهى .

قلت : ولعل مصلى أهل مرو أخذ مسجداً ، وإلا^(٤) فجرّد كونه مصلى ، ولو لم يكن مفضوباً ، لا يعطى حكم المسجد ، كما قاله الفرّالى في « الفتاوى » وهو واضح .

وقد انتهت من هذه الحكاية عن القفال لفائدة كانت تدور في خلدى ، فإننى لما سمعت هذه الحكاية انتقل ذهنى إلى أن القفال لم يأمع الناس عن الصلاة في المصلى ؛ لأن الصلاة في المنصب حرام ، فكما منهم عما لا يصح ، [كذلك]^(٥) ينبغى أن ينعمهم عما يحرم ، ثم فكرت في أن هذه البقعة جاز أن يكون مستحقتها قد مات وماتت ورثته وانتقلت إلى بيت المال ، كما هو الغالب على كثير من المنصوبات التى يتمادى عليها الزمان ، وأقول فى مثل ذلك : إذا انتقلت إلى بيت المال خرجت عن حكم المنصب ، ولم تصرّ مسجداً ؛ لأنها لم تكن وقت الاستحقاق مسجداً ، فلما وقعت^(٥) مسجداً كان الوقف باطلاً ، لأن حكم المنصب قد كان باقياً^(٦) ، وهذا شئ كان يدور فى خلدى ، ثم تأيّد بهذه الحكاية .

وكان سبب دَوْرانه فى خلدى أنه حكي لى عن الوالد رحمه الله أنه كان فى أول أمره لا يدخل إلى المدرسة المنصورية ؛ لأنه قيل : إن الملك المنصور قلاوون غصب ساحتها ، ثم لما

(١) فى المطبوعة : « وهل » والتصويب من س ، د . (٢) فى المطبوعة : « عليهما . . . بهما »

وأثبتنا الصواب من س ، د . (٣) فى المطبوعة : « ولا فروى ليس به مصلى » وهو خطأ فاحش . وأثبتنا

الصواب من س ، د . (٤) ساقط من س ، وهو من المطبوعة . وفى د : « لذلك » .

(٥) فى المطبوعة : « رجعت » والثبت من س ، د : (٦) كذلك فى المطبوعة ، د . وفى س : « ثابتاً »

ولي الوالد تدرّسها سنة إحدى وعشرين وسبعمائة صار يدخل للدرس ففكرت ، مع علمي من حاله بأن الدنيا لم تكن تحمل على الوقيمة في شبهة عن جواب عما^(١) لعله يقال : كيف دخلها عند ولاية التدريس وترك التورّع الذي كان يفعله ؟ فوقع لي أنه لعل المنصوب منه أو وراثته كانوا موجودين في أوائل^(٢) أمر الشيخ الإمام الوالد [رحمه الله]^(٣) أو كان^(٤) وجودهم محتملاً ثم تحقق فقدّم ، وانتقال الساحة إلى بيت المال ، فصار يدخلها^(٥) لكونها أرض بيت المال ، واشترك السلّهون فيها ، وهذا يمتضد بما ذكرتُ عن القفال ، ويحتمل أيضاً أن الدخول حيث لم يكن مدرّساً دخولاً في الشبهة ، لا لغرض ديني وبعد التدريس دخولاً لغرض لملته أهم في نظر الشارع من الورع ، فهذان جوابان .

● قال القاضي الحسين في « تعليقه » من باب صلاة « التطوع » : كان القفال يقول : وددت أن أجد قول من سلف القنوت في الوتر في جميع السنة لكنني تمحصت^(٦) عنه ، فما وجدت أحداً قال به . قال القفال : وقد اشترت كتاب ابن المنذر في « اختلاف العلماء » لهذه المسألة خاصة ، ففحصت عنها ، فلم أجد أحداً قال به ، إلا مالكا فإنه قال بالقنوت في الوتر في جميع شهر رمضان دون غيره من الشهور .

قلت : كأنه يعني بالسلف الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، إلى زمان مالك والشافعي ، وإلا فقد قال بالوتر^(٧) في جميع السنة من أصحابنا أربعة ، منهم اثنان ، استبمد خفاء قولهما^(٨) على القفال ، وهما أبو الوليد النيسابوري ، وأبو عبد الله الزبيرى^(٩) ، وأبو منصور بن مهران ، وأبو الفضل بن عبيدان ، واختاره النووي في تحقيق المذهب ، ولسكن توقّف الوالد

(١) في المطبوعة : « ما » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « أول » وأثبتنا ما في س . د .

(٣) زيادة من س وحدها . (٤) في المطبوعة ، د : « وكان » والمثبت من س .

(٥) في المطبوعة ، د : « يدخل » وأثبتنا ما في س .

(٦) في المطبوعة : « فتحصت » . والمثبت من س . وفي د : « التي » مكان « لكنني » .

(٧) في المطبوعة : « به في الوتر » والتصحيح من س ، د . (٨) في المطبوعة : « حقا قولهما »

وأثبتنا الصواب من س ، د . (٩) في المطبوعة ، د : « الزبيرى » وهو خطأ صوابه من س . وسيأتي

بعد صفحات في ترجمة أبي الفضل بن عبيدان .

رحمه الله في موافقته على اختياره ، قال : إذ ليس في الحديث تصريح به .
ولما رأيتُ فخص القفال عن أفاويل السلف في هذه المسألة ، فكشفت أو عاب الكتب
لأفاويلهم وهو « مصنف ابن أبي شيبة » فوجدته قال :
حدثنا أزهر السمان ، عن ابن عوْن ، عن إبراهيم ، عن عبد الله ، أنه كان يقول : القنوت
في السنة كلها .

قال : وكان ابن سيرين لا يراه إلا في النصف من رمضان ، ثم روى عن الحسن أن الإمام
يقنت في النصف ، والمنفرد يقنت الشهر كله . ثم روى بسنده إلى إبراهيم ، قال : كان
عبد الله لا يقنت السنة كلها في الفجر ، ويقنت في (١) الوتر كل ليلة قبل الركوع .
قال أبو بكر : هذا القول عندنا .

قلت : فهذا أبو بكر بن أبي شيبة قد نقل عن إبراهيم ، عن عبد الله ، وهو ابن مسعود
أنه يقنت في الوتر في السنة كلها ، وقال به (٢) إبراهيم نفسه ، وهو النخعي ، وارتضاء
أبو بكر ، وهو ابن أبي شيبة ، فهؤلاء ثلاثة من السلف ، وقد ذكر ابن أبي شيبة ذلك
في فصل « من قال القنوت » (٣) في النصف من رمضان « في فصول الوتر وقنوته .

● ذكر القفال في « فتاويه » فيمن اشترى أمة فوطئها قبل أن يستبرئها ، أنه
لا يحسب لها الاستبراء ما دامت تحته يفتريتها ، بل لا بد من أن يتحجب عنها حتى تمر بها
حيضة ، قال : وكذلك لو كان لا يطؤها ، إلا أنه يلمسها ويغاسرها (٤) ، والمجزوم به
في الرأى ، وأكثر الكتب أنه لا يمنع الاستبراء إلا الوطء ، لا الملاسة والمباشرة ،
لأن الملاك لم يمنع الاحتساب ، فكذا المباشرة ، بخلاف المدة .

● وذكر في « الفتاوى » أيضا : أنا إذا رأينا في يد رجل ضئمة يدعى أنها وقف عليه ،
لا نصير وقفا ، وله بيمها بعد ذلك . قال : كما لو كان بيده مال : فقال : هذا وديعة عندي ،

(١) في س وحدهما « من » . (٢) في المطبوعة : « أي » وأثبتنا الصواب من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « بالقنوت » والمثبت من س ، د . (٤) في المطبوعة ، د : « ويغاسرها »

وأثبتنا ما في س .

ثم باعه ، فله ذلك . قال : بخلاف ما لو قال : وقفها على فلان ، فإنه لا يجوز بيعها .
قلت : أما عدم تجويز بيع من قال : وقفها على فلان ، فظاهر ، وأما تجويز بيع من قال :
هذه العين وديمة عندي ، فمُتَّجِه أيضا ؛ لأن القول في العقود قول أربابها ، ولعلّ المورد
أذن له أن يبيع ، فلمنا نقب عن ذلك .

وأما تمكين من قال : هذه ^(١) وقف على من البيع فوضع نظر ؛ يحتمل أن يقال
بما ^(٢) قاله القفال ، ويحتمل أن ^(٣) يخالف ويحمل كلامه على أن له بيعها فيما بينه وبين الله
تمالي إذا كان كاذبا ، لا أنا نملكه ^(٤) ، أو على أنا نعلم أنه يعني بكونها وقفاً عليه أنه هو
واقفها ^(٥) على نفسه ، وبمقتضى هذا له البيع ؛ لأن الوقف باطل ، وبدل لهذا ^(٦) أن القفال قال
في توجيه قوله « لا تصير وقفا » : إن الإنسان لا يقدر أن يقف على نفسه ، فكأن اليد
لما كانت تدل على الملك فدعوى الوقفية بمد ذلك لا يكون معناها أن غيره وقفها عليه ؛
إثلا بمرض دلالة اليد ، فلم يبق إلا أن يكون هو الذي وقفها ، وذلك باطل .

وإن لم يحتمل كلام القفال على ما ذكرناه فهو مشكّل ، وبالجملة فهو ^(٧) تأييد لابن ^(٨)

الصلاح .

● قال القفال في « فتاويه » فيمن قال : إذا مت فاشترتوا من ثلثي حانوتنا يباع غلته
كل شهر خمسين درهما ، واجملوه وقفاً ، على أن عشرة اطالبي العلم ، وعشرة للفقراء ^(٩) ،
وعشرة لليتامى ، وعشرين لأبناء السبيل ، قال القفال : يصح ، ويُعتبر يومُ الشراء ،
فيشترى حانوتنا ويوقفُ حُسنه على طالبي العلم ، وُحسنه على الفقراء ، وُحسنه على اليتامى ،
وُحسنه على أبناء السبيل ، ويقفه الوصي هكذا أخماساً ، فإن زادت غلّة الحانوت من بعد

(١) في المطبوعة : « هذا » والثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة ، د : « ما » وأثبتنا ما

في س . (٣) في المطبوعة : « أن يخالف كلامه » والعبارة جاءت مضطربة في د . وأثبتنا ما في س .

(٤) في المطبوعة ، د : « نملكه » والثبت من س . (٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س :

« الواقفها » (٦) في المطبوعة : « على هذا » والثبت من س ، د . (٧) في المطبوعة ، د :

« فيه » وأثبتنا ما في س . (٨) لم يتقدم لابن الصلاح ذكر في هذه المسألة .

(٩) في المطبوعة : « للفقراء » والثبت من س ، د .

فإنه يُقسم بينهم ، وتُصرف الزيادة مَصْرِفِ الأصل ، وإن نقص خمسة نقص على هذا القياس [انتهى] (١) .

قلت : وهذا صريح في أن مَنْ وقف مدرسة ونحوها ، وقدّر لأرباب الوظائف مقادير بحسب رتبة الوقف يوم وقفه ، فزاد بمد ذلك ، أن الزيادة تُنَسَطُ عليهم على النسبة ، ولو كان ارتفاع (٢) الوقف مائة وخمسين ، فقدّر للمدرس خمسين وامشرة فقهاء ، كل فقيه عشرة ، كان للمدرس الثلث وللفقهاء الثلثان ، بالغا ما بلغ ، وناقصا ما نقص ، على النسبة المذكورة . وهذا في جانب النقصان صحيح ظاهر ، وأما في جانب الزيادة فلا يظهر ، بل الذي يظهر أن الزيادة لا تُرَدُّ عليهم ، وإلا لضاع تقييد الواقف المقدار (٣) بالخمسين وبالعشرة ، بل له (٤) أن يرصد الفائض ، أو ينزل عليه فقهاء ، أو يُصْرَفَ مَصْرِفَ (٥) المنقطع ، ولعل الأصلح الزيادة (٦) في عدد الفقهاء ، والأفيس إرضاءه . وقد رأينا في حكام هذا المصير الأخذ بحكم ينحو ما أتى به الفقهاء ، وما أظنه بِلَمَنته فُتِيَا الفقهاء وفيها تأييد له ، واستأنا عليها (٧) بموافقين ، ولانقضاء الفقهاء أيضا بالصريح فيها كل الصراحة ، فليَتَأَمَّلْ فيه . والله تعالى أعلم .

٤٢٧

عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله

أبو حكيم الخبيري *

نسبة إلى خبَر ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الباء المنقوطة بواحدة في آخرها الراء

المهمله ، وهي ناحية بنواحي شيراز .

(١) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة (٢) كذا في المطبوعة ، وق س ، د : « ارتفاع » .

(٣) في المطبوعة ، د : « بالمقدار » والمثبت من س . (٤) كذا في المطبوعة ، د . وق س : « إما » .

(٥) في المطبوعة : « مصروف » وأثبتنا ما في س ، د (٦) كذا في المطبوعة وفي س ، د :

« زيادة » . (٧) في س وحدها : « عليه » .

* له ترجمة في إنباء الرواة ٢ / ٩٨ ، الأنساب ١٨٨ ، البداية والنهاية ٩٢ / ١٥٣ ،

بنيّة الوعاة ٣ / ٢٩ ، روضات الجنات ٤٤٩ ، حذرات الذهب ٣ / ٣٥٣ ، طبقات ابن هديّة الله ٦٠ ،

الليساب ١ / ٣٤٣ ، معجم الأدباء ١٢ / ٤٦ ، معجم البلدان ٢ / ٣٩٩ ، المتلذّم ٩ / ٩٩ ، النجوم

الزاهرة ٥ / ١٥٩ .

تفقه الشيخ أبو حكيم على أبي إسحاق الشيرازي ، وبرع في الفرائض والحساب ، وله فيهما^(١) المصنّفات الفائقة ، وكان يعرف العربية ويكتب الخط الحسن ، وبضبط الضبط الصحيح ، وشرح « الحماسة » وعدة دواوين كالبُخترى ، والمتنبي ، والرّفيّ الموسوي ، وغير ذلك .

وسمى الحديث الكثير ، وحدث باليسير^(٢) .

وروى عنه سبطه أبو الفضل محمد بن ناصر السّلامى^(٣) الحافظ .

وكان يكتب المصاحف ، ويحكي أنه كان ذات يوم قائدا مستندا يكتب في المصحف ، فوضع القلم من يده واستند^(٤) ، وقال : والله إن هذا موتٌ طيبٌ هنيئٌ ، ثم مات في ذي الحجة سنة ست وسبعين وأربعمائة .

عبد الله بن جعفر بن عبد الله أبو منصور الجيلي^(٥)

توفي في المحرم سنة اثنين وخمسين وأربعمائة .

٤٢٨

عبد الله بن طاهر بن محمد بن شَهفور

الإمام أبو القاسم التميمي ، من أهل أسقران

زل بآخ ، فاستوطنها ، فدرس بالمدرسة النظامية بها .

وكان إماما في الفروع والخلاف والأصول وله الجاه والمال الكثير والوجهة الزائدة ، والمنزلة الرفيعة والسّخاء والجود ، حكى أنه لما قدم الأنصاري إلى بلخ أهدى إليه ما قيمته ألف دينار .

(١) في المطبوعة ، د : « فيها » والمثبت من س ، والطبقات الوسيطى .

(٢) في المطبوعة : « بالير » ولعجم الكلمة غير واضح في س ، د . وأثبتنا ما في بقية الوعية وحواشي الإنباه . (٣) نسبة إلى مدينة السلام ، بغداد . الباب ١ / ٥٨٣ .

(٤) في المطبوعة : « وأسند » والمثبت من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٥) سبقت ترجمته في الجزء الرابع ، صفحة ٢٩٦ ، باسم « باى بن جعفر » فلم نطقن زقا هنا .

وقد سمع الحديث من جده لأمه الأستاذ أبي منصور البغدادي ، ومن أبي حسان محمد
ابن أحمد الزكّي ، وناصر العمري وغيرهم .
توفي ببلخ ، في جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

٤٢٩

عبد الله بن^(١) عبد الرحمن بن الحسين بن محمد بن عمر^(٢) بن حفص بن زيد
البيهي^(٣) الشيخ الإمام الحليل أخو الإمام الحسن ، أبو^(٤) عبد الرحمن البيهي

تقدمت ترجمة أخيه^(٥) ، وسبقني ترجمة ولده عبد الرحمن بن عبد الله .

وابن السمعي^(٦) رحمه الله ترجم كلاً من الحسن وعبد الرحمن ولد أخيه عبد الله ،
ولم يذكر لعبد الله هذا ترجمة ، وقد ذكره الشيخ إبراهيم الروذي^(٧) في « تعليقه »
في « باب حدّ القذف » في مسألة « يا مؤاجر » وقول عبد الله هذا^(٨) إنها صريح في القذف
من العاصي ، كناية من الميز ، وهو توسط بين مقالة أخيه الحسن بالصراحة مطلقاً التي
قدمناها ، وذكرنا أن القفال والقاضي الحسين سبقاه إليها ، ومقالة غيرهم من الأصحاب
بأنه كناية .

(١) في المطبوعة : « عبد الله بن طاهر بن عبد الرحمن » وقد سقط « طاهر » من س ، د ، وهو
الصواب ، كما سبق في ترجمة أخيه في الجزء الرابع ، صفحة ٣٠٧ ، وهو ما يقتضيه الترتيب الهجائي أيضاً
(٢) بعد هذا في معجم البلدان : ٤ / ٨٧١ ، والأصاب ٣ / ٢٥٣ في ترجمة الحسن أخى الترجمة :
« الحسين » . وفي الأصاب ٥٧٤ ب : « الحسن » .

(٣) في المطبوعة : « البيهي » وأثبتنا الصواب من س ، د . وهو تصحيف يقع في هذه النسخة ،
بني عليه المصنف في ترجمة الحسن أخى الترجمة . (٤) كذا في المطبوعة . وهي كنية المترجم . وفي د :
« بن عبد الرحمن » على أنه تكملة للحسن . وفي س : « بن عبد الله » ولا وجه له .

(٥) الجزء الرابع ، صفحة ٣٠٧ . (٦) الأصاب ٥٧٤ ب وكذلك فعل باقوت في معجم البلدان

٤ / ٨٧١ . (٧) في الأصول : « الروذي » وسبق في الجزء الرابع صفحة ٣٠٧ : « المروردي » .

وفي الباب ١٢٧ / ٣ : المروردي : نسبة إلى مرو الرود ، ويقال : المروردي ، أيضاً .

(٨) في المطبوعة : « بها » ، وفي د : « بهذا » وأثبتنا ما في س .

٤٣٠

عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبد الله بن عبدوس
مات في رمضان سنة إحدى وستين وأربعمائة ، بسرّخس .

٤٣١

عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان ، الشيخ أبو الفضل*

شيخ همّذان ومفتيها وعالمها .

قال شيرويه بن شهردار : روى عنه صالح بن أحمد ، وجبريل ، وعلي بن الحسن بن الربيع
وجاعة .

وسمع ببغداد من أبي الحسين بن أخي ميمي^(١) ، وابن خباب^(٢) ، وعثمان بن القّات^(٣) ،
وأبي حفص الكتّاني ، والمخلص .

حدثنا عنه محمد بن عثمان ، وأحمد بن عمر ، والحسين^(٤) بن عبدوس ، وأبوه ، وعلي
[بن]^(٥) الحسين .

وكان ثقة فقيها ورعا جليل القدر ، تمّن يُشار إليه .

سمعت ابن عثمان يقول : لما أغار الترك على همّذان أسروا ابن عبدان ، ثم إنهم عرفوه فقال
بعضهم : لا تعدّ أبوه ولكن حلفوه بالله ليخبرنا بما له ، فإنه لا يكذب ، فاستخلفوه فأخبرهم بماعه ،

* له ترجمة في شذرات الذهب ٣/٧٥١ ، طبقات ابن هديّة الله ٤٨ .

(١) في الطبوعة ، د : « منتمى » . والمثبت في : س ، والنبر ٣/٤٧ . (٢) كفا في الطبوعة ، وفي س :

« حبابه » وكذا في د ، بغير إعجام . (٣) في الطبوعة : « التتاب » وإعجام الكلمة غير واضح قد . وأثبتنا
ما في س . وانظر الباب ٢/٢٤٢ ، والشعبه ٥١٩ .

(٤) في الطبوعة : « والحسين بن أخي منتمى وابن عبدوس » . والمثبت من س ، د . لكن ذكر

في المر ٣/٤٧ أن ابن أخي ميمي الدقاق هو أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين البغدادي .

(٥) ساقط من الطبوعة ، د . وهو من س .

حتى قال لهم [على] ^(١) خِزَّة فيها خمسة وعشرون ديناراً رميناها في هذا البئر ، فما قدروا على إخراجها ، قال : فما سئِم له غيرُها ^(٢) .

قال : ورويت بخط ابن عبدان : رأيت في المنام ربَّ العِزَّة تعالى ، وتقدست أسماؤه ، فقال لي كلاماً يدل على أنه يخاف على الافتخار بما أولانيه ، فقلت له : أنا في نفسي أحسن ، ووقع في ضميري أحسن من الروث ، ثم قال لي : أفضل ما يُدعى به ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ ^(٣) .

مات ابن عبدان في صفر سنة ثلاث وثلاثين ^(٤) وأربعمئة ^(٥) .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• وقت [له] ^(٦) على كتاب في العبادات مختصر سماه « شرح العبادات » رأيت به أصلاً صحيحاً قديماً موقوفاً ^(٧) بجزانة وقف ابن عروة ، في الجامع الأموي ، قال فيه : وَبَقِيَتْ هُنْدَى فِي الْوَيْتِ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ .

(١) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د . (٢) أي شيرويه المتقدم . وزاد في الطبقات الوسطى : « في كتابه في الميامان » . (٣) سورة الأعراف ، آية ٤٤ .
(٤) في س ، د : « وثمانين » والنسب في المطبوعة : والطبقات الوسطى ، ومصادر ترجمته .
(٥) بعد حنا في الطبقات الوسطى :

« قال ابن الصلاح : « وله كتاب « شرائط الأحكام » قال فيه :

• ثقة المرأة عند الشافعي يجب لها : الحبُّ ، لا الدقيقُ ولا الخبزُ . وعندى أنه يجب لها

الخبزُ . قال : وهذا غير متَّجه ، مع إيجابنا على الزوج مؤونة الطحن والإصلاح .

وذكر فيه أن شرط القياس حدوث حادثة تؤدي الضرورة إلى معرفة حكمها ، وألا

يوجد نص بقرائنها .

• وحكى أن من أصحابنا من لم يعتبر في ناكل الخبز ما يعتبر في الدماء والفروج والأموال

من التزكية ، بل إذا كان ظاهره الدين والصدق قيل خبره . وهذا غريب .

(٦) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٧) في الأصول : « موقوف » .

قلت : وهو اختيار النَّوَوِيِّ : ذكره في تحقيق المذهب . وعليه من أصحابنا هذا الرجل والزُّبَيْرِيُّ ، وأبو الوليد النَّبْسَابُورِيُّ ، وأبو منصور بن مِهْرَانَ ، نقله الأصحاب عن الأربعة وتوقف الوالد رحمه الله في اختياره ، قال : لأنه ليس في حديث القنوت نصريح بأنه في جميع السنة .

قلت : وتقدم ^(١) قريبا في ترجمة الفئال فيه حكاية سنّيته ^(٢) بالإجماع ؛ ووقفه ^(٣) عن اختياره .

وفي شرح « العبادات » لا بن عبّيدان ألفاظٌ يجب تأويلها ، واعتقاد ^(٤) أنه لم يرد ظاهرها • منها قوله في « باب صلاة التطوع » : إن ركعتي الفجر مسنونة مؤكدة ، لا يجوز للفرد ولا الإمام ولا المأموم تركها بحال ، فقوته : « لا يجوز تركها » يؤوّل ، للإجماع ^(٥) على أنها سنّة ، وبقوله قبل ذلك [إنها] ^(٦) سنّة ، وذكره إياها في التطوع .

• ووقع له مثله في « باب صلاة التراويح » فقال : « صلاة التراويح مسنونة ، لا يجوز تركها في المساجد » غير أن هذا قد يمكن إجراؤه على ظاهره ، فلنائل أن يقول : يجب على الإمام أو ^(٧) أئمة المساجد الإتيان بها ، لكونها من مصالح الدين ، وحينئذ لا يجوز تركها ؛ لكونها شعارا فتلحق ^(٨) بفرائض الكفريات ، أو السنن التي صارت شعارا فقولت عليها تاركها ^(٩) ، على الخلاف فيها ، كصلاة العيد ، إذا اتفق أهل بلد على تركها .

وذكر في أوائل هذا الكتاب في « شرح الإيمان والإسلام » عقيدة لا بأس بها ، عقيدة رجل أشعري على السنّة .

(١) صفحة ٥٩ . (٢) فس : « سنة » وفي د : « شبه » ، والمثبت في المطبوعة ، وهو يعني القنوت في السنة كلها . (٣) كذا في المطبوعة ، وفي س : « أوقفه » . وفي د : « أو وقفه » .

(٤) في المطبوعة : « واعتقاده » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة : « متروك بالإجماع » ، وفي د : « نزل الإجماع » وأثبتنا ما في س ، ويقويه قول المصنف « يجب تأويلها » . (٦) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د .

(٧) في المطبوعة : « و » والمثبت من س ، د . (٨) في المطبوعة : « تلحق » وفي د : « دلحق »

والمثبت من س . (٩) في المطبوعة : « يقال عليها بأن كونها » ، وفي د : « فقول عايبا بأن كونها » وأثبتنا ما في س .

● ومنها في أواخرها : ولا يسوغ لأحد أن يقول إني مؤمن حقاً ، حتى يقول : إن شاء الله تعالى ؛ لأن عواقب المؤمنين غيب عنهم . انتهى .

وفيه فائدتان : التصريح بوجوب الاستثناء غير أنه قيّد المسألة بمن يقول : « مؤمن حقاً » لا بمن يطلق « مؤمن » فليتأمل .

والتصريح بأن الشك^(١) في الخاتمة ، وهو أحسن تأويل للفائل^(٢) بالاستثناء ، وذكر فيه بعدما ذكر أن الشك في الكفر ، ولو بعد مائة سنة كفر ما نصه : « وكذلك لو تفكّر^(٣) وقال في نفسه ، أكفر أو لا^(٤) ؛ فقد كفر » . انتهى .

وهذا التفكّر إن كان شكاً أو نيةً فقد سبقنا في كلامه ، وإلا فأي شيء هو غير حديث النفس المتجاوز عنه ، أو هو صريح [الإسلام و]^(٥) الإيمان فليتأمل .

٤٣٢

عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن

يُعرف بابن سمد القشيري *

أكبر أولاد الأستاذ أبي القاسم .

كان إماماً كبيراً جيّد القريحة له النصيب الوافر والحظ الجليل الجزيل من التصوف ، أصولياً محوياً .

سمع أبا بكر الحيري ، وأبا سميد الصيرفي ، وهذه الطبقة .

وقدم بغداد مع والده فسمع^(٦) من القاضي أبي الطيّب وغيره .

(١) في المطبوعة : « بأنه للشك » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « الفائلين » .

(٣) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « لو تفكّر في نفسه ، وقال في نفسه » لكن توجد في س

آثار تصيب خفيفة على « في نفسه » الأولى . (٤) في المطبوعة : « أو » واللايت من س ، د .

(٥) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، د .

* له ترجمة في : الأنساب ٤٥٣ / ب ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٤ ، المر ٣ / ٢٨٧ .

(٦) في المطبوعة ، د : « سمع » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

مولده سنة أربع عشرة وأربعمائة .

وكان والده يعامله معاملة الأقران ، ويحترمه ، لما يراه عليه من الطريقة الصالحة .
روى عنه ابن أخته عبد القافر بن إسماعيل الفارسي ، وقال : « كان رضيع أبيه
في الطريقة وفخر ذويه وأهله على الحقيقة ، وأكبر أولاد زين الإسلام المذكور ، من لأرى
العيون مثله في الدهور ، ذو حظٍ وافر من العربية ، كان يذكر دروساً من الأصول والتفسير ،
بمباراة مهندبة لا يتخطرف لسانه إلى لحن ، ولا يعثر لضعف في معرفته ووهن . وقد
حصل انقحه ، وكانت المسائل على حفظه بأصولها ونسكتها ، ويرع في علم الأصول بطبع سيال ،
وخطابه إلى مواقع ^(١) الإشكال مبال ، سباق إلى درك المعاني ، وقاف على المدارك والمباني .
وأما علوم الحقائق فهو فيها ^(٢) يشق الشعر ^(٣)

ثم قال يصف مجلس وعظه : وصار مجلسه روضة الحقائق والدقائق ، وكلماته مخترقة ^(٤)
الأكباد والقلوب ، ومواجيد ممتطرة الدماء من الجفون مكان الدموع ، ومفطرة الصدور
بالتخريف والتفريع . انتهى .

وقال ابن السمعاني : كانت أوقانه ظاهراً مستغرقة في الطهارة والاحتياط ^(٥) ثم في الصلوات
والمباينة في وصل ^(٥) التكبير ، وباطنا في مراقبة الحق ومُشاهدة أحكام الغيب ، لا يخلو وقته
عن تنفس الصعداء ، وتذكر البرحاء ، وترثم بكلام منظوم أو منثور ، يتذكر وقتاً ^(٦)
مضى . انتهى .

توفي في ذي القعدة سنة سبع وسبعين وأربعمائة ، قبل أمه السيدة فاطمة بنت الدقاق
بأربع سنين . والله أعلم .

(١) في س وحدهما : « مواضع » . (٢) في المطبوعة : « كشق القمر » ، وفي د : « كشف
الشعر » والمثلث من س ، الطبقات الوسطى ، والضبط منها . (٣) في س وحدهما : « مخترقة » .
(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « فيها » .
(٥) في المطبوعة : « وصف » والثالث من من س ، د ، والطبقات الوسطى .
(٦) في الطبقات الوسطى : « وقت مضى » وفوق الم فتحه .

٤٣٣

عبد الله بن علي بن إسحاق
أخو الوزير نظام الملك أبو القاسم*

من أهل طوس .

دخل نيسابور في شبابه ؛ لطب العلم ، وحضور مجالس الحديث ، واستوطنها إلى حين وفاته . وكان عفيفاً نزيهاً ، كثير فعل الخير ، مواظباً على قراءة القرآن ، غير مُدَاخِل لأخيه

في شيء من أمور السلطان .

سمع أبا حَسَّانَ المَزَكِّي ، وأبا عثمان الصابوني ، وأبا حفص [بن] ^(١) مَسْرُور ، وناصراً العُمري ، وعبد الغافر بن محمد الفارسي ، والأستاذ [أبا القاسم] ^(٢) القُشَيْرِي ^(٣) ، وغيرهم .

روى عنه جماعة .

ولد سنة أربع عشرة وأربعمائة ، ومات في سنة تسع وتسعين وأربعمائة .

٤٣٤

عبد الله بن علي بن عوف أبو محمد السنِّي**

من أهل السنِّ ^(٢) ، بكسر السين المهملة .

تفقه على القاضي أبي الطيّب ، وكان يحضر درس أبي إسحاق الشيرازي إلى حين وفاته . وقد ناهز الثمانين ، وسمع أبا علي بن شاذان وغيره .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٤٠٩ ، المعبر ٣ / ٣٥٣ .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة .

** له ترجمة في : الأنساب ٣١٥ ب ، واكتفى بكتيبته ، معجم البلدان ٣ / ١٦٩ .

(٣) في المطبوعة ، د : « السن » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى . ومعجم البلدان .

والسن : موضع بالمسراق . كما ذكر ياقوت .

وحدث بسير^(١) ، وهو الذى يقول له القاضى أبو الطيب وقد استمار منه شيئا :
يا أيها الشيخُ الجليلُ السنِّيُّ أرُدُّ عليَّ ما استمرت مِنِّي
توفى سنة خمس وستين وأربعمائة .

٤٣٥

عبد الله بن علي بن محمد بن علي

أبو القاسم البجائي القاضى

قال عبد الغافر : « من عيون الفقهاء ، وأرباب الفتوى ، حافظ للمذهب ، من تلامذة
أبي محمد الجويني ، ومن بيت العلم والحديث بناحية زوزن » . والله أعلم .

٤٣٦

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي

أبو القاسم

كان بمصر .

قال ابن الصلاح : « وقع في بعض^(٢) المواضع : « عبد الله بن محمد بن أسد » وفي
بعضها « عبد الله بن محمد بن إدريس » قال : وذلك اختصار لما ذكرناه » .

روى عن [ابن]^(٣) أبي حاتم .

روى عنه المقرئ أبو عمر الطلمنكي .

٤٣٧

عبد الله بن محمد بن سالم*

قال المطري : أخذ الفقه عن أبيه وولد^(٤) في شهر رجب سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة ،

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « بستر » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « في مواضع » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . والطبقات الوسطى .

* ترجم له ابن سمرّة في طبقات فقهاء اليمن ١١٠ .

(٤) في المطبوعة : « ولد » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

ومات بذي أشرق^(١) ، سنة سبع وتسعين وأربعمائة .

٤٣٨

عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله بن محمد

أبو محمد الأصفهاني . المعروف بابن اللبّان *

قال فيه الخطيب : أحد أوعية العلم وأهل الدين والفضل .

سمع بأصبهان أبا بكر المقرئ وغيره ، وبيفداد أبا طاهر المُخَلَّص ، وبمكة أبا الحسن أحمد

ابن إبراهيم بن فراس ، وتفقه على الشيخ أبي حامد ، ودرّس على القاضي أبي بكر ،

الأصفهاني^(٢) ، وحدث وسمع منه الخطيب . قال : « لا وكان من أحسن الناس تلاوةً للقرآن ،

ومن أوجز الناس عبارةً في المناظرة ، مع تدبُّن جميل ، وعبادة كثيرة ، وورع بين ،

وتقشُّف ظاهر ، وحسن خلق^(٣) ، وسمته يقول : حفظ القرآن ولي خمس سنين .

وله كتب كثيرة مصنفة .

وقد أدرك ابن اللبّان شهرُ رمضان من سنة سبع وعشرين وأربعمائة وهو ببيفداد .

فصلى بالناس صلاةَ التراويح ، في جميع الشهر ، وكان إذا فرغ من صلاته بالناس في كل

ليلة لا يزال قائماً في المسجد يصلي حتى يطلع الفجر ، فإذا صلى دارس^(٤) أصحابه .

قال : وسمته يقول : لم أضع جنبي للنوم في هذا الشهر ، ليلاً^(٥) ولا نهاراً ، وكان

(١) ذو أشرق : بلد باليمن انظر معجم البلدان ١ / ٢٧٧ . وقد حُدد ابن سمرّة يوم وفاة المترجم .

قال : في ربيع الأول يوم الخميس . ثم قال : وكان شيخاً زاهدا ورعا عذبا .

* له ترجمة في : الأنساب ٤٩٣ ب ، تاريخ بيفداد ١٠ / ١٤٤ ، تبين كذب المقرئ ٢٦٩ ،

شذرات الذهب ٣ / ٢٧٤ ، العبر ٣ / ٢١١ ، الأسباب ٣ / ٦٥ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٣٨ .

(٢) في المطبوعة : « الأصولين » وفي د : « الأصول » وأثبتنا ما في س . وقد جاءت العبارة في

تاريخ بيفداد هكذا : « صحب القاضي أبا بكر الأشعري ودرس عليه أصول الديانات ، وأصول الفقه » .

(٣) في تاريخ بيفداد : « وخلق حسن » .

(٤) في الأصول : « درس » وأثبت من تاريخ بيفداد ، والنقل منه .

(٥) في المطبوعة : « لا ليلاً » . وأثبتنا ما في س ، د ، وتاريخ بيفداد .

ورُدُّه كل ليلة فيما يصل لنفسه سُبْحاً من القرآن ، يقرأه بترتيل وعمَل .
مات بأصبهان في مُجَادَى الآخرة ، من سنة ست وأربعين وأربعمائة .

٤٣٩

عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حَيُّويه

الشيخ أبو محمد الجَوَابِي*

والد إمام الحَرَمَيْن ، أُوحد زمانه ، علماً [وديناً]^(١) وزهداً ، وتشفُّفاً زائداً وتحرُّباً
في العبادات .

كان يلقب بِرُكن الإسلام ، له المعرفة التامة بالفقه والأصول ، والنحو والتفسير
والأدب ، وكان لفرط الديانة مهيباً ، لا يجري بين يديه إلا الجِدُّ والسكّام ، إتماً في علم
أو زهد وتحرُّب على التحصيل .

سمع الحديث من القفال ، وعدنان بن محمد الضبي ، وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن ،
وابن محمّش^(٢) ، وبينداد من أبي الحسين بن بشران ، وجماعة .

روى عنه ابنه إمام الحرمين ، وسهل بن إبراهيم السجدي ، وعلي بن أحمد المديني ،
وغيرهم .

تفقه أولاً على أبي يعقوب الأبيوردي بناحية جَوَيْن ، ثم قدم نيسابور ، واجتهد في
التفقه على أبي الطيب الصمُّوكي ، ثم ارتحل إلى مرو قاصداً القفال المرّوزي ، فلزمه
حتى تخرّج به ، مذهباً وخِلافاً ، وأتقن طريقته ، وعاد إلى نيسابور سنة سبع وأربعمائة ،

* له ترجمة والأَسْباب ١٤٤ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ٥٥ ، تبين كذب المفترى ٢٥٧ ، دمية
القصر ١٩٦ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٦١ ، طبقات العبادي ٢١٢ ، طبقات المفسرين ١٥ طبقات
ابن هديّة الله ٤٨ ، العبر ٣ / ١٨٨ ، اللباب ١ / ٢٥٧ ، مرآة الجنان ٣ / ٥٨ ، معجم البلدان ٢ / ١٦٥ ،
مفتاح السعادة ٢ / ١٨٤ ، النجوم الزاهر ٥ / ٤٢ ، وفيات الأعيان ٢ / ٢٥٠ .

(١) زيادة من س ، وحدها .

(٢) في الطبوعة ، د : « محمّش » والتصويب من س ، وانظر الجزء الرابع ، صفحة ١٩٨ .

وقعد للتدريس والفتوى ، ومجلس المناظرة ، وتعليم الخاصّ والعام ، وكان ماهراً في إلقاء الدروس .

وأما زهده وورعه فأليه انتهى .

قال الإمام أبو سميد^(١) بن الإمام أبي القاسم القشيريّ : كان أئمتنا^(٢) في عصره والحقّقون من أصحابنا يمتدّون فيه من السكّال والفضل والحصل الحميدة أنه لو جاز أن يبعث الله نبيّاً في عصره لما كان إلا هو ؛ من حسن طريقته وزهده ، وكمال فضله .

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابونيّ : لو كان الشيخ أبو محمد في^(٣) بني إسرائيل لُنُقِلَ إلينا شمائله ولافتخروا به .

ومن ورّعه أنه ما كان يستند في داره المملوكة [له]^(٤) إلى الجدار المشترك بينه وبين جيرانه ، ولا بدّق فيه وتدياً ، وأنه كان يحاط في أداء الزكاة ، حتى كان يؤدّي في سنة واحدة مرّتين ، حدّراً من نسيان التّية ، أو دفعها إلى غير المستحقّ .

وعن الشيخ أبي محمد ، أنه قال : نحن^(٥) من العرب ، من قرية^(٦) يقال لها سنينيس . ومن ظريف ما يحمكي ما ذكره أبو عبد الله الفراويّ قال : سمعت إمام الحرمين يقول : كان والدي يقول في دعاء قُدّوت الصبح : اللهم لا تمقنا عن العلم بمائق ، ولا تمنعنا عنه بمائع .

(١) هو عبد الواحد بن عبد الكريم . وسيترجم في هذه الطبقة .

(٢) في المطبوعة ، د : « المتأخرون » ، وفي س : « إماما » . وأئمتنا ما في الطبقات الوسطى . وتبين كذب المفترى ، والنقل فيه عن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي ، وقد كتب به إليه .

(٣) في المطبوعة : « من » وأئمتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى . (٤) زيادة من س ، والطبقات الوسطى ، على ما في المطبوعة ، د . (٥) في الطبقات الوسطى : « نحن العرب » .

(٦) هكذا في أصول الطبقات الكبرى والطبقات الوسطى . ولم نجد في كتب البلدان بلداً بهذا الاسم .

وهو بلاريب ، خطأ . صوابه : « قبيلة » . فقد جاء في الباب ١ / ٥٦٨ : « السنيسى . يكسر السين المهملة وسكون الون ، وكسر الباء الموحدة ، وفي آخرها سين أخرى ، هذه النسبة إلى سنيس ، قبيلة مشهورة من طيء » . وهو سنيس بن معاوية بن ثعل . من طيء . انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم .

٤٠٢ . وانظر أيضاً كتاب « لمع الأدلة » . صفحة ١٢ .

قال إمام الحرمين : وكان أبو القاسم السَّيَّارِيُّ يوماً أتتدى بوالدى في صلاة الصبح ، وقد سُبِّقَ بِرُكْعَةٍ ، فلما قضاهما قال في دعاء القنوت هذا [الدعاء] ^(١) فقلت له : لا تقل هذا في دعاء القنوت ، فقال : أنت تخرج على كل أحد ، حتى على أبيك .

● قلت : كان إمام الحرمين يرى أن الاعتدال ركن قصير ، فلا يُزَادُ فيه على المأثور ؛ لأنه يطول به ، وفي بطلان الصلاة بتطويل اعتدال الركوع خلاف ^(٢) معروف بين الأصحاب ، مبنىٌّ على قِصْرِهِ أو طَوْلِهِ ، بل بالغ [الإمام ، أي] ^(٣) إمام الحرمين فقال : في « قلبي من الظمَّاتِينة في الاعتدال شيء » وأشار غيره إلى تردّد فيها ^(٤) . والمعروف الصواب وجوبها ورؤى أن الشيخ أبامحمد رأى إبراهيم الخليل عليه السلام في المنام ، فأوماً لتقبيل رجليه ، فنهه ذلك تكريماً له . قال : فقبّلت عَقْبِيهِ ، وأوتت ذلك البركة والرِّقْمَةَ تكون في عَقْبِي .

قلت : فأى بركة ورِقْمَةَ مثل إمام الحرمين ولده .

توفي الشيخ أبو محمد سنة ثمان ^(٥) وثلاثين وأربعمائة بنيسابور .

قال الحافظ أبو صالح المؤدّن : غسلته ^(٦) ، فلما انفتحه في الأكفان رأيت يده اليمنى إلى الإبط زهراء ^(٧) منيرة من غير سوء ، كأنها تتلألأ تلالؤ القمر ، فتحتّرت وقلت : هذه من بركات فتاويه .

ومن تصانيفه : « الفروق » و « السُّلْسِلَة » و « التبصرة » و « التذكرة » و « مختصر المختصر » و « شرح الرسالة » وله « مختصر في موقف الإمام والمأموم » ووقفت على « شرح على كتاب عميون المسائل » التي صنّفها أبو بكر الفارسي ، ذكر كاتبه ، وهو إسماعيل بن أحمد

(١) ساقط من المطبوعة ، د وهو من س ، والطبقات الوسطى . (٢) في س وحدهما : « كلام »

(٣) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، د . (٤) في المطبوعة ، د : « فيه » وأثبتنا ما في س .

(٥) في في الأنساب : « أربع » . (٦) قبل هذا في وفيات الأعيان : « مرض الشيخ أبو محمد

الجويبي سبعة عشر يوماً ، وأوصاني أن أتولى غسله وتجهيره ، فلما توفي . . . »

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « إلى الإبط منيرة كلون القمر » ، وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى

وفيات الأعيان ، وفيها : « وهي تتلألأ » .

النوكاني^(١) الطَّرْبُشِيّ، أنه علقه عن الشيخ أبي محمد الجَوَيْبِيّ، وقد قدمت ذكر هذا الشرح في ترجمة الفارسي^(٢)، لكنني رأيت الروايات ينقل في «البحر» أشياء جمة عن «شرح عيون المسائل» للفقّال، أخذها بألفاظها في هذا الشرح، وربما أتت على سطور كثيرة، كما قال في «البحر» في انعقاد النكاح بالمكاتبة، إن الفقّال قال في «شرح عيون المسائل» فذكر أسطرا كثيرة، هي بمبارتها موجودة في هذا الشرح. ومثل هذا كثير، فتجسّرت؛ لأن وجدان هذا الأصل بخط المعلق نفسه يميّن أنه كلام الشيخ أبي محمد، ونقل الروايات يقتضى أنه كلام الفقّال ولعل الشيخ أبا محمد أملاه عن شيخه الفقّال؛ ليجتمع هذان الأمران، وإلا فكيف السبيل إلى الجمع؟

وله «تفسير» كبير يشتمل على عشرة أنواع، في كل آية، وكتساب «المحيط» وسنشرح خبره.

ومن شعره يرثي بعض أصدقائه؛ ولم أسمع له غيرها رحمه الله تعالى:

رأيتُ المسلمَ بكاءً حزيناَ ونادى الفضلُ وأحزناَ وبُوسى^(٣)
سألتُهُما بذلكَ فقيلَ أودى أبو سهلٍ محمدُ بنَ موسى^(٤)

﴿ ذكر البحث عن حال المصنف ﴾

الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه ثم رجع عن إتمامه؛ الكلام أرسله إليه الحافظ أبو بكر البيهقي، رحمه الله تعالى.

كان الشيخ أبو محمد قد شرع في كتاب سماه «المحيط» عزم فيه على عدم التقييد^(٥) بالمذهب؛

(١) في المطبوعة: «النوكاني». وفي س: «البوكاني». وفي د: «البرقال». وانظر ترجمته في الجزء الرابع، صفحة ٢٦٦. (٢) لم يذكر المصنف هذا الشرح في ترجمة الفارسي، بالجزء الثاني، صفحة ١٨٤، وإنما ذكره أثناء ترجمة إسماعيل بن أحمد، في الجزء الرابع، صفحة ٢٦٦.
(٣) في المطبوعة: «وبادى»، وأثبتنا الصواب من س، د، ودمية القصر.
(٤) في المطبوعة: «لذاك»، وفي د: «لذاك»، والمثبت من س، ودمية القصر.
(٥) في المطبوعة: «التقييد»، والمثبت من س، د.

وأنه يقف على مؤرد الأحاديث لا يمدؤها^(١)، ويتجنب جانب العصبية للمذاهب فوقع إلى الحافظ^(٢) أبي بكر البيهقي منه ثلاثة أجزاء، فانتقد عليه أوهاما حديثية، وبين أن الآخذ بالحديث الواقف عنده هو الشافعي، رضى الله تعالى عنه، وأن رغبته عن الأحاديث التي أوردها الشيخ أبو محمد إنما هي لعل فيها، يعرفها من يُتقن صناعة الحديثين .

فلما وصلت الرسالة إلى الشيخ أبي محمد قال : هذه بركة العلم ، ودعا للبيهقي ، وترك إتمام التصنيف ، فرضى الله عنهما^(٣) ، لم يكن قصدهما غير الحق والنصيحة للمسلمين ، وقد حصل عند البيهقي مما فعله الشيخ أبو محمد أمرٌ عظيم ، كما يظهر من كلامه في هذه الرسالة ، وأنا أرى أن أسوقها بكاملها لتستفاد فيها مشتملة^(٤) على فوائد مهمة ، ودالة على عظيم قدر البيهقي ، وفيها أيضا مواضع من كتاب « المحيط » انتقدها البيهقي فتستفاد^(٥) أيضا ، وبالله التوفيق .

﴿ ذكر صورة الرسالة التي أرسلها إليه الحافظ البيهقي ﴾

كتب إلى أبو عبد الله الحافظ وخلق من مشيختنا^(٦) ، عن أبي الفضل ابن عساكر ، عن أبي روح الهروي ، عن أبي المظفر [بن]^(٧) السَّمْعَانِي ، عن أبيه الحافظ أبي سَمْعَد ، قال أخبرنا أبو نصر علي بن مسعود [بن]^(٨) محمد الشجاعِي إِذْنا ، قال : حدثنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي قال :

سلام الله ورحمته على الشيخ الإمام ، وإني أحمد إليه الله الذي لا إله إلا هو وحده ، لا شريك له ، وأصلّي على رسوله^(٩) صلى الله عليه وسلم ، أما بعدُ : عصمنا الله بطاعته ،

(١) في الطبعة : « لا يمدؤها » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) في الطبعة : « الحافظ » ، وأثبتنا ما في س ، د . (٣) في الطبعة ، د : « ولم » ،

وأثبتنا ما في س . (٤) في الطبعة ، د : « تشتمل » وأثبتنا ما في س .

(٥) في الطبعة : « عظم » والمثبت من س ، د . (٦) في الطبعة : « تستفاد » ، وفي د :

« تستفاد » . وأثبتنا ما في س . (٧) في الطبعة : « مشايخنا » والمثبت من س ، د .

(٨) زيادة من س ، د ، على ما في الطبعة . (٩) ساقط من الطبعة ، د . وهو من س .

(٩) كذا في الطبعة . وفي س ، د : « على رسوله محمد وعلى آله ، أما بعد » .

وأكرمنا بالاعتصام بسنة خيرته من ربه، صلى الله عليه وسلم، وأعاننا على الاقتداء بالسلف الصالحين من أمته، وعافانا في ديننا ودنيانا، وكفانا كل هول دون الجنة، بفضلته ورحمته، إنه واسع الغفرة والرحمة، وبه التوفيق والمصمة. فقلبي للشيخ، أدام الله عصمته وأيد أيامه، مُتَقَدِّمٌ، ولساني له بالخير ذاكر، والله تعالى على حسن توفيقه إياه شاكر، والله جل ثناؤه يزيد توفيقاً وتأييداً وتسدبداً، وقد علم الشيخ أدام الله توفيقه، اشتغالي بالحديث، واجتهادي في طلبه، مُعَظَّمٌ مقصودي منه في الابتداء التمييز بين ما يصح الاحتجاج به من الأخبار، وبين ما لا يصح، حتى رأيت المحدثين من أصحابنا يرسلونها في المسائل على ما يحضرون من أنظارها، من غير تمييز منهم بين صحيحها وسقيمها، ثم إذا احتج عليهم بعض مخالفيهم بحديث شق عليهم تأويله أخذوا في تمليله بما وجدوه في كتب المتقدمين من أصحابنا تقليداً، ولو عرفوه معرفتهم أتمروا صحيح ما يوافق أقوالهم^(١) من سقيمها، ولأمسكوا عن كثير مما يحتجون به، وإن كان يطابق آراءهم، ولافتدوا^(٢) في ترك الاحتجاج برواية الضعفاء والمجهولين بإمامهم، فشرطه فيمن يقبل خبره عند من يعنى بمرفته مشهور، وهو بشرجه في كتاب «الرسالة»^(٣) مسطور، وما ورد من الأخبار بضعف روايته أو انقطاع إسناده كثير، والعلم به على من جاهد فيه مهل يسير، وقد أحتج في ترك الاحتجاج بالمجهولين، بما أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا الشافعي، [قال]^(٤): حدثنا سفيان، عن محمد بن عمرو^(٥)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ.» قال الشافعي: «أخط العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحداً بحال أن يكذب

(١) في المطبوعة: «أحوالهم». وأثبتنا ما في س، د. (٢) في الطبوعة: «ولا اقتدوا».

وأثبتنا الصواب من س، د. (٣) انظر الرسالة، صفحة ٣٩٠، وما بعدها.

(٤) زيادة من س وحدثنا. (٥) في الطبوعة: «عمر» وأثبتنا الصواب من س، والرسالة

على بنى إسرائيل ، ولا على غيرهم ، فإذا^(١) أباح الحديث عن^(٢) بنى إسرائيل فليس أن يَقْبَلُوا [الحديث]^(٣) الكذب على بنى إسرائيل^(٤) ، لأنه يُرَوَى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَاهُ كَذِبًا فَهُوَ أَحَدُ السَّكَذِبِينَ »^(٥) وإنما أباح قبول ذلك ممن حدث به ممن يُجْهَلُ^(٦) صدقه وكذبه .

قال : وإذا فرّق بين الحديث عنه ، والحديث عن بنى إسرائيل ، فقال : « حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ » فالعلم إن شاء الله يُحِيطُ أن الكذب الذى نهى عنه هو الكذب الخفى ، وذلك الحديث ممن لا يُعرف صدقه .

ثم حكى الشافعى فى ردّ حديث الضمضاء عن ابن عمر ، وعن عروة بن الزبير ، وسعد ابن إبراهيم وحكام فى « كتاب العُمَرَى »^(٧) عن عطاء بن أبى رباح ، وطاوس ، وابن سيرين ، وإبراهيم النخعى ، ثم قال : ولا لقيت ولا علمت أحدا من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب .

قال الشيخ الفقيه أحمد : وإنما يخالفه بمض من لا يمتد من أهل الحديث ، فىرى قبول رواية المجهولين ، ما لم يعلم ما يوجب ردّ خبرهم . وقد قال الشافعى رضى الله عنه فى أول « كتاب الطهارة »^(٨) حين ذكر ما تكون به الطهارة من الماء ، واعتمد فيه على ظاهر القرآن : « وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث^(٩) يوافق ظاهر القرآن ، فى إسناده من لا أعرفه » ثم ذكر حديثه عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سميد ابن سلمة ، عن المفيرة بن أبى بُرْدَةَ ، عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فى البحر .

(١) فى الأصول : « فإذا » وأثبتنا ما فى الرسالة ٣٩٨ . ولاشيخ أحمد شاكر عليها تعليق طيب ، فانظره فى حواشى الرسالة . (٢) فى المطبوعة ، د : « على » . وأثبتنا الصواب من س ، والرسالة . ٣٩٩ . (٣) ساقط من الرسالة . (٤) فى هذا الموضع زيادة أسطر . انظرها فى الرسالة . (٥) فى الأصول : « الكذابين » وأثبتنا ما فى الرسالة وهو اجاء فى رواية الحديث . والسكاذبين تقرأ بلفظ الشئ والجمع ، كما قل محقق الرسالة . (٦) فى الأصول : « يحتمل » . والثبت من الرسالة . (٧) انظر الأم ٧ / ٢٠٩ . (٨) الأم ١ / ٣ . (٩) فى المطبوعة : « حديثنا » والتصحيح من س ، د . والأم .

وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا زَيْبٌ في صحّة هذا الحديث ، وإمامه يقول : « في إسناده من لا أمره » وإنما قال ذلك ؛ لاختلاف وقع في اسم المغيرة بن أبي بردة ، ثم في وصله بذكر أبي هريرة ، مع إبداع مالك بن أنس إياه كتابه « الموطأ » ومشهور فيما بين الحفاظ أنه لم يودعه رواية من رَوَّعَ عنه ، إلا رواية عبد الكريم أبي (١) أمية ، وعطاء الخراساني ، فقد رَوَّعَ عنهما غيره (٢)

وتوقف الشافعي في إيجاب الغسل من غسل الميت (٣) ، واعتذر بأن بعض الحفاظ أدخل بين أبي صالح ، و [بين] (٤) أبي هريرة إسحاق مولى زائدة ، وأنه لا يعرفه ، ولعله أن يكون ثقة . وتوقف (٥) في إثبات الوقت الثاني للصلاة المغرب ، مع أحاديث صحاح رُوِّيت فيه بعد إمامة جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم ، حين لم يثبت عنده من عدالة رواتها ما يوجب قبول خبرهم .

وكانه وقع لمحمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله بدمه ما وقع له ، حتى لم يخرج شيئا من تلك الأحاديث في كتابه ، وتوقف مسلم بن الحجاج رحمه الله على ما يوجب قبول خبرهم ، ووثق بحفظ من رفع المختلف في رفعه منها ، فقبله وأخرجها في « الصحيح » وهو في حديث أبي موسى وبريرة ، وعبد الله بن عمرو . واحتج الشافعي رحمه الله في كتاب « أحكام القرآن » برواية عائشة في أن زوج

(١) في المطبوعة : « بن أمية » وهو خطأ صوابه من بن ، د ، وميزان الاعتدال ٢ / ٦٤٦ ، وهو عبد الكريم بن أبي الخارق . أبو أمية . واسم أبيه : قيس ، فيما قيل . وذكر الذهبي عن أبي عمر ابن عبد البر : « غرما ساكنة منه سمته ، ولم يكن من أهل بلده فيعرفه . . . ولم يخرج مالك عنه حكما ، بل ترغيبا وفضلا » وذكر الذهبي أيضا : « قال أبو الفتح اليمري : لكن لم يخرج مالك عنه إلا الثابت من غير حارقه : إذا لم أتبع فاصنع ما شئت ، ووضح الحجة على اليسرى في الصلاة .! وقد اعتذر لما تبين أمره ، وقال : غرني بكثرة بكائه في المسجد . أو نحو هذا » . انتهى وانظر الموطأ (باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة ، من كتاب قصر الصلاة في السفر) ١ / ١٥٨ .

(٢) في المطبوعة : « غير مرة » . وأثبتنا ما في س ، د . (٣) انظر الأم ١ / ٢٣٥ .

(٤) زيادة في س ، د ، على ما في المطبوعة .

(٥) انظر الأم ١ / ٦٤ .

بِريرة كان عبداً ، وأن بعض من تكلم معه^(١) قال له : هل ترؤون عن غير عائشة أنه كان عبداً^(٢) ؟ قال الشافعي : في المتقة ، وهي أعلم به من غيرها ، وقد روى من وجهين ، قد أثبت أنت ما هو أضعف منهما ، ونحن إنما نثبت ما هو أقوى منهما ، فذكر حديث عكرمة ، عن ابن عباس ، وحديث القاسم الممرى ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر^(٣) عمرو ، أن زوج بريرة كان عبداً .

وحديث عكرمة عن ابن عباس ، قد أخرجه البخاري في « الصحيح » .

إلا أن عكرمة مختلف في عدالته ، كان مالك بن أنس^(٤) رحمنا الله وإياه لا يرضاه^(٥) وتكلم فيه سعيد بن المسيب وعطاء ، وجماعة من أهل العلم بالحديث ؛ ولذلك ترك مسلم بن الحجاج الاحتجاج بروايته في « كتابه » ، والقاسم الممرى ضيف عندهم . قال الشافعي لخصمه : نحن إنما نثبت ما هو أقوى منهما .

وقال في آخرين ذكرها في « كتاب الحدود » : وهاتان الروايتان ، وإن لم يخالفنا ، غير معروفين ، ونحن نرجو ألا نكون ممن تدعوه الحجّة على من خالفه إلى قبول خبر من لا يثبت خبره بمعرفة عنده .

وله من هذا أشياء كثيرة يكتفي بأقل من هذا من سلك سبيل النصفة .

فهذا مذهبه في قبول الأخبار ، وهو مذهب القدماء من أهل الآثار .

قال البيهقي رضي الله عنه : وكنت أسمع رغبة الشيخ رضي الله عنه في سماع الحديث والنظر في كتب أهله ، فأشكر إليه ، وأشكر الله تعالى عليه ، وأقول في نفسي ، ثم فيما بين الناس : قد جاء الله عز وجل بمن يرغب في الحديث ويرغب فيه من بين الفقهاء ، ويميز فيما يرويه ويحتج به

(١) في الطبوعة : « فيه » والثبت من س ، د . (٢) في الطبوعة : « أنه عبد » وأثبتنا ما في

س ، د . (٣) في الطبوعة : « أبي عمرو » والثبت من س ، د .

(٤) في الطبوعة : « رحمه الله تعالى وأبان لا يرضاه » . والثبت من س ، د . وفي س : « لا يرضاه

به » . وانظر ميزان الاعتدال ٣ / ٩٣ .

الصحيح من السقيم ، من جملة العلماء ، وأرجو من الله أن يحيى سنة إمامنا المظلي في قبول الآثار ، حيث أمانها أكثر فقهاء الأمصار بعد من مضى من الأئمة الكبار الذين جمعوا بين نوعي علمي الفقه والأخبار ، ثم لم يرض بعضهم بالجهل به حتى رأته حمل العالم^(١) به بالوقوع^(٢) فيه ، والإزراء^(٣) به والضحك منه ، وهو مع هذا يعظم صاحب مذهبه ويحله ، ويؤمن أنه لا يفارق في منصوصاته قوله ، ثم يدع في كيفية قبول الحديث وردّه^(٤) طريقته ، ولا يسلك فيها سيرته ؛ لقلّة معرفته بما عرف ، وكثرة غفلته عما عليه وقف ، هلاً نظر في كتبه ثم اعتبر باحتياطه في انتقاده لرؤاه^(٥) خبره ، واعتماده فيمن اشبهه عليه حاله على رواية غيره ! فترى سلوك مذهبه مع دلالة العقل والسمع واجبا على كل من انتصب للفتيا ، فإما أن يجتهد في تعلمه ، أو يسكت عن الوقوع فيمن يعلمه ، ولا يجتمع عليه وزران ، حيث فاتته الأجزاء والله المستعان ، وعليه التكلان .

ثم إن بعض أصحاب الشيخ أدام الله عزه وقع إلى هذه الناحية ، فمرض على أجزاء ثلاثة مما أملاه من كتابه السمي « بالمحيط » فسررت به ورجوت أن يكون الأمر فيما يورده من الأخبار على طريقة من مضى من الأئمة الكبار ، لا ثقاً بما خص به من علم الأصل والفرع ، موافقاً لميز به من فضل العلم والورع ، فإذا أول حديث وقع عليه بصرى ، الحديث المرفوع في النهي عن الاغتسال بالماء الشمس ، فقلت في نفسي : يورده ثم يضعفه أو يصحح^(٦) القول فيه ، فرأيت قد أملى :

والخبر فيه ما روى مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

فقلت : هلاً قال : روى عن عائشة ، أو روى عن ابن وهب ، عن مالك ، أو روى عن مالك ، أو روى عن إسماعيل بن عمرو الكوفي ، عن ابن وهب ، عن مالك ، أو روى

(١) في المطبوعة : « العامل » والمثبت من س ، د .

(٢) في المطبوعة : « في الوقوع » . وأثبتنا ما في س ، د . . . (٣) في المطبوعة : « والأزدرام » .

وأثبتنا ما في س ، د . . . (٤) في الأصول : « ورد » ولعل الصواب ما أثبتنا .

(٥) في س وحدها : « لرواية » . (٦) في المطبوعة : « وبضمت » ، وفي د : « أو بصفت » .

بإعجام الياء ، والفاء فقط . وأثبتنا ما في س .

خالد بن إسماعيل ، أو وهب بن وهب ، أبو البَخْتَرِيِّ ، عن هشام بن عروة ، أو روى عمرو ابن محمد الأعمش ، عن قُلمِج ، عن الزُّهْرِي ، عن عُرْوَة ؛ ليكون الحديث مضافاً إلى ما يليق به مثل هذه الرواية ، ولا يكون في مثل هذا ^(١) عن مالك بن أنس من ^(٢) أظنه يبرأ إلى الله تعالى من روايته ، ظنا مقرونا بعلم .

ثم إنى رأيتُه ، أدام الله عِصْمَتَهُ ، أوّل حديث التسمية ، وضَمَف ما رُوِيَ عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن في تأويله بحديثٍ شَهِدَ بِهِ على الأعمش أنه رواه عن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فَيَمَعَنُ تَوْضِئاً وَسَمَّى ، وَفَيَمَعَنُ تَوْضِئاً وَلَمْ يُسَمِّ . وهذا حديثٌ تفرّد به يحيى بن هاشم السَّمَّار ، عن الأعمش ، ولا يشكُّ أحدٌ في ضعفه ^(٣)

ورواه أيضاً عبد الله بن حكيم ، أبو بكر الداهري ^(٤) ، عن عاصم بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .

وأبو بكر الداهري ضيف لا يَحْتَجُّ بِخَبْرِهِ .

ورُوِيَ من وجه آخر مجهول ، عن أبي هريرة ولا يَثْبُت .

وحديث التسمية قد رُوِيَ من أَوْجِهٍ ، ما وَجَّهَ من وجوهها إلا وهو مثل إسنادٍ من أسانيد ما رُوِيَ في مقابلته ^(٥) ، ومع ذلك فأحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول : لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً .

فقلت في نفسي : قد ترك الشيخ ، حرس الله مُهْجَتَهُ ، القومَ فيما أحدثوا من الساهلة في رواية الأحاديث ، وأحسبه سلك هذه الطريقة فيما حُكِيَ لِي عنه ، من مسحه ^(٥) وَجَّهَهُ

(١) في المطبوعة ، د : « على مالك بن أنس ما » ، والمثبت في : س .

(٢) أي يحيى بن هاشم . انظر ميزان الاعتدال ٤ / ٤١٣ .

(٣) في المطبوعة : « عن أبي بكر الزاهري » . وكانت في د : « أبو بكر الداهري » ثم شطبت

وكتب فوقها : « عن أبي بكر » وأثبتنا الصواب من س ، وميزان الاعتدال ٢ / ٤١٠ ، ٤٩٩ / ٤ ،

والآبَاب ١ / ٤٠٨ . (٤) في المطبوعة : « مقاله » والمثبت من س ، د .

(٥) في المطبوعة : « فيما حكي له عند مسح » وأثبتنا ما في س ، د .

بيديه في قنوت صلاة الصبح ، وأحسن الظن برواية من روى مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، مع ما أخبرنا :

● أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنا أبو بكر الخراجي ، قال : حدثنا سارية^(١) ، حدثنا عبد الكريم السكري ، قال : حدثنا وهب بن زئعة ، أخبرني^(٢) على الناسائي^(٣) ، قال : سألت عبد الله بن المبارك عن الذي إذا دعا مسح وجهه ، فلم يجب . قال على : ولم أره يفعل ذلك ، قال [على]^(٤) : وكان عبد الله يقنت بمد الركوع في الوتر ، وكان يرفع يديه في القنوت .

وأخبرنا أبو علي الزودباري ، حدثنا أبو بكر بن داسة ، قال : قال أبو داود السجستاني^(٥) : « روى هذا الحديث من غير وجه^(٦) عن محمد بن كعب [كأما واهية]^(٧) وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضا » .

يريد^(٨) به حديث عبد الله بن يعقوب ، عن حديثه ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « سَلُوا اللَّهَ يَطُورِنَا أَكْفَكُم ، وَلَا تَسْأَلُوهُ يَطْهُورِهَا ، فَإِذَا فَرَغْتُمْ فَأَمْسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ » .

وروى ذلك من أوجه أخر ، كلها أضعف من رواية من رواها عن ابن عباس . وكان أحمد بن حنبل يذكرها ، وحكى عنه أنه قال : في الصلاة [لا]^(٨) ، ولا بأس به في غير الصلاة .

قال الفقيه : وهذا لما في استعماله في الصلاة من إدخال عمل عليها ، لم يثبت به^(٩) أثر ، وقد يدعو في آخر تشهد ثم لا يرفع يديه ولا يمسحهما بوجهه ، إذ لم يرد بهما أثر ،

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « شاسونه » بإعجام الشين فقط . ورسم الكلمة غير واضح في د . (٢) في المطبوعة : « أخبرنا » والثبت من س ، د . (٣) كذا في المطبوعة ، د بغير إعجام . وفي س : « الناسائي » ولم يمتد إلى صحة النسبة . (٤) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٥) سنن أبي داود (باب الدعاء ، من كتاب الوتر) ١ / ١٤٨ . (٦) ساقط من د وحدها . (٧) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، وسنن أبي داود . (٨) نكاملة لازمة من س . (٩) في س وحدها : « فيه » .

فكذا في دعاء القنوت ، يرفع يديه ؛ لورود الأثر به ، ولا يمسح بهما وجهه ، إذ لم يثبت فيه أثر . وبالله التوفيق .

وعندى أن من سلك من الفقهاء هذه الطريقة في المسألة أنكر عليه قوله ، ^(١) مع كثرة ما روى من الأحاديث ^(٢) في خلافه ، وإذا كان هذا اختياره ، فسبيله أدام الله توفيقه يُعَلَى في مثل هذه الأحاديث : « روى عن فلان » ، ولا يقول : « روى فلان » لئلا يكون شاهداً على فلان بروايته من غير ثبوت ، وهو إن فعل ذلك وجد نفسه متبهماً .

فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أبا الويلد الفقيه ، يقول : لما سمع أبو عثمان الجيرى من أبي جعفر بن حمدان ^(٣) أن كتابه المخرج على كتاب مسلم ، كان يُدِيم النظر فيه ، فكان إذا جالس للدُّكْر يقول في بعض ما يذكر من الحديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقول في بعضه : روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فنظرنا فإذا به ^(٤) قد حفظ ما في الكتاب ، حتى ميز بين صحيح الأخبار وسقيمها .

وأبو عثمان الجيرى يَحْتاط في هذا النوع من الاحتياط فيما يُدِير ^(٥) من الأخبار في المراعات ، وفي فضائل الأعمال ، فالذى يُدِيرها ^(٥) في الفرض والنفل ويحتج بها في الحرام والحلال أولى بالاحتياط وأحوج إليه ، وبالله التوفيق .

قال الفقيه : وقد رأيت بعض من ^(٦) أوردت عليه شيئاً من هذه الطريقة فزع في ردها إلى اختلاف الحفظ في تصحيح الأخبار وتضمينها ، ولو عرف [حقيقة] ^(٧) اختلافهم لعلم أن لا ^(٨) فرج له في الاحتجاج به ، كما لا فرج لمن خالفنا في أصول الديانات ، في الاحتجاج علينا باختلافنا في المجتهدين .

(١) في المطبوعة : « مع كثير من روى هذه الأحاديث » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « من أبي حنيفة أن كتابه » وهو خطأ ، صوابه من س . وأبو جعفر هو أحمد بن حمدان . العبر ٢ / ١٤٧ . (٣) في س وحدها : « أنه » .

(٤) في المطبوعة : « يورد » ، وأثبتنا ما في س ، د . (٥) في المطبوعة : « يوردها » . وأثبتنا

ما في س ، د . (٦) في المطبوعة ، د : « بعضاً مما » وأثبتنا الصواب من س .

(٧) سافط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٨) في المطبوعة : « عرف أنه لا » وأثبتنا ما

واختلاف الحفاظ في ذلك لا يوجب ردّ الجميع ، ولا قبول الجميع ، وكان من سبيله أن يعلم أن الأحاديث الرويّة على ثلاثة أنواع ، نوع اتفق أهل العلم به على صحّته ، ونوع اتفقوا على ضعفه ، ونوع اختلفوا^(١) في ثبوته ، فبعضهم يصفّ بمض رواته ، بجرّح ظهر له وخفيّ على غيره ، أو لم يظهر له من عدالته ما يوجب قبول خبره ، وقد ظهر لغيره ، أو عرف منه معنى يوجب عنده ردّ خبره ، وذلك المعنى لا يوجب عند غيره ، أو عرف أحدُها معلّة حديث ظهر بها انقطاعه ، أو انقطاع بعض ألفاظه ، أو إدراج لفظ من ألفاظ من رواه في مثله ، أو دخول إسناد حديث في إسناد غيره ، خفيت تلك المعلّة على غيره ، فإذا علم هذا وعرف معنى^(٢) ردّ^(٣) من ردّ^(٤) منهم خبراً ، أو قبول من قبله منهم ، هداة^(٥) الوقوف عليه والمعرفة به إلى اختيار أصحّ القواين إن شاء الله .

قال الفقيه^(٥) : وكفت أدام الله عزّ الشيخ ، أنظر في كتب بعض أصحابنا ، وحكايات من حكى منهم عن الشافعي رضي الله عنه نصّاً ، وأنظر^(٦) اختلافهم في بعضها ، فيضيق قلبي بالاختلاف ، مع كراهية الحكاية من غير ثبوت ، فحملني ذلك على نقل مبسوط ما اختصره العزّاني رحمه الله على ترتيب « المختصر » ثم نظرت في كتاب « التقريب » وكتاب « جمع الجوامع » « وعيون المسائل » وغيرها ، فلم أرى أحداً منهم فيما حكاه أو تقي من صاحب « التقريب » وهو في النصف الأول من كتابه أكثر حكاية لألفاظ الشافعيّ منه في النصف الأخير ، وقد غفل في النصفين جميعاً مع اجتماع الكتّاب له أو أكثرها ، وذهاب بعضها في عصرنا ، عن حكاية ألفاظ ، لا بدّ لنا من معرفتها لئلا نجترى على مخطئة المزّني في بعض ما مخطئته فيه ، وهو عنه يرى ، ولتمخّصّ بها^(٧) عن كثير من تحريجات أصحابنا .

(١) في المطبوعة ، د : « اختلف » والمثبت من س .

(٢) في المطبوعة ، د : « يعني » وأثبتنا ما في س . (٣) سافط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٤) في المطبوعة ، د : « هذا » والتصحيح من س .

(٥) من هنا إلى قوله : « تحريجات أصحابنا » . نقله المصنف في ترجمة الفامم بن محمد الشاشي ، صاحب

التقريب ، انظر الجزء الثالث صفحة ٤٧ . (٦) في المطبوعة : « فأنظر » . وأثبتنا ما في س ، د .

وسبق في الجزء الثالث : « وأبصر » . (٧) في المطبوعة : « بهذا » . والمثبت من س ، د ، وما سبق

في الجزء الثالث .

ومثال ذلك من الأجزاء التي رأيتها من كتاب « المحيط » من أوله إلى « مسألة التفريق » ، أن أكثر أصحابنا ، والشيخ أدام الله عزه معهم ، يُوردون الذئب في تسمية البحر بالمالح إلى أبي إبراهيم المزني ، ويزعمون أنها لم توجد للشافعي رحمه الله تعالى . قد سمي الشافعي البحر مالخا في كتابين .

• قال الشافعي في « آمالي ^(١) الحج » في مسألة كون الحُرْم في صيد البحر كالحلال : والبحر إما العذب ، وإما المالح . قال الله تعالى ^(٢) : ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ .

وقال في كتاب « الناسك الكبير » : « في الآية دليل أن البحر العذب والمالح » . وذكر الشيخ أبقاه الله ، حدثنا الشيخ الإمام أبو بكر رحمه الله أحد قَوَلِي ^(٣) الشافعي في أكل الجلد المدبوغ ، على ما بَسَى عليه ، ثم ذكر الشيخ حَفِظَه اللهُ تصحيح القول بمنع الأكل من عند نفسه ، بإيراد حجته . وقد نصّ الشافعي رحمه الله في القديم ، وفي رواية حَرَمَلَةٌ عَلَى مَا هَدَاهُ إِلَيْهِ خَاطِرُهُ اثْنَيْنِ ، قال الزَّعْفَرَانِيُّ ، قال أبو عبد الله الشافعي ، في كلام ذكره : « يَحِلُّ أَنْ يَقْوَضَا فِي جِلْدِهَا ، إِذَا دُنِغَ . وَذَلِكَ الَّذِي أَبَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ ، فَاجْتَنَاهُ ، كَمَا أَبَاحَهُ ، وَنَهَيْنَا عَنْ أَكْلِهِ بِحَمَلِهِ ^(٤) » أنه من مَيِّتَةٍ ، ولم يُرَخِّصْ في غير ما رَخِّصَ فِيهِ خَاصَّةً » .

• ثم قال : « وليس ما حَلَّ لَنَا الِاسْتِمْتَاعُ بِبَعْضِهِ بِخَبَرٍ ، بِالَّذِي يُبَيِّحُ لَنَا مَا نَهَيْنَا عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ الشَّيْءِ بِمِثْنِهِ بِخَبَرٍ ، أَلَا تَرَى أَنَا لَا نَلْمُ اخْتِلَافًا فِي أَنَّهُ يُحِلُّ شِرَاءَ الْحُمْرِ وَالْهَرَمِ ^(٥) ، وَالِاسْتِمْتَاعَ بِهَا ، وَلَا يَبِيحُ أَكْلَهَا ، وَإِنَّمَا يُبَيِّحُ مَا يُبَيِّحُ ، وَنَحْظَرُ مَا نَحْظَرُ » . وقال في رواية حَرَمَلَةٌ : « يَحِلُّ الِاسْتِمْتَاعُ بِهِ بِالْحَدِيثِ ، وَلَا يَحِلُّ أَكْلُهُ بِأَصْلِ أَنَّهُ مِنْ مَيِّتَةٍ » .

(١) في الطبوعة : « أماني » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) الآية ١٢ من سورة فاطر . (٣) في الطبوعة : « رحمه الله قول الشافعي » وفي د :

« قولي » وأثبتنا ما في س . (٤) كذا في الطبوعة ، وفي د : « تحمله » وقد أهل الإجماع في س .

وفي الطبوعة ، د : « أنه ميتة » وأثبتنا ما في س . (٥) كذا في الطبوعة ، د . وفي س : « والهَرَم » .

• رأيت أدام الله عصمته اختار في تحلية الدابة بالفضة جوازها ، وأظنه علم كلام^(١) الشافعي رحمه الله في كتاب « مختصر البويطي »^(٢) والربيع ، ورواية موسى بن أبي الجارود ، حيث يقول : وإن اتخذ رجل أو امرأة آنية من فضة أو من ذهب ، أو ضمناهما آنية ، أو ركبا على مشجب أو سراج فمليهما الزكاة ، وكذلك اللجج والرؤك .

هذا مع قوله في روايتهم : « لا زكاة في الحلبي الباح » وحيث لم يخص به الذهب بعينه فالظاهر أنه أراد به كليهما جميعا ، وإن كانت الكفاية بالتدبير يحتمل أن تكون راجعة إلى الذهب دون الفضة ، كما قال الله عز وجل^(٣) : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فالظاهر عندنا أكثر أهل العلم أنه أراد به كليهما معا ، وإن كانت الكفاية بالتأنيث يحتمل أن تكون راجعة إلى الفضة دون الذهب .

وقد علم الشيخ أبقاه الله ورود التحريم في الأواني المتخذة من الذهب والفضة عامة ، ثم ورود^(٤) الإباحة في تحلية النساء بهما ، وتختص الرجال بالفضة خاصة ، ووقفت على اختلاف الصدر الأول رضي الله عنهم في حلية السيوف ، واحتجاج كل فريق منهم لقوله بخبر ، فنحن وإن رجحنا قول من قال بإباحتها ، بنوع من وجوه الترجيحات ، ثم حظرا بتحلية السيف والسرير وسائر الآلات ولم تقمها على التختيم^(٥) بالفضة ، ولا على حلية السيوف ، فتصحح إباحة تحلية الدابة بالفضة من غير ورود أثر صحيح مما يشق ويتمذرا ، وهو أدام الله توفيقه أهل أن يجتهد ويختير .

وما استدلل به من الخبر ، بأن أبا سفيان أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بميرا برته من فضة ، فغير مشتهر ، وهو إن كان ، فلا دلالة له^(٦) في فعل أبي سفيان ، إذ^(٧) لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تركه ثم ركه ، أو أركبه غيره .

(١) كذا في المطبوعة ، د : و : س : « قول » . (٢) كذا في المطبوعة ، د : و : س : « الزوني »

(٣) الآية ٣٤ من سورة التوبة . (٤) في المطبوعة : « وردت » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة ، د : « التحريم » والتصحيح من س . (٦) ساقط من س وخجدها .

(٧) كذا في المطبوعة ، و : س ، د : « إذا » .

وإنما الحديث المشهور عندنا مرواه محمد بن إسحاق بن يسار^(١)، عن عبد الله بن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدية جلاً لأبي جهل، في أنفه بُرَّةٌ فِضَّةٌ؛ لِيَمِيزَ بِهِ الْمُشْرِكِينَ.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا [أحمد]^(٢) ابن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق... الحديث.

وكان علي بن الدِّينِيّ يقول: كنت أرى هذا من صحيح حديث ابن إسحاق فإذا هو قد دأسه، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني مَنْ لا أتهم، عن، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس. فإذا الحديث مضطرب^(٣).

أخبرنا بهذه الحكاية محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن صالح الهاشمي، حدثنا أبو جعفر السَّبِيحِيّ^(٤)، حدثنا عبد الله بن علي الدِّينِيّ، قال: حدثني أبي، قد كرها. وقد رَوَى الحديث عن جرير بن حازم، عن ابن أبي نَجِيح، ورواه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي كَيْلِي، عن الحكم عن، مِقْسَم، عن ابن عباس وليس بالقوى.

وقد أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل، أخبرنا أبو عبد الله الصَّقَّار، حدثنا أحمد بن محمد الِبرْتَنِيّ^(٥) القاضي، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جلاً لأبي جهل يوم الخُدَيْبِيَّة كان استلبه يوم بدر، وفي أنفه بُرَّةٌ من ذهب.

(١) انظر سيرة ابن هشام، انقسم الثاني ٣٢٠.

(٢) ساقط من المطبوعة، د. وهو من س. (٣) في س وحدهما: «مضرب».

(٤) كذا في المطبوعة. وفي د: «المتقى» والإعجام غير واضح في س.

(٥) في المطبوعة، د: «الزني» ووس: «البرقي» وأثبتنا الصواب من المتن ٥٨، ومجمع البلدان.

١ / ٥٤٦. وهو نسبة إلى برت، بكسر الباء: قرية بنو احي بغداد.

وكذلك رواه أبو داود السجستاني في كتاب « السنن »^(١) عن محمد بن المنهال :
« برة من ذهب » .

أخبرنا أبو علي الروذباري ، أخبرنا أبو بكر بن داسة ، حدثنا أبو داود ، فذكره ،
وقال : « عام الحديبية » ولم يذكر قصة بدر .

وقد أجمعنا على منع تحمية الدابة بالذهب ، ولم ندع فيها^(٢) ظاهر الكتاب بإيجاب
الزكاة فيه ، وعدّه ، إذا لم يخرجها ، من الكنوز ، بهذا الخبر ، وكذلك لا ندعّه في الفضة ،
وليس في الخبر^(٣) إن ثبت في الفضة صريح دلالة في المسألة ، وبالله التوفيق والصمّة .

وقد حكي لي عن الشيخ ، أدام الله عزّه ، أنه اختار جواز المكتوبة على الرحلة الواقعة
إذا تمكّن من الإتيان بشرائطها ، مع ما في النزول للمكتوبة في غير شدة الخوف من الأخبار
والآثار الثابتة ، وعدم ثبوت ما روى في مقابلتها دون الشرائط التي اعتبرها ، وقد قال
الشافعي رضي الله تعالى عنه في الإملاء : « ولا يصلّي المسافر المكتوبة بحال أبداً إلا خلا
واحداً ، إلا نازلاً في الأرض ، أو على ما هو ثابت على الأرض ، لا يزول بنفسه ، مثل
اليساط والسريير والسفينة في البحر [ولا يصلّي]^(٤) » .

﴿ ومن الفوائد والغرائب والمسائل عنه ﴾

• قال الشيخ أبو محمد في كتابه « في موقف الإمام والمأموم » : إن الواحد من أهل العلم
إذا سأل الناس مالاً واستجدام ، وقال : أنا أطلب ذلك لبناء مدرسة ، لم يكن له أن يصرفه
في غير ذلك ، ولا أن يجعلها مسجداً ، ولا أن يجعلها ملكاً له ، قال : بل الواجب الصرف
في تلك الجهة ، وإن جعلها مسجداً لم تصر مسجداً ، وصارت بنفس الشراء مدرسة ،
لما تقدم من النيات المتقدمة ، والتقييد السابق .

(١) في (باب الهدى ، من كتاب الناسك) ١ / ١٧٥ .

(٢) في المطبوعة ، د : « فيه » وأثبتنا ما في س . (٣) في المطبوعة : « الحديث » وأثبتنا ما في

س ، د . (٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د . وكتب أصله في د : يأن بأصله .

قال: وإنما ذكرنا هذا الجواب عن أصله منصوص للشافعي، في بعض كتبه، إلى أن قال:
وهذه طريقة ابن سريج. انتهى ملخصاً.

والحكم بصيرورتها مدرسة من غير أن يتلفظ ببايقافها كذلك، اعتماداً على النيات
السابقة غريباً. وأما تمين^(١) صرف المال في تلك الجهة فهو مسألة أبي زيد، فيمن أعطى
درهما وقيل له: اغسل ثوبك به.

● قال النووي في «شرح المهذب» ما نصه: «فرع» قال أصحابنا: المرءة نجسة،
قال الشيخ أبو محمد في كتابه «الفروق» في «مسائل المياه»: المرارة بما فيها من المرءة
نجسة. انتهى كلام النووي.

قلت: المرءة هي ما في باطن المرارة، ونجاستها هو ما ذكره في «زيادة الروضة»
وأما المرارة في الحكم بنجاستها إشكال، ووقفت على عبارة الشيخ أبي محمد في «الفروق»
فلم أجدها صريحة في ذلك؛ فإنه قال بعد ما فرّق بين المترشح^(٢) وغيره: «وأما اللب
في الباطن فليس يحصل على جهة الترشح، ولكن له في الباطن مجتمع مملوم، ومستقر
يستقر فيه^(٣)، وما كان من هذا الجنس في الباطن فهو محكوم بنجاسته، كالمراة بما فيها،
والمثانة والمعدة، إلا ما استثناء نص الشريعة، نخافنا^(٤) فيه بواطن القياس، وهو لب
ما يؤكل لحمه». انتهى.

وما أراه أراد إلا ما في باطن المرارة من المرءة، وما في باطن المثانة والمعدة.
^(٥) وقوله: «المرارة بما فيها» حينئذ محمول على ما فيها^(٦) دونها، وكذلك المثانة
والمعدة^(٥)، لكن رأيت في «البحر» للرؤيائي التصريح بأن المعدة تقسمها نجسة،
ذكره أثناء فرع في أوائل «باب الحدث» وهو أيضاً غريب.

(١) في المطبوعة: «تمين» والثبت من س، د.

(٢) في المطبوعة: «الترشح». والثبت من س، د. (٣) في المطبوعة، د: «به»،

وأثبتنا ما في س. (٤) في المطبوعة، د: «فخالفت». وأثبتنا ما في س. (٥) ساقط من س.

(٦) في المطبوعة: «فيه». وأثبتنا ما في د.

• قال النووي في « شرح المهذب » ما نصه ، ومن خطّه نقته : « فرع » قال الشيخ أبو محمد الجويني في « الفروق » : توضاً^(٢) ففصل الأعضاء مرةً مرةً ، ثم عاد ففصلها مرةً مرةً ، ثم عاد [ففسلها]^(٣) كذلك ثالثةً^(٤) لم يجز . قال^(٥) : ولو فعل مثل ذلك في المضمضة والاستنشاق جاز . قال : والفرق أن الوجه واليد متباعدان ، ينفصل حكم أحدهما عن^(٦) الآخر ، فينبغي أن يفرغ من أحدهما ثم ينتقل إلى الآخر ، وأما الفم والأنف فكالمضو ، فجاز تطهيرهما مما ، كاليدن . انتهى .

وكذا رأيت بخطه بجملة « لم يجز » و « تطهيرها » ، وإنما هو فيها أحسب « لم يجز » بمعنى عن تأدية^(٧) النسلة الثانية والثالثة ، وإلا فقدم الجواز لا وجه له ، وإن دل عليه قوله في المضمضة والاستنشاق « جاز » إلا أن يراد بالجواز تأدية^(٨) السنة ،^(٩) أى لم تتأدّ السنة^(٩) ومع ذلك فيه نظر ، قد يُقال : بل يتأدى به السنة .

وأما قوله « جاز تطهيرها » فسبق قلم بلا شك ، ومُراده « نظيرها » .

وقد رأيت لفظ « الفروق » وهو يشهد لما قلته ، وعبارته : « إذا توضحاً ففصل وجهه مرةً ويديه مرةً ، ومسح برأسه مرةً ، وغسل رجليه مرةً ، ثم عاد ففصل وجهه ثانيةً ، ويديه ثانيةً إلى آخرها ، ثم فعل ذلك مرةً ثالثةً لم يجز ، ولو أنه تمضمض مرةً ثم استنشق مرةً ، ثم تمضمض ثانيةً ، ثم استنشق ثانيةً ، وكذلك الثالثة كان جازاً في أحد الوجهين ، والفرق بينهما أن الوجه مع اليدين عضوان متباعدان ، ينفصل حكم أحدهما عن الثاني ، والسنة أن يفرغ من سنة أحدهما ثم ينتقل إلى الثاني ، وأما الفم والأنف فهما في تقاربهما وتماثلهما

(١) المجموع ، شرح المهذب ١ / ٤٤١ .

(٢) في المجموع : « لو توضحاً » . (٣) ساقط من المجموع .

(٤) في المطبوعة : « ثلاثاً » ، والمثبت من س ، د ، والمجموع .

(٥) في المطبوعة ، د : « كذا قال » وأستطنا « كذا » حيث سقطت من س ، والمجموع .

(٦) في المطبوعة ، د : « من » . وأثبتنا ما في س ، والمجموع .

(٧) في المطبوعة : « بمعنى تأديته » . والمثبت من س ، د . (٨) في المطبوعة : « تأديته » .

والمثبت من س ، د . (٩) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د .

في حكمهما كالمضو الواحد ، فجاز أن يوضَّهما معا « إلى آخر ما ذكره .
والشيخ أبو محمد لا يرى تجديد الوضوء حتى يؤدَّى بالأول عبادة ما ، فكانت هذه
الفسلة تكون تجديدًا ؛ لأن الفسلة الرابعة الموسولة في حكم التجديد^(١) .

(١) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل الشيخ أبي محمد الجويني ، قال :

● « قال إمام الحرمين في بعض التعاليق : عن شيخي ، يعني والده الشيخ أبا محمد :
أن الفعل بمجرد لا يكون كفرًا . قال : وهذا زللٌ عظيم من المعلق ، ذكرته للتنبيه
على غلطه .

نقله الرافعي في « باب الردة » .

● وصار الشيخ أبو محمد إلى أن من كذب متمددًا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
كفر وأريق دمه .

ذكره ابنه في « كتاب الحربة » عنه . وأنه كان لا يُحلى الدرس من ذكره إذا انتهى
إلى ذلك .

● قال الرافعي في « باب صلاة المسافر » وقد حكى الوجهين أن الماصي بسفره هل يمسح
يوماً وليلة ؟ : أظهرهما عند الجمهور : نعم ؛ لأن المسح يوماً وليلة ليس من رخص المسافرين ،
بل هو جائز للحاضر أيضاً . وغاية ما في الباب إلحاق هذا السفر بالمدم . لكن حكى
عن الشيخ أبي محمد أن المقيم إذا كان يدأب في مصيبته ، ولو مسح على خفيه لكان ذلك
عموئاً له عليها . فيحتمل أن نمنه من المسح . واستحسن الإمام ذلك . فعمل هذا يتوجه
أن يقال : إنه ليس من خصائص السفر ولا الحضر ، لكنه من مرافق اللبس ، بشرط
عدم المصيبة . انتهى .

قال الشيخ برهان الدين الفزاري : والرافعي حكى وجهين في « باب المسح على الخف »
في الماصي بإقامته ، هل يترخص ؟ وهذه عبارة « الروضة » : ويجري الوجهان في الماصي
بالإقامة ، كالعبء الأمور بالسفر إذا أقام . يعني في الترخص .

٤٤٠

عبد الله بن يوسف

القاضي أبو محمد الجرجاني* المحدث الفقيه

مصنف « فضائل الشافعي » و « فضائل أحمد بن حنبل » و « طبقات الشافعية » وغير ذلك .

سمع من عمر بن مسرور ، وأبي الحسين الفارسي ، وأبي سمد الكنجري وذي ، وأبي عثمان الحيري ، وحمة السهمي ، وأحمد بن محمد الخندقي ، ومحمد بن علي بن محمد

قال الشيخ برهان الدين : فكان الرافعي ما استحضر حين علق ما ذكره عن الشيخ أبي محمد ما تقدم من حكاية الوجهين .

قلت : وهذا فيه نظر ؛ فإن الذي تقدم في العاصي بالإقامة ، والذي ذكره الشيخ أبو محمد هنا إنما هو فيمن دأب في المعصية وهو مُقيم ، والذي يدأب في المعصية وهو مقيم قد لا تكون إقامته معصية ، بل قد تكون طاعة ، فنظير ما قاله الشيخ أبو محمد هنا طرأ بان المعصية على السفر المباح إذا سافر سفراً مباحاً ، ثم عن له في أثناءه أن يقطع الطريق ، فيكون قول الشيخ أبي محمد أن من دأب في معصية لا يترخص أعرب من قول من قال : القاضي بالإقامة لا يترخص . وبالجملة ما قاله الشيخ أبو محمد لم يتقدم له ذكر ، وما تقدم ليس ما هو هنا .

والإمام في « النهاية » حكى عن شيخه ما حكاه الرافعي ، ثم قال وهذا حسن بالغ . ثم قال بعد ذلك بقرب من مقدار ورقة : ومما ذكره الصيقلاني أن الرجل إذا عصى بإقامته كالنبيد إذا أمره أن يسافر في جهة ولا يُمرَّج في موضع ، فأقام من غير عذر ، فقد عصى ، فهل يمسخ في إقامته على الخف يوماً وليلة ؟ فعلى وجهين .

فلو كان الذي قاله شيخه هو أحد هذين الوجهين لكان الظاهر أنه ينتبه عليه . وهو قريب المهدي بذكره ، فلا يُتخيل أنه أنسيه .

* له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٢٠/٤ .

الطَّبْرِيّ ، وكريمة بنت محمد الغَازِلِيّ^(١) ، وأبي نُعَيْم عبد الملك بن محمد الإِسْتِرَابَازِيّ الصّغير صاحب الإِسْمَاعِيلِيّ ، وعبد الملك بن محمد بن شاذان الجرجانيّ ، وأبي مَعْمَر المفضّل بن إسماعيل الإِسْمَاعِيلِيّ ، وغيرهم .

روى عنه وجيه الشَّحَائِيّ ، وعبد النّافِر^(٢) الفارسيّ ، وألْجُنَيْد بن محمد القايِزِيّ ، وهبة الرّحمن القُشَيْرِيّ ، وآخرون .
وُلِدَ بِجَرَجَانَ سنة تسع^(٣) وأربعمائة ، وتوفى في تاسع ذى القعدة سنة تسع وثمانين وأربعمائة .

٤٤١

عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي

أبو بكر الطَّرَازِيّ

قال ابن السَّمَّانِيّ : كان إماما مناظرا مبرّزا ، يذُبُّ عن مذهب الشافعيّ ، وكان يُعَلِّم الحديث بيخاريّ ، ويروى عن عمه وغيره .
روى عنه أبو الوليد ، وصاعِد^(٤) بن عبد الرّحمن النّفاذِيّ .
ثم قال : توفى الطَّرَازِيّ بعد سنة تسعين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « المناربي » وكذا الرسم في د بدون إاء جام . والتصحيح من س وهو يفتح الميم والنين وبعد الألف زاي ثم لام ، نسبة إلى المنازل وعملها . الباب ٣ / ١٦٣ .
(٢) في المطبوعة ، د : « الفغار » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .
(٣) في المطبوعة : « سج » ، وأثبتنا ما في س ، د .
(٤) في المطبوعة : « أبو الوليد صاعد » وأثبتنا ما في س ، د .

٤٤٢

عبد الباقي بن يوسف بن علي بن صالح بن عبد الملك بن هارون
أبو تراب المرانجي*

نزيل نيسابور .

كان إماماً فاضلاً زاهداً ، حسن السيرة ، قوى النفس .

تفقه ببغداد على القاضي أبي الطيب ، وبه تخرج واشتهر .

قال ابن السمعاني : ثم ورد نيسابور ، وصار المفتي بها .

سمع أبا علي بن شاذان ، وأبا القاسم بن بشران ، وغيرهما .

روى عنه زاهر الشَّحَّابِيُّ ، وابنه عبد الخالق بن زاهر ، وآخرون .

وكان ورعاً تاركاً للدنيا ، جاءه التقليد بقضاء هَمْدَانَ^(١) فأبى أن يقبله ، وقال : أنا في

انتظار المشور من الله تعالى على يدَي عبده ملك الموت وقدوى على الآخرة ، أنا بهذا

المشور أَلَيْسَ من منشور القضاء . ثم قال : فعودى في هذا المسجد ساعة أحبُّ إلى من

أن أكون ملكَ المرآقين ، ومسئلة من العلم يستفيدها مِنِّي طالب أحبُّ إلى من عمل الثَّقَلَيْنِ .

توفي سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة .

** له ترجمة في : الأوساب ٢٥١٨ ، شذرات الذهب ٣/٣٩٨ ، المعبر ٣/٣٣٣ ، اللباب ٣/١١٩ .

المنتظم ٩/١٦٠ ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(١) في المطبوعة ، د : « مهران » وأثبتنا ما في نس ، والطبقات للوسطي .

٤٤٣

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله

القاضي أبو الحسن الهمداني الأسدي البازي *

وهو الذي تلقبه المترلة قاضي القضاة ، ولا يُطلقون هذا اللقب على سواه ، ولا يمتنون

به عند الإطلاق غيره .

كان إمام أهل الاعتزال في زمانه ، وكان ينتحل مذهب الشافعي في الفروع . وله

التصانيف السائرة والذِكر الشائع بين الأصوليين .

عمرٌ دهرًا طويلا ، حتى ظهر له الأصحاب وبمدِّ صيته ، ورحلت إليه الطلاب ، وولى

قضاء الرمي وأعمالها .

سمع الحديث من أبي الحسن بن سلمة القطان ، وعبد الرحمن بن حمدان الجلاب^(١) ،

وعبد الله^(٢) بن جعفر بن فارس ، والزيير بن عبد الواحد الأسدي البازي وغيرهم^(٣) .

روى عنه القاضي أبو يوسف^(٤) عبد السلام بن محمد بن يوسف القزويني المفسر

المتزلي ، وأبو عبد الله الحسن بن علي الصيمري ، وأبو القاسم علي بن المحسن^(٥) التندوخي .

توفي في ذي القعدة سنة خمس عشرة وأربعمائة بالرمي وهو في داره .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ١١٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٢ ، طبقات المفسرين ١٦

العبر ٣ / ١١٩ ، الكامل ، لابن الأثير ٩ / ١١٥ ، لسان الميزان ٣ / ٣٨٦ ، المختصر في أخبار البشر

٢ / ١٦٢ ، مرآة الجنان ٣ / ٢٩ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٥٣٣ . وفي أصول الطبقات الكبرى :

« أبو الحسين » وأثبتنا ١٠ في الطبقات الوسطى ، وطبقات المفسرين ، والعبر .

(١) في الطبقات الوسطى : « الجلاب » بالهاء المهملة .

(٢) في الطبقات الوسطى : « عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني » .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ، وابن أبي صالح الهمداني » .

(٤) في طبقات المفسرين : « أبو محمد » .

(٥) في الطبقات الكبرى ، وطبقات المفسرين : « الحسن » وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى ،

والشعبه ٥٧٦ .

﴿ ومن ظريف ما يحكى ^(١) ﴾

ان الأستاذ أبا إسحاق ^(٢) نزل به ضيفا ، فقال : سبحان من لا يريد المكروه من الفجار .
فقال الأستاذ : سبحان من لا يقع في مله إلا ما يختار .

وهذا ^(٣) جواب حاضر ، وهو شبيه بما ذكر أن بعض الروافض قال لشخص من أهل
السنة ، يستفهمه استفهام إنكار : من أفضل من أربمة ، رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصهم ؟ يشير إلى علي ^(٤) وفاطمة والحسن والحسين وعلي حين ^(٥) انف عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم الكساء .

فقال له السنّي : اثنان الله تائهما ، يشير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر
الصديق ، رضى الله تعالى عنه وقضية النار ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « مَا ظَنُّكَ
بِإِثْمَيْنِ اللَّهِ تَائِهِمَا » .

٤٤٤

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازى

أبو القاسم الزاهد

وقد سماه شيخنا الذهبي : عبد الجليل .

تفقه على الخجندى بأصبهان ، ثم استوطن بغداد مدة ، ثم انتقل إلى بيت المقدس ،
وسلك سبيل الورع والانتطاع إلى الله ، إلى أن استشهد على يد الفرنج ، خذلهم الله ، سنة
اثنيتين وتسعين ^(٦) وأربعمائة في شعبان .

(١) في المطبوعة ، د : « ما يحكى عنه » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٢) يعنى الإسفرابى ، وقد تقدم هذا في الجزء الرابع ، صفحة ٢٦١ .

(٣) في المطبوعة : « وهو » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٤) في الطبوعة ، د : « يشير إلى فاطمة والحسن والحسين وعلي » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « حيث » والثبت من الطبقات الوسطى .

(٦) في الطبوعة ، د : « وسبعين » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

٤٤٥

عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسن كان

الأستاذ أبو القاسم الإسفراييني الإسكافي*

أستاذ إمام الحرمين في الكلام .

قال فيه عبد الغافر^(١) : شيخ جليل كبير ، من أفاضل العصر ، ورؤوس^(٢) الفقهاء والمتكلمين ، من أصحاب الأشعرى ، إمام دُورَة البيهقي^(٣) ، له اللسان في النظر والتدريس ، والتقدم^(٤) في الفتوى ، مع لزوم طريقة السلف ، من الزهد والفقر والورع . كان عديم النظير في وقته^(٥) ، مارئى مثله .

قرأ عليه إمام الحرمين الأصول ، ونُحِرَج بطريقته ، عاش عالماً عاملاً .

وتوفي يوم الاثنين الثامن والعشرين من صفر ، سنة اثنتين وخمسين وأربعمائة^(٦) .

● قال ابن الصلاح : رأيت في ترجمة إمام الحرمين ، بخط بعض الملقين عنه ، سمعته يقول عن الأستاذ أبي إسحاق : لو أن واحداً وطئ زوجته واعتقد أنها أجنبية فعليه الخد . قال ابن الصلاح : وهذا يبادر الفقيه إلى إنكاره ، ولكن الحقائق الأصولية آخذة بضميمه ، فإن الأحكام ليست صفات الأعيان .

قلت : وهذا فيه نظر ، وقوله « الأحكام ليست صفات الأعيان » مسلم ، ولهذا قلنا بأن هذا الوطء حرامٌ يعاقب عليه ، ولو كانت صفات الأعيان لم نُحرِّمهُ^(٧) ، وأما انتفاء

* له ترجمة في تبين كذب المفترى ٢٦٥ .

(١) هذا النقل عن عبد الغافر مذكور بألفاظه في التبيين ، وقد ذكر ابن عساكر أن عبد الغافر كتب به إليه . (٢) في المطبوعة ، د : رؤساء . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . (٣) في المطبوعة : « البيهقي » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وقد ذكر ياقوت في معجم البلدان ٢ / ٦٣١ : الدويرة ، بضم أوله وكسر ثانيه وياء مثناة من تحت اسم قرية على فرسخين من نيسابور ، والدويرة ، بالفتح تصغير دار : محلة ببغداد . ولم يذكر دويرة البيهقي هذه . وقد أثبتنا الضبط من الطبقات الوسطى . (٤) في التبيين : « القدم » . (٥) في التبيين : « فنه » . (٦) ينتهي هنا كلام عبد الغافر ، كما في التبيين .

(٧) في أصول الطبقات الكبرى : « لم يحرمه » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والضبط منها .

الحدّ فإنما كان لأجل الشبهة^(١) ، فإن أقل أحوال كونها في نفس الأمر زوجته أن تكون
شبهة يُتَّقَى^(٢) الحدُّ بتأثيرها ، والأصول لا ينكر أن الشبهات تدراً الحدود . فهذه مقالة
ضئيفة ، لا يشهد لها فقه ولا أصول .

٤٤٦

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله بن طلحة

المرّوزي القاضي أبو الظفر*

تربل دمشق ، قدمها ، وقد كان ثقة على الكازروني .

قال الحافظ : ولي القضاء بدمشق ، سنة ثمان وستين وأربعمائة ، حين دخل الترك
دمشق ، وكان تولّيه القضاء في الشهر الذي توفّي فيه القاضي أبو الحسن أحمد بن علي بن
محمد النّصّبي ، وهو ذو القعدة سنة ثمان وستين .

وكان عفيفاً نزهاً مهيباً ، قيل : إنه لم يُرَ قط في سقاية^(٣) ، ثم عُزل عن القضاء بان
أبي حُصَيْنَةَ المَرَبِي^(٤) .

وحدّث بدمشق عن القاضي أبي الظفر محمد بن أحمد التّيمي ، وأبي عليّ الحسن بن

عليّ بن أحمد بن الحسين ، بآمد .

وذكر غيرها ، ثم قال : وجدنا عنه أبو محمد بن طاوس .

توفّي في الثالث والعشرين من صفر ، سنة تسع وسبعين^(٥) وأربعمائة .

(١) في الطبوعة : « كان للشبهة » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في س وحدها : « تنق الحد » نصب الحد .

* له ترجمة في : قضاة دمشق ٤٢ .

(٣) في الطبوعة ، د : « سماية » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . قال في القاموس (سقي) :

سقى زيد عمراً : اغتابه . (٤) في الطبوعة : « للمربي » ، وفي س : « المرعي » . وفي الطبقات

الوسطى : « المرربي » وأثبتنا ما في د . وأمله « المرعي » . (٥) في قضاة دمشق : « وثمانين » .

٤٤٧

عبد الرحمن بن أحمد بن علك

أبو طاهر الساوي*

أحد الأئمة .

ولد بأصبهان بعد الثلاثين وأربعمائة ، وحُمِلَ إلى سمرقند ، فتفقّه بها ، وصحب عبد العزيز النخشي ، وأخذ عنه علم الحديث .

سمع أبا الربيع^(١) طاهر بن عبد الله الإبلاقي ، وأحمد بن منصور المغربي^(٢) النيسابوري ، وأبا الحسين بن النقور ، وغيرهم .

روى عنه إسماعيل بن السمرقندي^(٣) ، ومحمد بن علي الإسفراينيّ زيل مرّو .

توفى سنة أربع^(٤) وثمانين وأربعمائة ببغداد ، وشيخ نظام الملك جنازته ، ولم يتبع الجنازة راكب غيرهُ ، واعتذر بملوّ السن .

٤٤٨

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد

ابن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز [بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز

ابن حميد بن أبي عبد الله] السرخسيّ النوريّ

الأستاذ أبو الفرج الزاز*

صاحب «التعليقة» ؛ إمام أصحابنا بمرّو، وأحد الأجلّاء من الأئمة ، وله الزهد والورع .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٧٢ ، معجم البلدان ٣ / ٣٥ . وزاد صاحب الشذرات في نسب الفرج ، بعد علك : « بن دات » وقال : « بقال مهمله يليها ألف ثم ثمانية فوق » . وفي المطبوعة : « الساري » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول ، ونسج البلدان وهو نسبة إلى ساوة : مدينة بين الري وهمدان .

(١) في المطبوعة : « أبا الربيع » والتصحيح من سائر الأصول . والباب ١ / ٧٩ .

(٢) في المطبوعة : « القرى » والثبت من س ، د ، العبر ٣ / ٢٤٥ .

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن الفضل ، كما في معجم البلدان . (٤) في معجم البلدان سنة ٤ أو ٤٨٥

* له ترجمة في : تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٦٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٤٠٠ ، طبقات

رحلت إليه الطلبة من الأقطار ، وسار اسمه مسير الشمس في الأمصار .
مولده سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين وأربعمائة .
وتفقه على القاضي الحسين ، وسمع أبا القاسم القشيري ، والحسن بن علي الطوسي ،
وأبا الطاهر محمد بن أحمد^(١) التميمي ، وآخرين .
روى عنه أبو طاهر السنجي ، وعمر بن أبي مطيع ، وأحمد بن محمد بن إسماعيل
النيسابوري ، وغيرهم .

قال فيه ابن السماني^(٢) : أحد أئمة الإسلام ، ومن يضرب به المثل في الآفاق ،
يحفظ مذهب الشافعي الإمام ، وممرته ، وتصنيفه الذي سماه « الإملاء » سار^(٣) في
الأقطار مسير الشمس ، ورحل إليه الأئمة والفقهاء من كل جانب ، وحصلوه واعتمدوا
عليه ، ومن تأمله عرف أن الرجل كان ممن لا يشق غباره في العلم ، ولا يندى عنانه في
الفتوى ، ومع وفور فضله وغزارة علمه كان متديباً ورعاً ، محتاطاً في الأكل والملبس .
قال : وسمت زوجته ، وهي حرة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علي السنجاني تقول :
إنه كان لا يأكل الأرز ؛ لأنه يحتاج إذا زرع إلى ماء كثير ، وصاحبه قل إلا يظلم
غيره في سقي الماء .

قال : وسمتها تقول : سرق كل شيء في داري ، من ملبوس^(٤) ، حتى المرط الذي
كنت أصلي عليه ، وكانت طاقية الإمام عبد الرحمن زوجي على جبل في صحن الدار لم تؤخذ ،
فوجد السارق ، فقبض عليه بعد خمسة أشهر ، ورد علينا أكثر المبروق ، ولم يضع إلا

= ابن هدياقته ٦٥ ، العبر ٣/٣٣٩ . وما بين المعرفتين ساقط من المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وهو
من س ، د . وقد جاء في التهذيب : « عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن زاز بن محمد
ابن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز بن حميد بن أبي عبد الله » .

(١) في الأصول : « آمد » ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في الذيل على تاريخ بغداد ، كما قال في الطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « سلرت » ، والثبت من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة ، د : « ملبوس » ، وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

القليل ، فانفق أن الإمام عبد الرحمن سأل السارق : لم ^(١) تم تأخذ الطائفة ؟ فقال : أيها الشيخ ، تلك الطائفة أخذتها تلك الليلة مرات ، فكل مرة إذا قرُبت منها كانت النار تشعل منها ، حتى كادت أن تحرقيني ، فتركتها على الجبل ، وخرجت .

وذكر ابن السمعاني أن شيخه أبا بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل الخرجردى ^(٢) كان إذا حدثهم عن الشيخ أبي الفرج ، قال : أخبرنا الإمام حنبل الأمة وفقهها أبو الفرج الزاز .

قلت : وأبو الفرج فيما أحسب نُوبِزِي ، بضم النون وفتح الواو ^(٣) وسكون الياء آخر الحروف ، في آخرها زاي ، وهي فيما أحسب ^(٤) أيضا من قرى سَرَخَس وإليها ينسب غِيَاث ^(٥) بن حمزة النُوبِزِي ^(٦) أحد الرواة عن يزيد بن هارون ، وقد فات شيخنا الذهبي ذكرها في « المؤلفات والمختلف » ^(٧) مع اشتباهها بالنُوبِزِي ^(٨) ، بالراء ، والنُوبِزِي ، بثناة وزاي .

وأغرب من ذلك أن شيخنا الذهبي ذكر أبا الفرج هذا فيمن توفى بعد الخمائة ، وضبط النُوبِزِي بضم النون وإسكان الواو ، بعدها نون مفتوحة ، ثم راء ساكنة ، ثم باء موحدة ، كذا رأيت بخطه . فإن صح هذا فهي نسبة أخرى شبيهة بما ذكرنا . وأما دعواه أن الزاز توفى بعد الخمائة فليس كذلك ، وإنما توفى في شهر ربيع الآخر سنة أربع وتسعين

(١) في المطبوعة ، س : « لا » وللتب من د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « الجرجردى » ، وفي س ، والطبقات الوسطى : « الخرجردى » والصواب

ما أثبتنا من معجم البلدان ٢ / ٤٢٠ . وقال : « خرجرد » بفتح أوله وتكين ثانيه ثم جيم مكسورة وزاء ساكنة ودال : بلد قرب بوشنج هراة . وسيرجم أبو بكر هذا في الطبقة الآتية .

(٣) ساقط من دو حدها .

(٤) قطع بهذا ياقوت في معجم البلدان ٤ / ٨٢٦ . قال : « نوزة » بالزاي : قرية بسرخس .

(٥) في المطبوعة : « عباس » وأثبتنا الصواب من س ، وما استدركه ابن ناصر الدين على الذهبي .

انظر حواشي المشقه ٦٥٠ . (٦) هو كتاب المشقه في الرجال : أسمائهم وأناسيهم .

(٧) في المطبوعة ، د : « بالنوبزى بالياء » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى . ويقويه

استدراك ابن ناصر على الذهبي بعد إبراده : النوبزى ، والنوبزى . انظر الحاشية رقم ٥ .

وأربعمائة^(١) [وقد]^(٢) ذكر الذهبي وفاته في موضع^(٣) آخر على الصواب فيما أحسب .

٤٤٩

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم

الفقيه الرئيس أبو محمد الشيرنخشيري*

وشيرنخشير ، بكسر الشين المعجمة ، بعدها آخر الحروف ساكنة ، ثم راء ثم نون
مفتوحتين ، ثم خاء معجمة ساكنة ، ثم شين معجمة مكسورة ، ثم آخر الحروف ساكنة ،
ثم راء ، من قرى مرو .

كان فقيها محدثا .

قال أبو بكر بن السمعاني : انتهت إليه رئاسة أصحاب الحديث بمرو في عصره ، وأخذ
الفقه عن الشيخ أبي زيد [القاشاني]^(٤) والحديث عن أبي العباس النضري ، بالنون وبالضاه
المعجمة ، وأبي محمد بن حليم ، باللام ، وسمع منهما ، ومن محمد بن المظفر الحافظ ، وأملى
بمرو وهرامة .

روى عنه عبد الواحد اللبيحي ، وابنه أبو عطاء ، وعطاء القراب^(٥) .

وقرئ عليه الحديث ببغداد ، بحضرة ابن المظفر ، والدارقطني .

كان له مجلس إملاء في داره بمرو .

قلت : قوله « أصحاب الحديث » يعنى الشافعية ، وهذا اصطلاح المتقدمين ، لا سيما أهل

(١) زاد في الطبقات الوسطى بعد هذا : « وهو من أغفله ابن النجار في الذيل » .

(٢) زيادة من س وجدها . (٣) في سير أعلام النبلاء لوحة ٣١٩ ب ، وقال : « عن سيف

وستين سنة » .

* له ترجمة في شذرات الذهب ٣ / ٢١٦ . وفي المطبوعة ، د : « أبو أحمد » . وأثبتنا ما في س .

وقوية . ما في الباب ٢ / ٤١ فقد ترجم في نسبة الشيرنخشيري لمحمد بن عبد الرحمن ، ولد المرحوم .

(٤) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٥) زاد في الطبقات الوسطى : « سمع منه أبو الفضل الجارودي ، وإسحاق بن أبي إسحاق القراب ،

بفتح القاف وتشديد الراء وآخره باء مؤحدة » .

خراسان إذا أطلقوا أصحاب الحديث بمنون الشافعية .
توفي هذا الشيخ سنة عشرين وأربعمائة .

٤٥٠

عبد الرحمن بن الحسين الفندجاني، أبو أحمد*

قال الشيخ أبو إسحاق : « عَلَّقْتُ عَنْهُ بِشِيرَازَ ، وَالْفَنْدَجَانَ ^(١) ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
أَبِي حَامِدِ الْإِسْفَرَابِيِّ » .

٤٥١

عبد الرحمن بن عبد الله بن علي بن محمد بن سحنويه

أبو بكر بن أبي محمد بن حمّشاد

توفي يوم الجمعة ، خامس شهر رمضان المعظم سنة أربعمائة .

٤٥٢

عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازن

أبو منصور القشيري**

أحد أولاد الأستاذ أبي القاسم ، من السيدة الطاهرة فاطمة بنت الأستاذ أبي علي الدقاق
كان أبو منصور هذا جميل ^(٢) السيرة ، ورعا عفيفا فاضلا ، محتاطا لنفسه في مَطْعَمِهِ
وَمَشْرَبِهِ وَمَنْبَسِهِ ، مَسْتَوْعِبَ الْعَمْرَ بِالْمَبَادَةِ ، مَسْتَفْرَقَ الْأَوْقَاتَ بِالْخُلُوةِ .

سمع الكثير من والده ، ومن أبي حفص عمر بن أحمد بن مسرور ، وأبي سعيد زاهر
ابن محمد بن عبد الله النوفاني ، وأبي ^(٣) عبد الله محمد بن باكويه الشيرازي ، ومحمد بن إبراهيم
ابن محمد بن يحيى المزكي وغيرهم .

* ترجمه الشيرازي في الطبقات ١١٣ . قال : « ومنهم شيخى أبو عبد الرحمن بن الحسن الفندجاني » .

** له ترجمة في المقدمتين ٥ / ٣٧٩ .

(١) انظر الخلاف بين ابن الأثير وياقوت ، في ضبط « الفندجان » في الباب ٣ / ١٧٩ ، ومعجم البلدان

٣ / ٨٢٠ . (٢) في المطبوعة : « بن » والتصحيح من س ، د ، والقصد .

(٣) في س وحدها : « جيد » . (٤) في د وحدها : « وأبوى » .

وورد بغداد مع والده ، وسمع بها من القاضي أبي الطيّب ، والمؤردي ، وأبي بكر محمد ابن عبد الملك بن بشران (١) .

وسمع بمرزو وبسرخس ، والرّي وهمدان .

ثم ورد بغداد حاجاً في سنة إحدى وسبعين وأربعمائة ، وحدث بها .

روى عنه أبو القاسم ابن السمّرفندي وغيره ، ثم عاد إلى نيسابور وأقام بها إلى أن توفيت والدته السيدة الخيرة الصالحة فاطمة بنت السيد ، وزوجة السيد وأم السادات ، رضى الله عنهم أجمعين ، وكانت وفاتها في ذى القعدة سنة ثمانين ، فعاد إلى بغداد طالباً للحج ، ومضى إلى مكة ، وجاور بها وبها مات .

مولده في صفر سنة عشرين وأربعمائة ، ووفاته في (٢) شعبان لسنة اثنين وثمانين

وأربعمائة .

٤٥٣

عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم

الشيخ الإمام أبو سعد بن أبي سعيد المتولّي *

صاحب « التتمة » أحد الأئمة الرؤساء من أصحابنا .

مولده سنة ست أو سبع وعشرين وأربعمائة .

أخذ الفقه عن ثلاثة من الأئمة بثلاثة من البلاد ، عن القاضي الحسين ، بمر الروذ ،

(١) وضعت نتيجة على الباء في الضيق الوسطى . (٢) في العقد الثمين : في سادس شعبان .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٥٨ ، طبقات ابن هداية الله ٦٢ ، العبر ٣ / ٢٩ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣١٤ ترجمة طيبة . وقال في اسمه : « عبد الرحمن بن مأمون بن علي وقيل : إبراهيم ، المعروف بالثولي » . وقال في آخر الترجمة : « والثولي ، بضم الميم وفتح التاء المنبأة من فوقها والواو ، وتشديد اللام المكسورة . ولم أعلم لأى معنى عرف بذلك ولم يذكر السمعاني هذه النسبة » .

وعن أبي سهل (أحمد بن علي^(١)) الأبيوردي^(٢) ، بخارئي ، وعن الفوراني ، بمرو .
وبرع في المذهب ، وبمُدَّ صِيْبُهُ .

وله كتاب « التتمة » على « إبانة » شيخه الفوراني ، وصل فيها إلى « الحدود » ومات .
وله « مختصر في الفرائض » و « كتاب في الخلاف » و « مصنف في أصول الدين »
على طريق الأشعري .

وسمع الحديث من الأستاذ أبي القاسم القشيري ، وأبي عثمان الصابوني ، وأبي الحسين
عبد الغافر بن محمد الفارسي ، وغيرهم .
وحدث بشي يسير^(٣) .

وروى عنه جماعة ، ودرس بالنظامية بعد الشيخ أبي إسحاق ، ثم هُجِّلَ بابن الصَّبَّاح ،
ثم أعيد واستمر إلى حين وفاته .

توفي ليلة الجمعة الثامن عشر من شوال سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

﴿ ومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله ﴾

• لو جَنَى على ثديها فاتقطع لبنها فعليه الحكومة ، وكذا لو لم يكن لها ولدٌ عند الجناية
وولدت بعد ذلك ، فلم يَدِرْ لها لبن ، إذا^(٤) قال أهل البَصَر ، إن الاتقطاع بسبب الجناية ،
لو جوزوا أن [لا]^(٥) يكون بسببها .

قال الرافعي عن الإمام : احتمال أنه تجب الدية بإبطال منفعة الإرضاع . يعني كما تجب
بإبطال الإمتاء .

قلت : هذا الاحتمال هو المجزوم به في « التتمة » في الكلام على [التدين]^(٦) .

(١) زيادة من الطبقات الوسطى ، ووفيات الأعيان .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « كذا ذكره ابن السمانى ومن تبعه كابن النجار وغيره » .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « روى عنه جماعة ، إلا أنه كان قليل التحدث : لا اشتغاله بالتدريس » .

(٤) في س وحدها : « إذا » . (٥) زيادة من س وحدها .

(٦) في المطبوعة ، د : « التدبير » والثبت من س .

وذكر الراقمى في « [باب]^(١) الولية » قول القفال إن الضيف لا يملك ما يأكله ، بل هو إتلاف بإباحة المالك ، وقول أكثرهم إنه يملك ، ثم اختلفوا في أنه هل يملك بالوضع أو بالأخذ أو بالازدراء ، يتبين أنه ملك قبله ، ثم قال : وزيف المتوَلَّى ما سوى الوجه الأخير ، وذلك يقتضى ترجيحَه .

ومن اقتصر على كلام الراقمى هذا تخيل أن المتوَلَّى زيف قول القفال ، وكذلك فهم الوالد في « باب القرض » من « شرح المهذب » عن الراقمى .

وأنا أقول : إنما أراد الراقمى أن صاحب « التتمة » زيف ما عدا الوجه الأخير ، من وجود الملك ، أما قول القفال فلم يُضَمِّمَه ، فإن كشف « التتمة » فلم أخذه^(٢) صدقَه ، بل سياق كلامه يقتضى توثيقه ، ثم صرح في « كتاب الأيمان » أنه الصحيح ، وبسبب الراقمى أيضا في « كتاب الأيمان » على ذلك في مسألة الخائف الأبهب .

• قول الأصحاب إن الخمر إذا انقلبت بنفسها خلأً طهرت ، قيده صاحب « التتمة » بما إذا لم يقع فيها نجاسة أخرى ، فإن وقعت في الخمر نجاسة ، من عظم مئنة ونحوه ، فأخرجت منها ، ثم انقلبت [الخمر]^(٣) خلأً لم تطهر بخلاف^(٤) . ونقله النووي في « كتاب النشورات » و « عيون المسائل » و « الفتاوى المهمات » عن المتوَلَّى ساكتا عليه ، وقال إنه ذكره في « باب الاستطابة » .

• وتظيره : إذا ولغ الكلب في إناء متنجس بالبول فلا يطهر ، وإن زالت نجاسة البول حتى يمض ، لأجل الوُلُوغ .

• وكذلك إذا استنجى بروث ، فيتمين استعمال الماء .

ولو دُبغ الجلد بالنجاسة حصل الدبغ على الأصح ، ثم^(٥) يجب غسله بعد ذلك لا بحمالة ، بخلاف المدبوغ بالشيء الطاهر ؛ فإن في وجوب غسله خلافاً .

(١) زيادة من س ، د ، على ما في الطبوعة . (٢) في الطبوعة ، د : « أجد » والثبت من س .

(٣) زيادة من س ، د على ما في الطبوعة . (٤) في الطبوعة : « على خلاف » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في الطبوعة : « ويجب » والثبت من س ، د .

٤٥٤

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليث بن شبيب
أبو زيد القاضي*

قال فيه عبد الغافر : الإمام ، أحد أئمة أصحاب الشافعي ومدبريهم .
حدث عن الأصم ، وأبي بكر الصِّمِّي ، وأبي الوليد القرشي ، وذكر غيرهم ،
ثم قال :

روى عنه زين الإسلام ، يعني القشيري ، وذكر غيره .
قال : وتوفي في جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وأربعمائة .

٤٥٥

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فُوران الفُوراني

بضم الفاء .

الإمام الكبير أبو القاسم الروزي .

صاحب « الإبانة » و « العمدة »^(١) وغيرها من التصانيف .
من أهل مرو .

كان إماما حافظا للمذهب ، من كبار تلامذة أبي بكر القفال ، وأبي بكر السَّمُودي .

سمع الحديث من علي بن عبد الله الطيسفوني^(٢) وأستاذه أبي بكر القفال .

روى عنه البَمَوي صاحب « التهذيب » وعبد المنعم بن أبي القاسم القشيري ، وزاهر

* له ترجمة في: الأنساب ٤٣٢ ، البداية والنهاية ١٢ / ٩٨ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٨٠ .
شذرات الذهب ٣ / ٣٠٩ ، طبقات ابن هداية ٥٦ ، العبر ٣ / ٢٤٧ ، الكامل ، لابن الأثير ١٠ / ٢٣ ،
الآداب ٢ / ٢٢٥ ، لسان الميزان ٣ / ٤٣٣ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٩٦ ، مرآة الجنان ٣ / ٨٤ ،
وفيات الأعيان ٢ / ٣١٤ .

(١) في الطبوعة : « العمدة » والثبت من سائر الأصول .

(٢) يفتح الطاء وسكون الياء المثناة من تحتها وفتح السين المهملة وسكون الواو ، وفي آخرها نون :

نسبة إلى طيسفون ، وهي من قرى مرو . الآداب ٢ / ٩٨ .

ابن طاهر ، وعبد الرحمن بن عمر المَرْوَزِيّ ، وأبو سعد بن أبي صالح المؤدّن^(١) ، وغيرهم
وكان شيخ أهل مرو ، وعنه أخذ الفقه صاحب « التتمة » وغيره .
وكان كثير النقل ، والناس يعجبون من كثرة حَظِّ إمام الحرمين عليه ، وقوله في مواضع
من النهاية : إن الرجل غير موثوق بنقله .

والذي أقطع به أن الإمام لم يرد تضعيفه في النقل من قِبَل كَذِب ، تَمَازَ اللهُ ! وإنما
الإمام كان رجلاً محققاً مدققاً ، يلبس بمقله على نقله ، وكان الفوراني رجلاً نقالاً ، فكان
الإمام يشير إلى استضعاف تفقهه ، فعمده أنه ربما أتى من سوء الفهم في بعض المسائل ، هذا
أقصى^(٢) ما لعل الإمام يقوله^(٣) .

وبالجملة ما الكلام في الفوراني بمقبول ، وإنما هو علم من أعلام هذا المذهب ، وقد حمل
عنه العلم جبال راسيات ، وأئمة ثقات ، وقد كان من التفقه أيضاً بحيث ذكر في خطبة
« الإبانة » أنه يبيّن^(٤) الأصح من الأقوال والوجوه ، وهو من أقدم المنتدبين^(٥)
لهذا الأمر .

توفي بمرو في شهر رمضان ، سنة إحدى وستين وأربعمائة .

﴿ ومن المسائل والفوائد والغرائب عن الفوراني ﴾

• قال في « العمدة » ما نصه : إطالة القراءة في الوقت تُستحب ، وإلى^(٥) أن خرج

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : • وقع لنا حديثه في مشيخة زاهر بن طاهر ، وهي التي
أخبرنا بها الحافظ أبو العباس بن المظفر ، قراءة عليه ، أخبرنا أحمد بن هبة الله بن عياض ، أخبرنا
أبو روح بإجازة ، أخبرنا زاهر .

وفي مجمع إسماعيل بن أبي صالح المؤدّن المذكور ، وهو الذي أخبرنا به عبد الله بن قيم الضائية قراءة
عليه ، أخبرنا ابن البخاري ، أخبرنا عبد الواحد بن القاسم الصيدلاني ، بإجازة ، أخبرنا أبو سعد إسماعيل .
وقد خرجناه في الطبقات الكبرى ، انتهى . ولم يخرج المصنف حديث الفوراني في الطبقات الكبرى كما ذكره .

(٢) في المطبوعة ، د : « ما تعمّد الإمام بقوله » وأثبتنا ما في س .

(٣) في المطبوعة : « بين » والمثبت من س ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « البتدين » والتصحيح من س . واقتدب الأمر : خف له .

(٥) في المطبوعة : « أولى » والتصحيح من سائر الأصول .

الوقت ، وجهان ، أحدها : لا ، والثاني : ما لم ^(١) يَضِقْ عَلَيْهِ وقت صلاة أخرى . انتهى .
وهو كالصريح في أن الوجهين في الاستحباب ، وهو عجيب .

وقال الشيخ الإمام الوالدرجه ^(٢) الله : بِحَتْمَلٍ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ذَلِكَ إِذَا خَرَجَ الْوَقْتُ مَا حَكَمَهُ وَجْهَانٌ ، أَحَدُهُمَا : لَا يَجُوزُ ، وَالثَّانِي : يَجُوزُ ، مَا لَمْ يَضِقْ عَلَيْهِ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ رِيدَ أَنَّهُ عَلَى الْقَوْلِ بِالْجَوَازِ يَسْتَمِرُّ حَكْمُ الْإِطَالَةِ مِنَ الْاسْتِحْبَابِ ، لِأَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ بِخُصُوصِهِ ^(٣) ، فَإِنَّ ذَلِكَ بَاطِلٌ قَطْعًا ، لِعَدَمِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ .

● في « إبانة الفوراني » ما نصه : لو كان البيع ^(٤) مضبوط الأوصاف بخبر التواتر فعلى وجهين ، أحدهما : هو كاللرثي ، والثاني كالفأب ، وفيه فولان .
قلت : الوجه الأول غريب جدا .

● لو افتدى بحنفية في الصباح فلم يقنّت ، هل على المأموم سجوداً للسهو ؟ قال القاضي الحسين في « التعلية » : سألت الشيخ أبو القاسم الفوراني عن هذه المسألة فقلت له : لا يسجد للسهو والذي يقع لي الآن أنه يلزمه السجود .
قلت : وهما وجهان مبنيان على أن الاعتبار باعتقاد الإمام أو المأموم ^(٥) .

(١) في د ، والطبقات الوسطى : « ما لا يضيّق » والمثبت من س ، والمطبوعة ، وفيها : « ما لم يضيّق » . (٢) في الطبقات الوسطى : « أطال الله عمره » .
(٣) في المطبوعة ، د : « يحضوره » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
(٤) في المطبوعة : « البيع » والمثبت من س ، د .
(٥) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل الفوراني ، قال :

● « نقل ابن الرقمة في « كتاب الحج » من « الكفاية » عن « الإبانة » للفوراني حكاية قول إن من مات وعليه حجٌّ وكان قد تمكن من فعله ، لا يُحجُّ عنه ، إلا إذا كان قد أوصى به ، كذهب أبي حنيفة . وقال القاضي حسين تقرّبا عليه : إنه يعتبر من الثالث ، ثم قال : وهكذا إذا مات وعليه زكاة ، منهم من يجعل في إخراجها بغير وصية قولين .
قلت : وقد رأيت « الإبانة » وقد حكى فيها القول في الحج ، ولم أره حكى جريانه

﴿ شرح حالة الإبانة ﴾

قدمنا في ترجمة السمودي^(١) كلام صاحب «المدّة» في الاختلاف في عزو «الإبانة» إلى الفُوراني، ثمّ كلام ابن الصلاح وتنبّيه على أن جميع ما يوجد في كتاب «البيان»^(٢) منسوبا إلى السمودي فهو إلى الفُوراني، وذكرنا أن ذلك لا يستمرّ على العموم، وبيننا نقضه^(٣) بصُور، وزيد الآن أن الذي يقع في النفس وبه يستقيم كلام ابن الصلاح أن بعض ما هو منسوب في «البيان» إلى السمودي فالرّاد به الفُوراني، وذلك أن صاحب «البيان» وقع له «كتاب السمودي» حقيقة، ووقعت له «الإبانة» منسوبة إلى السمودي، فصار ينسب إلى السمودي نارة من «الإبانة» ونارة من كتابه، فليس كلّ ما ذكر السمودي يكون هو الفُوراني^(٤)، فأعلم ذلك علم^(٥) اليقين.

== • قال الأحماب: إذا أراد من عليه دين حال السفر، فلصاحبه منعه حتى يقضى حقه، فلو لم يصدر من صاحب الدين الحال عند السار [هكذا] طلب ولا منع، فهل يجوز للمدين السفر بدون إذنه؟ قال ابن الرقعة: يشبه أن يبني ذلك على أنه: هل يجب وفاء الدين الحال قبل الطلب؟ وذكر ما في ذلك عنده من النقول. ثم قال: والحق أنه لا يجب الإبطال، إلا أن يعرض أمر من خارج يوجب. قال: فإن قلنا: يجب، يظهر ألا يجوز له السفر قبله بدون إذن، وإلا فيجوز أن يقال بالجواز. ويحتمل أن يقال: لا يجوز؛ لأن في ذلك تكليف رب الدين الصبر إلى حضوره. وفي ذلك تأخر حقه، أو تكليفه السير إليه، أو التوكيل، وفي ذلك ضرر بين.

وقد أطلق الفُوراني في «الإبانة» القول بأن من عليه الدين إذا أراد سفرا، فإن كان حالاً ليس له، هذا لفظه، وهو يؤيد هذا الاحتمال.

(١) محمد بن عبد الله بن سمود. انظر الجزء الرابع، صفحة ١٧١، ١٧٣.

(٢) للعمرائي، يحيى بن أبي الخير بن سالم، من رجال الطبقة الخامسة.

(٣) في المطبوعة: «بعضه»، وفي د: «بعضهم». وأبنتنا ما في س.

(٤) في المطبوعة، د: «الفُوراني» والمثبت من س. (٥) في س وحدها: «على».

﴿ فرع من باب الشهادة على الشهادة ﴾

إذا لم يعرف [الفرع] ^(١) المشهود عليه تحمّل ^(٢) على الاسم والنسب ، فإن لم يعرفه بعد ذلك أدى على المسين ، وإن حضر شخص ادعى أنه المشهود له ، قال القاضي الحسين والفوراني : فعليه أن يؤدي الشهادة على الاسم والنسب ، ثم ينظر ، فإن أقر الخصم فذاك ، وإن تناكرا فعلى المدعى إقامة البينة على اسمه ونسبه ، فإن قامت بينة بذلك حُكِمَ له .

قال ابن الرِّفعة : وفي «فتاوى القاضي حسين» أنه لو أقر رجل ، فقال : فلان بن فلان على كذا ، فجاء رجل وقال : أنا فلان بن فلان الذي أقر لي بالحق عندكما فاشهدا لي ، فليس لهما أن يشهدا حتى يعرفا أنه هو المقرُّ له ، فلو أقام الرجل بينةً عند القاضي أنه فلان بن فلان ، حينئذ يشهدان له به .

قال ابن الرِّفعة : وهذا مناقض لا تقدم ، فليسكن في المسألة جوابان .

قلت : هذا كلام ابن الرِّفعة ، وكأنه فهم أن الفوراني والقاضي أولاً يقولان : لا تتوقف تاديتهما الشهادة على تحققهما أن هذا المدعى فلان بن فلان المقرُّ له ؛ لأنهما لا يشهدان بنسبه ، وإنما يشهدان بالحق لهذا الاسم ، فيؤديان الشهادة هكذا ، وفي هذا إشكال ؛ لأن تادية الشهادة لا تقع في وجه مدعٍ عُرِفَ أنه المقرُّ له ، فلا يكونان قد أديا للمدعى ، وإنما أديا لُسمي ^(٣) بهذا الاسم ، [الذي] ^(٤) يحتمل ألا يكون هو هذا المدعى ، فين تمَّ يقول القاضي : لا يؤديان حتى يعرفا أنه فلان بن فلان ، وجعل من طريق معرفتهما قيام البينة عند الحاكم بذلك ، فحينئذ يشهدان .

فمضى الجوابين هكذا ، أحدهما : أن التادية تسبق ثبوت كونه فلان بن فلان ؛ لأنها لا تقع على شخصه ، وإنما تقع للسمي بهذا الاسم ، فلم ^(٥) يضرَّ كونها سابقةً .

(١) زيادة من س وحدهما . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « يحمل » .

(٣) في المطبوعة : « لسمي » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٤) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د . (٥) في س وحدهما : « فلا » .

والثاني : أن كونها سابقةً يوجب كونها لم تقع ضمن دعوى من يتحقق أن الشهود له ، فيضرت ، ولا يؤدان حتى يعرفانه ، ويبقى النظر بمد ذلك في أنهما إذا قامت البيّنة بأنه فلان بن فلان ، هل يشهدان أنه المقر له ؛ أو إنما يشهدان أنه^(١) أقر لفلان بن فلان ، ولا يذكران أنه هذا ؛ لأن قيام البيّنة بأنه هو لا يوجب لها العلم بأنه هو هذا ؛ محلّ نظر .
ظاهر كلام القاضى يدلّ للأول ، وقد يُخْرَج ذلك على طريقة من يكلف بالتسامع^(٢) في ثبوت النسب من عدلين ، كما هي طريقة الشيخ أبى حامد ، لا سيما وقد تأكد ذلك بقيام البيّنة عند الحاكم ، والأظهر عندي أن يُحمل كلامه على الثانى ، ويقال : إنما أراد أنهما يشهدان للمسمى بهذا الاسم ، ويكون الضمير في قول القاضى : « له » عائداً على فلان بن فلان ، لا على هذا الشخص ؛ لأنهما لا يعرفانه بهذا النسب ، فكيف يشهدان لشخصه^(٣) ! والمسألة ليست مسوقةً للشهادة بالنسب ، بل للشهادة بالمال ، ومصورة بما إذا قال : فلان بن فلان بن فلان ، فإنه لا بد من اسم الأب والجد ، ولذلك^(٤) تلفظ بهما القاضى في « الفتاوى » وحذف ابن الرّفعة اسم الجد اختصاراً ؛ لأنه معروف في مكانه .
وقد رأيت المسألة في « فتاوى القاضى » وقد قال جامها البغوى عَمَّها : قلت : عندي لا يجوز لها أن يشهدا بالمال بشهادة الشهود أنه فلان بن فلان حتى يعلماه^(٥) يقيناً ولا يتيقن بقول الشهود ، فإن عرفا يقينا أنه المقر له ، ووقع الاختلاف في النسب ، حينئذ يثبت النسب بقول الشهود . انتهى .

وابن الرّفعة حذف كلام البغوى هذا ، فلم يذكره بالسكّية ، وهو من البغوى دليل على أنه فهم أن المسألة في أنهما يشهدان بالمال لشخصه بمد قيام البيّنة ، بأنه هو فلان ابن فلان ، فالعجب من ابن الرّفعة في حذفه كلام البغوى ، وهو ذكر المسألة في

(١) في س ، د : « أنه لو أقر » والمثبت في المطبوعة .

(٢) في س ، د : « و التّسامع » وأثبتنا ما في المطبوعة .

(٣) في المطبوعة ، د : « بشخصه » وأثبتنا ما في س . وسيأتي له نظير بعد سطور .

(٤) في المطبوعة : « وكذلك » وأثبتنا ما في س ، د . واللام فيهما واضحة ، وليست مائة كالمعدولة

عن كاف . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « يعلما » .

« الكفاية » وفي « الطلب » وكأنه في « الطلب » تلقاها من كلامه في « الكفاية » ولم يعاود^(١) « فتاوى القاضي » .

٤٥٦

عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

أبو القاسم الثابت الخرقى

وخرق ، بفتح الخاء المعجمة والراء ، وفي آخرها القاف : قرية على ثلاثة فراسخ من مرو ، بها جامع كبير حسن .

كان فقيها ورعا زاهدا ، يُعرف بمقتى الحرمين ، من قرية خرق بمرو .
تلقاه على الفوراني بمرو ، ثم على القاضي الحسين بمرو الروذ ، ثم على أبي سهل أحد ابن علي الأبيوردي ببخارى ، ثم بعد ذلك صحب أبا إسحاق الشيرازي ببغداد ، وحج ورجع إلى قريته ، منقطعا على العلم والعبادة .

وقد سمع الحديث من أبي عثمان الصابوني ، وناصر العمري ، والأستاذ أبي القاسم القشيري ، وغيرهم .

توفي في ربيع الأول سنة خمس وتسعين وأربعمائة .

٤٥٧

عبد الرحمن بن محمد بن الحسن

أبو محمد الفارسي المعروف بالثؤغى*

أحد الفقهاء المدرسين ، من أصحاب أبي محمد الجويني .

مات سنة تسع وخمسين وأربعمائة .

(١) في س وحدهما : « يعاد » .

* له ترجمة طيبة حوت الكثير من شعره في دمية انقصر ١٩٨ ، وفي المطبوعة ، د : « الدعوى »
بالعين المهملة . وفي س : « الدعى » والتصويب من الدمية ، وفي الأنايب ٢٣٢ ب واللباب ٤٢٩/١ :
الدوغى ، بضم الدال المهملة وسكون الواو ، وفي آخرها العين المعجمة . نسبة إلى الدوغ ، وهو اللبن الحامض
الذي أخذ منه السم .

٤٥٨

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن علي

الواعظ أبو سعيد العارض^(١)

قال عبد الغافر : معروف من أهل العلم ، ثقة عفيف حسن الوعظ ، مرضى السيرة .
سمع بنيسابور ، والعراق والحجاز ، وكف في آخر عمره .
وكان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة .
وتوفي في شوال سنة ثمان وأربعين وأربعمائة .

٤٥٩

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدان

أبو القاسم القرشي النيسابوري السراج*

روى عن أبي العباس الأصم ، وأبي منصور^(٢) محمد بن القاسم الصبئي ، وأحمد بن محمد
ابن عبدوس الطرائقي ، وجماعة .
روى عنه أبو بكر الخطيب ، وأبو صالح المؤذن ، وفاطمة بنت الدقاق ، وجماعة .
وكان إماما جليلا .
تفقه على الأستاذ أبي الوائلي .
ومات في صفر سنة ثمان عشرة وأربعمائة .

(١) العارض ، بفتح العين وسكون الألف وكسر الراء وفي آخرها الضاد المعجمة . هذا يقال لمن
يعرض الجند ويعرف أركانهم ، الباب ٢ / ١٠٤ .
* له ترجمة في : المعبر ٣ / ١٢٨ .
(٢) في س و خدهما : ف و محمد ه .

٤٦٠

عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سَوْرَة

بفتح السين المهملة وإسكان الواو وبمدها راء ثم هاء

ابن سعيد النيسابوري، من أهلها، أبو سعيد *

قال فيه عبد الغافر : الفقيه المتكلم الأشعري المروف بابن أبي سَوْرَة ، أحد العلماء
الدُّعَات الأثبات .

قال : وكتب في صباه اسمه أحمد ، وفي حال الكِبَر عبد الرحمن ، وكلاهما موجود
بخطه . انتهى .

وذكر الخطيب أنه قدم بغداد ، وحدث بها عن ابن^(١) نَجِيد ، وأبي طاهر^(٢) حَصيد
ابن حَزِيمَة ، وتوفى^(٣) .

٤٦١

عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن مُعَاذ

ابن سهل بن الحكم بن شيرزاد، أبو الحسن الداوودي البوسنجي **

الذي روى عنه أبو الوقت « صحيح البخاري » .

من أهل بوسنج ، بياء موحدَة مضمومة ، ثم واو ساكنة ، ثم سين^(١) مهملة

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٠٠ وكنيته فيه : « أبو سعيد » .

(١) هو إسماعيل بن نجيد . أبو عمر . كما في تاريخ بغداد .

(٢) هو محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمَة . كما في تاريخ بغداد .

(٣) هكذا في الأصول . ولم يعين الخطيب البغدادي تاريخ وفاته . لكن قال : « ذكر لي القاضي

أبو القاسم التنوخي أنه سمع منه بعد عوده من الحج في سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة » .

** له ترجمة في الأنساب ١٢٢٠ ، البداية والنهاية ١٢ / ١١٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٢٧ ، العبر ٣ / ٢٦٤

فوات الوفيات ١ / ٨ : ٥٥ ، اللباب ١ / ٤٠٧ ، المنتظم ٨ / ٤٩٦ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٩٩ .

(٤) هكذا يذكر ابن السبكي في الطبقات الكبرى والوسطى بوسنج ، بالسين المهملة ، وأنما يلبد بهارة . =

مفتوحة ، ثم نون ساكنة ثم جيم : بلدة بنواحي هراة .

ولد^(١) سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .

تفقه على أبي بكر القفال ، وأبي الطيب الصمّوكي ، وأبي طاهر الزبّادي^(٢) ،

وأبي حامد الإسفراييني ، وأبي الحسن الطّبرسي^(٣) . وما أظن شافعيًا اجتمع له مثل

هؤلاء الشيوخ .

وسمع عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي ، وهو آخر الرواة عنه ، وأبا محمد بن

أبي شريح^(٤) ، وأبا عبد الله الحاكم ، وأبا طاهر الزبّادي ، وأبا عمر بن مهدي ، وعلى بن

عمر التّمّار ، وغيرهم ببوشنج^(٥) ، وهراة ، ونيسابور ، وبنّداد .

روى عنه أبو الوقت ، ومساقر بن محمد ، وعائشة بنت عبد الله البوشنجية ، وأبو الحسن

أسعد بن زياد المايّني ، وغيرهم .

وكان فقيها إماما صالحا زاهدا ورعا ، شاعرا أدبيا صوفيا .

صحب^(٦) الأستاذ أبا عبد الرحمن السلميّ ، وأبا علي الدقاق ، وغيرهما .

= وهو خطأ . فقد ذكر ياقوت في معجم البلدان ٧٥٨/١ بوشنج ، بالسين المهملة ، وبوشنج ، بالشين المعجمة ثم قال عن الأولى لأنها من قرى ترمذ ، وعن الثانية لأنها بلدة من نواحي هراة . ثم ذكر منها أبا الحسن عبد الرحمن ، المترجم ، وذكر شعره في « بوشنج » وهو الذي ذكره ابن السبكي ، وكذلك فرق الذهبي في المشبه ١٠٠ بين بوشنج ترمذ ، وبوشنج هراة ، ونسب إلى الأخيرة أبا الحسن الداودي ، المترجم .

(١) قال في الطبقات الوسطى : « قال ابن السمعان : كان الداودي وجه مشايخ خراسان ، وله

قدم راسخ في التقوى ، وحكى أنه بقى أربعين سنة لا يأكل اللحم وقت نهب التركان . وكان يأكل السمك فيحكى له أن بعض الأمراء أكل على حافة النهر الذي يصاد له فيه السمك ، وبنّض سفرته وما فضل منه في النهر . فآكل السمك بعد ذلك » (٢) زاد في الطبقات الوسطى : « وأبي بكر الطوسي » .

(٣) في المطبوعة : « الطليبي » والتصحيح من سائر الأصول . وزاد في الطبقات الوسطى : « أبي

سعيد يحيى بن منصور الفقيه » . (٤) في الطبوعة : « بن أبي شريح » والتصحيح من نس ، د .

وهو أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح الباب ١٩ / ٢ .

(٥) في الطبوعة ، د : « ببوشنج » وأثبتناه بالشين المعجمة هنا وفيها يأتي من س . وانظر الحاشية

رقم ٤ في الصفحة السابقة (٦) في الطبوعة ، د : « سمح » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

وفيها زيادة : « بنيسابور » .

قيل : إنه كان يحمل ما يأكله وقت تفقحه ببغداد وغيرها من البلاد من بلده بوشنج ، احتياطا .

وقد سمع مشايخ عِدَّة ، وكان يُصنَّف ويُفتى ويمعظ ويكتب الرسائل [الحسنَة]^(١) . ويحكى أنه كان لا تسكُن شفتاه من ذكر الله عز وجل ، وأن مزينا جاء ليقصَّ شاربته ، فقال له : أيها الإمام يجب أن تسكُن شفقتك ، فقال : قل للزمان حتى يسكُن . ودخل إليه نظام الملك ، وتواضع معه غاية التواضع ، فلم يَزده على أن قال : أيها الرجل ، إن الله سلطك على عبيده ، فانظر كيف تجيبه إذا سألك عنهم .

وذكره الحافظ أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني ، فقال : شيخ عصره ، وأوحد دهره ، والإمام المقدم في الفقه والأدب والتفسير ، وكان زاهدا ورعا حسن السمّت ، بقية المشايخ بخراسان ، وأعلام إسناداً .

أخذ عنه فقهاء بوشنج .

وُلِدَ في شهر ربيع الآخر سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .

وتوفى ببوشنج في شوال سنة سبع وستين وأربعمائة ، ابن ثلاث وتسعين سنة .

وكان سماعه للصحيح في صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن ست سنين .

هذا كلام الجرجاني .

وروي أن أبا الحسن عبد الغافر الفارسي كان قد سمع الصحيح من أبي سهل الحفصي ، وله إجازة من الداودي فكان يقول : الإجازة من الداودي أحبُّ إليّ من السماع من الحفصي .

ومن شعره ما أنشده^(٢) للشيخ أبي حامد^(٣) الإسفرايني رحمه الله تعالى :

سلامٌ أيها الشيخُ الإمامُ عليك وَقَلٌّ مِنْ مثلي السَّلامُ^(٤)

(١) زيادة من س وحدها . (٢) في المطبوعة : « الشيخ أبو حامد » والمثبت من سائر الأصول . والأبيات في معجم البلدان ، ما خلا البيت الثالث . (٣) في المطبوعة : « سلام » والمثبت من سائر الأصول ، ومعجم البلدان .

سلامٌ مثلُ رائحةِ الخزامى إذا ما صابها سحرًا نعامٌ
سلامٌ مثلُ رائحةِ القوالى إذا ما فُضَّ من مِسكِ ختامٌ
رحلتُ إليك من بوشنج أرجو بك المرءَ الذى لا يُستضامٌ^(١)
ومنه^(٢) :

كان في الإجماع من قبلُ نورٌ فضى النورُ وادلهمُ الظلامُ^(٣)
فسد الناسُ والزمانُ جميعاً فملى الناسَ والزمانَ السلامُ
ومنه^(٤) :

إن شئتَ عيشاً طيباً صنّواً بلا مُنازعٍ^(٥)
فانقُصْ بما أوتيتَه فالعَيْشَ عيشَ القنايعِ

٤٦٢

عبد السلام بن إسحاق بن المهدي
الهامدي الأفراني

بعد الألف وضم الفاء والراء^(٦) في آخرها نون : نسبة إلى قرية بدسف ، يقال لها :
آفران .

بُكْتى أبا نعام .

كان أديبا شاعرا فقيها .

سمع أبا الحسن المحمودي ، والشيخ أبا زيد النقيه الروزي ، وغيرها :
مات في شوال سنة أربعمائة .

(١) القوالى : جمع الغالية . وهى طيب . (٢) البيتان في فوات الوفيات .

(٣) في المطبوعة : « ظلام » والمثبت من سائر الأصول ، والقوات .

(٤) البيتان في فوات الوفيات . (٥) في القوات : « يمدو بلا » .

(٦) في المطبوعة : « وفتح الراء » والمثبت من سائر الأصول .

٤٦٣

عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بُندار
أبو يوسف القزويني*

المعزّي المفسّر .

وقيل : إنه كان زيديّ المذهب في الفروع .
مولده سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة بقزوين .

أخذ عن القاضي عبد الجبار المعزّي ، وجالس القاضي أبا القاسم بن كجّ ، وسمع
منهما الحديث ومن غيرها .
وحدّث عنه جماعات .

وله « تفسير » كبير ، قيل : إنه في سبعمائة مجلّد كبير .

وكان قد اجتمع له من الكتب شيء كثير ؛ فإنه ^(١) سكن بغداد ، ثم سافر إلى الشام ،
ثم إلى مصر ، وأقام بها مدة ، ثم عاد إلى بغداد ، وهو يحصل في ذلك الكتب ، وقيل : إنه
حصل غالبها من مصر في عام الفلاء المفرط ، وكان يقول : ملكت ستين ^(٢) تفسيراً ، منها
« تفسير ابن جرير الطبري » في أربعين مجلداً ، و « تفسير أبي القاسم البلخي » ، وأبي عليّ
الجبائيّ ، وابنه أبي هاشم ، وأبي مسلم بن بحر » ، وغيرهم ^(٣) .

وأهدى إلى نظام الملك أربعة أشياء ، لم يكن لأحدٍ مثلها : « غريب الحديث » لإبراهيم
الحرّبيّ ، بخط أبي عمر بن حيّويه ، في عشر مجلّدات ، فوقه نظام الملك بدار الكتب
يختاد .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ١٥٠ ، تذكرة الحفاظ ٤ / ٨ ، الجواهر النضية ١ / ٣١٥ ،
شذرات الذهب ٣ / ٣٨٥ ، طبقات المفسرين ١٩ ، المعبر ٣ / ٣٢١ ، لسان الميزان ٤ / ١١ ، ترجمة واقية
النجوم الزاهرة ٥ / ١٥٦ .

(١) في المطبوعة ، د : « وإنه » ، والثبت من س .

(٢) في المطبوعة ، د : « ملكت نفيسين » ، منها « لكان في د قيل » نفيسين « كلمة « سدس »

يأعجام التون نقط . وقد أثبتنا ما في س . (٣) في س وحدها : « وغيرها » .

ومنها « شعر الكعيت بن زيد » بخط أبي منصور في ثلاثة عشر مجلداً .
ومنها « عهد القاضي عبد الجبار » بخط صاحب بن عباد وإنشائه ، قيل : كان سبعمائة
سطر ، كل سطر في ورقة ، سمرقندي ، وله غلاف آبنوس يطبق ، كالأسطوانة الغليظة .
والرابع « مصحف » بخط بعض الكتاب المجردين ، بالخط الواضح ، وقد كتب كاتبه
اختلاف القراء بين سطوره بالحجزة ، وتفسير غريبه بالحضرة ، وإعرابه بالثريقة ، وكتب
بالذهب العلامات على الآيات التي تصلح للانتزاعات في اليهود والمكائبات ، وآيات
الوعد والوعيد ، وما يكتب في التمازي والتهازي . وبالجملة كتابة مصحف على هذا الوجه
بدعة مكروهة .

وقيل : دخل إلى بغداد من مصر ومما معه عشرة جمال ، عليها كتب بالخطوط المنسوبة
في فنون العلم .

وكانت عنده قوة نفس ، وربما نال من بعض أهل العلم بلسانه ، وكان يقتخر بالاعتزال
ويتظاهر به ، حتى على باب نظام الملك ، فيقول لمن يستأذن عليه : قل : أبو يوسف
القرظيني المعتزلي .

توفي ببغداد في ذي القعدة سنة ثمان^(١) وثمانين وأربعمائة .

٤٦٤

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر

أبو نصر بن الصَّبَّاح*

صاحب « الشامل » و « الكامل »^(٢) و « عبدة العالم والطريق السالم »

(١) في طبقات القسرين : « ثلاث » .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ١٢٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٩٩ ، الجواهر الضبية
١ / ٣١٦ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٥ ، طبقات ابن هداية الله ٦٠ ، العبر ٣ / ٢٨٧ ، الكامل ، لابن
الأثير ١٠ / ٤٨ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، النجوم الزاهرة ٥ / ١١٩ ، نسك الحميان ١٩٣ ، وفيات
الأعيان ٢ / ٣٨٥ .

(٢) في س : « السكاني » والمثبت من س ، د . وكشف الظنون ٢ / ١٣٨١ ، وسماء : الكامل
في الخلاف بين الشافعية والحنفية .

و« كفاية السائل » و« الفتاوى » .

كان إماماً مقدّماً ، وفارساً لا يُدرك السوق^(١) ورائه قدما ، وحبّاً يتعالى قدره على
الدها ، وبحراً لا يُتذرف بكثرة الدّلا ، نصّب فقها ، فكانه لم يطمم سواه ، ولم يكن غيره
بلمنه ، وتشخص^(٢) فقها ، فإذا رآه المحقّق قال : ابن الصباغ صُبغ من الصّفر^(٣) ، كذا
ومن أحسن من الله صبغه ؟

انتهت إليه رياسة الأصحاب .

وكان ورعاً نزيهاً تقيّاً تقيّاً ، صالحاً زاهداً ، فقها أصولياً محقّقاً .

سمع الحديث من أبي عليّ بن شاذان ، ومن أبي الحسين بن الفضل ، سمع منه « جزء
ابن عرفة » ، وحدث به بيندباد ، وأصنهان .

روى عنه الخطيب [في التاريخ]^(٤) وهو أكبر منه [سنياً]^(٥) ، وأبو بكر محمد بن
عبد الباقي الأنصاريّ ، وأبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقنديّ ، وابنه أبو القاسم
علي بن عبد السيّد ، وآخرون .

وُلد الشيخ أبو نصر سنة أربع مائة ، وتفقه على القاضي أبي الطيّب .

قال أبو الوفاء بن عقيل الحنبليّ : لم أدرك فيمن رأيت وحاضرت من العلماء على
اختلاف مذاهبهم من كملت له شرائط الاجتهاد المطلق إلا ثلاثة : أبا يعلى بن القراء ،
وأبا الفضل الهمدانيّ الفرّخيّ ، وأبا نصر بن الصباغ .

وقال غيره : كان ابن الصباغ يضاهاه أبا إسحاق الشيرازيّ ، وإيهما كانت الرّحلة
في المتفق والمختلف .

قلت : مضاهاته له في التّفق ظاهرة ، وأما المختلف ، فما كان أحدُ يضاهاه أبا إسحاق
في عصره [فيه]^(٦) ، والمراد بالمتفق مسائل المذهب ، وبالمختلف الخلافات بين الإمامين .

(١) في س وحدهما : البرق . (٢) في المطبوعة : « وشخصاه وفي د : « وشخصه » وأثبتنا ما في س .

(٣) في الأصول : « الصفر » بالعين المدجّة . ولم نجد في كتب اللغة معنى يناسب المقام . ولعل

الصواب ما أثبتنا . فالصفر ، بالفم : الذهب . القاموس (مرفر) .

(٤) ساقط من س وحدهما . (٥) زيادة من س وحدهما . (٦) زيادة من س وحدهما .

وقال بعضهم : كان ابن الصباغ يحاسب نفسه ، فمن ذلك أنه قال : اعترت نفسي ^(١) في مجيئها من ^(٢) باب المراتب إلى النظامية من غير كلفة ومشقة ، واعتبرتها في طواف الكعبة سبما ، وكلفتها ومشقتها ، فعلمت أن الطواف حق لسيدى ^(٣) على نفسي ، وأن سمى من باب المراتب إلى المدرسة لحظ نفسي ، فمن ثم زالت عنى فيه الكلفة والمشقة .

قلت : باب المراتب : مكان بيمداد ، فيه دار ابن الصباغ ، وكان ابن الصباغ أول من درس بنظامية بيمداد ، فإن نظام الملك ، وإن كان إنما بناها لأجل الشيخ أبي إسحاق الشيرازي إلا أن أبا إسحاق امتنع أولاً أن يدرس فيها ، ولما جلس للناس أول يوم للتدريس أرسل إلى الشيخ أبي إسحاق ، وكرّر سؤاله فلم يحضر ، فأذن للشيخ أبي نصر ، فدرس يومئذ ^(٤) يسيرة ، ثم وقع التكرار في سؤال الشيخ أبي إسحاق ، فأجاب ودرس بها بقية حياته ، فلما توفى أبو إسحاق وليها صاحب « التتمة » أبو سعد المتولّي ، ثم عزل وأعيد ابن الصباغ ، ثم صرف ابن الصباغ في سنة سبع وسبعين ، فحمله أهله على طلبها ، فخرج إلى أصبهان إلى نظام الملك ، فلم يحب سؤاله ، بل أمر أن يُبنى له غيرها ، وعاد من أصبهان فأت بعد ثلاثة أيام .

توفى يوم الثلاثاء ودفن يوم الأربعاء رابع عشر جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وأربعمئة ، ودفن بدلره ثم نقل إلى باب حرب ، وكان قد كُفّ بصره قبل وفاته بسنتين ^(٥) .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا صالح بن مختار الإسفوي ، ببصر ، والمزّ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبد الله ابن الشيخ أبي عمر ، بالشام ، سمعا عليهما ، قالوا : أخبرنا أبو العباس ، أحمد بن عبد الدائم

(١) في الطبقات الوسطى : « على نفسي » .

(٢) في المطبوعة : « في » والتصحيح من سائر الأصول .

(٣) كذا في المطبوعة ، د . وق س ، والطبقات الوسطى : « لشدته » .

(٤) في المطبوعة ، د : « فدرس بهامدة » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . وفيها : « فدرس

فيها يومئذ » . (٥) في المطبوعة ، د : « بسنتين » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

ابن نعمة القديسي ، قال الأول : سماعا ، وقال الثاني : حضورا في الثالثة ، أخبرنا أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي ، سماعا ، أخبرنا جدّي الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الصفار التميمي الأصبهاني قراءة عليه وأنا اسمع ، أخبرنا أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ابن الصباغ ، أخبرنا محمد [بن الحسين]^(١) بن الفضل ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا عمر بن عبد الرحمن ، أبو حفص الإيادي^(٢) ، عن محمد بن جحادة ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن عبد الله بن عمرو^(٣) رضى الله تعالى عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِبَاءُكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِبَاءُكُمْ وَالْفُحْشَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ [وَلَا التَّفَحُّشَ]^(٤) وَإِبَاءُكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّمَا^(٥) أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشُّحُّ ، أَمَرَهُمْ بِالْكَذِبِ فَكَذَّبُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَّعُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا » .

قال : فقام رجل ، فقال : يا رسول الله ، أى الإسلام أفضل ؟

قال : « أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ » .

قال : فأى الجهاد أفضل ؟

قال : « يُهْرَاقُ دَمُكَ وَيُعْقَرُ جَوَادُكَ » .

قال : فأى الحجرة أفضل ؟

قال : « تَهْجُرُ مَا كَرِهَ رَبُّكَ » .

وأخبرنا أبو نعيم أحمد ، ويُدعى بـسكارا ، ابن الحافظ أبي القاسم عبيد بن محمد ،

وتاج الدين عبد الغفار بن محمد السهدي ، والقطب إبراهيم بن المجاهد إسحاق ، ابن صاحب

الموصل لؤلؤ ، وعبد المحسن بن أحمد الصابوني ، ومحمد بن عبد الغني بن محمد الضبي ، وعمه

أحمد بن محمد ، ومحمد بن عبد الوهاب بن مرتضى البهنسي ، وأحمد بن علي بن محمد بن حُسام

(١) ساقط من س وحدهما . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « الأبار » بغير إعراب .

(٣) في المطبوعة : « عمر » . وأبتنا ما في س ، د . (٤) سقط من س وحدهما .

(٥) في س وحدهما : « فإنه » .

الكلويات^(١)، والشرف يعقوب بن عوض المؤذن^(٢)، والمحدث بدر الدين محمد بن أحمد بن خالد الفارقي، قراءة عليهم وأنا اسمع بالقاهرة، قالوا كلهم: أخبرنا النجيب الحراني سماجاً، أخبرنا عبد المنعم بن عبد الوهاب بن كليب، أخبرنا علي بن أحمد بن بيان، أخبرنا محمد بن محمد^(٣) بن محمد^(٤) بن إبراهيم بن محمد البرّار، أخبرنا ابن عرفة، فذكره.

وأخبرناه أيضاً محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحَبَّاز، بقرآني عليه غير مرة، وبقراءة الشيخ الإمام عليه أيضاً، وأنا اسمع، قال: أخبرنا ابن عبد الدائم حضوراً في الأولى، قال: أخبرنا ابن كليب، فذكره.

﴿ومن القوائد والمسائل عن^(٥) أبي نصر رحمه الله﴾

قال ابن العربي في «القبس»^(٥) في حديث: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»: وقت بيغداد نازلة^(٦)، وهي أن رجلاً قال [بيغداد]^(٧) وهو صائم: اسرأتني طالق إن أفطرتُ على حارّ أوبارد، فرُفِمت المسألة إلى أبي نصر بن الصَّبَّاح إمام الشافعية^(٨) بالجانب الغربي^(٩) فقال: هو حائِثٌ، إذ لا بد من الفِطْرِ على أحد هذين.

ورُفِمت المسألة إلى أبي إسحاق الشيرازي بالمدرسة، فقال: لا حِثٌّ عليه، لأنه قد أفطر على غير هذين، وهو دخول الليل؛ قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وساق [الحديث]^(٩) إلى: «فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

-
- (١) كذا في المطبوعة. ون س: «الكلونان»، ون د: «الكلويات». ولم نجد شيئاً من هذه النسب في كتب الأنساب. (٢) في المطبوعة: «المؤدب». وأثبتنا ما في س، د. (٣) زيادة من س، د، على ما في المطبوعة. (٤) في المطبوعة: «عنه أيضاً». وأثبتنا من س، د. (٥) في أصول الطبقات الكبرى: «القبس». وأثبتنا العنواب من الطبقات الوسطى. وكشف الظنون ١٣١٥/٢. ومن ترجمة ابن عربي في الديباج المذهب ٢٨٢. والقبس شرح على موطأ مالك. (٦) في المطبوعة: «واقفة» وأثبتنا ما في سائر الأصول. (٧) زيادة من المطبوعة، د، على ما في س، والطبقات الوسطى. (٨) زيادة من س، والطبقات الوسطى، على ما في المطبوعة، د. (٩) ساقط من المطبوعة، د. وهو في س، والطبقات الوسطى.

قلت : وقد يقال : إن الشيخ أيا إسحاق مسبوقاً إلى ذلك ، سبقه به شيخه القاضي أبو الطيب ، فنصّ في « التعلية » على أن الفِطْرَ يحصلُ بالغروب ، أكَلَ الصائم أم لم يأكل ، واحتج بالحديث المذكور . وكذلك قال الرُّوْبَانِيُّ في « البحر » في آخر « باب الوصال »^(١) ونقله الرافعي قُبيل « باب القضاء » عن « فتاوى الفزّالي » وكلامهم أجمعين صريح في حصول الفِطْرَ بالغروب ، ومسألة هذين الشيخين في قول القائل « إن أفطرت على حارٍ أو بارد » ولا فرق ؛ لأن هذه العبارة يُتصد بها في العُرْفِ التميمي ، ومطلق الفِطْرَ ، وقد يقال : عمومها بالنسبة إلى ما يدخل الجوفَ من المفطرات : سواء حارّها وباردها ، وغير ذلك .

قلت : مسألة القاضي أبي الطيب وجماعته بالغروب وإن حصل به الفِطْرَ ، لكن لا يقال : أفطر على حارٍ أو بارد ، بل ذلك فطر شرعي لا يداخل الجوفَ ، فالذي يتجه عندي ما قاله الشيخ أبو نصر .

● ومما نقلته من « فتاوى ابن الصبّاغ » التي جمعها ابن أخيه [القاضي]^(٢) أبو منصور أحمد ابن محمد^(٣) بن محمد^(٤) بن عبد الواحد من الفرائب : إذا كان له حصّة في أرض مُشاعة وهي لا تقسم لجمالها مسجداً لم يصح . وقال : إن ابن الصبّاغ ذكرها في كتابه « الكامل » . قلت : في ذلك تأييد لابن الرّفعة ؛ فإنه قال : الذي يظهر أنه لا يصحّ ، إن قلنا التسمية

(١) في المطبوعة : « الوصايا » . والتصحيح من سائر الأصول . وبمدنك في الطبقات الوسطى زيادة :

« فإنه بعد أن حكى الوجهين في أن النهي عن الوصال هل هو للتحريم أو للتنزيه ، قال وعلى كلا الوجهين لو خالف وفعل لم يكن صائماً ، بل يكون مُفطِراً مُسَكّاً ، لأن الفِطْرَ يحصل بدخول الليل ، نوى الإفطار أم لم ينوّه . انتهى .

لكن كلام هؤلاء في أن الإفطار يحصل بالغروب ومسألة الشيخين في أخص من ذلك ، وهي الفطر على حارٍ أو بارد ، فلا يلزم من قولنا : إنه يفطر بالغروب أن يقال : إنه أفطر

على حارٍ أو بارد بغروب الشمس ، فالذي يتجه فيها ما ذكره ابن الصبّاغ .

(٢) زيادة من س وجدما . (٣) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة .

بيع ، وكذا إن قلنا إقراراً ، ولم يُجوزَ قسمة الوأف من المطلق . [قال] ^(١) وإن جَوَّزناه ^(٢) فيشبه أن يأتي في صحته ، إذا أمكن الإيجاب على القسمة احتمالاً ، ولكن الشيخ الإمام ^(٣) رحمه الله ضَعَفَ هذا ، وذكر أنه يصح وقفه مسجداً ، قال : وتكون الصلاة فيه أكثر أجراً من موضع كاه غير مسجد .

والقول بالصحة هو ما أفتى به ابن الصلاح ، إلا أنه قال : ثم تجب القسمة ، والشيخ الإمام خالفه في وجوب القسمة . ومن تفاريع الصحة أنه بحرّم المكث فيه على الجنب . كذا أفتى به ابن الصلاح ، ووافقه الشيخ الإمام ، تفليهاً للنعى ، وذكر أن القاضي شرف الدين ابن البارزى أفتى بجواز المكث ، كما يجوز للجنب حمل المصحف مع أئمة . قال الشيخ الإمام ^(٣) رحمه الله : وهذا ليس بصحيح ؛ لأن محلّ جواز حمل المصحف إذا كان المقصود هو الأئمة ، ونظير مسألتنا أن يكون كلٌّ منهما مقصوداً .

● وفي « فتاوى ابن الصباغ » يستحب الوضوء لمن قصّ شاربه .
● وفيها أن ابن الصباغ ذكر في كتابه « الكامل » أنه إذا قال : « بعتك إذا قبلت » ، لا يصح البيع ، لتمايق الإيجاب .

قلت : وقد يُخرَج فيه الخلاف في « بعتك إن شئت » والأصح ثم الصحة .
● وفيها إذا دفع ثوباً إلى خياط فقال : إن كان يُقطع قميصاً فاقطعه ، فلما قطعه لم يكفه ^(٤) ، قال الشيخ ، يعني ابن الصباغ : يحتمل أن يضمن ، ويحتمل ألا يضمن ، وحكى عن أبي ثور أنه لا يضمن .

قلت : المحزوم به في الراقمى و « الروضة » وغيرها الضمان في هذه الصورة ، بخلاف ما إذا قال : هل يكفينى قميصاً ؟ فقال : نعم ، فقال : اقطعه ، فقطعه ، فلم يكف ، فإنه لا ضمان ؛ لأن الإذن مطلق .

● وفيها : إذا قال : أنت طالق ثلاثاً على سائر المذاهب ، قال القاضي أبو منصور :

(١) ساقط من س وحدهما . (٢) في المطبوعة : « جوزنا » . وأثبت من س .
(٣) زيادة من س وحدهما . (٤) في المطبوعة ، ذ : « لم تجب » وأثبتنا ما في س .

لم أجدها مسطورة ، فسألت شيخنا ، يعنى ابن الصبَّاح ، فقال : يقع في الحال .

قال القاضي أبو منصور : وسمت من رجل ثقة^(١) كان يحضر عند القاضي أبي الطيب ،

أن القاضي قال : لا يقع ؛ لأنه لا يكون أوقع ذلك على المذهب كلها .

قال القاضي أبو منصور : ولا بأس بهذا القول ؛ لأن الطلاق يصح تمايقه على الشروط

الصحيحة والفاسدة ، ولو قال : أنت طالق على مذهب فلان ، وفلان يُعمد بخلافه ، ينبغي

أن يقال : يقع في الحال ، ولا أظن ذلك لأن الرجل لم يوقع طلاقه ، بل^(٢) علقه .

• استشكل ابن الصبَّاح قول الأصحاب : إن من نذر صوماً أزمه صوم يوم ، فأثلاً^(٣) :

لا ينبغي أن يُكتفى بصوم يوم إذا هلنا النذر على واجب الشرع فإن أقل ما وجب بالشرع

ثلاثة أيام ، والاستشكل معروف [به]^(٤) وقد سبقه إليه الماوردي فقال : ولو قيل يلزمه صوم

ثلاثة أيام كان مذهبا ؛ لأنه أقل صوم ورد في الشرع نصا ، وحكاة عنه الرؤياني في « البحر »

ساكتا عليه ، واحترز بقوله ، نصا عما وجب بسبب من المكف ، كصوم يوم في جزاء الصيد ،

وعند إفاقة المجنون ، وبلوغ الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان .

وحاول ابن الرثمة دفع هذا الإشكال فقال : لا نُسلم^(٥) أن أقل صوم وجب بالشرع

«ثلاثة أيام» ابتداء ، وإن سلمنا أن ذلك يشمل ما وجب بإيجاب الشرع ابتداء أو بسبب

من المكف ، فصوم يوم فقط يجب بالشرع في جزاء الصيد ، وعند إفاقة المجنون ، وبلوغ

الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان . ثم حكى كلام الماوردي ، وقال : احترز بقوله

«نصا» عما ذكرناه .

• قلت : وعجبت من المعترض والمجيب ، فإن أقل صوم وجب بالشرع ابتداء نصا صوم

(١) في المطبوعة ، د : « مه » . والمثبت من س . (٢) في س وحدها : « وإنما » .

(٣) في المطبوعة : « قال » . وأثبتنا ما في س ، د . (٤) ساقط من س وحدها .

(٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « لا أُسلم أنه أقل » .

(٤) ساقط من س ، وهو في المطبوعة .

يوم ، فإن رمضان عندنا معاشر الشافعية ثلاثون عبادة ، وهو أصل بيننا وبين المالكية ، قال أصحابنا : هو ^(١) ثلاثون عبادة ^(٢) ، كلٌّ منها مستقل بنفسه ، وخالقهم المالكية فقالوا ، بل صوم رمضان كله عبادة واحدة ، وخرج على الخلاف وجوب النية عندنا لكل يوم ، والاكتفاء عندهم بنية واحدة لجميع الشهر ، وأصحح أصحابنا بأنه لا يجب التتابع في قضاءه ، ومن يقول هذا الأصل فكيف ينكر أن أقل ^(٣) صوم وجب بالشرع ابتداء صوم يوم ، فمجيء من خفاء هذا على الماوردي وابن الصبغ ، ثم عجبت من عدم اعتراض ابن الرقعة به .

● قال الأصحاب : يشترط في القاسم إذا كان مذهباً من جهة القاضي أن يكون حراً بالغاً عاقلاً عدلاً عالماً بالقسمة ، ولا يشترط في منصوب ^(٤) الشركاء المدالة والحزبية ، فإنه وكيل من جهتهم .

قال الرافعي : كذا أطلقوه ، وينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء ، ولو حكّم الشركاء رجلاً أيقم بينهم ، قال أصحابنا المراقبون : هو على التوليف والتحكيم ، إن ^(٥) جوزناه ، فيكون الذي حكّموه كمنصوب القاضي انتهى .

وفيه كلامان ، أحدهما : قوله « ينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء » فيه نظر ، فإنه البيع والشراء تتعلق المهدة فيه بالتوكيل ، ولا كذلك التوكيل ^(٥) ، فلا يلزم من منع التوكيل فيهما منعه في القسمة ، وبقتدير استوائهما ، فكان صواب العبارة أن يقول : على الخلاف والتفصيل ؛ فإن الخلاف في توكيل العبد في البيع والشراء إنما هو فيما إذا كان بغير إذن السيد ، أما بإذنه فيجوز جزماً ، فإن كانت القسمة بينهما فينبغي أن يفصل هكذا .

(١) في المطبوعة : « هو يكون عبادات » . وفي د : « هو يكون عبادة » وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة : « أصل صوم » والمبارة كلها مضطربة في د . وأثبتنا الصواب من س .

(٣) في المطبوعة ، د : « نصب » وأثبتنا ما في س .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « جوزناه فإذنى حكوم » .

(٥) في س ، د : « الوكيل » والثبت في المطبوعة .

والثاني قوله في المَحْكَمِ « إنه على القول بجواز التحكيم كمنصوب القاضى ، وإن الغرافيين ذكروا ذلك » مراده بتخصيصهم بالذِّكْر أن غيرهم ساكتٌ عنه ، لا أن غيرهم مخالفٌ ، ثم الجزم بأنهُ كمنصوب القاضى قد يُستدرك بقول صاحب « البيان » ما نصه : « يجوز أن يكون الذى يُنصبه الشريكان عبداً أو فاسقاً ، لأنه وكيل لهما ، هكذا ذكره أكثر أصحابنا . وقال ابن الصَّبَّاح : إذا نصَّب الشريكان فاسقاً فقسَم^(١) بينهما لم تلزمه قسمة إلا بتراضيهما بقسمته بعد التمرُّعة ، وجاز أن يكون عبداً أو فاسقاً ،^(٢) وإن^(٣) حَكَّمَا رجلاً ليقسم بينهما فقسَم ، فقولان ، كالتواين^(٤) فى التحكيم ، فإذا قلنا : يلزم ، وجب أن يكون على الشروط التى ذكرناها فى قسَم^(٥) القاضى ، وإن قلنا : لا تلزم قسمة إلا بتراضيهما بعد التمرُّعة ، جاز أن يكون عبداً أو فاسقاً^(٦) ، ففرَّق بين النَّصْب والتحكيم ، والطريق الأول أقيس . انتهى لفظ « البيان » .

وخرج فيه أنه لا يتمين على القول بالتحكيم أن يكون كمنصوب القاضى ، بل وراه شىء آخر ، وهو أن حُكْم المحكَّم هل يتوقف على التراضى فيصير منصوب القاضى شرطاً^(٧) منه^(٧) المعداة والحربة جزماً ، ولا كذلك منصوبهما جزماً ، أما محكَّمها فيشترط فيه ذلك إن قلنا : إن حكمه يلزم ، وإن قلنا : يتوقف على الرضا فهو كمنصوبهما ، غير أن عبارة ابن الصَّبَّاح فى « الشامل » لا تقتضى أنه قال ذلك نقلاً ، بل إنما قاله بحثاً ، بعد أن اعترف بأن النقل خلافه ، وهذا لفظه ، قال فى أول « باب القاسم » من « الشامل » : « وإذا حَكَّمُوا رجلاً ليقسم بينهم ، كان على التواين إذا حَكَّمُوا رجلاً ليحكم بينهم ، فإن قلنا : يصح ، وجب أن يكون على الشروط التى ذكرناها فى قسَم^(٨) القاضى ، وإذا قسم وأفرع ،

(١) فى المطبوعة ، د : « يقسم » . وأثبتنا ما فى س . وسبأنى له نظير فى المسألة .

(٢) ساقط من د وحدها . (٣) فى المطبوعة : « أو إن » . وأثبتنا ما فى س .

(٤) فى المطبوعة : « كالقول » . وأثبتنا ما فى س . (٥) فى المطبوعة : « قاسم » والثابت من س .

(٦) فى المطبوعة : « بشرط » . والثابت من س ، د .

(٧) فى المطبوعة ، د : « فيه » . وأثبتنا ما فى س . وسبأنى له نظير فى المسألة .

(٨) فى المطبوعة ، د : « قاسم » وأثبتنا ما فى س . وسبأنى له نظير فى المسألة .

فهل يلزمهما فيه وجهان ، وينبغي إذا قلنا : لا يلزمهما إلا بتراضيهما ألا يشترط في الابتداء الحرية والعدالة . انتهى .

وخرج منه أن منقول الرافعي صحيح^(١) ولم يفته إلا بحث لابن الصيغ وفي هذا [البحث]^(٢) تطويل^(٣) ، ينبغي اشتراطه ، وإن قلنا لا يلزم إلا بالتراضي فإننا سنبين توقفنا^(٤) في عدم اشتراطه ، وإن كان منصوباً من جهتهم غير محكم ، فنقول ، كلام الرافعي أحسن^(٥) من كلام صاحب « البيان » من الوجه الذي أبدناه^(٦) ، فإن صاحب « البيان » نقل عن ابن الصيغ ما يوهم أنه قاله نقلاً ، وإنما قاله بحثاً ، وكلام « البيان » أحسن من كلام الرافعي ، من جهة أنه بين أن الأكثرين أطلقوا اشتراط العدالة والحرية في القاسم ، من غير تعرض^(٧) إلى التفصيل بين مذبوب القاضى ومنصب الشركاء ، والأمر كذلك ، فإن الذى نص عليه الشافعى وذكره الجماهير إطلاق القول بأن القاسم شرطه العدالة ، وممن أطلق ذلك الماوردى وصاحب « البحر » وغيرهما ، وقيد ابن الصيغ وصاحب « التهذيب » بما إذا كان منصوب الحاكم ، وصرفاً فيها إذا كان منصوب^(٨) الشركاء بجواز كونه عبداً أو قاسماً ، وأما إذا كان محكماً^(٩) فلم يذكره صاحب « التهذيب » وذكره ابن الصيغ ، وقد أرى أنك كلامه ، وهو صريح أو كالصريح في أن المقول فيه اشتراط العدالة والحرية ، وأن له بحثاً ابتداء^(١٠) فيه ، بناء على أن حكم المحكم^(١١) لا يلزم إلا بالتراضى ، فجرى الرافعى على

(١) في المطبوعة : « صريح » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٣) في المطبوعة : « نظرياً » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٤) في المطبوعة : « موقفاً » . وفي د : « موقفاً » . وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة : « أنيب » . والثبت من س ، د . وسيأتى له نظير في السألة .

(٦) في المطبوعة ، د : « أبدناه » . وأثبتنا ما في س .

(٧) في المطبوعة : « نظر » . والثبت من س ، د .

(٨) في المطبوعة : « كمنصب » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٩) في المطبوعة : « وأما إذا حكماً » . وفي د : « وأما إذا محكماً » . وأثبتنا الضواب من س .

(١٠) كذلك في المطبوعة . وفي س ، د : « وأن له فيه بحثاً بناه » . لكن سقطت فيه هـ ، من د .

(١١) في المطبوعة : « الحاكم » . والصحيح من س ، د .

منقوله دون بحثه ؛ فإنه أعرض عن ذكره ، إما لضعفه عنده ، أو لسكونه غير جاعلي ضعيف أو لغير ذلك .

واعلم أن تجويز كونه فاسقاً أو عبداً إذا كان منصوباً الشركاء خلاف ظاهر إطلاقهم ، ودعوى الرافعي أنهم أطلقوا اشتراط العدالة والحرية في منصوب القاضي ، وأطلقوا عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء ، و [إنما] ^(١) أطلقوا اشتراطهما في القاسم ، فقَيِّده ابن الصَّبَّاح والْبَغَوِيُّ بمنصوب الحاكم ، فأحد الشَّيْنِ مُسَلِّمٌ للرافعي ، وأما الشَّقُّ الثاني ، وهو دعواه إطلاقهم عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء الذي بنى عليه بحثه المتقدم غير مُسَلِّم . وقد صرح صاحب « البيان » بخلافه ، كما رأيت ، وهو أنهم أطلقوا اشتراطهما في مطلق القاسم من غير تقييد ^(٢) بمنصوب الحاكم ، وأن الذي فصلَ إنما هو ابن الصَّبَّاح ، وأن ^(٣) طريق الإطلاق أقيس ، فخرج منه أنه يُرَجَّحُ تعميم الإطلاق ، واشتراط العدالة والحرية في كل قاسم ، سواء ^(٤) بمنصوب الشركاء وغيره ، وإذا كان هذا في منصوبهم وإن لم يكن محكماً فما الظن بالمحكم ! فإن قلت : هل لهذا ^(٥) من وجه ؟ فإن ^(٦) منصوب الشركاء وكيل ، وقد يوكل العبد والفاسق ؟

قلت : القاسم وإن كان منصوباً الشركاء فليس هو وكيلاً على الحقيقة ، فإن الوكيل لا يتولى الطرفين ، وهذا يتولى الطرفين ، فإنه يقسم لهذا ولهذا ، فيأخذ من هذا لهذا ما يأخذ في مقابته من هذا لهذا ، أو يعين ، ثم يأخذ الشركاء بعد الإقراع ؛ لأن رضاهم لا بد منه بعد ^(٧) القرعة في هذه ^(٨) الصورة ، فكان ^(٩) القسمة على كل حال فيها

(١) زيادة من س ، د على ما في المطبوعة (٢) في المطبوعة : « تقييد » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) في المطبوعة : « فإن » . والمثبت من س ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « سوى » والمثبت من س . والكلمة فيها : « سواء » .

(٥) في المطبوعة : « هذا » والتصحيح من س ، د . (٦) في المطبوعة : « أن » والتصحيح من س ، د .

(٧) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « مع » . (٨) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « لهذه » .

(٩) في س : « فإن » . وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

نوع من الولاية التي لا يَصْلُحُ^(١) لها التمسيد ، ولذلك اختلف الأصحاب ، كما أشار إليه في « الوسيط » [إلى]^(٢) أن مَنْصِبَهُ منصب الحاكم أو الشاهد ، وإن كان لك أن تقول إن هذا إنما هو في منصب الحاكم ، ولكن يظهر أن يقال إنها ، لما ذكرناه ، ولاية ، وبالجملة ما تجوز كونه فاسقاً أو عبداً ، وإن كان منصوباً الشركاء ، مصرّحاً به في كلام غير ابن الصَّبَّاحِ والبَغَوِيِّ وَمَنْ تبعهما ، حتى يقول الرافعي : إن الأصحاب أطلقوا تجوزهم ، بل إنما أطلقوا عدم تجوزهم عند إطلاقهم لفظ القاسم ، ثم اختلف ابن الصَّبَّاحِ والبَغَوِيُّ والعَمْرِيُّ ، فقال الأولان : إن إطلاقهم مقيّد بغير منصوب الشركاء ، وقال الثالث : إنه مطلق ، واقتوله اتجاهه ما على الجملة .

٤٦٥

عبد الغفار بن عبيد^(٣) الله بن محمد بن زيرك بزاي مكسورة
ثم جاء مثناة من تحت ساكنة ، ثم راء مفتوحة ثم كاف وهو غير معروف

ابن محمد بن كثير بن عبد الله التميمي ، أبو سعد

شيخ همذان .

قال شيرويه : كان ثقة صدوقاً ، فقيها عالماً ، له يد في الأدب ، وكان يعظ الناس ، ويتكلم في علوم القوم ، يعني الصوفية ، وكان ذا شأن وخطر عند الناس ، الخاص والمعام ، وله مصنفات عزيزة في أنواع العلوم ، ولم يُجمل عنه إلا القليل ، وعاجله الموت .

روى عن أبيه أبي سهل ، والإمام أبي بكر بن لال ، وغيرهما من الهمدانيين ، وأبي الفتح ابن أبي الهوارس ، وأبي الحسن محمد بن الحسين^(٤) القَطَّانِ الدَّارِ قَطْنِي ، وغيرهما من البغداديين .

(١) في الطبوعة : « لا يصلح » . والمثبت من س ، د . (٢) ساقط من س وحدها .

(٣) في الطبوعة ، د : « عبد » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في الطبوعة : « الحسن » والمثبت من سائر الأصول .

والدارُ قُطَيْبِيّ - هذا غير الدارِ قُطَيْبِيّ الإمام المشهور .
حدّث عنه ابن أخيه^(١) أبو^(٢) الفضل محمد بن عثمان القومَسَانِي^(٣) وغيره ، وحكى أنه
رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم في المنام ، فكساه ثوبا فسأل مُمَبَّرًا ، فقال له : إن الله تعالى
يرزقك العلم ، وتكون إمامًا في عصرك فكان كما قال ، وذهب اسمه في الآفاق .
توفّي سنة ست وثلاثين وأربعمائة .

٤٦٦

عبد الغنى بن نازل بن يحيى بن الحسن بن يحيى بن شاهى الأواحي*
أبو محمد المصريّ

من أهل الواح ، بآيدة من بلاد مصر .
قدم بغداد ونفقه بها ، وسمع أبا طالب بن غيلان ، وأبا إسحاق^(١) البرمكيّ ، وأبا محمد
الجوهريّ ، والقاضي أبا الطيّب الطّبريّ ، وأبا الحسين بن الرّيبى^(٢) ، والقاضي أبا الحسن
الماورديّ ، وأبا يعلى بن الفراء ، وغيرهم .
وسمع بواسط ، وهمدان ، والرّيبى ، وسنّان ، وبسطام ، ونيسابور ، من جماعات

-
- (١) في س ، د : « أخيه » . وأثبت ما في المطبوعة ، والضّبطات الوسطى .
(٢) في المطبوعة : « الفضل محمد » والتصحيح من سائر الأصول .
(٣) في المطبوعة : « القومساني » . وأثبت من سائر الأصول .
* له ترجمة في الأنساب ٤٧ ب وفيه : « عبد الغنى نازك » ، الباب ٦٦/١ ، وفيه : « عبد
الغنى بن أبان » معجم البلدان ٨٧٣/٤ ، وفيه « عبد الغنى بن نازل » :
« والأواحي » وردت هكذا في الأصول ، والأنساب ، والباب . وحققنا أن تكون : « الواحي »
كما جاء في معجم البلدان . فإنها نسبة إلى « الواحات » والواحات واحدا : واح ولم نجد في معجم البلدان
بلدة تسمى أواح ، حتى تأتى النسبة إليها : « الأواحي » .
(٤) هو إبراهيم بن عمر . كما في الأنساب .
(٥) في المطبوعة : « أبو الحسن بن السريبي » وفي د : « أبو الحسن بن السزنى » وأثبتنا ما في
س ، والعبارة ٢٤٠/٣ ، وهو محمد بن أحمد بن محمد بن حنينون البغداديّ .

وسادات ، منهم أبو عثمان البحيري ، وأبو القاسم القشيري ، وخلق .
ثم عاد إلى بغداد واستوطنها ، وحدث بها .
فروى عنه أبو الفتح بن البطي ، وخلق .

قال ابن النجار : كان شيخاً صالحاً ديناً حسن الطريقة ، صبوراً فقيراً . قال : وقرأت
في كتاب أبي الفضل كتماد^(١) بن ناصر بن نصر الحندي الراعي أنه توفي في الثالث
عشر من المحرم سنة ست وثمانين وأربعمائة^(٢) ، ودفن في هذا اليوم ، وصلى عليه الإمام
أبو بكر الشاشي .

قلت : ووقع في تاريخ شيخنا الذهبي أنه توفي سنة ثلاث وثمانين ، والأشبه ما في تاريخ
ابن النجار^(٣) .

٤٦٧

عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي

الإمام الكبير الأستاذ أبو منصور البغدادي*

إمامٌ عظيم القدر ، جميل الجَل ، كثير السلم ، حَبْر لا يُسْجَل في الفقه وأصوله
والفرائض والحساب ، وعلم الكلام .
اشتهر اسمه ، وبِعُدِّ صِيقته ، وحمل عنه العلم أكثر أهل خراسان^(٤) .

(١) في المطبوعة ، د : « كتماد » والمثبت من س ، ومعجم البلدان ٣ / ١٣٨ ، والضبط منه .

(٢) زاد في الطبقات الوسطى : « بغداد » .

(٣) قال صاحب الأنساب : « وتوفي بعد صفر سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة ، فإني رأيت خطه في

هذا التاريخ » .

* له ترجمة في إنباه الرواة ٢ / ١٨٥ ، البداية والنهاية ١٢ / ٤٤ ، بغية الوعاة ٢ / ١٠٥ ، تبين

كذب المغتري ٢٥٣ ، طبقات ابن عمارة ١٧ ، ذوات الوفيات ١ / ٦١٣ ، مرآة الجنان ٣ / ٥٢ ، مفتاح

العمارة ٢ / ١٨٥ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧٢ .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى :

« كان كشيخه الأستاذ أبي إسحاق في نصرة طريقة الفقهاء والشافعي في أصول الفقه »

سمع أبا عمرو^(١) بن نُجَيْدٍ ، وأبا عمرو محمد بن جعفر بن مطر ، وأبا بكر الإسماعيلي ،
وأبا أحمد^(٢) بن عَدِيٍّ ، وغيرهم .

^(٣) روى عنه البيهقي والقشيري ، وعبد الغفار بن محمد بن شيرويه وغيرهم^(٤) .
وكان يُدرِّس في سبعة عشر فنًّا ، وله حِشمة وافرة .

وقال جبريل^(٥) : قال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني : كان من أئمة الأصول
وسدور^(٦) الإسلام بإجماع أهل الفضل والتحصيل ، بدبع الترتيب ، غريب التأليف
والتهذيب^(٧) ، تراه الجِلَّةُ صَدْرًا مُقدِّمًا ، وتدعوهُ الأئمةُ إمامًا مُفخَّمًا ، ومن خراب^(٨)
نيسابور اضطرارُ مثله إلى مفارقتها .

قلت : فارق نيسابور بسبب فتنة وقعت بها من التُّركُ كُمان .

في الأغلب ، وهما من المتكلمين الناصرين لقول الشافعي : « لا يجوز نسخُ الكتاب
بالسُّنة » مع أن أكثر أضرابهما المتكلمين من الشافعية جَبُنوا عن نُصرة المذهب في هذه
المسألة ، حتى إن فُوزك تقضى كتابا صنفه الشيخ سهل الصملوكي ، في نُصرة مذهب
الإمام فيها . هذا كلام ابن الصلاح .

ومسألة عدم نسخ الكتاب بالسُّنة ، وإن كانت منقولةً عن الشافعي ، إلا أن في
صحَّة ذلك النقلِ عنه نظرا . وقد بسطت القول في ذلك في « شرح المنهاج للبيضاوي »
فليراجع .

(١) في المطبوعة : « سمع عمرو » . والتصحيح من س ، د . وانظر فهرس الجزء الرابع .

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « وأبا بكر » وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى ، وتبين كذب
الفتري ، وانظر فهرس الجزء الرابع . وعبارة الطبقات الوسطى والتبيين : « وحدث عن الإسماعيلي وأبي
أحمد بن عدي » . (٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . لكن في د : « عبد الغافر » .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي س : « جبريل » وفي د : « جبريل » وقد سقط هذا الاسم من الطبقات
الوسطى . وهذا النقل عن الصابوني في « تبيين كذب المفتري » وسقط الاسم فيه أيضا .

(٥) في المطبوعة : « وسدر » والمثبت من سائر الأصول والتبيين .

(٦) في التبيين : « في التهذيب » . (٧) في المطبوعة ، د : « حشرات » . وأثبتنا ما في س ،
والطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقال عبد الغافر [الفارسي]^(١) : هو الأستاذ الإمام الكامل ذو الفنون ، الفقيه الأصولي ، الأديب الشاعر ، النحوي ، الماهر في علم الحساب ، المعارف بالمعروض ، ورد نيسابور مع أبيه أبي عبد الله طاهر ، وكان ذا مال وروية ومروءة ، وأتقنه^(٢) على أهل العلم والحديث حتى افتقر ، صنّف في العلوم ، وأرنب على أقرانه في الفنون ، ودرّس في سبعة عشر نوعاً من العلوم ، وكان قد درس على الأستاذ أبي إسحاق^(٣) ، وأقنعه^(٤) بعده^(٥) للإملاء مكانه ، وأملئ سنين ، واختاف إليه الأئمة ، وفرأوا عليه ، مثل ناصر المروزي ، وأبي القاسم القشيري ، وغيرهما .

قال : وخرج من نيسابور في أيام الرُّكمانية وقتنهم ، إلى أسفران ، فثابت بها . وقال الإمام نجر الدين الرازي ، في كتاب « الرياض الموقنة » : كان ، يعني أبا منصور [الإسفرائيني]^(٦) ، يسير في الرد على المخالفين سير الآجال في الآمال ، وكان علامة العالم^(٧) في الحساب والمقدّرات^(٨) ، والكلام والفقه والفرائض وأصول الفقه ، ولو لم يكن له إلا كتاب « التكملة في الحساب » لكفاه .

وقال أبو علي الحسن بن نصر المرندي^(٩) الفقيه : وحدثني أبو عبد الله محمد بن عبد الله الفقيه ، قال : لما حصل أبو منصور بأسفران ابتهج الناس بتقدمه إلى الحدّ الذي لا يُوصف ، فلم يبق بها إلا يسيراً حتى مات ، وأتقن أهل العلم على دفنه إلى جانب الأستاذ أبي إسحاق^(١٠) ، فقبراهما متجاوران تجاوزاً تلاصق ، كأنهما نجمان جمهما مطلع ، وكوكبان ضمهما بُرج مرتفع .

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول : وهذا النقل عن عبد الغافر في التبيين ، وقد

كتب به إلى ابن عساكر . (٢) في المطبوعة ، د ، « وأتقن » ، والثبت من س ، والطبقات

الوسطى . وقد اضطرت العبارة في التبيين . (٣) الإسفرائيني . كما في التبيين .

(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « وأقنعه » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٥) في التبيين زيادة : « في مسجد عقيل » . (٦) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د .

(٧) في المطبوعة : « وكان عادته العلم » وفي د : « عادته العالم » وأثبتنا ما في س .

(٨) في المطبوعة ، د : « المقدرات » وأثبتنا ما في س . (٩) في المطبوعة : « الزبيدي » والنصحیح

من سائر الأصول ، والتبيين . (١٠) إبراهيم بن محمد التكملة الإسفرائيني ، كما في التبيين .

مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة ، ووقع في « تاريخ ابن النجار » سنة سبع وعشرين ،
وهو تصحيف من الناسخ ، أو وهم من المصنف .

ومن شعره ^(١) :

يَا مَنْ عَدَى ثُمَّ اعْتَدَى ثُمَّ اقْتَرَفَ ثُمَّ انْتَهَى ثُمَّ ارْتَعَى ثُمَّ اعْتَرَفَ

أَبَشِرْ بِقَوْلِ اللَّهِ فِي آيَاتِهِ إِنَّ يَنْتَهُوْا يُعْفَرُوا لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ^(٢)

قلت : في استعمال مثل الأستاذ أبي منصور مثل هذا [الاقتباس] ^(٣) في شعره فائدة ،

فإنه قدوة في العلم والدين ، وبمصر أهل العلم ينهى عن مثل ذلك ، وربما شدد فيه وجنح ^(٤)

إلى تحريمه ، والصواب الجواز ، ثم الأحسن تركه ، تأديباً مع الكتاب العزيز ، ونظيره

ضرب الأمثال من القرآن ، ونزوله في النكت الأدبية ، وهذا فن لا تصح نفس الأديب

بتركه ، واللائق بالتقوى أن يترك ، وأكثر الناس رأيت تشدداً ^(٥) في ذلك الملائكية ، ومع هذا

فقد فعله كثير من فقهائهم ، حتى رأيت في كتاب « الدار ك في أصحاب مالك » القاضي

عياض في ترجمة ابن القطار ، وهو من قدماء أصحابهم أنه سُئِلَ عن مسألة من سجود السهر ،

فأفتى بالسجود فقال السائل : إن ^(٦) أصبَحَ ^(٧) لم ير علي سجوداً ^(٨) ، فقال : ﴿ لَا تَطْمَعُ

وَأَسْجُدْ وَأَقْتَرِبْ ﴾ ^(٩) وعد القاضي عياض ذلك من ملحه ونواذره .

ومما أشده ابن السَّمَانِيّ في « التحبير » في ترجمة العباس بن محمد ، المعروف بمباسة :

لَا تَعْتَرِضْ فِيمَا قَضَى وَاشْكُرْ لِمَلِكٍ تَرْتَضَى

اصْبِرْ عَلَى مَرٍّ الْقَضَا إِنْ كُنْتَ تُعْبِدُ مَنْ قَضَى

ومنه :

بِإِنْفِاجِ كُلِّ بَابٍ مُرْتَجِحٍ إِنْ لِعَفْوٍ مِنْكَ عَنِّي مُرْتَجِحٍ ^(١٠)

(١) البيتان في التبيين ٢٥٤ . (٢) انظر الآية ٣٨ من سورة الأتقال .

(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . (٤) في الطبوعة : « وجنح فيه » .

وأسقطنا « فيه » حيث سقطت من س ، د . (٥) في س وحدها : « شدد » .

(٦) في الطبوعة بعد هذا زيادة : « فلم » والثبت في : س ، د . (٧) انظر الديباج المذهب ٩٧ .

(٨) في الطبوعة : « سجود » والثبت في : س ، د . (٩) الآية ١٩ من سورة العلق .

(١٠) في الطبوعة : « كل باب أرتجى » وفي د : « ترتجى » ، وأثبتنا الصواب من س . وفي

الطبوعة : « عني مرتجى » وأثبتنا ما في س ، د .

فأُسنَّ عليٌّ بما يُفيد سعادتي . فسمادني طوبى فآمتي تأمُرُ نجي^(١)

ومن تصانيفه كتاب « التفسير » وكتاب « فضاء المنزلة » وكتاب « الفرق بين الفرق » وكتاب « التصصيل »^(٢) في أصول الفقه ، وكتاب « تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر » وكتاب « فضاء الكرامة » وكتاب « تأويل مُدشابه الأخبار » وكتاب « المثل والنحل » مختصر ليس في هذا النوع مثله ، وكتاب « نفى خالق القرآن » وكتاب « الصفات » وكتاب « الإيمان وأصوله » وكتاب « بلوغ المدى عن أصول الهدى » وكتاب « إبطال القول بالتولد » وكتاب « العباد في موارث العباد » ليس في الفرائض والحساب له نظير ، وكتاب « التكملة » في الحساب ، وهو الذي أثنى عليه الإمام بحر الدين في كتاب « الرياض الونقة » وكتاب « شرح مفتاح ابن القاص » وهو الذي نقل عنه الرافعي في آخر باب « الجمعة » وغيره^(٣) ، وكتاب « نفض ما عمَّله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح مذهب أبي حنيفة » وكتاب « أحكام الوطء التام » وهو المعروف باللقاء الختائين ، في أربعة أجزاء .

قال ابن الصلاح : ورأيت له كتابا في معنى لفظي « التصوف والصوق » جمع فيه من أحوال الصوفية ألف قول ، مرتبة على حروف المعجم .
وجميع تصانيفه بالغة في الحسن أقصى الغايات .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم البردوي المقيم^(٤) أبوه بالصفيانية^(٥) ، قراءة عليه وأنا أصح بقاسيون ، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي ، سماعاً

(١) في الطبوعة : « مني يا مرجي » والتصحيح من س ، د .

(٢) في الطبوعة ، د : « الفصيل » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى ، وفوات الوفيات ،

وكشف الظنوت ٣٦٠/١ : (٣) في الطبقات الوسطى : « وغيرها » .

(٤) كذا في الأصول . وأصل ضواها : « القيم » بفتح القاف وتشديد الياء المكسورة .

(٥) في الطبوعة : « الصفيانية » . والتصحيح من س ، د .

عليه، أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن أبي الطاهر، [أخبرنا] ^(١) القاسم بن الفضل الصيّد لاني،
إجازة، أخبرنا أبو سعد إسماعيل بن الحافظ أبي صالح أحمد بن عبد الملك النيسابوري، أخبرنا
الشيخ أبو الرجاء خاف بن عمر بن عبد العزيز الفارسي ثم النيسابوري، أخبرنا الشيخ
الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، أخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر،
أخبرنا إبراهيم بن علي الدهلي، حدثنا يحيى بن يحيى التيمي، حدثنا هشيم بن بشير،
عن سيّار ^(٢)، عن يزيد الفقير ^(٣) عن جابر بن عبد الله، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
« أُعْطِيَتْ حُمْسًا لَمْ يُعْطَ مِنْ أَحَدٍ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَأُمَّتُ
إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُحِلَّتْ لِي الْفَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ
طَيِّبَةً وَمَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَأُصِرْتُ
بِالرُّعْبِ بَيْنَ بَدْنِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ » .

رواه البخاري ^(٤)، عن محمد بن سنان، وعن سميد بن المغيرة.

ورواه مسلم ^(٥)، عن يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شيبة.

ورواه النسائي ^(٦) في « الطهارة » بتمامه، وفي الصلاة ببعضه، عن الحسن بن إسماعيل

ابن سليمان، خستهم عن هشيم بن بشير، به.

أنشدنا الوالد رحمه الله مرّة من لفظه، الأستاذ أبو منصور، ما كتب به إلى أحمد بن أبي

(١) سابق من س، د. وهو في المطبوعة.

(٢) في الأصول: « يسار » وأثبتنا الصواب من صحيح البخاري ومسلم، وسنن النسائي، وميزان
الاعتدال ٤/٣٠٦ في ترجمة « هشيم بن بشير ». وسيار هو أبو الحكم، كما ذكر البخاري، وذكره
وميزان الاعتدال ٢/٢٥٣ باسم: « سيار بن حاتم » وحكى في تقريب التهذيب ١/٣٤٣ في اسم أبيه خلافاً
(٣) هو يزيد بن صهيب السكوني. ولما قيل له الفقير؛ لأنه كان يشكو فقار ظهره. تقريب
التهذيب ٢/٣٦٦

(٤) أخرجه البخاري و (باب التيمم، من كتاب الطهارة) ١/٩١، و (باب قول النبي صلى

الله عليه وسلم: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، من كتاب الصلاة) ٢/١١٩.

(٥) صحيحه في (كتاب الساجد ومواضع الصلاة) ١/٣٧٠، ٣٧١.

(٦) سننه في (باب التيمم بالصعيد، من كتاب الغسل) ١/٧٣.

طالب من دمشق أن محمد بن محمود بن الحسن الحافظ كتب إليه ، من مدينة السلام ، قال :
أخبرنا أبو بكر محمد بن حامد الضرير المقرئ^(١) بأصبهان ، أن أبا نصر أحمد بن عمر الفارزي ،
أخبره ، قال : أنشدني أبو سعيد مسعود بن ناصر السجزي^(٢) ، قال : أنشدنا الأستاذ
أبو منصور لنفسه^(٣) :

طلبت من الحبيب زكاةً حُسنٍ على صغرٍ من القدِّ البهي^(٤)
فقال وهلْ على مثلي زكاةٌ على قولِ العراقيِّ الكمي^(٥)
فقلتُ الشافعيُّ لنا إمامٌ وقد فرَّضَ الزكاةَ على العبي^(٦)

ثم ذُبل عليها الوالد ، رحمه الله تعالى ورضي عنه ، فقال :

فقال اذهب إذا فاقبضُ زكاتي بقولِ الشافعيِّ من الولي^(٧)
فقلت له فديتُك من فقيسه أبطلبُ بالزكاةِ سيوى الملى^(٨)
نصابُ الحسنِ عندك ذواتُ ساعٍ بالخطِّ والرقومِ السمهرى^(٩)
فإن أعطيننا طوعاً وإلاً أخذناه بقولِ الشافعيِّ^(١٠)

أخبرنا أحمد بن أبي طالب ، قال : كتب إلى محمد بن محمود ، قال : أنبأنا القاضي
أبو الفتح الواسطيُّ قال : كتب إلى أبو جعفر محمد بن [أبي] ^(١١) على الهمداني ، قال :

(١) في المطبوعة : « التوفيق » والتصحيح من س ، د ، وطبقات القراء ١١٤/٢ .

(٢) في س : « الشجری » وفي د بهذا الرسم بدون إعجام .. وأنبتنا ما في المطبوعة ، والعر ٢٨٩/٣ .

(٣) الأبيات في فوات الوفیات ٦١٤/١ . (٤) في الفوات : « من العمر البهي » .

(٥) العراقي : هو الإمام أبو حنيفة كما ذكر محقق الفوات . وكأجاء مصرحاً به في شعر لأبي الفضل

الميكالي ، ذكره ابن شاکر (٦) زيادة من س وحدها .

(٧) في الفوات : « برأى الشافعي » . (٨) في الفوات : « أبطلبُ بالوفاء » .

(٩) في س ، والفوات : « ذو امتناع » والثبت في المطبوعة ، د . وفي الفوات : « عندي » .

وفي المطبوعة ، د : « بلعظ » وأنبتنا ما في س ، والفوات .

(١٠) في الفوات : « الحنبل » . وقد علق محقق الفوات على هذا البيت بأنه في نسخة من الفوات ،

وطبقات الشافعية : « أخذناه بقول الشافعي » قال : وقد تقدم ذكر الشافعي .

(١١) ساقط من س وحدها .

أشدنا أسعد بن مسعود بن عليّ العُمَيْرِيّ الكاتب ، قال : أشدني أبو منصور البغداديّ لنفسه (١) :

باسائلي عن قصّتي دَعَمَنِي أُمَّتٌ فِي غُصَّيْتِي
المالُ في أيدي الوَرَى واليأسُ منه حِصَّيْتِي

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

- قال في « شرح المفتاح » (٢) في التسمية السنوية في الوضوء ، إنها : « بسم الله وبالله وعلى مِلَّةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم » عند غَسْلِ الكَفَّيْنِ .
- وحكى أن من أصحابنا من قال : لا تُشترط الطهارة (٣) في الصلاة على الجَنَازَةِ .
- وقال في الإقامة : من سنَّها الإدراج (٤) ، ولا يبرح من موقفه حتى يقول : قد قامت الصلاة .

فات : وظاهره أنه يتحوّل (٥) حينئذ ، وظاهر كلام الأصحاب أنه لا يسور سبي يُتمُّمها .

- وقال في كتاب « الوطاء التمام » : من آف ذكره بحريّة وأولجه في فرج ولم يُنزل لا غُسلَ عليه ، ولا حَدٌّ ، على الأصح إن كان في حرام ، ولا يفسد به شيء من العبادات . وعن أبي حامد المرّوزيّ إيجاب ذلك . انتهى .

(١) البيتان في فوات الوفيات ١/٦١٥ . (٢) في الطبقات الوسطى : « وقد رأيت بخط

ابن الصلاح في مجموعه أنه وقف عليه في دخلته الثانية إلى نيسابور ، وعاق منها فوائد ، منها . . . » .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « والوضوء » .

(٤) قال في المصباح المنير (درج) : « درج الصبي دروجا ، من باب قعد : مثنى قليلا في أول ما

يمشي ، ومنه قيل درجت الإمامة : إذا أرسلتها ، درجا ، من باب قتل ، لغة في أدرجتها ، بالألف » .

(٥) في الطبوعة : « يتول » والتصحيح من س ، د ، والبارة في الطبقات الوسطى :

« وظاهر هذا أنه إذا قاله أَحْوَل ، والذي قاله الأصحاب أنه إذا شرع في الإقامة في موضع

تَمَّمها فيه ولا يمشي في أثناءها ، ولم يُتَيَمُّوه بلفظ الإقامة » .

وفي مسألة النُسل وجوه شهيرة ، أحدهما : وجوب النُسل ، وثالثها الفرق بين
[الخُرقة]^(١) الخُشينة والفاغمة .

قال النووي في « زيادة الروضة » : قال صاحب « البحر » : وتجرى هذه الأوجه
في إفساد الحج به ، وينبغي أن تجرى في جميع الأحكام . انتهى .

قلت : وقوله « وينبغي أن تجرى في جميع الأحكام » هو من كلام النووي ، وليس من
كلام صاحب « البحر » وفيه على عمومه نظر ، إذ يلزمه أن يحل الإيلاج في خُرقة في
فرج أجنبية ، ولا أعتقد أحدا يقول به ، وإن اختلف في وجوب الحد ، وإنما ينبغي أن
تجرى^(٢) الخُلاف في جميع العبادات ، هل تفسد به ؟ وبه صرح الأستاذ أبو منصور كما
رأينا^(٣) ، ولم يُرد النووي^(٤) « إن شاء الله » سواه .

● إذا قال المريض : أوصيت لزيد بما يخص فلانا ، أحد ورثاتي^(٥) من ثلثي لو لم أوص .

فهل تصح ؟

هذه مسألة^(٦) مليحة ، يحتمل أن يُقال بالصحة ؛ لأن له أن يوصي بكامل الثلث ،
وبعضه موزعا^(٧) على كل الورثة ، وإذا كان له أن يوصي بتمامه ، قلعه مع كل وارث ثلث
ما يرثه ، فله أن يضمه في واحد معين منهم .

ويحتمل أن يُقال : لا يصح ، بل ليس له إلا أن يوصي بالقدر المطلق له من الثلث
فما دونه ، مقسوما بين ورثته ، على مقدار موارثهم .

وهذه المسألة وقعت في زمان الأستاذ أبي منصور ، وذكرها القاضي الحسين في
« فتاويه » .

وبالاحتمال الثاني أفق أبو منصور .

(١) ساقط من الطبوعة ، وهو من س . د .

(٢) في الطبوعة : « يجرب » ، والتصحيح من س . د .

(٣) في الطبوعة ، د : « رأيت » والثبت من س . (٤) زيادة في س وحدها .

(٥) في الطبوعة : « ورثتي » والسكامة في د غير مقروءة ، وأثبتنا ما في س .

(٦) في الطبوعة ، د : « المسألة » . والثبت في س . (٧) في الطبوعة ، د : « موزونا » والثبت في س .

● وذلك أن واحدا ترك ابنا وبناتا ، وأوصى بثالث ماله بمد نصيب البنت ، بحيث لا يتقص عليها شيء ، وأراد أن يجعل الموصى به ثالث ما يخص الإبن ، وهو أقل^(١) من أصل الثالث ، وأن يُحسب على الإبن وحده ، بحيث لا يدخل نقص على البنت ، فاختلاف [على الإبن]^(٢) فقهاء ذلك الوقت في الفتيا ، هل يدخل النقص عليهما جميعا ، أو يُخصّ به الإبن ، كما أوصى به الميت ؟

فقال الأستاذ أبو منصور : بل يدخل عليهما جميعا ، وتكون المسألة من تسمة^(٣) . والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب^(٤) .

(١) في المطبوعة ، د : « أصل » وأثبتنا ما في س . (٢) ساقط من س وحدها .

(٣) في د وحدها : « تسمة » . (٤) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل أبي منصور ، قال :

● وقال أبو منصور أيضا : إنه ينوى لصلاة الجفازة كونها فرض كفاية ، كما هو وجه

مشهور لغيره .

● واختار أن التسنيم في هذا الوقت أفضل من التسطیح في القبر ، مخالفة للروافض ، كما قال ابن أبي هريرة ، والشيخ أبو محمد ، والرؤياني ، والغزالي .

● وحكى فيه عن بعض الأصحاب المنع من جواز الجمع في الحفر بالطر ، كما هو رأى المرزبي .

وهذه نُبذة مما علقه ابن الصلاح من هذا الشرح [بمعنى شرح المفتاح وقد سبق النقل منه في الطبقات الكبرى] .

وللأستاذ أبي منصور كتاب في نقض ما عمله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح مذهب أبي حنيفة . قال ابن الصلاح : وكل واحد منهما لم يخل كلامه عن ادعاء ما ليس له ، والتشبه بما لم يؤنه ، مع وهم كثير أتياه .

وذكر ابن الصلاح فوائد قابلة من هذا الكتاب ، ونحن نذكر منه مجلا ، يدخل فيها ما أورده ابن الصلاح .

= قال الأستاذ أبو منصور: وجدت كتابه - يعني أبا عبد الله - مشحونا بثلث أصحاب الحديث ، صُنع من يشتري لهو الحديث .

كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسداً وبغياً إنه لدميم

[لأبي الأسود الدؤلي - انظر البيان والتبيين ٤ / ٦٣]

فرايت فرض الدين القويم والصراف المستقيم نقض ما أودعه كتابه ، عزوة عزوة . قال : وصنف الشافعي في الرد على البراهمة المنكرين للنبوات كتابا في إثبات النبوة . وكل من صنف في النبوات فهو تبع له ؛ لأنه على منواله تسج .

زعم الجرجاني أن مارسه أبو حنيفة في الشروط لم يسبقه إليه أحد .

أجاب أبو منصور بأن النبي صلى الله عليه وسلم أول من أملى كتب العمود والمواثيق ؛ منها عمده أنصاري أئمة ، بخط علي بن أبي طالب ، وفيه شهادة أبي بكر وعمر وعثمان وأعلام الصحابة ، وهذا العهد باق عند أصحاب أئمة ؛ ولأجل ذلك يصانون .

قال : وأستقصى محمد بن جرير الطبري الشروط في كتاب على أصول الشافعي . وسرق أبو جعفر الطحاوي من كتابه ما أودعه كتابه ، وأوهم أنه من نتيجة أهل الرأي . ثم جاء بعدد شيخ الشروط والمواثيق ، بل شيخ الأصول والبروع أبو بكر محمد بن عبد الله ، المعروف بالصيرفي ، فغير في وجوه المتقدمين بما صنف في أدب القضاء ، وفي الشروط والمواثيق .

ومن صنف في الشروط والمواثيق المزني ، أملى فيه كتابا جامعاً . وأبو ثور ، وكتابه فيها مبسوط . وأبو علي السكرانيسي ، وبين في مصنفه ما وقع في كتب أصحاب الرأي من الخلل في شروطهم . وداود بن علي الأصبهاني ، وشرح في كتابه أصول الشافعي ، وذكر ما عابه علي يحيى بن أكرم في الشروط . وابنه أبو بكر ، وزاد على أبيه أبواباً وفصولاً . وقبله أبو عبد الرحمن الشافعي .

قال : وقد كان أصحاب الرأي يفتخرون بأن لهم مسائل في الدور ، ومسائل ابن سريج في الدور تُرني على مسائل أهل الرأي بالوف .

== وصنف بمد ابن سريج في الدُّور شيخُ الأصول والفروع أبو إسحاق الإسفراييني ،
ما حَبَّرَ السابقين ، وأغنى اللاحقين .

ونَقَضَ على الجرجاني دعواه تقدّمهم في علم الفرائض ، بسعيد بن جبير ، وعمريدة
السَّلْمَانِيّ ، والشَّعْبِيّ ، والفقيهاء السبعة : سعيد بن المسيّب ، وخارجة بن زيد ، وعروة بن الزبير ،
وسليمان بن يسار ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، وأبو سَكَمَةَ بن عبد الرحمن ، ومحمد بن عمرو
ابن حزم ، وسالم بن عبد الله بن عمر .

قال : ولقد قال مالك : إن هؤلاء السبعة إذا أجمعوا على مسألة انعقد بهم الإجماع ،
ولم يكجز لغيرهم مخالفتهم .

ثم نشأ من بعدهم قبيصة بن ذؤيب ، وأبو الزناد .

قال : فدَعَوَى الجُرْجَانِيّ سَبَقَهُمْ إلى هذا العلم وَقَاحَةً وِرْقَاعَةً .

قال : ولما انتهى الكلام في الفرائض إلى زمن أبي حنيفة كان ابن أبي ليلى ، وابن
شُرْمَةَ قد صَنَعَا في الفرائض . وأطال في ذلك ، وذكر جماعة من متقدمي أصحاب مالك
صَنَعُوا فيها .

ثم قال : ولأصحاب الشافعيّ فيها كتاب أبي ثور ، وكتاب الكرابيبيّ ، وكتاب
رواه الربيع عن الشافعيّ .

قال : وأبسط الكتب فيها كتبُ أبي العباس بن سُرَيْج . قال : وأبسط من الجميع
كتاب محمد بن نصر المروزيّ . وما صَنَفَ فيها أنقنُ وأحکمُ منه ، وحججه يزيد على خمسين
جزءاً . قال : وكتابنا في الفرائض يزيد على ألف ورقة .

قلت : وقد وقت عليه ، وهو كتاب جميل المقدار ، لا مزيدَ على حسنه .

ثم أطال الكلام في فضائل الشافعيّ ، وما يتبع ذلك ويلتحق به .

ثم ذكر للشافعيّ مناظرات . قال : فنّها ما حدّثناه عبدُ الله بن عمر المالكي ، حدّثنا

أبي ، عن الربيع بن سليمان ، قال : كان الشافعيّ يوماً جالساً بين يدي مالك بن أنس ، فجاء ==

رجل ، فقال للمالك : إني رجل أبيع القُمري ، وإني أبت في بوي هذا قُمريًا ، فردّه عليّ ، فقال : إن قُمريّك لا يصيح ، خلقت له بالطلاق أن قُمريّ لا يهدأ من الصياح فقال له مالك : طلقت امرأتك ، ولا سبيل لك عليها .

وكان الشافعيّ يومئذ ابن أربع عشرة سنة ، فقال لذلك الرجل : أيُّما أكثر ، صياح قُمريّك أم سكوتُه ؟

فقال : صياحه .

فقال : أمسك ، ولا شيء عليك .

قال : فزبره مالك ، وقال : يا غلام ، من أين لك هذا ؟

فقال : لأنك حدثتني عن الزُهريّ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سَكَمَةَ ، أن فاطمة بنت نيس قالت : يارسول الله ، إن أباجهم ومعاوية خطباني . فقال : «أمامعاوية فصمواك ، وأما أبوجهم فرجل لا يدُر سوطه عن عاتقه» وقد كان أبوجهم يأكل وينام ويدع عصاه في بعض أحواله ، إلا أنه قال : لا يضع عصاه ، وأزاد به أبلغ أحواله ، والعرب تجمل أكثر الفعلين لمدامته ، فلما كان صياح قُمريّ هذا أكثر من سكوتِه جعلته في صياحه دائماً .

فتمجّب مالك من احتجاجه .

وذكر للشافعيّ مناظرات أخر ، منها فضيئته مع محمد بن الحسن ، في مسألة غصبت

الساجة [سبقت هذه المناظرة في الجزء الثاني ، صفحة ١٤١] .

ثم ذكر قول من قال : إن ابن مَمِين طَمِن في الشافعيّ [سبق هذا القول في الجزء

الثاني ، صفحة ١٠ . ويلاحظ أن ابن السبكي أشار هناك إلى أنه سيحكي هذا القول في ترجمة

الأستاذ أبي منصور . ولم يذكره في الطبقات الكبرى ، وإنما ذكره في الوسطي ، كما

ترى [وقال : إنما أراد ابن معين : إبراهيم بن محمد الشافعيّ . وقد قال ابن معين : محمد بن

إدريس الشافعيّ إمامٌ حادقٌ ثقةٌ . وروى بإسناده إلى يحيى بن معين ، عن يحيى بن سعيد

القطان : أنا أدعو الله عزّ وجلّ للشافعيّ منذ أربعين سنة .

٤٦٧

عبد القاهر بن عبد الرحمن

الشيخ أبو بكر الجرجاني*

النحوي المتكلم على مذهب الأشعري ، الفقيه على مذهب الشافعي .

أخذ النحو بجرّان عن أبي الحسين محمد بن الحسن الفارسي ، ابن أخت الشيخ أبي علي الفارسي ، وصار الإمام المشهور ، المقصود من جميع الجهات ، مع الدين المتسبين والورع والسكون .

قال السّفيّ : كان ورعا قانعا ، ودخل عليه نصّ وهو في الصلاة ، فأخذ ما وجد ، وعبد القاهر بنظر ولم يقطع صلاته .

= قال : وبالع مسلم بن الحجاج في الثناء على الشافعي في كتاب « الانتفاع بجلود السباع » وفي كتاب « الرد على محمد بن نصر الروزي » وعدّ الشافعي في هذا الكتاب من الأئمة الذين يُرجع إليهم في الحديث ، وفي الجرح والتعديل .
وأفاد الأستاذ أبو منصور في هذا الكتاب فوائد جمّة .

ومن الوهم الواقع فيه تكريه أن داود بن عليّ من تلامذة الشافعي ، وداود مولده بعد المائتين ، إما بسنتين أو ثلاث ، والشافعي مات سنة أربع [يقصد بعد المائتين] فكان داود ابن سنتين أو سنة حين موت الشافعي . ولعله أراد بالتلمذة كونه من أتباعه ؛ فإن جماعة عدّوا داود من أتباع الشافعي ، وليس بيميد . وإنكاره القياس لا يُنخرجه عن ذلك ، فسكّم من إمامٍ يخالف قُدوته في مسائل أمّهات . ولقد اجتمع أبو جعفر الطحاوي ، أحد أئمة الحنفية بالقاضي أبي عبيد بن حربويه ، أحد أئمتنا ، فقال له أبو عبيد : يا أبا جعفر ، أما علمت أن من لم يخالف إمامه في شيء عصى ، فقال : أيها القاضي : « نعم وغيبى » .

* له ترجمة في : إنباه الرواة ٢/ ١٨٨ ، بغية الوعاة ٢/ ١٠٦ ، رياض الجنات ٤٤٣ ، شذرات الذهب ٣/ ٣٤٠ ، العبر ٣/ ٢٧٧ ، فوات الوفيات ١/ ٦١٢ ، مرآة الجنان ٣/ ١٠١ ، مفتاح السعادة ١/ ١٣٨ ، النجوم الزاهرة ٥/ ١٠٨ ، نزهة الألبا ٤٣٤ .

قال : وسمعت أبا محمد الأبيوردي يقول : ما مَقَلت^(١) عيني لغويًا^(٢) ، وأما في النحو فعميد القاهر .

ومن مصنفاته كتاب « المُعْنَى في شرح الإيضاح »^(٣) في نحو من ثلاثين مجلداً ، وكتاب « المقتصد في شرح الإيضاح » أيضاً ، ثلاث مجلدات ، وكتاب « إعجاز القرآن »^(٤) الكبير ، وإعجاز القرآن^(٥) الصغير ، و « العوامل المائة » و « الفتحاح » ، و « شرح الفاتحة » و « المُعَدَّة » في التصريف ، وكتاب « الجمل » المختصر المشهور^(٦) وكتاب « التلخيص في شرح هذا الجمل »^(٧) .
ومن شعره^(٨) :

كَبَّرَ عَلَى الْعِلْمِ لَا تَرُمُهُ وَمِلَ إِلَى الْجَهْلِ مَيْلَ هَائِمٍ^(٩)
وَعَشْ حَسْبَاراً تَعَشُ سَعِيداً فَالْتَمَعْتُ فِي طَالِعِ الْبَهَائِمِ^(١٠)
توفى سنة إحدى وسبعين ، وقيل أربع وسبعين وأربعمائة .

٤٦٨

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن بن محمد الطبري

أبو عبد الله الشالوسي *

من قرية شالوس ، بفتح الشين المعجمة وضم اللام بعد الألف بعدها واو ساكنة ثم سين مهملة ، وهي من نواحي [آمل]^(١) طبرستان .

(١) المفل : النظر .

(٢) لعل هنا سقطاً صورته : « كفلان » أو شيء قريب من ذلك ، يعطف عليه قوله : « وأما في النحو »

(٣) في النحو ، لأبي علي الفارسي . (٤) ساقط من الطبعة ، د . وهو من س .

(٥) البيتان في بقية الوعاء ، وفي الفوات .

(٦) في س ، د ، والطبقات الوسطى والفوات : « كبر على العقل » وأثبتنا ما في الطبعة ، والبقية وتلخيص ابن مكنوم ، كما في حواشي الإنباه ، وهو أنسب لمقابله بالجهل ، وفي البقية ، والفوات ، والتلخيص : « يا خليلي » مكان : « لا ترمه » . (٧) في الفوات ، والتلخيص : « تعش بخير » .

* له ترجمة في الأنساب ٣٢٦ ب ، الباب ٢ / ٦ .

(٨) زيادة من الطبقات الوسطى ومكانها في الأنساب « أمل » . وهو لا شك تحريف آمل .

كان من الأئمة في العلم والدين .

قال ابن السمعاني : أبو عبد الله فقيه عصره بآمل ، ومفتيها ومدرسها ، وكان واعظا زاهدا ، وبيته بيت الزهد والعلم . (اسمع الحديث وُعْمَرُ حتى حَدَّثَ ، ثم^(١) ورد بفناد ، وخرج إلى الحجاز ، وسمع أبا عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء^(٢)) إما بمكة أو بمصر^(٣) .

وقال - أعنى ابن السمعاني ، في « الأنساب » - : غالب ظني أنه سمع منه بمكة .

قال : وقد سمع منه القاضي أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ^(٤) ، وأثنى عليه ، وذكر أنه سمع من ابن نظيف بمصر .

قلت : الشالووبي شيخ دُوَيْرِ الكَرْخِي ، وكلاهما مذكور في « فتاوى الحنَاطِي » في مسألة « وصول القراءة إلى الميت » توفي الشالوسي سنة خمس وستين وأربعمائة .

٤٦٩

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر بن أحمد بن إبراهيم

القاضي أبو سعد الطبري التيمي ، بيم واحدة . يُعرف بالوزان*

من أهل طبرستان ، نزل الرمي .

من رؤساء عصره ، وكبرائهم ، فضلاً وحشمةً وجاهاً ونعمة .

قال عبد الغافر : وكان له القَدَمُ الراسخ في المناظرة وإفحام الخصوم ، والكرم الباذخ

الراقي إلى مناظرة النجوم .

وذكر ابن السمعاني أنه تفقّه بمرؤ على الإمام أبي بكر القفال المرؤزي ، وبرع

في الفقه .

(١) ليس في الأنساب . (٢) زاد في الأنساب : « المصري » .

(٣) الكلام متصل في الأنساب بقوله : « غالب ظني » . وعبارة المصنف توهم أنه قال الكلام

السابق في كتاب غير الأنساب . (٤) إلى هنا ينهي ما في الأنساب .

* له ترجمة في : الأنساب ٥٨٢ ب ، الباب ٣ / ٢٧١ ، وكان بعض أجداده بزّن فذهب إليه .

وقال القاضي أبو محمد^(١) عبد الله بن يوسف الحافظ : إنه ولي قضاء ساوة ، ثم قضاء همدان .

سمع القفال الروزي والأستاذ أبا إسحاق الإسفراييني ، وأبا بكر أحمد بن الحسن الحليري ، والأستاذ أبا منصور البغدادي ، وغيرهم .

روى عنه زاهر بن طاهر ، وغيره^(٢) .

قال عبد الغافر : توفي سنة تسع وستين وأربعمائة .

وقال عبد الله بن يوسف الجرجاني سنة ثمان وستين . والله أعلم .

٤٧٠

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي بن محمد القطان

المعروف بأبي معشر الطبري*

الإمام في القراءات ، مصنف « التخليص » و « سونق العروس » في القراءات المشهورة والغريبة^(٣) ، وكتاب « الدرر » في التفسير ، و « عيون^(٤) المسائل » و « طبقات القراء » وغير ذلك . وكان مقرئ أهل مكة في عصره ، وقد روى « تفسير الثملي » عن المصنف ، و « مسند الإمام أحمد » و « تفسير النعمان » عن شيخه الربدي^(٥) . وروى عن أبي عبد الله بن زَيْف ، والقاضي أبي الطيب الطبري ، وغيرها . وحدث عنه أبو بكر محمد بن عبد الباقي ، وغيره .

(١) في المطبوعة : « أبو الفضل » والتصحيح من سائر الأصول .

(٢) قال في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٥٨ ، طبقات القراء ١ / ٤٠١ ، الدرر ٣ / ٢٩ ، العقد الثمين ٥ / ٤٧٥ ، لسان الميزان ٤ / ٤٩ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٤٤٤ .

(٣) في المطبوعة : « والعربية » والكلمة غير واضحة في س . وأثبتنا ما في د ، والطبقات الوسطى

(٤) في طبقات القراء : « عنوان المسائل » . وما في أصولنا يوافق ما في كشف الظنون ٢ / ١٨٧

(٥) هو أبو القاسم علي بن محمد بن علي ، كما في طبقات القراء .

وكان من فضلاء الشافعية .
توفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، بمكة .

٤٧١

عبد الكريم بن هوازِن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد النَّيسابوريّ

الأستاذ أبو القاسم التَّمَشِيرِيّ النَّيسابوريّ الملقَّب زين الإسلام*

الإمام مطلقاً ، وصاحب « الرسالة » التي سارت مغرباً ومشرقاً ، والبسالة^(١) التي أصبح بها نجم
سعاده مُشرقاً ، والأصالة التي تجاوز بها فوق الفَرَقْدَوْرَقِيّ . أحد أئمة المسلمين علماء وعملاء ،
وأركان المِلَّة فَمِلاً ومقولاً . إمام الأئمة ، ومُجَلِّي ظُلُمَاتِ الضَّلَالِ المَذْهَبِيَّة . أحد مَنْ يُقْتَدَى
به في السُّنَّة ، ويتوضَّح بكلامه طُرُقُ النار وطُرُقُ الجنة . شيخ الشايخ وأستاذ الجماعة ومقدم
الطائفة ، الجامع بين أشقات العلوم .

وُلد في ربيع الأول سنة ست وسبعين وثلاثمائة .

وسمع الحديث من أبي الحسين الخفاف^(٢) ، وأبي نُعَيْم الإسفراييني ، وأبي بكر بن
عَبْدُوس^(٣) الزُّكِّيّ ، وأبي نُعَيْم أحمد بن محمد المِهْرَجَانِيّ ، وعليّ بن أحمد الأهوازيّ ،
وأبي عبد الرحمن السُّلَمِيّ ، وابن باكُويه الشِّيرَازِيّ ، والحاكم ، وابن فُورْكَ ، وأبي الحسين
ابن يَشْران ، وغيرهم .

* له ترجمة في : إنباه الرواة ٢ / ١٩٣ ، الأنساب ٤٥٣ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ١٠٧ ،
تاريخ بغداد ١١ / ٨٣ ، تبين كذب المغترى ٢٧١ ترجمة طيبة ، دمية القصر ١١٤ ، روضات الجنات
٤٤٤ ، شذرات الذهب ٣ / ٣١٩ ترجمة وافية ، طبقات الفسرين ٢١ ، المر ٣ / ٢٥٩ ، السكامل ، لابن
الأثير ١٠ / ٣١١ ، اللباب ٢ / ٢٦٤ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٩٩ ، مفتاح السعادة ١ / ٤٣٩ ، المنتظم
٨ / ٢٨٠ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٩١ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧٥ ، ترجمة جيدة .

(١) في الطبقات الوسطى : « والديانة » .

(٢) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « أحمد بن محمد بن عمر الخفاف » وقد جاءت كنية هذا
الرجل : « أبو عمرو » في الباب ١ / ٣٨١ . (٣) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « محمد بن أحمد بن
عبدوس »

روى عنه ابنه عبد النعم ، وابن ابنه أبو الأسعد هبة الرحمن ، وأبو عبد الله الفراءى ،
وزاهر الشحامى ، وعبد الوهاب بن شاه الشاذياخى^(١) ، ووجيه الشحامى ، وعبد الجبار
الخرارى ، وخلق .

وروى عنه من القدماء أبو بكر الخطيب ، وغيره .

ووقع لنا الكثير من حديثه .

وأخذ الفقه عن أبي بكر محمد بن بكر الطوسى ، وعلم الكلام من الأستاذ أبي بكر
ابن فورك .

واختلف أيضا يسيرا إلى الأستاذ أبي إسحاق^(٢) .

وأخذ التصوف عن أستاذه أبي علي الدقاق .

وكان فقيهاً بارعاً أصولياً ، محققاً متكلماً ، سنياً محدثاً ، حافظاً ، مفسراً ، متقنياً ، نحوياً
لنوبيا ، أدبياً كاتباً شاعراً ، مليح الخط جداً ، شجاعاً بطلاً ، له في الفروسية واستعمال السلاح
الجميلة .

أجمع أهل عصره على أنه سيد زمانه ، وقدوة وقته ، وبركة المسلمين في ذلك العصر .

قال الخطيب : حدث ببغداد ، وكتبنا عنه ، وكان ثقةً ، وكان يعظ ، وكان حسن

الموعظة ، مليح الإشارة ، وكان يعرف الأصول على مذهب الأشعرى ، والفروع على مذهب

الشافعى .

وقال^(٣) عبد الغافر بن إسماعيل فيه : الإمام مطلقاً ، الفقيه المتكلم الأصولى ، المفسر

الأديب النحوى ، الكاتب الشاعر ، لسان عصره وسيد وقته ، وسر الله بين خلقه ،

(١) في المطبوعة : « الشاذياخى » وأهل الإعجام فى س ، د . وأثبتنا الصواب من

اللباب ٣/٢ . وسبق الكلام على هذه النسبة فى الجزء الرابع ٣٩٤ . وقال صاحب اللباب : « هذه

النسبة لى موضعين أحدهما على باب نيسابو مثل قرية متصلة بالبلد ... ينسب إليها أبو بكر شاه بن أحمد بن

عبد الله الشاذياخى الصوفى من أهل الدين ، مشهور بخدمة أبي القاسم القشبرى » .

(٢) الإسفرابى . كذا فى التبيين ٢٧٣ . (٣) كلام عبد الغافر هذا بحروفه فى التبيين . وقد

ذكر الحافظ ابن عساكر أنه مما كتب به إليه عبد الغافر .

شيخ المشايخ وأستاذ الجماعة ، ومقدم الطائفة ، ومقصود سالكى الطريقة ، وبُندار^(١) الحقيقة ، وعين السادة^(٢) ، وحقيقة الملاحاة ، لم ير مثل نفسه ، ولا رأى الرادون مثله ، فى كماله وبراعته ، جمع بين علم الشريعة والحقيقة ، وشرح أحسن الشرح أصول الطريقة . أصله من ناحية أُستوا ، من العرب الذين وردوا خراسان ، وسكنوا الفواحي ، فهو قشيري الأب، سلمى الأم ، وخاله أبو عقيل السلمى ، من وجوه دهاقين ناحية أُستوا . توفى أبوه وهو طفل ، فوقع إلى أبى القاسم الألبانى ، فقرأ الأدب والعربية عايشه ، بسبب اتصاله بهم ، وقرأ على غيره ، وحضر البلد ، واتفق حضوره مجلس الأستاذ الشهيد أبى على الحسن بن على الدقاق ، وكان لسان وقته ، فاستحسن^(٣) كلامه ، وسلك طريق الإرادة ، فقبله الأستاذ ، وأشار عليه بتعلم العلم ، فخرج إلى درس الشيخ الإمام أبى بكر محمد بن بكر^(٤) الطوسى ، وشرع فى الفقه حتى فرغ^(٥) من التعليق ، ثم اختلف بإشارته إلى الأستاذ الإمام أبى بكر بن فورك ، وكان المقدم فى الأصول ، حتى حصلها وبرع فيها ، وصار من أوجه تلامذته ، وأشدهم تحميها وضبطا ، وقرأ عليه أصول الفقه ، وفرغ منه . ثم بعد وفاة الأستاذ أبى بكر اختلف إلى الأستاذ أبى إسحاق الإسفراينى ، وقعد بسمع جميع دروسه ، وأتى عليه أيام ، فقال له الأستاذ : هذا العلم لا يحصل بالسمع . وما توهم^(٦) فيه ضبط ما يسمع ، فأعاد عنده ما سمعه منه ، وقرره أحسن تقرير من غير إخلال بشىء ، فتمعجب منه وعرف محله فأكرمه ، وقال : ما كنت أدري أنك بلغت هذا المحل ، فليست تحتاج إلى درسى ، بكفيك^(٧) أن تطالع مصنفاتى وتنظر فى طريقي ، وإن أشكل عليك شىء طالعتنى به ، ففعل ذلك ، وجمع بين طريقته وطريقة ابن فورك .

(١) فى المطبوعة : « وشمار » والنصوب من سائر الأصول ، والتبيين .

(٢) بعد هذا فى التبيين : « ويقطب السيادة » . (٣) فى الأصول : « واستحسن » وانثبت من

التبيين . (٤) فى المطبوعة ، د : « أبى بكر » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين وقد ترجم فى الجزء الرابع ١٢١ ، وقد ذكر هناك أن أبى القاسم القشيري تفقه عليه .

(٥) فى الطبقات الوسطى : « سرع فى التعليق » . (٦) ضبط هذه الجملة من الطبقات الوسطى

(٧) فى التبيين : « بل بكفيك » .

ثم انظر بعد ذلك في كتب القاضي أبي بكر ابن الطيّب ، وهو مع ذلك يحضر مجلس الأستاذ أبي علي ، إلى أن اختاره لكرامته ، فزوجها منه .

وبعد وفاة الأستاذ عاشر أبا عبد الرحمن السلميّ ، إلى أن صار أستاذ خراسان ، وأخذ في التصنيف فصنّف « التفسير الكبير » قبل العشر وأربعمائة ، ورأى المجالس ، وخرج إلى الحج في رُفقة ، فيها أبو محمد الجَوَيْنِيُّ ، والشيخ أحمد البيهقي ، وجماعة من المشاهير ، فسمع منهم ^(١) الحديث ببغداد ، والحجاز من مشايخ عصره .

وكان في علم الفروسية واستعمال السلاح وما يتعلّق به من أفراد العصر ، وله في ذلك الفن دقائق وعلوم انفرد بها .

وأما المجالس في التمدّك والقعود فيما بين المرّدين وأصحابهم ^(٢) عن الوقائع وخوضه في الأجوبة ، وجرّيان الأحوال العجيبة ، فكلها منه وإليه .

أجمع أهل العصر على أنه عديم النظير فيها ، غير مشارك في أساليب الكلام على المسائل ، وتطبيب ^(٣) انقلب ، والإشارات اللطيفة المستنبطة من الآيات والأخبار ، من كلام المشايخ ، والرّموز الدقيقة ، وتصانيفه فيها المشهورة ، إلى غير ذلك من نظم الأشعار اللطيفة على لسان الطريقة .

وأقد عقد لنفسه مجلس الإملاء في الحديث سنة سبع وثلاثين وأربعمائة ، وكان يُعَلَى إلى سنة خمس وستين ، يُدَنَّبُ أما إليه بأبياته ، وربما [كان] ^(٤) يتكلم على الحديث بإشاراته ولطائفه .

وله في الكتابة طريقة أنيقة رشيقة تُدرى ^(٥) على النظم . .

ولقد قرأت ^(٦) فصلاً ذكره علي بن الحسن في « دُمَيَّة النصر » ^(٧) وهو أن قال :

(١) في المطبوعة ، س . « منهم » ووفيات الأعيان . وأثبتنا الصواب من د ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . (٢) في المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى : « وأسواتهم » والهمز على الواو في المطبوعة . وأثبتنا ما في س ، والتبيين . وقد وضعت كسرة تحت الواو في الطبقات الوسطى .

(٣) في التبيين : « وتطبيب » . (٤) ليس في التبيين . (٥) في التبيين : « تبر » .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « ذكرت » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٧) الدمية : ١٩٤ .

الإمام زين الإسلام أبو القاسم جامع لأنواع المحاسن، تفقاده^(١) صماؤها دَلَل المراسن، فلو قُرِع الصخر بسوط تحذيره لَذاب، ولو رُبِط^(٢) إبليس في مجلس تذكيره لَناب، وله فصل الخطاب في فضل^(٣) النطق^(٤) المستطاب، ماهر^(٥) في التكمم على مذهب الأشعري، خارج^(٦) في إحاطته بالعلوم عن الحدِّ البشري، كلاماته للمستفيدين فوائد [وفوائد]^(٧)، وعتبات^(٨) منبره للمارفين وسائد، وله شعر يتوجج به رؤوس معاليه إذا خُتمت به أذنان أُماليه .

قال عبد الغافر: وقد أخذ طريق التصوف من الأستاذ أبي علي الدقاق، وأخذها أبو علي عن أبي القاسم النصراباذي، والنصراباذي عن الشبلي، والشبلي عن الجنيد، والجنيد عن السري [السقطي]^(٩)، والسري عن معروف السكرنجي، ومعلوم عن داود الطائي، وداود في التابيين. هكذا كان يذكر إسناد طريقته.

ومن جملة أحواله ما خُصَّ به من الحنة في الدين والاعتقاد وظهر التعصب بين الفريقين، في عشر سنة أربعين إلى خمس وخمسين وأربعمائة، وميل بمض الولاء إلى الأهواء، وسعى بمض الرؤساء والقضاة إليه بالتخليط، حتى أدى ذلك إلى رفع المجالس، وتفرق شمل الأصحاب، وكان هو المقصود من بينهم حسدا، حتى اضطرتهم الحال إلى مفارقة الأوطان، وأمدت في أثناء ذلك إلى بغداد، وورد على أمير المؤمنين القائم بأمر الله، ولقي فيها قبولا، وعقد له المجلس في منزله المختصة به، وكان ذلك بمحض ومراى منه، ووقع كلامه في مجلسه الموقع، وخرج الأمر بإعزازه وإكرامه، وعاد إلى نيسابور، وكان يختلف منها

(١) في الأصول: «إليه». والمثبت من الدمية، والتبيين. (٢) في الدمية «ارتبط».

(٣) كذا في المطبوعة، والطبقات الوسطى، والتبيين. وفي الدمية، وس، د: «فصل».

(٤) كذا في المطبوعة، د، والطبقات الوسطى، والدمية وفي س والتبيين: «النطق».

(٥) في المطبوعة والطبقات الوسطى: «ما هو». والمثبت من س، د، والدمية، والتبيين.

(٦) في المطبوعة، والطبقات الوسطى: «إلا خارج». وأثبتنا ما في س، د، والدمية، والتبيين.

(٧) زيادة من الدمية، والتبيين. (٨) في الدمية: «وأعتاب».

(٩) زيادة من س، والتبيين.

إلى طوس بأهله وبعض أولاده، حتى طلع صُبح النوبة المباركة، دولة السلطان ألب أرسلان في سنة خمس وخمسين وأربعمائة، فبقى عشر سنين في آخر عمره مرفهاً محترماً، مطاعاً معظماً، وأكثرُ صفوه في آخر أيامه التي شاهدها فيها أخيراً إلى أن تُقرأ عليه كُتبه [وتصانيفه] ^(١)، والأحاديث السموعة له، وما يؤول إلى نُصرة المذهب.

بلغ المتتمون إليه الآفا فأمَلُوا ^(٢) بذكره وتصانيفه أطرافاً. انتهى كلام عبد الغافر . قال ابن السمعاني : سمعت أبا بشر مُصعب بن عبد الرزاق بن مُصعب المُصعبي يَمُرُّ يقول : حضر الأستاذ أبو القاسم مجلسَ بعض الأئمة الكبار ، وكان قاضياً يَمُرُّ ، وأظنه قال : القاضي على الدهقان ، وقت قدومه علينا ، فلما دخل الأستاذ قام القاضي على رأس السرير ، وأخذ مِخْدَةً كان يستند عليها على السرير ، وقال لبعض من كان قاعداً على درجة المُتَبَرِّ : أحملها إلى الأستاذ الإمام ليمقدِّ عليها . ثم قال : أيها الناس حججت سنة من السنين ، وكان قد اتفق أن حج تلك السنة هذا الإمام الكبير ، وأشار إلى الأستاذ ، وكان يقال لتلك السنة سنة القضاة ، وكان حج تلك السنة أربعمائة نفس من قضاة المسلمين وأئمتهم من أقطار البلدان وأقاصي ^(٣) الأرض ، وأرادوا أن يتكلم واحد منهم في حرم الله سبحانه وتعالى فاتفق الكلُّ على الأستاذ أبي القاسم ، فتكلم هو باتفاق منهم .

قلت من سمع هذه الحكاية لم يستنكر ما ذكره الفَرَّالِيُّ في « باب الولاء » في مسألة أربعمائة قاضٍ .

وبلغنا أنه مرض للأستاذ أبي القاسم ولدٌ مرضاً شديداً ، بحيث أيس منه ، فشق ذلك على الأستاذ ، فرأى الحق سبحانه وتعالى في المنام ، فشكى إليه ، فقال له الحق سبحانه وتعالى : اجمع آيات الشفاء وأقرأها عليه ، واكتبها في إناء واجعل فيه مشروباً واسقه إياه ، ففعل ذلك ، فمُوفى الولد .
وآيات الشفاء في القرآن ست :

(١) ليس في التبيين . (٢) في التبيين : « ملؤا » . (٣) في المطبوعة ، د : « وأقصى »
والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

- ﴿ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾^(١) .
﴿ شِفَاءَ إِمَانِي الصُّدُورِ ﴾^(٢) .
﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾^(٣) .
﴿ وَنُنزِلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤) .
﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾^(٥) .
﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾^(٦) .

ورأيت كثير من المشايخ يكتبون هذه الآيات للمريض ، ويُسْتَأْهَرُ فِي الْإِنَاءِ ، طلباً للمغفرة .
ومن تصانيف الأستاذ « التفسير الكبير » وهو من أجود التفاسير ، وأوضحها .
و« الرسالة » المشهورة المباركة التي قيل^(٧) : ما تكون في بيت ويُنْسَكَبُ و« التَّخْيِيرُ فِي التَّذْكِيرِ »
و« آداب الصوفية » و« لطائف الإشارات » وكتاب « الجواهر » و« عيون الأجوبة
في فنون^(٨) الأسئلة » ، وكتاب « المناجاة » وكتاب « نسكت أولى النهى » وكتاب « نحو^(٩)
القلوب الكبير » وكتاب « نحو^(٩) القلوب الصغير »^(١٠) وكتاب « أحكام السماع » وكتاب
« الأربعين في الحديث » وقع لنا بالسماع المتصل ، وغير ذلك .

وخلف من البنين ستة ، ذكرناهم في هذه الطبقات ، عبادة ، كآهم من السيدة الجليلة
فاطمة بنت الأستاذ أبي علي الدقاق .

قال النقلة : ولما مرض لم تنقه ولا ركعة قائماً ، بل كان يصلّي قائماً إلى أن توفي رحمه
الله في صبيحة يوم الأحد ، السادس عشر من شهر ربيع الآخر ، سنة خمس وستين
وأربعمائة ، ودفن في المدرسة إلى جانب أستاذه أبي علي الدقاق .

(١) سورة التوبة ١٤ . (٢) سورة بقره ٥٧ . (٣) سورة النحل ٦٩ .

(٤) سورة الإسراء ٨٢ . (٥) سورة الشعراء ٨٠ . (٦) سورة فصلت ٤٤ .

(٧) في الطبوعة : « قلنا » ، وأثبتنا ما في س ، د .

(٨) في الطبوعة ، د : « أصول » . وأثبتنا ما في س ، وكشف الظنون ١٨٣/٢ .

(٩) كذا في الطبوعة ، د ، وكشف الظنون ١٩٣٥/٢ : « نحو » بالحاء المهملة . وفي س :

« نحو » بالجيم . ولعله الأقرب . (١٠) في الطبوعة : « نحو القلوب أيضا » وللثبوت من س ، د .

قال أبو تراب المرائي : رأيت في النوم ، فقال : أنا في أطيب عيش وأكمل راحة .
وقال غيره : كانت الأستاذ فرس ركبا ، فلما مات امتنعت عن المَلَف ، ولم تَطْعَم
شيئا ، ولم تَمَكِّن رَاكِبًا من ركوبها ، ومكثت أياما قلائل على هذا بدمه ، إلى أن مات .

﴿ ومن رَشِيقِ كَلَامِهِ ، وَمَلِيحِ شِعْرِهِ ، وَجَلِيلِ الْفَوَائِدِ عَنْهُ ﴾

قال عبد النعم بن الأستاذ أبي القاسم : سمعت والدي يقول : المرید لا يفتُر آناء الليل
وأطراف النهار ، فهو في الظاهر بِنَمَتِ المَجاهِدَات ، وفي الباطن بَوَصْفِ المَکابِدَات ، فارق
الفِرَاش ولازم الانكماش وتحمّل المصائب ، وركب المتاعب ، وعالج الأخلاق ، ومارس (١)
المشاق ، وعانق الأهوال ، وفارق الأشكال ، كما قيل :

نم قطعت الليل في مهمه
يقلبني شوقي فأطوى الثرى
لا أسداً أخشى ولا ذيباً
ولم يزل ذو الشوق مغلوباً

ومن شعر الأستاذ (٢) :

يا مَنْ تَقاصَرَ سُكْرِي عن أباديه
وجوده لم يزل فرداً بلا شبه
لا دهر يحلله لا قهر يحدقه
لا عدو يجمعه لا ضد يمتعه
لا كون يحضره لا عون ينصره
جلاله أزل لا زوال له
وكلُّ كلِّ إنسانٍ عن مَعاليه (٣)
علا عن الوقت ماضيه وآتيه
لا كشف يُظهِره لا ستر يُخفيه
لا حد يقطعه لا قطر يحويه
وليس في الوهم معلوم يُضاهيه (٤)
وملكه دائم لا شيء يُفنيه

(١) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وفي س ، د : « ولازم » .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « ما أورده ابن السمعاني في ترجمة محمد بن المبارك بن علي بن هلال

البيدادي » . (٣) في المطبوعة : « كل لسان » . والمثبت من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة : « لا كون يحضره لا عين تبصره * والمثبت من سائر الأصول .

وقال أيضا^(١) :

لو كنت ساعةً بَيْنَنَا ما بَدَّئْنَا . وشهدتَ حينَ نُكْرِرُ القودِيعا
أبقتَ أن منِ الدموعِ حدًّا . وعلمتَ أن منِ الحديثِ دُموعا

وقال أيضا :

وإذا سُئيتُ من الحَبَّةِ مَصَّةً . ألقيتُ من قَرَطِ الحِجارِ خِماري
كَم تَبْتُ قَصْدًا نَم لَاحِ عِذارُهُ . نَحَلتُ من ذاكِ العِذارِ عِذارِي^(٢)

وقال أيضا :

أيها الباحثُ عن دينِ الهدى . طالبًا حُجَّةً ما بَمَقْدُهُ^(٣)
إن ما تَطَلَّبُهُ مجتهدًا . غيرَ دينِ الشافِعِي لا تَجِدُهُ

وقال أيضا :

لا تَدَعُ خِدْمَةَ الأَكْبَرِ واعلم . أن في عِشْرَةِ الصُّغارِ صَغَارًا^(٤)
وابغِ من في يمينه لك يُعْن . وري في اليَسارِ منه يَسارًا^(٥)

قلت : ذكرت هنا قول^(٥) قديما :

قبيحُ بي وربُّ العرشِ رَبِّي . أخفُّ الضُرِّ أو أخشى افتِئارا
وكيف وإن أمدَّ له يمينًا . لَتَدَعُو ظِلَّ يَمَنِّجُها اليَسارا

وقال أيضا :

جَنَّباني المُجَبونَ يا صاحِبِيَا . واثُلوا سورةَ الصَّلَاةِ عَمائِيَا^(٦)

(١) البيتان في وفيات الأعيان ، ونسبهما لذي القرنين بن حمدان .

(٢) في الطبوعة : « كم نلت » وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٣) في أصول الطبقات الكبرى : « دين الهوى » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٤) في س ، د : « خدمة الصغار » . والمثبت في الطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٥) في د وحدهما : « قولاً » .

(٦) في س ، د : « سورة الصلاح » . وأثبتنا ما في الطبوعة ، والطبقات الوسطى .

قد أجبنا لاجر العقل طوعاً
ومنحننا لوجب الشرع نشرًا
ووجدنا إلى القناعة بابًا
كنت في حرٍّ وحشيتي لاختياري
إن من يبتدي لقطع هواه
والدين ارتووا بكأس مناهم
وزكنا حديث سلمي وميًا
وشرعنا لموجب الأهوار طيًا
فوضعنا على المطامع كيًا
فتموضت بالرخصي منه فيًا
فهو في العز حاز أوج الثريا^(١)
فبلى الصدِّ سوف يلقون غيًا

٤٧٢

عبد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور أبو الفضل الأزجاعي*

نسبة إلى أزجاء ، بفتح الألف وسكون الزاي وفتح الجيم وفي آخرها الهاء ، وهي إحدى قري خابران ، من خراسان .

عن ابن السمعاني : « إمام فاضل ، ورع متقن ، حافظ لمذهب الشافعي ، متصرف فيه .
سنة^(٢) بنيسابور على الشيخ أبي محمد^(٣) ، ثم برزوا على أبي طاهر السنجعي ، وبرزوا الروذ
على القاضي الحسين ، وسمع الحديث وأمل » .

قال : « وتوفي سنة ست وثمانين وأربعمائة »^(٤) .

٤٧٣

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد أبو الفضل الهمداني الفرّسي

المعروف بالمقدسي**

من أهل همدان . سكن بغداد إلى حين وفاته .

(١) في من وحدها : « جاز » .

* له ترجمة في : الأنساب ٣٧ ب ، الباب ١/٣٥ ، معجم البلدان ١/٢٣٢ .

(٢) في الأنساب زيادة : « أولاً » . (٣) الجوي . كما صرح به في الأنساب .

(٤) قال صاحب الأنساب : « ووزرت قبره بأزجاء » .

** له ترجمة في نكت المياني ٤٤ .

سمع أبا نصر بن هُبَيْرَةَ ، وأبا الفضل بن عَبْدِانِ الفقيه ، وأبا محمد عبد الله بن جعفر الحَبَّازِيَّ وغيرهم .

وحدث باليسير . وكان من أئمة الدين وأوعية العلم .

وقيل : إنه كان يحفظ « مَجْمَلِ اللُّغَةِ » لابن فَارِس ، و« غَرِيبِ الْحَدِيثِ » لأبي عَبِيد . وكان زاهدا ناسكا ، عابدا ورعا .

وأما الفرائض والحساب وتِسْمَةُ التَّرِكَاتِ فكان قِيَمَ عَصْرِهِ بِهَا .

وأريد على أن يَلْبَى قِضَاءَ الْقِضَاءِ فَامْتَنَعَ ، ولم يُعْرَفْ أَنَّهُ اعْتَابَ أَحَدًا قَطُّ ، ولا ذَكَرَهُ بَمَا يَسْتَحْيِي مِنْهُ .

وقيل : إنه كان على مذهب المعتزلة ، وقد قال أبو الوفاء ابن عَمِيَلٍ : إنه قال : لم أر فيمن

رَأَيْتُ اسْتَجْمَعَ ^(١) شَرَايِطَ الاجْتِهَادِ إِلَّا أَبَا يَعْلَى ، وابن الصَّبَّاحِ ، وعبد الملك بن إبراهيم .

وكان ظريفا لطيفا ، مع الورع ومحاسبة النفس ، والتدقيق في العمل .

ذَكَرَهُ وَلَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي « تَارِيخِهِ » وَقَالَ : كَانَ أَبِي إِذَا أَرَادَ ^(٢) يُوَدِّعُنِي بِأَخْذِ

الْعَصَا بِيَدِهِ ، وَيَقُولُ : نَوَيْتُ أَنْ أُضْرِبَ وَلَدِي تَأْدِيبًا ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَضْرِبُنِي . قَالَ :

وَرَبَّمَا هَرَبْتُ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ النِّيَّةَ .

وكان عبد الملك بن إبراهيم قد تفقه على القاضي الماوردي .

توفي في شهر رمضان سنة تسع وثمانين وأربعمائة ، وقد قارب الثمانين ، ولم يكن يُخْبِرُ

بمولده ، على ما ذكر ولده أبو الحسن محمد بن عبد الملك ^(٣) .

● وله فُتْيَا ^(٤) وقفت عليها ، وفيها : أنه لا حضائبة للعَمِيَاءِ ، وقد ذكرنا المسألة في ترجمة

ابن الصَّبَّاحِ ^(٥) .

(١) في المطبوعة : « يستجمع » . وفي ذ : « سيجمع » . وللتب من س .

(٢) في د وحدها : « أراد أن » ، وحذف « أن » بين الفعلين فاش في لغة الحجازيين . وقد

ورد كثيرا في كلام الشافعي . رحمة الله عليه . انظر النهاية . لابن الأثير ٢ / ٢٨٧ .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « في تاريخه » . (٤) في س وحدها : « فتاوى » .

(٥) يعني أحمد بن محمد ، أبا منصور ، الذي تقدمت ترجمته في الجزء الرابع ٨٥ ، وليس يعني =

● وفيها : أن القطر في رمضان لأجل إتقاد التريق إنما يجب على من تمدن عليه إتقاده ،
والأصحاب أطلقوا الوجوب .
وقال الشيخ الإمام في « شرح النهاج » وفي هذا التقييد نظر ؛ لأنه يؤدي إلى التواكل .

٤٧٤

عبد الملك بن عبد الله بن محمود بن صهيب بن مسكين

أبو الحسن المصري الفقيه

روى عن أبي بصير بن محمد الفهرري صاحب النسائي ، وعبد^(١) الله بن محمد بن أبي غالب
البرازي ، وأبي بكر بن^(٢) المهندس ، وأبي بكر محمد بن القاسم بن أبي هريرة ، وعلى بن الحسن
الأنطراكي قاضي أذنة ، وغيرهم .
روى عنه الرازي في « مشيخته » وذكر شيخنا الذهبي أنه كان يُعرف أيضاً بالزجاج .
مات سنة سبع وأربعين وأربعمائة .

= عبد السيد بن محمد ، أبا نصر . وإن كان « ابن الصباغ » عند الإطلاق يراد به عبد السيد هذا . الذي
مرت ترجمته في هذا الجزء ، صفحة ١٢٢ .
وقد ذكر ابن السبكي مسألة العمياء وحضانتها في ترجمة ابن الصباغ ، أحمد بن محمد . إلا أنه ذكرها
هناك على وجه الاختصار .
وقال هنا في الطبقات الوسطى :

« وهي مسألة لا أعلم فيها نقلا في غير هذه الفتاوى ، إلا أن ابن الرقبة قال : في كلام
الإمام ما يستنبط منه أن العمى مانع ، فإنه ، أعنى الإمام ، قال : إن حفظ الأم للولد الذي
لا يستقل ليس مما يقبل الفترات ، فإن الولود في حركاته وسكناته لو لم يكن ملحوظا من مراتب
لا يسهو ولا يغفل لأوشك أن يهلك . ويتقضى هذا أن العمى يمنع ؛ فإن الملاحظة معه ،
كما وصف ، لا تأتي . وقد يقال فيه ما في الفالج ، إذا كان لا يلهي عن الحضانة ، وإنما يمنع
الحركة » .

وقد نقل الصفدي هذا الكلام بألفاظه في نكت الميمان ٥٤ . (١) في س وحدهما : « عبيد » .
(٢) في العبر ٣ / ١٢٣ ، ١٥٥ : « أبو بكر المهندس » بغير « ابن » .

٤٧٥

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيويه الجويني*

النيسابوري ، إمام الحرمين ، أبو المعالي ، ولد الشيخ أبي محمد

هو الإمام شيخ الإسلام البحر الجب ، المدقق المحقق ، النظائر الأصول المتكلم ،
البايع الفصيح الأديب ، العلم الفرد ، زينة المحققين ، إمام الأئمة على الإطلاق ، عجماً وعرباً ،
وصاحب الشهرة التي سارت الشراة والحدأة بها شرقاً وغرباً .

هو البحر وعلومه دُرره الفاخرة ، والسماء وفوائده التي أنارت الوجود نجومها الزاهرة ،
يَمَلُّ الحديد من الحديد وذهنه لا يَمَلُّ من نصرة الدين فولاده ، وتَسْكَلُ الأنفس
وفلمه يَسِخُّ وإبلُ دمه ورذاذهُ ، ويدتجو الليلُ البهيم ولا ترى بدراً إلا وجهه في بحرابه ،
ولا ناظراً (١) إلا طرفه ناظراً (٢) في كتابه .

بَطَّلُ عِلْمٌ ، إِذَا رَأَى النَّظَّارَ أَفْجَمُوا ، وقالوا : ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَطْمُومٌ ﴾ (٣) ،
وفارسُ بَحْثٌ ، يُضَيِّقُ عَلَى خُصَمَائِهِ النَّضَاءَ الواسع ، حتى لا يفوته الهارب منهم ، في الأرض
يَجُورُ ، ولو أنه الطائر في السماء يَحُومُ .

تَفِدُ المَشِكَلَاتُ إِلَيْهِ فَيُصِدِّهَا ، وتَرِدُ السُّؤَالَاتُ عَلَيْهِ فَلَا يَرُدُّهَا .

أَبْدَأُ عَلَى طَرْفِ اللِّسَانِ جَوَابَهُ فَكَأَنَّمَا هِيَ دَفْمَةٌ مِنْ صَيِّبٍ
يَفْسُدُ مَسَاجِلُهُ بِمِزَّةِ صَافِحٍ وَبِرُوحٍ مَمْتَرَفًا بِدَلِيلَةِ مَذْنَبٍ (٤)

* له ترجمة في : الأنساب ١ : ٤ ، تبين كذب المغري ٢٧٨ ، دمية القصر ١٩٦ ، شذرات الذهب
٣/٥٨٨ طبقات ابن هداية الله ٦١ ، المعبر ٣/٣٩١ ، المقدم الثمين ٥/٥٠٧ . وأشار محققه إلى أن للجويني
ترجمة في النخبة للطائفة ٣/٣١١ ، مفتاح السعادة ١/٤٤٠ ، المنتظم ٩/١٨٨ ، النجوم الزاهرة
٥/١٢١ ، وفيات الأعيان ٢/٣٤١ .

وانظر « الجويني إمام الحرمين » للدكتورة فوقية حنين محمود . وانظر أيضا مقدمتها لكتاب الجويني
« ليع الأدلة » .

(١) كذا في الطبوعة وفي س : « ناظره الناظر » وفي د : « ناظرته الناظر » .

(٢) سورة الصافات ، آية ١٦٤ . (٣) في الطبوعة : « بمز صافح » . والثبت من سائر الأصول .

وما برح يدأب ، لا يترك سامية إلا غلاها ، ولا غابة إلا قطع دُونها أنفاس المجاز^(١) ،
وقطع منهاها ، بذهن صحَّ على نقد الفكر إبريزه ، ووضح في ميدان الجدال تيريزه ،
حتى قال [له]^(٢) الدهر : لقد اشتبه يومك بأمسك ، وقالت الملكيات : هذا حدِّي ،
فإنَّ عنده على رسلك ، أرفق بنفسك وأمسك .

هذا إلى لفظ غرم^(٣) سحره ، إلا أنه حلَّ ويلُّ ، ودُرَّه يقيم ، إلا أنه لا يبدل ، بفصيح كلام
قالت النحاة : هذا ما عجز عنه زيد وعمرو وخالد ، وبلغ قول^(٤) قالت البانغاه : قصر
عن مداه طريف الفصاحة والتاليد .

وما أرى أحداً في الناس يشبهه^(٥) وما أحائي من الأقوام من أحد^(٥)

أجل والله ، إنه لَدُو حِظَّ عظيم ، وقَدْر ، إذا أنصفت المداة أصبح وإذا الذي بينه^(٦)
وبينه عداوة كأنه ولي حميم .

وعظمت أمت ديار الأعداء بها وهي محيلات ماتم ، وجلالة قال القاضي : لا يكتمها
الشاهد الممدل عندي ، ومن يكتمها فإنه آثم .

ومهاية بتضام النجم دوتها ، وتود الأسود أن تكوتها ، ولا تكون إلا دوتها .
ونخاري لو رآته « الأم »^(٧) لقات : قرئ عينا أيتها النفس بهذا الولد ، أو الزين
لعم أن بقات قرأه انتهت إليه أكارا ، وأخذ منها ما عز^(٨) كل أحد .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س ، والطبقات الوسطى : « المحاريين » بإعجام الياء اللينة من تحت ، والنون فقط . (٢) زيادة من الطبقات الوسطى .

(٣) كذا في الأصول . وقد وضعت ضمة فوق الفين في الطبقات الوسطى .

(٤) تكلمة لازمة من الطبقات الوسطى .

(٥) البيت للناطقة . ديوانه (التوضيح والبيان) ٢٩ ، والرواية فيه :

ولا أرى فاعلاً في الناس يشبهه^(٥) ولا أحائي من الأقوام من أحد

(٦) في المطبوعة : « بينك » . والتصحيح من سائر الأصول .

(٧) يقصد كتاب « الأم » للإمام الشافعي . رحمة الله عليه .

(٨) في الطبوعة والطبقات الوسطى : « ما عز على » . وأثبتنا ما في س ، د . وعز ، هنا بمعنى غلب .

وأبحاث لو عارضها القفال^(١) شيخ الخراسانيين^(٢) لاقيل : هذا يضرب في حديد بارد ، ولو عرضت على [شيخ]^(٣) البراقين^(٤) لقال ابن أبي طاهر : أنا شيخ الطائفة وأنا حامد وأبو حامد .

وشعار آوى الأشمري^(٥) منه إلى ركن شديد ، واعتزل المعتزلي المناظرة علماً أنه ما يلفظ من قول إلا ادبه رقيب عتيد . إذا صعد المنبر مدّ يده إلى القرائد ، وأنشده الفضل :
ولما رأيتُ الناسَ دُونََ مَحَلِّهِ تَيَقَّنْتُ أنَ الدهرَ للناسِ نَاقِدٌ^(٦)

وإذا وعظ ألبس الأنفس من الحشمية ثوباً جديداً ، ونادته القلوب : إنا بَشْرٌ^(٧) فأسجج^(٨) ، فلنسنا بالجبال ولا الحديد .

وإذا ناظر قعد الأسد ، فلا يستطيع أن يقوم ، وقام الحقُّ بحيث يحضر أندية الدين ، وسهّل قد تُنيد بالمرء كأنه مذموم ، وإذا قصّد رِباع المبتدعة هدّ شُبُهها ببراهين فاعة على عمّد ، وأنشد من رآها :

أَمَسْتُ خَلاءَ وَأَمَسَى أَهْلُهَا أَحْتَمَلُوا أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَى لُبْدٍ^(٩)

رُبِّيَ فِي حِجْرِ الْعِلْمِ رَشِيدًا ، حَتَّى رَبَا ، وَارْتَضَعَ تَدْمِي الْفَضْلَ فَكَانَ فِطَامُهُ هَذَا النَّبَا ، وَأَحْكَمَ الْعَرَبِيَّةَ ، وَمَا يَتَمَلَّقُ بِهَا مِنْ عُلُومِ الْأَدَبِ ، وَأَوْتِي مِنَ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ مَا عَجَّزَ الْفُصْحَاءَ ، وَحَيَّرَ الْبُلَغَاءَ ، وَسَكَتَ مَنْ تَلَقَّى وَدَاب .

وكان يذكر دروساً ، كلّ درس منها تضييق الأوراق المديدة عن استيماجه ، ويقصّر

(١) زيادة في المطبوعة والطبقات الوسطى ، على ما في س ، د ، (٢) سقط من الطبقات الوسطى .

(٣) ق س ، د : « العراق » . والثبت من المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٤) البيت للمنفى . ديوانه ١/ ٢٧٢ يشرح المكبري . (٥) أي ارفق وسهل . وهذا من قول

عقبة الأسدى يشكو إلى معاوية بن أبي سفيان جور عماله . والبيت بهامه :

مُعاوِيَ إنا بَشْرٌ فأسجج فلنسنا بالجبال ولا الحديد بدأ .

وانظر الكتاب السديوي ١/ ٦٧ .

(٦) البيت للنايفة . ديوانه (التوضيح والبيان) ٢٥ .

مَدَّ البحر عن مَدَى عُبَابِهِ ، غير متلَمِّمٍ في الكلام ، ولا محتاج إلى استدراك عَثْرَةٍ في لفظه جرت على غير النظام ، بل جازٍ كالسَّيْلِ مُتَّحِدِرًا^(١) ، والبرق إذا سرى .
يعلم المتعمِّمون أنه لا يُدْرِكُ له حَدٌّ ، ويمتَرَفُ المبرِّزون بأنه عمِلَ صالحًا وأحسن في السَّرْدِ .

قال النُّقَاتُ : إن ما يوجد في مصنفاته من العبارات فِطْرَةٌ من سَبِيلٍ ، كان يُجْرِبُهُ لسانه على شفتيه عند المذاكرة ، وغرَفة من بحر ، كان يفيض من فمه في محاسن المناظرة .
وأقول : مَنْ ظَنَّ أن في المذهب الأربعة مَنْ يُدَانِي فصاحته فليس على بصيرةٍ من أمره ، ومن حسب أن في المصنِّفين من يحاكي بلاغته فليس يدري ما يقول .

﴿ شرح حال ابتداء الإمام ﴾

ولد في ثامن عشر الحرم سنة سبع عشرة وأربعائة ، واعتنى به والده من صِغَرِهِ ، لا بل قيل مودعه .
وذلك أن أباه اكتسب من عمل يده مالاً خالصاً من الشبهة ، اتصل به إلى والدته ، فلما ولدته له حرص على أن لا يُطعمه ما فيه شبهة^(٢) فلم يجاز باطنه إلا الحلال الخالص ، حتى يُحكى أنه^(٣) تاجلج مرة في مجلس مفاظرة ، فقيل له : يا إمام ، ما هذا الذي لم يُعهد منك ؟

فقال : ما أراها إلا آثار بقايا المصَّة .

قيل : وما نبتاً هذه المصَّة ؟

قال : إن أمي اشتغلت في طعام تطبخه لأبي ، وأنا رضيع ، فبكيته وكأنت عندينا جارية مرضعة لجيراننا ، فأرضعتني مصَّة أو مصَّتَيْن ، ودخل والدي ، فأنكر ذلك ، وقال : هذه الجارية ليست ملكاً لنا ، وليس لها أن تتصرف في لبنها ، وأصحابها لم يأذنوا في ذلك .

(١) في الطبوعة : « متحدراً » . والمثبت من سائر الأصول .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « ولا أدنى شبهة » .

(٣) في الطبوعة : « أنه كان » . وليست في سائر الأصول .

وَقَلَّبَنِي وَفَوَّعَنِي حَتَّى لَمْ يَدْعُ فِي بَاطِنِي شَيْئًا إِلَّا^(١) أَخْرَجَهُ ، وَهَذِهِ اللَّجَلَجَةُ مِنْ بَقَايَا تِلْكَ الْأَنَارِ .

فَانظُرْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ الْمَجِيبِ ، وَإِلَى هَذَا الرَّجُلِ الْغَرِيبِ ، الَّذِي يَحَاسِبُ نَفْسَهُ عَلَى سَيْرِهِ جَرَى فِي زَمَنِ الصَّبَا الَّذِي لَا نَكَائِفَ^(٢) فِيهِ ، وَهَذَا يَدْنُو مِمَّا حُكِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

ثُمَّ أَخَذَ الْإِمَامُ فِي الْفَقْهِ عَلَى وَالِدِهِ ، وَكَانَ وَالِدُهُ يُعْتَجِبُ بِهِ وَيُسَبِّحُ لِمَا يَرَى^(٣) فِيهِ مِنْ تَخَايَلِ الْمُنْجَابَةِ ، وَأَمَارَاتِ الْفَلَاحِ .

وَجَدَّ وَاجْتَهَدَ فِي الْأَذْهَبِ وَالْخِلَافِ وَالْأَسْوَابِ ، وَغَيْرِهَا ، وَشَاعَ اسْمُهُ ، وَاشْتَهَرَ فِي صِبَاةٍ ، وَضُرِبَتْ بِاسْمِهِ الْأَمْثَالُ ، حَتَّى صَارَ إِلَى مَا صَارَ إِلَيْهِ ، وَأَوْقَفَ عُلَمَاءَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ مُعْتَرِفِينَ بِالْمَعْجَزِ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَسَلَكَ طَرِيقَ الْبَحْثِ وَالنَّظَرِ وَالتَّحْقِيقِ ، بِمِثْلِ أَرَبِيٍّ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَأُنْسَى تَصَرُّفَاتِ الْأَوَّلِينَ ، وَسَمِيَ فِي دِينِ اللَّهِ سَمِيًّا يَسْتَقِي أثرَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وَلَا يَشْكُ ذُو^(٤) خَيْرَةٍ أَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ بِالسُّلَامِ وَالْأَصُولِ وَالْفَقْهِ ، وَأَكْثَرَهُمْ تَحْقِيقًا ، بَلِ السُّكُلُ مِنْ بَحْرِهِ يَتَفَرَّقُونَ ، وَأَنْ الْوُجُودَ مَا أَخْرَجَ بَعْدَهُ لَهُ نَظِيرًا .
وَأَمَّا التَّمْضِيلُ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ تَقَدَّمَ فَقَدْ طَالَ الشَّرْحُ فِيهِ فِي عَصْرِهِ ، وَلَا نَرَى لِلْبَحْثِ عَنْ ذَلِكَ مَعْنَى .

ثُمَّ تَوَفَّى وَالِدُهُ وَسَنَّهُ نَحْوَ الْعِشْرِينَ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُحَقِّقِينَ ، فَأَقَامَ مَكَانَهُ فِي التَّدْرِيسِ ، فَسَكَانَ يَدْرُسُ ثُمَّ يَذْهَبُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى مَدْرَسَةِ الْبَيْهَقِيِّ ، حَتَّى حَصَلَ الْأَصُولُ عِنْدَ اسْتِزَادَةِ أَبِي الْقَاسِمِ الْإِسْكَافِ الْإِسْفَرَايِينِيِّ ، وَكَانَ يُوَاطَبُ عَلَى مَجْلِسِهِ .

(١) فِي الطَّبُوعَةِ : « حَتَّى » وَأَثْبَتْنَا مَا فِي سَائِرِ الْأَصُولِ .

(٢) فِي الطَّبُوعَةِ ، د : « يَكْفُ » . وَالثَّبُوتُ مِنْ س ، وَالطَّبَقَاتُ الْوَسْطَى .

(٣) فِي الطَّبُوعَةِ ، د : « رَأَى » . وَالثَّبُوتُ مِنْ س ، وَالطَّبَقَاتُ الْوَسْطَى .

(٤) فِي الطَّبُوعَةِ ، د : « ذُو خَيْرَةٍ » . وَأَثْبَتْنَا الصَّوَابَ مِنْ س .

قال عبد الغافر الفارسي^(١) : وقد سمعته يقول في أثناء كلامه : كنت علّمت عليه في الأصول أجزاء معدودة ، وطالمت في نفسي مائة مجلدة . وكان يصل الليل بالنهار في التحصيل^(٢) ، ويبكر كل يوم قبل الاشتغال بدرّس نفسه إلى مسجد [أبي عبد الله]^(٣) الخبازي ، يقرأ عليه القرآن^(٤) ، ويتقبس من كل نوع من العلوم ما يمكنه ، مع مواظبته على التدريس ، وينفق ماورثه وما كان يدخل له على التفتحة ، ويجتهد في المناظرة ، ويواظب عليها ، إلى أن ظهر التمصب بين الفريقين ، واضطربت الأحوال والأمر .

قال عبد الغافر : فاضطرب إلى السفر ، والخروج عن البلد ، فخرج مع الشايخ إلى المسكر ، وخرج إلى بغداد ، يطوف مع المسكر ، ويلتقي بالأكابر من العلماء ويدارسهم وينظرهم ، حتى^(٥) طار ذكره في الأقطار ، وشاع ذكره واسمه ، فلأ^(٦) الديار ، ثم زمرم له الحادي بذكر زمرم ، وناداه على بُعد الديار البيت الحرام فلبى وأحرم ، وتوجه حاجًا ، وجاور بمكة أربع سنين ، بدرّس ويفتي ، ويجتهد في العبادة ونشر العلم ، حتى شرف به ذلك الثاني ، وأشرقت تلال ذلك الوادي ، وأسببت عليه الكعبة سطورها ، وأقبلت عليه وهو يطوف بها ، كلها اسودّ جُنح الليالي بيض^(٧) بأعماله الصالحة^(٧) ديجورها ، وصفت نبتة مع الله ، فلو كانت الصفا ذات لسان لشافهته جهارا ، وشكر له المسمى بين الصفا والمروة إقبالا وإدبارا .

ثم عاد إلى نيسابور بعد ولاية السلطان ألب أرسلان ، وترشّ وجه المملك بإشارة^(٨) نظام الملك ، واستقرت أمور الفريقين ، وانقطع التمصب .

(١) كلام عبد الغافر هذا في تبين كذب المفتري ٢٧٩ .

(٢) في التبين ٢٨٠ بعد هذا زيادة : « حتى فرغ منه » .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٤) في المطبوعة : « القرآت » والثبت من سائر الأصول والتبيين .

(٥) في التبيين : « حتى تهدب في النظر وشاع ذكره » .

(٦) من هنا يتصرف ابن السبكي في ألفاظ عبد الغافر التي في التبيين .

(٧) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د .

(٨) في أصول الطبقات الكبرى : « بطامة » . والثبت من الطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقد قدمنا حكاية الفتنة^(١) في ترجمة أبي سهل بن الموفق .

فبُنيت له المدرسة النظامية بنيسابور ، وأُعد للتدريس فيها ، واستقامت أمور الطلبة ، وبقى على ذلك قريبا من ثلاثين سنة ، غير مُزاحم ولا مُدافع ، مسلم له الحراب والمنسب والخطابة والتدريس ، ومجلس التذكير بسوم الجمعة ، والمناظرة ، وهجرت المجالس من أجله ، وانعمَ غيره من الفقهاء بعلمه ، وكسدت الأسواق في جنبه ، ونفق سوقُ المحققين من خواصه وتلامذته ، فظهرت تصانيفه ، وحضر درسة الأَكابر والجمع العظيم من الطلبة ، وكان يمد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ومن الطلبة ، واتفق له من المواظبة على التدريس والمناظرة ما لم يُمهّد لغيره ، مع الوجاهة الزائدة في الدنيا . وسمع الحديث في صباه من والده ، ومن أبي حسان محمد بن أحمد المزكّي ، وأبي سعد عبد الرحمن بن حمدان النَّضْرَوِي ، وأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكّي ، وأبي سعد عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيّك ، وأبي عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النَّمِيلِي ، وغيرهم .

وأجاز له أبو تميم الحافظ ، وحدث .

وروى عنه زاير السَّحَامِي ، وأبو عبد الله القُرَاوِي ، وإسماعيل بن أبي صالح المؤدّن وغيرهم .

ومن تصانيفه « النهاية » في الفقه ، لم يصنّف في المذهب مثلها ، فيما أجزم به .

و « الشامل » في أصول الدين .

و « البرهان » في أصول الفقه .

و « الإرشاد » في أصول الدين .

و « التلخيص » مختصر « التقريب والإرشاد »^(٢) أصول فقه أيضا .

(١) في الأصول : « الفقيه » وهو خطأ وقد ذكر ابن السبكي أحداث هذه الفتنة في ترجمة أبي الحسن الأشعري ٣/٣٨٩ ، ثم في ترجمة أبي سهل بن الموفق ٤/٣٠٩ . وذكر في الموضعين لفظ « الفتنة » صراحة (٢) التقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر الباقلاني . كما صرح بذلك المصنف في الطبقات الوسطى ، =

و «الورقات» فيه أيضا .

و «غياث الأمم»^(١) .

و «مُعَيْتُ الخَلْقِ»^(٢) في ترجيح مذهب الشافعي .

و «الرسالة النظامية» .

و «مدارك المقول»^(٣) .

وله «ديوان خُطَب» مشهور .

وله «مختصر النهاية» اختصرها بنفسه ، وهو عزير الوقوع ، من محاسن كتبه ، قال

هو نفسه فيه : إنه يقع في الحجم من «النهاية» أقلّ من النصف ، وفي المعنى أكثر من الضعف^(٤)

﴿ ذكر شيء من ثناء أهل عصره عليه ﴾

قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي : تتموا بهذا الإمام ، فإنه رهة هذا الزمان ، بمعنى

إمام الحرمين .

وقال له مرّة : يا مقيّد أهل الشرق والمغرب ، لقد استفاد من علمك الأولون

والآخرون .

قال : « ويختصر التفرّب والإرشاد للقاضي أبي بكر ، سماه التاجيس ، وهو من أجل الكتب » . وكذا ذكر صاحب كشف الظنون ٧٠/١ كتاب «الإرشاد» في أصول الفقه ، للقاضي أبي بكر . وبهذا يتضح أن إمام الحرمين كتاب في أصول الفقه اسمه : «الإرشاد» . كما ذهب إليه بعضهم اعتمادا على عبارة التعليقات الكبرى . وهي عبارة موهمة ، كما ترى .

(١) في الإمامة . كما في كشف الظنون ١٢١٣/٢ . قال : وله كتاب صنفه للوزير غياث الدين

نظام الملك سماه «القباني» سلك فيه غالبا ، سلك «الأحكام السلطانية» . وقال المصنف في التعليقات الوسطى : «وقفت عليه بخطه» .

(٢) تمام اسمه : «في اتباع الأحق» كما في كشف الظنون ١٢١٣/٢ . وإن سماه : «غياث الخلق»

(٣) حائط من المطبوعة . وهو من ناسخ الأصول .

(٤) زاد في التعليقات الوسطى ، من مصنفات إمام الحرمين : «التحفة» . والفنية . والأساليب في

المخالفات . ثم قال : «وغير ذلك» .

وقال له مرة أخرى : أنت اليوم إمام الأئمة .

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ، وقد سمع كلام إمام الحرمين في بعض المحافل : صرف الله السكره عن هذا الإمام ، فهو اليوم قرّة عين الإسلام ، والذاب عنه بحسن الكلام .

ولعلّ بن الحسن البخارزيّ فيسه ، وهو شابٌ ، كلام سيمر بك في أثناء كلام عبد الغافر المارسي .

وقلت من خط ابن الصلاح : أنشد بعض من رأى إمام الحرمين .

لَمْ تَرَ عَيْبِي [أَحَدًا] تَحْتَ أُدْمِرِ الْمَلِكِ (١)

مِثْلَ إِمَامِ الْحَرَمِيِّينِ نِ الْتَدْبِ عَبْدِ الْمَلِكِ (٢)

وقال الحافظ أبو محمد الجرجانيّ : هو إمام عصره ، ونسيج وخده ، ونادرة دهره ، عديم النثر في حفظه وبيانه (٣) ولسانه .

قال : وإليه الرّحلة من خراسان والعراق والحجاز .

وقال قاضي القضاة أبو سعيد الطبريّ ، وقد قيل له إنه لقب إمام الحرمين : بل هو إمام خراسان والعراق ؛ لفضله وتقدمه في أنواع العلوم .

وكان الفقيه الإمام غانم الأوشيليّ (٤) يُنشد (٥) لغيره في إمام الحرمين :

دَعَاؤُ الْمَالِي فَهُوَ تَوْبٌ عَلَى مِقْدَارِ قَدِّ أَبِي الْمَالِي

(١) ما بين المعنويين سقط من المطبوعة ، د . وقد استكتناه من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « التبت عبد الملك » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . والتدب :

الحفيف في الحاجة النجيب . (٣) في المطبوعة ، د : « وشانه » . والمثبت من س .

(٤) يضم الميم وسكون الواو وكسر الشين المعجمة وسكون الياء تحتهما تقطعان . وفي آخرهما لام .

نسبة إلى موشيل ، وهو كتاب النصارى . هذا قول السمعاني . ونسبه ابن الأثير في اللباب ١٨٩/٣ فقال :

قوله إن موشيل كتاب للنصارى ، فغيبى هو كذلك ، إنما هو من أسماء رجال النصارى ومعناه بالعربية

موسى ، وإلّا : بعض أجداده كان اسمه ، كذلك فنسب إليه .

(٥) في المطبوعة : « يُنشد ويقول » . وأثبتنا ما في س ، د .

وروى ابن السَّمْعَانِيّ أن إمام الحرمين ناظر فيلسوفاً في مسألة خَلْقِ القرآن ، فقذف بالحقِّ على باطله ، ودمغه دَمَفاً ، ودجض شَبِيهه دَحْضاً ، ووضَّح كلامه في المسألة حتى اعترف الموافق والمخالف له بالغلْبة .
وقال الأستاذ أبو القاسم القشيريّ : لو ادَّعى إمامُ الحرمين اليومَ النبوةَ لاستغنى بكلامه هذا عن إظهار المعجزة .

﴿ ذكر كلام عبد الغافر الفارسيّ^(١) فيه ، وهو آتٍ بغالب بالترجمة ﴾

ولا علينا إذا تكرر بعض^(٢) ما مضى ذكره .

قال عبد الغافر الفارسيّ^(١) الحافظ ، في « سيقاق نيسابور »^(٢) : إمام الحرمين ، نحر الإسلام ، إمام الأئمة على الإطلاق ، حَبْرُ الشريعة ، المجمع على إمامته ، شرفاً وُغْرَباً ، المُقَرَّبُ بفضلِه السُّرَّةِ والحِداةِ ، عَجْماً وُغْرَباً ، من لم تر الميونُ مثله قبله ، ولا ترى بعده .
رَبَّاهُ حَجْرُ الإمامةِ ، وحرك ساعدُ السمادةِ مَهْدَهُ ، وأرضه ندى العلم والورع ، إلى أن ترعرع فيه وَيَفَع .

أخذ من العربية وما يتعلق بها أوفرَ حظٍّ ونصيب ، فزاد فيها على كل أديب ، ورُزِقَ من التوشيح في العبارة وتلوُّها ما لم يُمهد من غيره ، حتى أنسى ذكر سَخْبَان ، وفاق فيها الأقران ، وحمل القرآن ، فأعجز الفُصحاء اللُدَّ ، وجاوز الوصف والحدَّ ، وكل من سمع خبره ورأى أثره ، فإذا شاهده أقرَّ بأن خُبْرَهُ يزيد كثيراً على الخَبَرِ ، ويُبهرُ على ما عهِد^(٤) من الأثر .

وكان يذُكر دروساً ، يقع كلُّ واحدٍ منهما في أطباق وأوراق ، لا يتعلم في كلمة ،

(١) ساقط من دوجدها (٢) في المطبوعة : « بعد » . وهو ساقط من د . وأثبتنا ما في س .

(٣) كلام عبد الغافر هذا بحروفه في تبين كذب المفترى . وقد أشرنا إلى مكانه في صدر الترجمة .

(٤) في المطبوعة ، د : « عهده » . وأثبت من س ، والديين .

ولا يحتاج إلى استدراك عَثْرَةٌ^(١) ، مرًا فيها^(٢) كالبرق الخاطف ، بصوت مطابق كالمعد القاصف ،^(٣) يترَف فيه^(٤) له المُبرِّزون ، ولا يدرك شأوه التشدُّقون التعمقون ، وما يوجد منه في كتبه من العبارات الباقية كُنْه الفصاحة غَيْضٌ من قَيْض ما كان على لسانه ، وغَرْفَةٌ من أمواج ما كان يُعهد من بيانه .

تفقه في صباه على والده ركن الإسلام ، فكان يُرْهَى بطبمه^(٥) وتحصيله ، وجوِّدة قريحته ، وكياسة غريزته ، لما يرى فيه من الخبايل ، تخلفه فيه من بدمه وفاته ، وأتى على جميع مصنفاته ، فقلبها ظهراً لبطن ، ونصرت فيها ، وخرَّج المسائل بمضما على بعض ، ودرَّس سنين ، ولم يرض في شبابه بتقليد والده وأصحابه ، حتى أخذ في التحقيق وجدَّ واجتهد في المذهب والخلاف ومجلس النظر ، حتى ظهرت نجابته ، ولاح على أيامه همَّةُ أبيه وفراسته ، وسلك طريق المباحثة ، وجمَّع الطُّرُق بالطائفة والمناظرة والمناشئة ، حتى أُرْبِي على المتقدِّمين ، وأنسى تصرفات الأولين ، وسمى في دين الله سميًّا يهتق أثره إلى يوم الدين .

ومن ابتداء أمره أنه لما توفَّى أبوه كان سنُّه دون العشرين أو قريباً منه ، فأُقْمِد مكانه للتدريس ، فكان يقيم الرِّسْم في درسه ، ويقوم منه ويخرج إلى مدرسة البيهقي ، حتى حصل الأصول وأصول الفقه ، على الأستاذ الامام أبي القاسم الإسكافي الإِسْقَرِيَّيْنِ ، وكان يواظب على مجلسه ، وقد سمعته يقول في أثناء كلامه : كنت علّقت عليه في الأصول أجزاء معدودة ، وطالعت في نفسي مائة مجلِّدة .

وكان يصل الليلَ بالنهار في التخصُّيل حتى فرغ منه ، ويهكُّ كلَّ يوم قبل الاشتغال بدرس نفسه إلى مجلس^(٥) الأستاذ أبي عبد الله الخِزَّازِيَّ يقرأ عليه القرآن ، ويقتبس من كل نوع من العلوم ما يُمكنه ، مع مواظبته على التدريس ، ويُنْفِق ما ورثه وما كان له من الدخل

(١) في المطبوعة ، د : « غيره » . والنصحیح من س ، والتبيين .
(٢) في المطبوعة ، د : « مراقبة » . والنصحیح من س ، والتبيين .
(٣) في المطبوعة ، د : « يعترف له » . وأثبتنا ما في س ، التبيين .
(٤) في التبيين : « بطلعه » . (٥) في التبيين : « مسجد » .

على [إجراء] ^(١) المتفقته ، ويجهد في ذلك ويواظب على المناظرة ، إلى أن ظهر التمتع بين الفريقين ، واضطربت الأحوال والأمور ، فانظر إلى السفر والخروج عن البلد ، فخرج مع المشايخ إلى المسكر ، وخرج إلى بغداد يطوف مع المسكر ، ويلتقي بالأكابر من العلماء ويُدَارِسُهُمْ وَيُنَاطِرُهُمْ ، حتى تهذب في النظر ، وشاع ذكره .

ثم خرج إلى الحجار ، وجاور بمكة أربع سنين يدرس ويُفْتِي ، ويجمع طرق الذهب ، ويُقبَلُ على التحصيل ، إلى أن اتفق رجوعه بعد مُضَيِّ نَوْبَةِ التمتع ، فعاد إلى نيسابور ، وقد ظهرت نَوْبَةُ ولاية السلطان ألب أرسلان ، وترشّن وجه المَلِك بِإِشَارَةِ ^(٢) نظام المَلِك ، واستقرت أمور الفريقين ، وانقطع التمتع ، فعاد إلى التدريس ، وكان بالنافق العلم نهايته ^(٣) ، مستحجماً أسبابه ، فبُنيت المدرسة الميمنية النظامية ، وأُفقد للتدريس فيها ^(٤) ، واستقامت أمور الطلبة .

وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة ، غير مُزَاحَم ولا مَدَافِع ، مُسَلِّمٌ لِهَ الجِراب والمِنِيرِ وَالْحَطَابَةِ والتدريس ومجلس التذكير يوم الجمعة والمناظرة ، وهُجرت له المجالس ، وانصرف غيره من الفقهاء بملءه وتسلطه ^(٥) ، وكسدت الأسواق في جنبه ، ونفق سدوق المحققين من خواصه وتلامذته ، وظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأكابر والجم ^(٦) العظيم من الطلبة ، وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ومن الطلبة .

وتخرّج به جماعة من الأئمة والفحول ، وأولاد السدور ، حتى بلغوا محل التدريس في زمانه .

- (١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والتبيين .
- (٢) في المطبوعة : « بإشارة » . والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين .
- (٣) في المطبوعة : « ذامهاية » . والتصحيح من س ، د ، والتبيين .
- (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س ، والتبيين .
- (٥) في المطبوعة : « وبطلته » . والمثبت من س ، د ، والتبيين .
- (٦) في المطبوعة : « الجم الغير العظيم » . وأثبتنا ما في س ، د ، والتبيين .

وانتظم بإقباله على العلم ومواظبته على التدريس والمناظرة والمباحثة ، أسباباً ومحافلاً
ومجامعاً ، وإيماناً في طلب العلم ، وسوقاً نافقةً لأهله لم تهتد قبله .

واتصل به ما يليق بمنصبه من القبول عند السلطان والوزير والأركان ، ووفور الحشمة
عندهم ، بحيث لا يُذكر غيرُهُ ، فكان المخاطبَ والمشارَ إليه ، والقبولُ من قبله ، والمهجورُ
من هجره ، والمصدرُ في المجالس من ينتمى إلى خدمته ، والمنظورُ إليه من يفترف في الأصول
والفروع من طريقته .

وأنفق^(١) منه تصانيفَ برسم الحضرة النظامية ، مثل النظامي ، والفيثاني ، وإنفاذها
إلى الحضرة ووفوعها موقعَ القبول ، ومقابلتها بما ياتق بها من الشكر والرضا ، وإلختم
الفائقة ، والمرآك الثمينة ، والهدايا والرسومات^(٢) .

وكذلك إلى أن قُتد زعامة الأصحاب ورياسة الطائفة ، وفوض إليه أمورُ الأوقاف .
وصارت حشمتُهُ ورزق^(٣) العلماء والأئمة والقضاة ، وقوله في الفتوى مرجعُ العطاء
والأكابر والولاية .

وانتفتت له نهضة في أعلى ما كان من أيامه إلى أصفهان ، بسبب مخالفة بعض من الأصحاب ،
فالتقى بها من المجلس النظامي ما كان اللائق بمنصبه من الاستيثار والإعزاز والإكرام
بأنواع الميَّار ، وأجيب بما كان فوق مطلوبه ، وعُد مكرماً إلى نيسابور .

وصار أكثرَ عنايته مصروفاً إلى تصنيف المذهب^(٤) الكبير المسمى بنهاية الطلب
في دراية المذهب ، حتى حرَّره وأملأه ، وأتى فيه من البحثِ والتقريب ، والسبكِ والتنقير ،
والتدقيق والتحقيق بما شفى الغنيل ، وأوضح السبيل ، ونبَّه على قدره ومجته في علم الشريعة ،
ودرس ذلك للخوارج من التلامذة ، وفرغ منه ومن إتمامه ، فمقد مجلساً لثمة الكتاب ،

(١) في الطبوعة ، د : « وأنفق » والمثبت من س ، والتبيين .

(٢) في الطبوعة ، د : « والرسومات » . وأثبتنا ما في س ، والتبيين .

(٣) أي ملجأ . (٤) ساقط من الطبوعة ، وهو من سائر الأصول ، والتبيين .

حضره الأئمة والسكبار ، وختم الكتاب على رَسم^(١) الإملاء والاستملاء ، وتبجح الجماعةُ بذلك ، ودَعَوَاهُ وأَثَبُوا عَلَيْهِ ، وكان من المتمدِّين بإتمام ذلك ، الشَّاكِرِينَ لَهِ عَلَيْهِ ، فاصْتَفَى فِي الْإِسْلَامِ فَبَلَّغَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا انْتَفَى لِأَحَدٍ مَا انْتَفَى لَهُ ، وَمَنْ قَاسَ طَرِيقَهُ بِطَرِيقَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي الْأَسْوَاحِ وَالْفُرُوعِ وَأَنْصَفَ أَقْرَبَ بِمُلُوكِ مَنْصِبِهِ ، وَوَفُورِ تَمَنُّهِ وَتَعَبِهِ فِي الدِّينِ ، وَكَثْرَةِ مَهْرِهِ فِي اسْتِقْبَابِ الْغَوَامِضِ ، وَتَحْقِيقِ الْمَسَائِلِ وَتَرْتِيبِ الدَّلَائِلِ .

ولقد قرأت فصلا ذكره علي بن الحسن بن أبي الطَّيِّبِ الْبَاخْرَزِيِّ فِي كِتَابِ « دُمِيَّةِ الْقَصْرِ »^(٢) مشتملا على حاله ، وهو فقد كان في عصر الشباب ، غير مستكمل ما عهدناه عليه من اتساق الأسباب ، وهو أن قال : ففى الْفَتَيَانِ ، ومن أنجب به الْفَتَيَانِ^(٣) ، ولم يُجَرِّجْ مِثْلَهُ الْفَتَيَانِ ، عَنِيَتْ^(٤) النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، فَالْفَقْهُ فَهوَ الشَّافِعِيُّ ، وَالْأَدَبُ أَدَبُ الْأَضْمَعِيِّ ، وَخُسْنُ بَصَرِهِ بِالْوَعْظِ لِاحْسَنِ^(٥) الْبَعْرِيِّ ، وَكَيْفَا كَانَ فِهُوَ إِمَامَ كُلِّ إِمَامٍ ، وَالْمَسْتَمَلِي بِهَيْمَتِهِ عَلَى كُلِّ هَيْمٍ ، وَالْفَائِزُ بِالظَّفَرِ^(٦) عَلَى إِرْغَامِ كُلِّ ضِرْعَامٍ ، إِذَا تَصَدَّرَ [لِلفَقْهِ]^(٧) فَالْمُرِّيُّ مِنْ مَرْزَنْتِهِ قَطْرَةٌ ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فَلِأَضْمَرِيٍّ مِنْ وَفْرَتِهِ^(٨) شَعْرَةٌ ، وَإِذَا خَطَبَ الْجِلْمَ الْفَصْحَاءُ بِالرِّبِيِّ شَقَاشِقُهُ^(٩) الْهَادِرَةُ ، وَلَمْ يَلْفَأْهُ بِالصَّعْتِ حَقَائِقُهُ الْبَادِرَةُ ، وَلَوْلَا سَدُّهُ مَكَانَ أَبِيهِ بَسُدَّهُ^(١٠) الَّذِي أفرَغَ عَلَى قُطْرِهِ قُطْرًا تَأْبِيَهُ^(١١) ، لِأَصْبَحَ مَذْهَبُ الْحَدِيثِ حَدِيثًا ، وَلَمْ يَجِدِ الْمُسْتَفِيثَ مِنْهُمْ مُعَيَّنًا .

(١) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « رَأْسٌ » . (٢) الدُمِيَّةُ ١٩٦ .

(٣) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « الْفَتَيَانُ » . (٤) فِي الدُمِيَّةِ : « عَنِيَتْ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ وَالنُّعْمَانُ » .

(٥) فِي الدُمِيَّةِ : « كَالْحَسَنِ » . (٦) فِي أَسْوَاحِ الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى : « بِالظَّفَرِ » . وَالْمَبْنِيُّ مِنْ

الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى ، وَالِدُمِيَّةِ ، وَالنَّبِيِّينَ . (٧) سَيَاقُطُ مِنَ الدُمِيَّةِ . (٨) الْوَفْرَةُ : الشَّعْرُ الْجَمِيعُ

عَلَى الرَّأْسِ أَوْ أَسْفَلَ عَلَى الْأَذْنَيْنِ مِنْهُ أَوْ مَا جَاوَزَ شَعْرَةَ الْأُذُنِ ثُمَّ الْجَمْعُ مِنَ الدُمِيَّةِ . الْقَامُوسُ (وَفْرٌ) .

(٩) الشَّقَاشِقُ : جَمْعُ شَقِيقَةٍ ، بِكَسْرِ فَكَاوُنٍ فَكَسْرٍ . وَهِيَ الْجِلْدَةُ الْجَرَاءُ الَّتِي تَخْرُجُهَا الْجِلْمُ الْعَرَبِيُّ

مِنْ جَوْفِهِ يَنْفَخُ فِيهَا فَتُظَاهِرُ مِنْ شِدْقِهِ ، وَهِيَ بِشَبْهِهِ النَّصِيحُ لِلنَّطِيقِ بِالْفِعْلِ الْهَادِرِ ، وَسَانَهُ بِشَقِيقَتِهِ . النِّهَايَةُ ٤٩٠ / ٢ .

(١٠) فِي أَسْوَاحِ الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى : « لِسَدِّهِ » وَفِي الدُمِيَّةِ : « كَسَدِهِ » . وَأَثَبْنَا مَا فِي الطَّبَقَاتِ

الْوَسْطَى ، وَالنَّبِيِّينَ . (١١) الْعِبَارَةُ فِي الدُمِيَّةِ وَوَرَدَتْ هَكَذَا : « الَّذِي أفرَغَ عَلَى قُطْرِهِ بَانِيَهُ » . وَمَا فِي

أَسْوَاحِنَا هُوَ مَا سَيَسْرُحُهُ ابْنُ السَّبْكِ بَعْدَ قَبْلِ . وَيُؤَافِقُهُ مَا فِي النَّبِيِّينَ ، لَكِنْ فِيهِ : « عَلَى قُطْرَةٍ » .

وَفِي الْمَطْبُوعَةِ : « قُطْرُ تَأْبِيَهُ » . وَفِي الدُمِيَّةِ ، د : « بَانِيَهُ » . وَأَثَبْنَا مَا فِي س ، وَالطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى وَالنَّبِيِّينَ .

قول أبو الحسن (١) : « هذا وهو وَحَقُّ الْحَقِّ فَوْقَ مَا ذَكَرَهُ ، وَأَعْلَى نَمَّا وَصَفَهُ ، فَكَمْ مِنْ فَصْلٍ مُشْتَمِلٍ عَلَى الْعِبَارَاتِ النَّصِيحَةِ الْعَالِيَةِ ، وَالنُّكْتِ الْبَدِيئَةِ النَّادِرَةِ فِي الْحَافِلِ مِنْهُ سَمْعَانَا .

وَكَمْ مِنْ مَسْأَلٍ فِي النَّظَرِ شَهَدَانَا وَرَأَيْنَا مِنْهُ إِخْلَامَ الْخَصُومِ وَعَهْدَانَا .
وَكَمْ مِنْ مَجْلِسٍ فِي التَّذْكَيرِ لِلْعَوَامِّ مُسْأَلِ الْمَسْأَلِ مَشْحُونٍ بِالنُّكْتِ الْمُسْتَنْبِطَةِ مِنْ مَسْأَلِ الْفَنَاءِ ، مُشْتَمِلَةً عَلَى حَقَائِقِ الْأَصُولِ ، مُبَكِّئَةً (٢) فِي التَّحْذِيرِ ، مَفْرَجَةً فِي التَّبْشِيرِ ، مَخْتُومَةً بِالْإِدْعَاوَاتِ وَقِنُونِ الْمُنَاجَاةِ حَضْرَانَا .

وَكَمْ مِنْ مَجْمَعٍ لِلتَّدْرِيسِ حَاطٍ لِلْكِبَارِ مِنَ الْأُتَمَّةِ ، وَإِلْقَاءِ الْمَسْأَلِ عَلَيْهِمُ وَالْمُبَاحَثَةِ فِي غَوْرِهَا رَأَيْنَا ، وَحَصَلْنَا بِبَعْضِ مَا أَمَكْنَا مِنْهُ (٣) وَعَقَلْنَا ، وَلَمْ نَقْدُرْ مَا كُنَّا فِيهِ مِنْ نُضْرَةِ أَيَّامِهِ ، وَزَعْرَةِ شَهُورِهِ وَأَعْوَامِهِ حَقَّ قَدْرِهِ ، وَلَمْ نَشْكُرِ اللَّهَ عَلَيْهِ حَقَّ شُكْرِهِ ، حَتَّى فَقَدْنَاهُ وَسُئِلْنَا .

وَسَمِعْتُهُ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ يَقُولُ : أَنَا لَا أَتَنَا وَلَا آكُلُ عَادَةً ، وَإِنَّمَا أَتَنَا إِذَا غَلِبَنِي النَّوْمُ لَيْلًا كَانَ أَوْ نَهَارًا ، وَأَكُلُ إِذَا اشْتَهَيْتُ الطَّعَامَ أَيَّ وَقْتٍ كَانَ .
وَكَانَ لَذَنَّهُ وَلَهْوُهُ وَزَهْمَتُهُ [فِي] (٤) مَذَاكِرَةِ الْعِلْمِ ، وَطَلَبِ الْفَائِدَةِ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ .

وَلَقَدْ سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ فَضَّالِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُجَاشِعِيَّ النَّحْوِيَّ إِتْقَادَ عَلَيْنَا سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، يَقُولُ وَقَدْ قَبِلَهُ الْإِمَامُ نَجْمُ الْإِسْلَامِ وَقَابَلَهُ بِالْإِكْرَامِ ، وَأَخَذَ فِي قِرَاءَةِ النَّحْوِ عَلَيْهِ وَالتَّمَامَةِ لَهُ ، بَعْدَ أَنْ كَانَ إِمَامَ الْأُتَمَّةِ فِي وَقْتِهِ ، وَكَانَ يَجْعَلُهُ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى دَارِهِ ، وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ كِتَابَ « إِكْسِيرِ الذَّهَبِ فِي صِنَاعَةِ الْأَدَبِ » مِنْ تَصْنِيفِهِ ، فَكَانَ يَحْكِي

(١) أي عبد الغافر الفارسي .

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « منكبته » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٣) في المطبوعة : « فيه وعقلناه » والمثبت من سائر الأصول والتبيين .

(٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د ، والتبيين .

يوما ويقول : ما رأيت عاشقاً للعلم^(١) أى نوع كان مثل هذا الإمام ، فإنه يطلب العلم للعلم^(٢) ، وكان كذلك .

ومن حميد^(٣) سيرته أنه ما كان يستصفر أحداً حتى يسمع كلامه ، شادياً^(٤) كان أو متناهماً ، فإن أصاب كياسة في طبع^(٥) أو جرياً على^(٦) منهاج الحقيقة استفاد منه ، صغيراً كان أو كبيراً ، ولا يستنكف عن أن يعزى الفائدة المستفادة إلى قائلها ، ويقول : إن هذه الفائدة مما استفدته من فلان ، ولا يحسانى أحداً^(٧) في التزييف إذا لم يرض كلاماً^(٨) ، ولو كان أباه أو أحداً من الأئمة المشهورين .

وكان من التواضع لكل أحد يحلّ يتخيل منه الاستمراء ، لميلفته فيه ، ومن رقة القلب ، بحيث يبكي إذا سمع بيتاً أو تفكراً في نفسه ساعة . وإذا شرع في حكاية الأحوال وخاض في علوم الصوفية في فصول مجالسه بالفتوات أبكى الحاضرين بيكائه ، وقطر الدماء من الجفون بزعماته وإمراته^(٩) وإشاراته : لاختراقه في نفسه ، وتحققه بما يجري من دقائق الأسرار .

هذه الجملة بُدِّ ما عهدناه منه إلى انتهاء أجله ، فأدركه قضاء الله الذي لا يد منه ، بعد ما مرض قبل ذلك مرض اليرقان^(١٠) ، وبقي به أياماً ثم برأ منه وعاد إلى الدرس والمحلس ، وأظهر الناس من الخواص والعوام السرور بصحته وإقباله من عيَّته ، فبعد ذلك بمهد قريب

-
- (١) في المطبوعة : « للعلم من أى نوع » وأثبتنا ما في س ، د ، والتبيين .
 - (٢) في المطبوعة ، د : « للعلم » . والتثبت من .
 - (٣) في المطبوعة ، د : « جميل » . وفي الطبقات الوسطى : « حلة » . والتثبت من س ، والتبيين .
 - (٤) في المطبوعة ، د : « بادئاً » . والتثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .
 - (٥) في المطبوعة : « في علم » . وفي د : « في علم طبع » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .
 - (٦) في المطبوعة : « على منهاجه أى منهاج » . والتثبت من سائر الأصول ، والتبيين ،
 - (٧) في التبيين : « ولا يحبانى أيضاً في التزييف » . وفي المطبوعة : « ولا يحبانى أنهما من التزييف » .
 - (٨) وأثبتنا ما في سائر الأصول . (٨) في المطبوعة : « كلامه » . وأثبتنا ما في سائر الأصول ، والتبيين .
 - (٩) في المطبوعة : « وبقراته » . والتثبت من سائر الأصول ، والتبيين .
 - (١٠) اليرقان ، بالتحريك : مرض يتغير منه لون البدن فاحشاً إلى صفرة أو سواد . الفاموس (أزرق)

مرض الرضة التي توفى فيها ، وبقي فيها أياماً ، وغلبت عليه الحرارة التي كانت تدور في طبعه ، إلى أن ضُفَّ وحُمِلَ إلى بُشْتَنْقَان^(١) ؛ لاعتدال الهواء وخِفَّةِ الماء ، فزاد الضعف وبدت عليه سخايل الموت ، وتوفى ليلة الأربعاء بعد صلاة العتمة الخامسة والعشرين من شهر ربيع الآخر ، من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، ونقل في الليلة إلى البلد^(٢) ، وقام الصياح من كل جانب ، وجزع الفرق^(٣) عليه جزعاً لم يُعهد مثله ، وحُمِلَ بين الصلوتين من يوم الأربعاء إلى ميدان الحسين ، ولم تُفتح الأبواب في البلد ، ووُضِعَ المناديل عن^(٤) الرؤوس عاما ، بحيث ما اجتراً أحد على ستر رأسه ، من الرؤوس والكبار .

وصلى عليه ابنه الإمام أبو القاسم بعد جهد جهيد ، حتى نُحِلَ إلى داره من شدة الرحمة وقت التطفيل^(٥) ، ودفن في داره ، وبعد سنين نقل إلى مقبرة الحسين .

وكبر منبره في الجامع النيمى ، وقعد الناس للأعزاء أياماً عزاء عاماً ، وأكثر الشعراء المراثي فيه .

وكان الطلبة قريباً من^(٦) أربعمائة نمر ، يطوفون في البلد نانحين عليه ، مكسرين الحجار والأقلام ، مبالغين في الصياح والجزع .

وكان مولده ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة ، وتوفى وهو ابن تسع وخمسين سنة . سمع الحديث الكثير في صباه من مشايخ ، مثل الشيخ أبي حسان ، وأبي سعد بن عليّك ، وأبي سعد النَّضْرَوِيّ ، ومنصور بن رامش ، وجمع له كتاب « الأربعين » فسمناه منه بقرائه عليه .

(١) من قرى نيسابور وهنزهاتها ، بينهما فرسخ . معجم البلدان ١/٦٣٠ .

(٢) في المطبوعة ، د : « في الليلة التي توفى فيها للبلد » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وزاد في الطبقات الوسطى : « يعنى نيسابور » .

(٣) في المطبوعة ، د : « كل الفرق » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٤) في أصول الطبقات الكبرى ، والطبقات الوسطى : « على » . وأثبتنا الصواب من التبيين .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « التطفيل » . والثبت من الطبقات الوسطى ، والتبيين . والتطفيل :

هو وقت الشبس قبل الغروب . (٦) في المطبوعة ، د : « وكان الطلبة فيه ما بين أربعمائة » والتصحيح من س . والطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقد سمع «سُنَّ الدارقُطْنِي» من أبي سعد بن عَمَلِيك ، وكان يعتمد تلك الأحاديث في مسائل الخلاف ، ويذكر الجرح والتعديل منها في الرواة .

وظنى أن آثار جده واجتهاده في دين الله يدوم إلى يوم الساعة ، وإن انقطع نسبه من جهة الذكور ظاهرا ، فنشرُ علمه يقوم مقام كل نسب ، ويُغنيه عن كل نسب مكتسب ، والله تعالى يسقى في كل لحظة جديدة تلك الروضة الشريفة عَمْرَالِي^(١) رحمته ، ويزيد في لطفه وكرامته بفضلِه ومِنَّته ، إنه ولي كل خير .

ومما قيل عند وفاته :

قلوبُ العالمين على المَقَالِي وأبامُ الورى شبهُ اللَّيَالِي
أشهرُ عُصْنِ أهلِ الفضلِ يوماً وقد مات الإمام أبو الدَّالِي

انتهى كلام عبد الغافر . وقد ساقه بكاله الحافظ ابن عساكر في كتاب « التبيين » .
وأما شيخنا الذهبي غفر الله له ، فإنه حار كيف يصنع في ترجمة هذا الإمام الذي هو من محاسن هذه الأمة الحمديّة ، وكيف يُمزقها ، فقرطم ما أمكنه ، ثم قال : وقد ذكره عبد الغافر فأسهب وأظن . إلى أن قال : وكان يذكر دروسا ، وساق نحو ثلاثة أسطر من أخبار كلام عبد الغافر ، ثم كأنه ستم ومَل ؛ لأن مثله مثلُ محمولٍ على تقيّد عدوّ له ، فقال بعد أن انتهى من ذكر السطور الثلاثة التي حكّاها ، ما نصه ، وذكر الترجمة بطولها [انتهى]^(٢) .

فيقال له : هَلَّا رَوَيْتَ كتابك بها ، وطَرَدْتَهُ بِمَحاسِنِهَا ؛ فإنه أولى من خرافات تحكّمها لأقوام لا يعبا الله بهم ، بل ذكر أموراً سنبحت عنها بعد أن تتسكّم على ألفاظ غريبة وقتت في هذه الترجمة .

قوله : « ترعرع » أي تحرك ونشأ .

(١) العزالي : جرم العزلاف . وهي مصب الماء من الراوية ونحوها . القاموس (عزل) .

(٢) شاقط من المطبوعة ، وهو من من . د .

قوله : « أَيَفَع » كذا وجدته ، وصوابه : « أَيَفَع » بهجزة ، يقال : أَيَفَع النَّعْلُ : أي ارتفع ، فهو يافع ، وغلامٌ يَفَعُ ، أي مرتفع .

قوله : « يُبْرِئُ عَلَى مَا عَهْدَ مِنَ الْأَثْرِ » أي يَزِيدُ وَيَعْلُو . وهو بضم الياء آخر^(١) الحروف . وأبْرَّ فلان على أصحابه ، أي علام .

قول البَاخْرَزِيِّ في « دُمِيَّةِ الْفَصْرِ » : « حَقَائِقُهُ الْبَادِرَةُ » أي الحَادَّةُ ، وَالْبَادِرَةُ : الْحَدَّةُ ، أو البديهة ، فإن البادِرَةَ تُطْلَقُ عَلَيْهِمَا .

قوله : « وَلَوْلَا سَدُّهُ مَكَانَ أَبِيهِ » سَدَّ ، بفتح السين ، وهو مضاف إلى الفاعل ، و « مَكَانَ » مفعوله .

قوله : « بَسُدَّهُ » بضم السين ، ويجوز فتحها^(٢) : أي بحاجزه^(٣) ، والسَّد : الجبل والحاجز .

قوله : « أفرغ على قطره » القُطْرُ ، بضم القاف : هو الناحية .

قوله : « قِطْرٌ » بكسر القاف وسكون الطاء : وهو النحاس الذائب . ومنه قوله تعالى : ﴿ أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾^(٤) .

ومذهب الحديث : مذهب^(٥) الشافعية ، وذلك اصطلاح أهل خراسان ، إذا أطلقوا أصحاب الحديث بمنون الشافعية .

وتعام كلام البَاخْرَزِيِّ بعد ذلك في « دميّة الفصر » : « وله ، يعني لإمام الحرمين ، شمرٌ لا يكاد يُبَدِيهِ ، وأرجوا أن يضيفه^(٦) قبل^(٧) إلى سَوَائِفِ أَيْدِيهِ ، وأطال^(٨) فيه .

(١) هكذا في الأصول . وإلـ الصواب : أول . (٢) عبارة القاموس (س دد) : « والـد : الجبل والحاجز ، وضم ، أو بالضم : ما كان مخلوقاته تعالى ، وبالفتح من فعلنا . »

(٣) في المطبوعة : « أي الحاجزة » والتثيت من س ، د .

(٤) سورة الكهف ٩٦ . (٥) في المطبوعة : « وهو مذهب » . والتثيت من س ، د .

(٦) في المطبوعة : « بصفه » وفي س ، د : « بضيفه » والتثيت من الـميّة .

(٧) في الـميّة : « قبل » . (٨) في المطبوعة : « وأطال » . وأثبتنا ما في س ، د :

وذكر أنه بيّض صحفَه ، عساه يُنشده من شعره شيئاً يكتبه فيها ، وما كان الإمام يسمح بإنشاد شعر نفسه ، اقتناءً بأثر والده .

وَبُسْتَدْقَان ، يضم الباء الواحدة والشين المعجمة والتاء المثناة والنون الساكنة (١) ، والقاف :

قربة على نصف (٢) فرسخ من مدينة نيسابور .

وقد حكى شيخنا الذهبي كثر المنبر والأفلام والمحار ، وأهمهم أقاموا على ذلك حولا .

ثم قال : وهذا من فعل الجاهلية ، والأعاجم ، لا من فعل أهل السنة والأنبياء (٣)

قلت : وقد حار هذا الرجل ما الذي يؤدي به هذا الإمام ، وهذا لم يفعله الإمام ولا أوصى

به أن يفعل ، حتى يكون غصاً منه ، وإنما حكاة الحاكون ، إظهاراً لعظمة الإمام عند أهل

عصره ، وأنه حصل لأهل العلم على كثرتهم ، فقد كانوا نحو أربعمائة تلميذ ، ما لم يتالكوا

بمعه الصبر ، بل أدام إلى هذا الفعل ، ولا يخفى أنه لو لم تكن المصيبة عندم بالغه أقصى

الغايات لما وقعوا (٤) في ذلك

وفي هذا أوضح دلالة لمن وفتته (٥) الله على حال هذا الإمام ، رضى الله عنه وكيف كان

شأنه فيما بين أهل العلم في ذلك العصر المشحون بالعلماء والزهاد .

﴿ ذكر زيادات أخر ﴾

في ترجمة إمام الحرمين ، جمعناها من متفرقات الكتب

عن الشيخ أبي محمد الجويني ، والد الإمام ، قال : رأيت إبراهيم الخليل عليه السلام

في المنام فأهويت لأقبل رجله ، فمنعني من ذلك ؛ تكريماً لي ، فاستدبرت (٦) فقبلت عقيبته ،

فأولت ذلك الرقعة والبركة تبقى في عقبى .

(١) الذي في معجم البلدان ١/ ٦٣٠ : كسر النون .

(٢) في معجم البلدان : فرسخ . (٣) في س وحدها : « والابتداع » .

(٤) في الطبوعة : « لا بانوا هذا ووقعوا فيه » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) كذا في الأصول . وأصل الصواب : « وقفه » .

(٦) في الطبوعة : « فاستدبرت » . والثبت من سائر الأصول .

قلت : وأى رفعة وبركة أعظم من هذا الإمام الذى طبَّق ذِكْرَهُ طَبَّقَ الأرض ، وعمِّ
نعمه فى مشارقها ومغاربها .

وعن إمام الحرمين : ما تكلمت فى علم الكلام كلمة حتى حفظت من كلام القاضى
أبى بكر وحده اثنى عشر ألف ورقة .
سمعت الشيخ الإمام يحكى ذلك .

قلت : انظر هذا الأمر العظيم ، وهذه المجلدات الكثيرة التى حفظها من كلام شخص^(١)
واحد فى علم واحد ، فبقي كلام غيره ، والمعلوم الآخر الذى له فيها اليد الباسطة والتصانيف
المستكثرة ، فقهاً وأصولاً وغيرها ، وكان^(٢) مراده بالحفظ فهم تلك ، واستحضارها
لكثرة المعاودة ، وأما الدرس عليها كما يدرس الإنسان المختصرات ، فأظن القوى تهجز
عن ذلك .

ويحكى أنه قال يوماً للفرز الى : يا فقيه . فرأى فى وجهه التغير ، كأنه استقبل هذه اللقظة على
نفسه ، فقال له : افتح هذا البيت ، ففتح مكاناً وجده مملوءاً بالكتب فقال له : ما قيل لى :
يا فقيه ، حتى أتيت على هذه الكتب كلها .

وذكر ابن السمانى أبو سعد فى « الذيل » أنه قرأ بخط أبى جعفر محمد بن أبى على
ابن محمد الهمدانى الحافظ ، سمعت أبا المالى الجوينى ، يقول : لقد قرأت خمسين ألفاً فى خمسين
ألفاً ، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها ، وعلومهم الظاهرة ، وركبت البحر الحظم ،
وغصت فى الذى نهى أهل الإسلام عنها ؛ كل ذلك فى طلب الحق ، وكنت أهرُب فى ساف
الدهر من التقليد ، والآن قد رجعت عن الكلِّ إلى كلمة الحق ، عليكم بدين المجاز ، فإن لم
يُدركنى الحق بلطف ربه فأموت على دين المجاز ، ونحتم عاقبة أمرى عند الرحيل على زمة
أهل الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله ، فالويل لابن الجوينى ، يريد نفسه .

قلت : ظاهر هذه الحكاية عند من لا تحقيق عنده البشاعة ، وأنه خلى الإسلام وأهله ،

(١) فى المطبوعة : « رجل » . والمثبت من س ، د .

(٢) فى أصول الطبقات الكبرى : « وكان » . والمثبت من الطبقات الوسطى .

وليس هذا معناها ، بل مراده أنه أنزل المذاهب كلها في منزلة النظر والاعتبار ، غير ممتصّب لواحد منها ، بحيث لا يكون عنده مَيْلٌ يقوده إلى مذهب معين ، من غير برهان ، ثم توضّح له الحق ، وأنه الإسلام ، فكان على هذه المِلَّة عن اجتهاد وبصيرة ، لا عن تقليد ، ولا يخفى أن هذا مقام عظيم ، لا يتهيأ إلا للثل هذا الإمام ، وليس يُسَمَّح به لسكّلاً أحد ، فإن عائته تُخَشَى إلا على مَنْ برز في العلوم ، وبلغ في حجة الذّهْن مَبْلَغ هذا الرجل العظيم ، فأرشد إلى أن الذي ينبغي عدم الخوض في هذا ، واستعمال دين العجائز .

ثم أشار إلى أنه مع بلوغه هذا المَبْلَغ ، وأخذ الحق عن الاجتهاد والبصيرة ، لا يأمن مكر الله ، بل يمتقد أن الحق^(١) إن لم يدركه بلطفه ، ويحتم له^(٢) بكلمة الإخلاص فالويل له ، ولا ينفعه إذ ذاك^(٣) علومه ، وإن كانت مثل مدد البحر .

فانظر هذه الحكاية ، ما أحسنها ، وأدلّها على عظيمة هذا الإمام ، وتسليمه لربه تعالى ، وتفويضه الأمر إليه ، وعدم اتكاله على علومه ! ثم تعجّب بمدّها من جاهل يفهم منها غير المراد ، ثم يخطّ خطباً عشواء !

وذكر ابن السمعاني أيضاً أنه سمع أبا الملاء أحمد بن محمد بن الفضل الحافظ بأصبهان ، ذكر عن محمد بن طاهر القديسي الحافظ ، قال : سمعت أبا الحسن القيرواني الأديب بنيسابور ، وكان [ممن]^(٤) يختلف إلى درس إمام الحرمين أنه قال : سمعت أبا المعالى يقول : لا تشغلوا بالكلام ، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي^(٥) ما بلغ ما اشغلت به .

قلت أنا : يشبه^(٦) أن تكون هذه الحكاية مكذوبة ، وابن طاهر عنده تحامل على إمام الحرمين ، والقيرواني المشار إليه رجل مجهور ، ثم هذا الإمام العظيم الذي ملأت تلامذته الأرض لا ينقل هذه الحكاية عنه غير رجل مجهور ، ولا تعرف من غير طريق

(١) في المطبوعة : « أن الله تعالى » ، وأثبتنا ما في س . د . وقد سبق في كلام إمام الحرمين .

(٢) ساقط من دوحدها . (٣) في المطبوعة : « إدراك » . والثبت من س .

(٤) زيادة من س وحدها . (٥) في س وحدها : « يعني » .

(٦) في المطبوعة ، ذ : « قلت أنا تشبهه » . والثبت من س .

ابن طاهر ، إن هذا لعجيب ! وأغلبُ ظني أنها كذبة ، افتعلها^(١) من لا يستحي ، وما الذي بلغ به رضى الله تعالى عنه علم الكلام ؟ أليس قد أعزَّ الله به الحق ، وأظهر به السنة ، وأمات به البدعة ؟

ثم نقول لهذا الذي لا يفهم : إن كان علم الكلام يبلغ به الحق ، فلا يندم على الاشتغال به ، وإن بلغ [به]^(٢) الباطل ، فإن لم يعرف أنه على الباطل ، وظن أنه على الحق ، فكذلك لا يندم ، وإن عرف أنه على باطل ، فمعرفة بأنه على باطل موجبة لرجوعه عنه ، فليس ثمَّ ما يُنتقد .

﴿ ذكر^(٣) ما وقع من التخبيط في كلام شيخنا الذهبي ،

والتحامل على هذا الإمام العظيم ، في أمر هذا الإمام الذى هو من أساطين هذه الأمة المحمدية ، نَصَّرَهَا اللهُ ﴾

قد قدمنا لك من تحامل الذهبي عليه ، في تزويقه كلام عبد النافر ، وإنكاره ما فعل تلامذة الإمام عند موته ، وأنت إذا عرفت حال الذهبي لم تحتاج إلى دلائل يدل على أنه قد تحامل عليه .

وليس يصحُّ في الأذهان شيء إلا إذا احتاج النهار إلى دلائل^(٤)

فإن كلام الذهبي : وكان أبو المعالي مع تبعه في الفقه وأصوله ، لا يدرى الحديث ، ذكر في كتاب « البرهان » حديث مُعَاذٍ فِي الْقِيَامِ ، فقال : هو مَدْوُونٌ فِي الصَّخَّاحِ ، متفق على صحته . كذا قال ، وأتى له في الصححة ، ومداره على الحارث بن عمرو ، وهو مجهول ، عن رجال من أهل رخص ، لا يدرى من هم ، عن معاذ . انتهى .

فأما قوله « كان لا يدرى الحديث » فإساءة على مثل هذا الإمام ، لا تقبى . وقد تقدم

(١) في الطبوعة : « فعلها » . وأثبتنا ما في س : « د » : (٢) تكلمة يقضيها السياق .

(٣) من هنا إلى قوله : « شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان » ساقط من س .

(٤) البيت لأبي الطيب المتنبي . ديوانه ٩٢/٣ بـ شرح العكبري . وفيه : « في الأفهام شيء » . . .

في كلام عبد الغافر اعتمادُه الأحاديث في مسائل الخلاف ، وذِكْرُه الجرح والتعديل فيها ،
وعبد الغافر أعرفُ بشيخه من الذهبي ، ومن يكون بهذه المثابة كيف يقال عنه : لا يدرى
الحديث ؟ وهبَ أنه زَلَّ في حديث أو حديثين أو أكثر ، فلا يوجب ذلك أن يقول :
لا يدرى الفن ، وما هذا الحديث وحده أدعى الإمام محنته ، وليس بصحيح ، بل قد أدعى
ذلك في أحاديث غيره ، ولم يوجب ذلك عندنا الفرض منه ، ولا إزالته عن مرتبته الصاعدة^(١)
فوق آفاق السماء .

ثم الحديث زواه أبو داود والترمذي^(٢) ، وهما من دواوين الإسلام ، والفقهاء
لا يتحاشون من إطلاق لفظ الصحاح عليهما ، لا سيما سنن أبي داود ، فليس هذا كبير أمر .
ومن قبيح كلامه ، قال ، وقال المازري في « شرح البرهان » في قوله : « [إن]^(٣)
الله يعلم الكليات لا الجزئيات » ودِدْتُ لو محوتها بدمي .

قلت : هذه لفظة مملونة ، قال ابن دحية : هي كلمة مكذبة للكاتب والسنة ، يكفر بها ،
هجره عليها جماعة ، وحلف القشيري لا يكلمه بسبها مدة ، فجاور وتاب . انتهى
ما أفيجه فضلاً مستعملاً على الكذب الصراح ! وقلة الحق ، مستحلاً على قائله
بالجهل بالعلم والطاء ، وقد كان الذهبي لا يدرى « شرح البرهان » ولا هذه الصناعة ،
ولكنه يسمع خرافات من طلبة الحنابلة فيمتقدها حقاً ، ويودعها تصانيفه .

أما قوله إن الإمام قال : « إن الله يعلم الكليات لا الجزئيات » يقال له ما أجراك
على الله امتي قال الإمام هذا ؟ ولا خلاف بين أئمتنا في تكفير من يمتد هذه المقالة ،
وقد نص الإمام في كتبه الكلامية بأمرها على كفر من يفتكر العلم بالجزئيات ، وإنما
وقع في « البرهان » في أصول الفقه شيء استطرده القلم إليه ، فهم منه المازري ثم أمر^(٤)
هذا ، وذكر ما سنحكيه عنه ، وسنجيب عن ذلك ، ونمقده فضلاً مستقلاً .

(١) أخرجه أبو داود في (باب اجتهاد الرأي في القضاء ، من كتاب الأقضية) ٧٥/٢ ، والترمذي
في (باب حدثنا هناد حدثنا وكيع ، من كتاب الأحكام) ٢٤٩/١ .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « القاعدة » : (٣) زيادة من د ، على ما في المطبوعة .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي د : « أمن » . وفيها وفي المطبوعة : « تم » ولعل ما أبتناه هو الصواب .

وأما قوله « قلت : هذه لفظة مملونة » فنقول : لمن الله قائلها .

وأما قوله « قال ابن دحية » إلى آخر ما حكاه عنه .

فنقول : هل يحتاج مثل هذه المقالة إلى كلام ابن دحية ؟ ولو قرأ الرجل شيئا من علم الكلام لما احتاج إلى ذلك ، فلا خلاف بين المسلمين في تكفير مُنْكَرِي العلم بالجزئيات ، وهي إحدى المسائل التي كُفِّرَتْ بها الفلاسفة .

وأما قوله : « وحاف القشيري لا يكلمه بسببها ^(١) مدة » فمن نقل له ذلك ؟ وفي أي كتاب رآه ؟ وأنتم بالله يمينا بارة إن هذه مخالفة ^(٢) على القشيري ، و [قد] ^(٣) كان القشيري من أكثر الخلق تعظيماً للإمام ، وقد مناعته عبارة المدرجوركيه ^(٤) ، وهي قوله في حقه : لو ادعى النبوة لأغناه كلامه عن إظهار المعجزة .

وابن دحية لا تقبل روايته ؛ فإنه متهم بالوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاظنك بالوضع على غيره ؟ والذهبي نفسه مترقبه بأنيه ضيف ، وقد بالغ في ترجمته في الإزراء عليه ، وتقرير أنه كذاب ، ونقل تضعيفه عن الحافظ أيضا ، وعن ابن نقطة ، وغير واحد . وأخبر الناس به الحافظ ابن النجار ، اجتمع به وجالسه ، وقال في ترجمته : رأيت الناس جميعين على كذبه وضعفه ، قال : وكانت أمارات ذلك لإثمة عليه . وأطال في ذلك .

وبالجملة لا أعرف محدثا إلا وقد ضمَّ ابن دحية ، وكذبه ، لا الذهبي ، ولا غيره ، وكلهم يصفه بالوقية في الأئمة والاختلاق عليهم ، وكفى بذلك .

وأما قوله « وبق بسببها مدة مجاورا ومات » فن البهت ، لم ينف الإمام أحد ، وإنما هو خرج ومعه القشيري وخلق ، في واقعة الكندري التي حكيتها في ترجمة الأشمري ، وفي ترجمة أبي سهل بن الموفق ، وهي واقعة مشهورة خرج بسببها الإمام والقشيري ،

(١) في المطبوعة : « بسبب ذلك » . وفي د : « بسببه » وأثبتنا ما سبق .

(٢) كذا في المطبوعة ، وفي د : « إن هذا لمخلاق » . (٣) زيادة من د ، على ما في المطبوعة .

(٤) كذا في الأصول . والمائل هو أبو القاسم القشيري ، وقد تقدم هذا في صفحة ١٧٤ .

والحافظ البيهقي وخلق، كان سببها أن الكفندري أمر بلعن الأشعري على المنابر، ليس غير ذلك، ومن ادعى غير^(١) ذلك فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً .

ومن كلامه أيضاً : أخبرنا يحيى بن أبي منصور الفقيه، وغيره من كتابهم، عن الحافظ عبد القادر الرهاوي ، عن أبي الملاء الحافظ الهمداني أخبره قال : أخبرني أبو جعفر الهمداني الحافظ ، قال : سمعت أبا الممالى الجوبيني ، وقد سئل عن قوله تعالى ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾^(٢) فقال : كان الله ولا عرش . وجعل يتخبط في الكلام .

قلت : قد علمنا ما أشرت إليه ، فهل عند الضرورات من حيلة ؟

فقال : ما تريد بهذا القول ، وما تمنى بهذه الإشارة .

قلت : ما قال عارف قط يا رباه إلا أقبل أن يتحرك لسانه فام من باطنه تعذراً لا يلتفت بحيلة ولا بسيرة ، بقصد الفوقية ، فهل لهذا القصد الضروري عندك من حيلة فينبئها تتخلص من الفوق والتحت . وبكيت وبكي الخلق .

فضرب بيده على السرير ، وصاح بالحيرة ، وخرق ما كان عليه ، وصارت قيامة في المسجد ، فنزل ولم يجيني إلا بقافيف الدهشة والحيرة ، وسمعت بعد هذا أصحابه يقولون : سمعناه يقول : حيرني الهمداني انتهى .

قلت : قد تكلف لهذه الحكاية وأسندها بإجازة على إجازة ، مع ما في إسنادها ممن لا يخفى كحاطه على الأشعري ، وعدم معرفته بعلم الكلام .

ثم أقول : بالله وبالمسلمين ! أيقال عن الإمام إنه يتخبط عند سؤال سألته إياه هذا الحديث ، وهو أستاذ المناظرين وعلم التكلمين ؟ أو كان الإمام عاجزاً عن أن يقول له : كذبت يا مملون ، فإن العارف لا يحدث نفسه بفوقية الجسمية ، ولا يحدث ذلك إلا جاهل بمتقد الجهة !

بل نقول : لا يقول عارف : يا رباه ، إلا وقد غابت عنه الجهات ، ولو كانت جهة فوق مطلوبة لما منع الصلبي من النظر إليها ، وشُدّد عليه في الوعيد عليها .

(١) كذا في المطبوعة وق د : « خلاف » . (٢) سورة طه ه .

وأما قوله « صاح بالحيرة » وكان يقول : « حَيْرَنِي الهمداني » فكذب ممن لا يستحي ، وإيت شعري ! أى شبهة أوردها ، وأى دليل اعترضه حتى يقول : حَيْرَنِي الهمداني .

ثم أقول : إن كان الإمام متحيراً لا بدري ما يعتقد ، فوَاهَا على أئمة المسلمين من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة إلى اليوم ؛ فإن الأرض لم تُخْرِج من لَدُنْ عهده أعرف منه بالله ، ولا أعرف منه ! فيالله ما ذا يكون حال الذهبي وأمثاله إذا كان مثلُ الإمام متحيراً ؟ إن هذا الخزي عظيم . ثم إيت شعري ! من أبو جعفر الهمداني في أئمة النظر والكلام ؟ ومن هو من ذوى التحقيق من علماء المسلمين !

ثم أعاد الذهبي الحكاية عن محمد بن طاهر ، عن أبي جعفر ، وكلاهما لا يقبل نقله ، وزاد فيها أن الإمام صار يقول : يا حَبِيبِي مَا نَمَّ إِلَّا الحيرة ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، لقد ابتلى^(١) المسلمون من هؤلاء الجهلة بمصيبة لا عزاء بها .

ثم ذكر أن أبا عبد الله الحسن بن العباس الرُّسْتَمِيّ ، قال : حكى لنا أبو الفتح الطَّبريّ ، الفقيه ، قال : دخلنا على أبي المالى في مرضه ، فقال : اشهدوا علىّ أني رجعت عن كل مقالة يُخَالَف فيها السَّلف ، وأنى أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور . انتهى .

وهذه الحكاية ليس فيها شيء مستنكر ، إلا ما يوم أنه كان على خلاف السَّلف . ونقل^(٢) في العبارة زيادة على عبارة الإمام .

ثم أقول : للأشاعرة قولان مشهوران في إثبات الصفات ، هل تمرّ على ظاهرهما مع اعتقاد التنزيه ، أو تؤوّل ؟

والقول بالإمرار مع اعتقاد التنزيه هو المزموع إلى السَّلف ، وهو اختيار الإمام في « الرسالة النظامية » وفي مواضع من كلامه ، فرجوعه معناه الرجوع عن التأويل إلى التفويض ، ولا إنكار في هذا ، ولا في مقابله ، فإنها مسألة اجتهادية ، أعنى مسألة التأويل أو التفويض

(١) في الطبعة : « ابتلى الناس للهنون » . والتبئ من د .

(٢) كذا في الطبعة . وفي د : « هل » .

مع اعتقاد التنزيه ، إعتنا المصيبة الكبرى والداهية الدهياء الإمرار^(١) على الظاهر ، والاعتقاد أنه المراد ، وأنه لا يستحيل على الباري ، فذلك قول المجسّم عبّاد الوثن ، الذين في قلوبهم زيغ يحملهم الزيغ على اتباع المنشأ به ، ابتداء الفتنة ، عليهم لعائنُ الله تنزى واحدة بعد أخرى ، ما أجرأهم على الكذب ، وأقلّ فهمهم للحقائق .

﴿ شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان ﴾

اعلم أن هذا الكتاب وضعه الإمام في أصول الفقه ، على أسلوب غريب ، لم يقند فيه بأحد ، وأنا أسميه لغز الأمة ، لما فيه من مصاعب الأمور ، وأنه لا يخفى^(٢) مسألة عن إشكال ، ولا يخرج إلا عن اختيار مخترعه لنفسه ، وتحقيقات يستبد بها .

وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية ، وأنا أعجب لهم ، فليس منهم من انتدب لشرحه ، ولا للكلام عليه إلا مواضع يسيرة ، تكلم عليها أبو المظفر بن السمعاني في كتاب « القواطع » وردّها على الإمام ، وإنما انتدب له المالكية ، فشرحه الإمام أبو عبد الله المازري ، شرحه عالم يتّمه ، وعمل عليه أيضاً مشكّلات ، ثم شرحه أيضاً أبو الحسن الأنباري من المالكية ، ثم جاء شخص مغربي ، يقال له الشريف أبو يحيى ، جمع بين الشرحين ، وهؤلاء كلهم عندهم بعض تحامل على الإمام من جهتين .

إحداها : أنهم يستصحبون مخالفة الإمام أبي الحسن الأشعري ورواها هجئة عظيمة والإمام لا يتقيّد [لا]^(٣) بالأشعري ولا بالشافعي ، لا سيما في « البرهان » وإنما يتكلم على حسب تأدية نظره واحتماده ، وربما خالف الأشعري ، وأتى بمباراة عالية ، على عادة فصاحته ، فلا تحمل المغاربة أن يقال مثلها في حق الأشعري .

وقد حكينا كثيراً من ذلك في « شرحنا على مختصر ابن الحاجب » .

(١) في المطبوعة : « الامراد » . وفي د : « الإبراد » . وأثبتنا ما سبق .

(٢) في المطبوعة ، د : « تحلو » . وأثبتنا ما في س . (٣) زيادة من س وحدها .

والثانية أنه ربما نال من الإمام مالك رضي الله تعالى عنه ، كما فعل في مسألة الاستصلاح والمصالح المُرسَلة ، وغيرها .

وبهاتين الصفتين يحصل للمنازعة بعض التحامل عليه مع اعترافهم بملؤ قدره ، واقتصارهم ؛ لا سيما في علم الكلام على كتبه ، ونهيمهم عن كتب غيره .

ثم اعلم أن لهذا الإمام من الحقوق في الإسلام ، والمنازلة في [علم]^(١) الكلام عن الدين الحنيفي ما لا يخفى على ذي تحصيل ، وقد فهم عنه المازري إنكار العلم بالجزئيات ، [وأنكر]^(٢) وأفرط في التغليظ عليه ، وأشبع القول في تقرير إحاطة العلم القديم بالجزئيات ، ولأحاجة به إليه ، فإن أحدا لم ينازعه فيه ، وإنما هو تصور أن الإمام ينازعه فيه .
ومآذ الله أن يكون ذلك .

ولقد سمعت الشيخ الإمام^(٣) رحمه الله غير مرة يقول : لم يفهم المازري كلام الإمام ، ولم أسمع منه زيادة على هذا ، وقلت أنا له رحمه الله إذ ذاك : لو كان الإمام على هذه العقيدة لم يحتج إلى أن يدأب نفسه في « تصنيف النهاية » في الفقه ، وفيه جزئيات لا تنحصر ، [والعلم]^(٤) غير متعلق على هذا التقدير^(٥) عنده بها .

وقلت له أيضا : هذا كتاب « الشامل » للإمام في مجلدات عدة في علم الكلام ، والمسألة المذكورة حقها أن تقر فيه ، لا في « البرهان » ، فلم لا يكشف عن عقيدته فيه ؟ فأعجبته ذلك .

وأقول ، الآن قبل الخوض في كلام الإمام والمازري : لقد فحصت عن كلمات^(٦) هذا الإمام في كتبه الكلامية ، فوجدت إحاطة علم الله تعالى عنده بالجزئيات أمراً مفروغا منه ، وأصلا مقررًا يكفر من خالفه فيه . وهذه مواضع من كلامه :

(١) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د .

(٢) زيادة من الطبوعة . وهو من س ، د . (٣) زيادة من س وحدها .

(٤) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د . (٥) في الطبوعة : « التقرير » . وأثبتنا ما في

س ، د . (٦) في الطبوعة : « كلمات » . والمثبت من س ، د .

قال في « الشامل » : في القول في إقامة الدلائل على الحياة والعلم ، بمد أن قرر إجماع الأمة على بطلان قول من ثبت علمين قديمين ، ما نصّه : فلم يبق إلا ما صار إليه أهل الحق من إثبات علم واحد قديم ، متعلق بجميع المعلومات . انتهى .

ثم قال : فإن قال قائل : إذا جوزتم أن يخالف علم القديم العلم الحادث ، ولم تمنعوا أن يتعلق العلم الواحد بما لا يتناهى ، ومنتم ذلك في العلم الحادث ، واندفع في سؤال أورده ، ثم قال : قلنا^(١) : الدلالة دلت على وجوب كون القديم عالماً بجميع المعلومات .

ثم قال : فإن قيل : ما دليلكم على وجوب كونه عالماً بكل المعلومات ، وبم^(٢) تنكرون على من يأتي^(٣) ذلك ؟

قلت : قد تدرتُ كلام المشايخ في كتبهم ومصنفاتهم ، وأحطت في غاب ظنّي بكل ما قالوه . وذكر طريقة ارتضاها في الدلالة على ذلك ، وختمها بما نصّه : فهذه هي الدلالة الفاطمة على وجوب كون الإله سبحانه عالماً بكل معلوم^(٤) . انتهى .

وقال في « باب القول في أن العلم الحادث ، هل يتعلق بمعلومين » ما نصّه : إذا علم العالم منا أن معلومات البارئ لا تتناهى أنبهر^(٥) .

وكرر في هذا الفصل أنه تعالى يعلم ما لا يتناهى على التفصيل ، غير مأمرة ، ولا معنى للتطويل في ذلك ، وكتبه مشحونة به .

وقال^(٦) في « الإرشاد »^(٧) في مسألة تقرير العلم القديم ما نصّه : وما يتمسكون به أن

(١) في المطبوعة ، د : « فأما » . وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة ، د : « ولم » . وأثبتنا ما في س . وله نظير في كلام إمام الحرمين . انظر مثلاً الإرشاد ، ٢٠ ، ٨٥ . (٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « يأتي » .

(٤) في المطبوعة : « للمعلوم » . وفي د : « العلوم » . وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة ، د : « انتهى » ، والمثبت من س .

(٦) من هنا إلى قوله : « ومن شعر إمام الحرمين » ساقط من س .

(٧) صفحة ٩٢ . وهذا القول لم يذكره إمام الحرمين في « مسألة تقرير العلم القديم » كما ذكر

ابن السبكي . وإنما ذكره في « باب القول في إثبات العلم بالصفات . فصل تمثيل الواجب والرد على منكبيه » .

قالوا : علم البازي [سبحانه و]^(١) تعالى ، على زعمك^(٢) ، يتعلق بما لا يتناهى من المعلومات على التفصيل . انتهى^(٣) .

ثم لما أجاب عن شبهة القوم قرّر هذا التقرير ، وهو عنده مفروغ منه .
وكذلك في « البرهان » في « باب النسخ » صرح بأن الله تعالى يعلم على سبيل التفصيل كل شيء .

إذا عرفت ذلك فأنا على قطع بأنه ممتزج بإحاطة العلم بالجزئيات .

فإن قلت : وما بيان هذا الكلام الواقع في « البرهان » ؟

قلت : « العالم من بدعو^(٤) الواضح واضحا ، والمشكّل مشكّلاً » وهو كلام مشكّل ، بحيث أبهم أمره على المازري ، مع فرط ذكائه وتضلّعه بعلوم الشريعة ، وأنا^(٥) أحكيه ثم أقرره ، وأبين لك أن القوم لم يفهموا إيراد الإمام ، وأن كلامه المشار إليه مبني على إحاطة العلم القديم بالجزئيات ، فكيف يؤخذ منه خلافه ؟

فأقول : قال الإمام : « وأما المميز بين الجواز^(٦) المحكوم به ، والجواز بمعنى التردد والشك فلا تخ ، ومثاله أن العقل يقضى بتحرك جسم ، وهذا الجواز ثبت بحكم العقل ، وهو تقيض الاستحالة ، وأما الجواز المتردد فكثير ، ونحن نكتفي فيه بمثال واحد ، ونقول : تردد المتكلمون في انحصار الأجناس كالألوان ، فقطع أفاطمون بأنها غير متناهية في الإمكان ، كأحد كل جنس ، وزعم^(٧) أنها منحصرة .

وقال المتصدون : لا ندري أنها منحصرة ، ولم يبنوا مذهبهم على بصيرة وتحقيق .

والذي أراه قطما أنها منحصرة ؛ فإنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم منها بأحد

على التفصيل ، وذلك مستحيل .

(١) ليس في الإرشاد . (٢) في الإرشاد : « زعمكم »

(٣) لم ينته الكلام عند هذا الحد كما يذكر المصنف ، وله تكملة طويلة في الإرشاد .

(٤) كذا في المطبوعة وفي د : « يرى » . (٥) في المطبوعة : « وإنما » . وأثبتنا ما في د .

(٦) في الأصول : « الحجاز » وأثبتنا الصواب مما سيأتي في كلام ابن السبكي .

(٧) كذا بالأصول لعل الصواب : « وزعموا » .

فإن استنكر الجهلة ذلك ، وشكخوا بأنافهم ، وقالوا : البارى تعالى عالم بما لا يتناهى على التفصيل ، سقننا عقولهم ، وأحلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات ، وبالجملة عزم الله تعالى إذا تعلق بجواهر لا نهاية لها ، فمعنى تلمذه بها استرساله عليها ، من غير تعرض لتفصيل الآحاد ، مع نفي النهاية ؛ فإن ما يُحيل دخول ما لا يتناهى فى الوجود يُحيل وقوع تقارير غير متناهية فى العلم ، والأجناس المختلفة التى فيها الكلام يستحيل استرسال الكلام عليها ؛ فإنها متباينة بالجواهر ، وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال ، وإذا لاحت الحقائق فأيقل الأخرق إيمدها ما شاء . انتهى كلامه فى « البرهان » .

والذى أراه لنفسى وأمن أحبه الاعتصار على اعتقاد أن علم الله تعالى محيط بالكليات والجزئيات ، جاملها وحقيرها ، وتكفير من يخالف فى واحد من الفصلين ، واعتقاد أن هذا الإمام برىء من المخالفة فى واحد منهما ، بدليل تصريحه فى كتبه الكلامية بذلك ، وأن أحدا من الأشاعرة لم ينقل هذا عنه ، مع تتبعهم الكلامه ، ومع أن تلامذته وتصانيفه ملأت الدنيا ، ولم يُعرف أن أحدا عزا ذلك إليه ، وهذا برهان قاطع على كذب من تفرد بنقل ذلك عنه ؛ فإنه لو كان صحيحاً لتوقرت الدواعى على نقله ، ثم إذا عرض هذا الكلام ، نقول : هذا مشكل أصرب عنه صفحا ، مع اعتقاد أن ما فهم منه من أن العلم القديم لا يُحيط بالجزئيات ليس بصحيح ، ولكن هناك معنى غير ذلك ، لسنا مكلفين بالبحث عنه ، وإذا دُفِعنا إلى هذا الزمان الذى شَمَخَت الجهال فيه بأنوفها ، وأرادوا الضغنة من قدر هذا الإمام ، وأشاعوا أن هذا الكلام منه دال على أن العلم القديم لا يحيط بالجزئيات ، أحوجنا ذلك إلى الدفاع عنه ، وإبان سوء فهمهم ، واندفعنا فى تقرير كلامه ، وإيضاح معناه .

فنقول : مقصود الإمام بهذا^(١) الكلام الفرق بين إمكان الشيء فى نفسه ، وهو كونه ليس بمستحيل ، وعبر عنه بالجواز المحكوم به ، ومثله بجواز تحريك جسم ساكن ، وبين الإمكان الذهني ، وهو الشك والتوقف ، وعدم العلم بالشيء ، وإن كان الشيء فى نفسه مستحيلا ، وعبر عنه بالجواز بمعنى الردد ، ومثله بالشك فى تنهى الأجناس ، وعدم

تناهيا عند الشاكين ، مع أن عدم تناهيا يستحيل^(١) عنده ، وإلى استحالته أشار بقوله : « والذي أراه قطعا أنها منحصرة . » واستدل على ذلك بأنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم بأحد لا تنهاى على التفصيل ؛ لأن الله تعالى عالم بكل شيء ، فإذا كانت الأجناس غير متناهية ، وجب أن يعلمها غير متناهية ؛ لأنه يعلم الأشياء على ما هي عليه ، وهي لا تفصيل لها ، حتى يعلمه على التفصيل ، فإلزامه تعالى يعلم الأشياء على ما هي عليه ، إن جملةً فجملةً ، وإن مفصلةً مفصلةً ، والأجناس المختلفة متباينة بحقائقها ؛ فإذا علمها وجب أن يعلمها مفصلةً متميزة بعضها عن بعض .

وأما أن ذلك يستحيل ؛ فلأن كل معلوم على التفصيل فهو منحصر متناه كما أنه^(٢) موجود في الخارج ، فهو منحصر متناه ؛ لوجوب تشخيصها في الذهن كما في الخارج .

واعلم أن الإمام إنما سكت عن بيان الملازمة ؛ لأن دليها كالفروع منه .

وقوله : « فإن استنكر الجاهل ذلك ، وقالوا الباري عالم بما لا يتناهى على التفصيل »

هو إشارة إلى اعتراض على قوله : « وذلك مستحيل » .

تقريره أن الباري تعالى عالم بما [لا]^(٣) يتناهى على التفصيل ، وهذا أصل مفروع منه ،

وإذا كان كذلك فقولك إن تعلق العلم بما لا يتناهى مستحيل قول ممنوع .

وقوله : « سفهنا عقولهم » هو جواب الاعتراض .

وقوله : « وأجلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات » إشارة إلى أن تقرير استحالة تعلق

العلم بما لا يتناهى على التفصيل المذكور في باب « أحكام الصفات » وكتب أصول الدين .

وقوله : « وبالجملة » هو بيان لكيفية تعلق علم الله تعالى بما لا يتناهى ، مع صلاحية كونه

جواباً عن الاعتراض المذكور ، وتقريره : أن علم الله سبحانه وتعالى إذا تعلق بجواهر لانهائية

لها كان معنى تعلقه بها استرساله ، عليها ، ومعنى استرساله عليها ، والله أعلم ، هو أن علمه

سبحانه وتعالى يتعلق بالعلم الكلي الشامل لها ، على سبيل التفصيل ، فيسترسل عليها من غير

(١) في المطبوعة : « مستحيل » . والثبت من د .

(٢) كما في المطبوعة . وق د : « كما أن » . وامل الصواب : « كما أن كل موجود » .

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من د .

تفصيل الآحاد ؛ لتعلقه بالشامل لها ، من غير تمييز بعضها عن بعض ، وتعلقه بها على هذا الوجه ، وعدم تعلقه بها على سبيل التفصيل ليس بنقص^(١) في التفصيل فيها مع نفي النهاية مستحيل ، فإذا وجب أن تكون غير مفصلة ، ووجب أن يملكها غير مفصلة ، لوجب تعلق العلم بالشيء على ما هو عليه .

وقوله : « فإن ما يُحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود يُحيل وقوع تقديرات غير متناهية في العلم » أى إنما تعلق علمه بها ، على سبيل الاسترسال ، لاعلى سبيل التفصيل لأن المعلوم على التفصيل يستحيل أن يكون غير متناه ، كما أن الوجود يستحيل أن يكون غير متناه ، فما ليس بمتناه يستحيل أن يكون مفصلاً متميزاً بمضه عن بعض ، فإذا تعلق العلم به وجب أن يكون معنى تعلقه استرساله عليه ، لوجب تعلق العلم بالشيء ، على ما هو عليه من إجمال أو تفصيل .
وقوله : « والأجناس المختلفة التى فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها » جواب عن سؤالٍ مقدّم من جهة المعارض .

تقرير السؤال : إذا جاز استرسال العلم على الجواهر التى لا نهاية لها ، فلم لا تكون الأجناس المختلفة التى فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها ، فإنها متباينة بالخواص ، أى بالحقائق ، فليس بينها قدرٌ مشترك ، بفقائها بسترال العلم بسبب تعلقه عليها .
ولقائل أن يقول : لم قلت : إنه ليس بينها مدركٌ مسترسل ؟

وقوله : « وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال » قد سبق فى أول الدليل ، وإنما أعاده هنا ؛ لأنه مع الكلام المذكور آنفاً يصلح أن يكون دليلاً على المطالب ، أعنى أن الأجناس متناهية ، وتقديره أن الأجناس إذا كان استرسال العلم عليها مستحيلاً ، وجب أن تكون معلومة على التفصيل ، وإلا لم تكن معلومة له ، سبحانه وتعالى ، وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال ، فوجب أن تكون محصورة متناهية .

وإذا ظهر مقصود الإمام أولاً ، وهو الفرق بين الإمكانين ، وثانياً ، وهو أن الأجناس متناهية ، ودليله على هذا ، وجوابه غير^(٢) ما اعترض به عليه ، تبين أنه بنى دليلاً على قواعد :

(١) فى الطائفة : « بنقص » وأثبتنا ما فى د . (٢) كذا بالأصول . ونرى الصواب : « عن » .

إحداها : أن الله عز وجل عالم بكل شيء ، الجزئيات والسكريات ، لا تحفى عليه خافية .
والثانية : أن الله تعالى يعلم الأشياء ، على ما هي عليه ، فيعلم الأشياء المحمّلة التي لا يتميز
بمضها عن بعض ، مفصّلة ، وهذا خلاف مذهب ابن سينا ، حيث زعم أنه تعالى لا يعلم
الجزئيات الشخصية ، إلا على الوجه الكلّي ، وذلك كفر صراح (١) .

والثالثة : أن المملومات الجزئية المتميّزة المفصّلة لا يمكن أن تكون غير متناهية ،
تشبيهاً للوجود الذّهني بالوجود الخارجى ، وإلى هذا أشار بقوله « فإن ما يُحيل دخول
ما لا يتناهى فى الوجود يُحيل وقوع تقديراتٍ غير متناهية فى العلم » .
والرابعة : أن الأجناس المختلفة التي فيها الكلام متناهية بخواصها ، أى بمخائنها ،
متميّز بعضها عن بعض .

وإنما قلنا : إنه بنى كلامه على القواعد المذكورة ؛ لأنه لو لم يكن الربُّ عزَّ وجلَّ
عالماً بكلِّ شيء لم يجب أن يعلم الأجناس ؛ ولأنه لو لم يعلم (٢) الأجناس ، أى الأشياء ،
على ما هي عليه لم يجب إذا كانت غير متناهية أن يعلمها غير متناهية ، ولا إذا كانت متميّزة
بمضها عن بعض أن يعلمها مفصّلة ، ولأنه لو لم تكن الأجناس التي فيها الكلام متباينة
بمخائنها لم يجب أن يعلمها على التفصيل ، فظهر أن قوله : « أو كانت غير منحصرة تعلق العلم
بما لا يتناهى على التفصيل » وهو الملازمة ، مبنىٌّ على هذه القواعد الثلاث ، وكذلك قوله
فى الجواب عن الاعتراض : « إن معنى تعلق العلم بالجواهر التي لا تتناهى هو استرساله
عليها » مبنىٌّ على أنه يعلم الأشياء على ما هي عليه ، فإن ما لا يتناهى لا يتميز بمضه
عن بعض .

وأما قوله : « إن تعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال » وهو انتفاء التالى ،
فهو مبنىٌّ على وجوب تعلق العلم بالشيء على ما هو عليه ، وعلى أن كلَّ متميّز بمضه عن بعض
مُتناهى ؛ فإنه لو لم يجب أن يعلم الأشياء على ما هي عليه ، لوجب أن يكون التميّز بمضه
عن بعض غير متناهٍ ، ولم يصح قوله : « وتعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال » ، والله أعلم .

(١) فى المطبوعة : « صريح » . والثابت من د . (٢) زيادة فى المطبوعة على ما فى د .

إن (١) خرق المسألة أن مالا يتناهى هل هو في نفسه متميزٌ بَعْضُهُ عن بَعْضٍ ، أو لا ؟ فإن كان ، وجب اعتقاد أن الرب تعالى يعلمه على التفصيل ، (٢) والإمام يخالف في ذلك ، وإن لم يكن لم يجوز أن يعلمه على التفصيل (٣) ، كيلا يلزم الجهل ، وهو العلم بالشيء على خلاف ما هو عليه ، ولا يخالف في ذلك عاقل ، ولا يشك (٤) في احتياج الإمام إلى دلالة على أن مالا يتناهى لا تفصيل له ، ولا يتميز حتى يسلم له مرأده ، وهو ممنوع .

وقد سبته إليه أبو عبد الله الحلبي من أئمة أصحابنا ، فقال في كتاب « المهاج » المعروف « بشمب الإيمان » في الشُّعْبَة الثامنة : فإن قال قائل : ليس (٥) الله بكل شيء علياً (٥) ؟

قلنا : بلى .

فإن قال : أفيعلم مبلغ حركات أهل الجنة وأهل النار ؟

ليس . إنما لا يبلغ لهُنَا ، وإنما يُعرف ماله مبلغ ، فأما مالا يبلغ له فيستحيل أن يوصف بأَن يعلم مبلغه .

واندفع الحلبي في هذا بعبارة أبسط من عبارة الإمام .

وهذا الحلبي كان إماماً في العلم والدين ، حَبِيراً كبيراً ، ولكننا لا نوافقُه على هذا ، وغانمه ممانمةً تَبَيَّنَ هنا في تضاعيف كلامنا ، وإنما أردنا بحكاية كلامه التنبيه على أن الإمام مسبوق بما ذكره ، سبته إليه بمض عطاء أهل السُّنَّة .

وإذا تَبَيَّنَ من كلام الإمام ما قصده ، وظهر من القواعد ما بنى عليه غرضه ، علم (٦) أن مَنْ شَنَعَ عليه ، وأوماً يالسكر إليه غير سالم من أن يُشَنَعَ عليه ، وأن يُنسب الخطأ في فهم كلام الإمام إليه ، والذي تحرَّر من كلام الإمام دعواه عدم تفصيل مالا يتناهى ، وليس في اعتقاد هذا القدر كفرٌ .

(١) في المطبوعة : « إذ » . وأثبتنا ما د . وقوله : « خرق » لا يظهر لنا معناه .

(٢) ساقط من د . وهو في المطبوعة . (٣) كذا في المطبوعة . وفي د : « ينفك » .

(٤) في المطبوعة : « ليس » والتصويب من د . (٥) في الأصول : « علم » .

(٦) في المطبوعة : « على » والتصويب من د .

وقد أفرط أبو عبد الله المازريّ في ذلك ، ظناً منه أن الإمام ينفي العلم بالجزئيات ، وأن كلامه هذا لا يحتمل غير ذلك ، ولا يقبل التأويل .

وقال : أول ما تقدمه تحذير الواقف على كتابه هذا أن يُصنّى إلى هذا المذهب ، إلى أن قال : ووددت لو محوتُ هذا من هذا الكتاب بما بصري ؛ لأن هذا الرجل له سابقةٌ قديمة ، وآثارٌ كريمة في عقائد الإسلام والذنب عنها وتشبيدها ، وتحسين العبارة عن حقائقها ، وإظهار ما أخفاه العلماء من أسرارها ، ولكنه في آخر أمره ذكر أنه خاض في فنون من علم الفلسفة ، وذاكر أحد أئمتها ؛ فإن ثبت هذا القول عليه ، وقطع بإضافة هذا المذهب في هذه المسألة إليه ، فإنما سهّل عليه ركوب هذا المذهب إيدانهُ النظر في مذهب أولئك . ثم قال : ومن العظيمة في الدين أن يقول مسلم إن الله سبحانه تخفى عليه خافية .

إلى قوله : والمسلمون أو سمعوا أحداً يبوح بذلك لتبرّءوا منه ، وأخرجوه من جملتهم . إلى قوله : إذا كان خطابي مع موحدٍ مسلم ، نقول^(١) له : إن زعمت أن الله سبحانه تخفى عليه خافية ، أو يتصور العقل معنى ، أو يثبت^(٢) في الوجود صفة أو موصوف ، أو عرض أو جوهر ، أو حقائق نفسية أو معنوية ، وهو تعالى غير عالم به فقد فارق الإسلام ، وإن كان كلامنا مع ملحدٍ فتردّ عليه بالأدلة العقلية .

قلت : هذه العبارات من المازريّ تدل على أنه لم يفهم كلام الإمام ، أو فهم وقصد أن يُشنع ، وهذا بعيدٌ على الرجل ؛ فإنه من أئمة العلم والدين ؛ فالأغلب على ظني أنه لم يفهم ، وكيف يفهم كلام الإمام ، ولم يقصد التشنيع عليه ، من نسبته إلى اعتقاد الفلاسفة ، وأن الله سبحانه وتعالى تخفى عليه خافية ، أو أن العقل يتصور معنى والله عالم به ، أو يثبت في الوجود صفة أو موصوف ، أو جوهر أو عرض ، أو حقائق نفسية أو معنوية ، والربُّ غير عالم به ، أو أنه لا يعلم الجهات إلا على الوجه الكلّي الذي هو مذهب الفلاسفة ، وقد بنى دليلاً ، كما سبق ، على أن الله عالم بكل شيء ، لا تخفى عليه خافية ، وأنه يعلم الأشياء

(١) في المطبوعة : « يقول له » . وفي د : « بقوله » . وأمل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في المطبوعة : « ثبت » . وأثبتنا ما في د .

على ما هي عليه ، إن مُجْمَلَةٌ فمُجْمَلَةٌ ، وإن مُفَصَّلَةٌ فمُفَصَّلَةٌ ، هذا ما لا يمكن ، ومع تصرُّحِهِ
في مواضعٍ شَتَّى بأن الله تعالى يعلم كلَّ شيء .

وقد بالغ في « الشامل » في الردِّ على مَنْ يمتقَد أنه يعلم بعض المعلومات دون بعض .
ثم إن المازريَّ وَمَنْ تبعه من سُراح « البرهان » أخذوا في تقرير مسألة العلم بالجزئيات ،
وهو أمرٌ مفروغٌ منه عند المسلمين ، وكان الأولى بهم صرف العناية إلى فهم كلام الإمام ،
لا أن سيعلم^(١) بما لا يخفى فهمه فيه الإمام ولا غيره ، فالذي ينبغي للمُنصِف الواقف على
كلام الإمام أن يتأمله ؛ ليظهر له أن الإمام إنما منع من تعلق العلم التفصيليِّ بما لا تفصيل له ،
وهي الأمور التي لا تنهاه باعتبار عدم تمييز بعضها عن بعض ، وأن ما لا يتناهى لا يمكن
أن يتميز بعضها عن بعض ؛ لا لكونها غير متناهية ، والمانع عنده من تعلق التفصيل بها
هو عدم تمييز بعضها عن بعض ، لا لكونها غير متناهية ، وإنما تمنع^(٢) من تعلق العلم
التفصيليِّ بها والحالة هذه ؛ لأن الربَّ العليم الخبير إنما يعلم الأشياء على ما هي عليه . والله أعلم .
وأما الاستنباط الذي ذكره المازريُّ من القطع بفساد ما ذهب إليه الإمام من مذهب
الأشعريِّ ، في أن العلم بالشيء مجملاً ، لا يُضادُّ العلمَ به مفصلاً ، ففاسد ؛ لأن الإمام
لم يمنع من تعلق العلم التفصيليِّ بما لا يتناهى لحدِّ تعلق العلم الإجماليِّ به ، حتى يتوهم متوهمٌ
أنه يمتقد التضادُّ ، وقد صرح في « الشامل » أنهما غير متضادين ؛ بل إنما منع من ذلك ؛
لأن ما لا يتناهى لا يكون في نفسه إلا مجملاً غير متميِّزٍ بعضه عن بعض ؛ فإنه إذا امتنع
أن يكون في نفسه متميِّزاً امتنع تعلق العلم التفصيليِّ به ؛ لأن العلم إنما يتعلق بالشيء
على ما هو عليه من إجمال أو تفصيل ؛ وإلا كان جهلاً .

وأما الأمور المتناهية المعلومة على سبيل الإجمال فإن الإمام قد لا يمنع العلم بها على سبيل
التفصيل ، إذا كانت متميزةً بعضها عن بعض ، كالسواد والبياض والحمرة ، وغيرها من
أجناس الألوان ، فإنها معلومة لربِّ العالمين ، على سبيل الإجمال ، من حيث كونها أعراضاً
والواناً ، وعلى سبيل التفصيل ، من حيث كونها سواداً وبياضاً ، وكذلك شرب زيد في

(١) كذا بالأصول . (٢) كذا في المطبوعة . و : د : « تتبع »

الجنة من الكأس الفلاني الموصوف بصفاته المختصة به ، الإمام أن يقول : هو معلوم لله تعالى إجمالا ، من حيث اندراجُه تحت مطلق الشُّرب من كأس ماء من فضة أو ذهب ، المندرج تحت مطلق النعيم ، ومعلوم على التفصيل .

وهنا وقفة في كيفية ذلك العلم التفصيلي ، بحث عن معرفتها الإمام المتكلم بهاء الدين عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري الإخميمي ، وكانت له يدٌ باسطة في علم الكلام ، وكان يقول : يعلم الله تعالى ذلك على التفصيل ، حيث تعلق^(١) الإرادة به ، وحين^(٢) تعلق القدرة به ، فإنه إذا علمه أرادته ؛ وإذا أرادته أوجده ، كالمعلوم على التفصيل ، لا يكون إلا متناهيا .

وأنكرت أنا عليه ذلك وقلت : إنه يلزمه تجديد العلم القديم ، ولكن الإمام أن يقول : يعلم على التفصيل الخارج منه إلى الوجود ؛ لأنه يعلم ما سيخرج منه ، وهنا نظراً دقيق ، وهو أنك تقول : إذا كان نعيم أهل الجنة لا يتناهى ، ومالا يتناهى عنده لا تفصيل له ، فكيف تقول إنه يعلمه مفصلاً ، والقرص [أن]^(٣) لا يفصل .

والجواب : أن مالا يتناهى له حالتان ، حالة في المدّم ، ولا كون له إذ ذلك ولا تفصيل عند الإمام ، وحالة خروجه من المدّم إلى الوجود ، وهو مفصل يعلمه الرب تعالى مفصلاً ، وهذا ردٌّ على المازري ، على قاعدة مذهب شيخنا أبي الحسن .

ثم نقول : مذهب إمام الحرمين الذي صرح به في « الشامل » أنه يستحيل اجتماع العلم بالجملة ، والعلم بالتفصيل ؛ فإن من أخط بالتفصيل استحبال في حقه تقدير العلم بالجملة . قال في « الشامل » : فإن قيل : فيلزمكم من ذلك أحد أمرين : إما أن تصفوا الرب سبحانه وتعالى بكونه عالماً بالجملة ، على الوجه الذي يعلمه ، وإما أن تقولوا : لا يتصف الرب بكونه عالماً بالجملة ، فإن وصفتموه بكونه عالماً بالجملة لزم عن طرد ذلك وصفه بالجهل

(١) في المطبوعة : « تعلق » وأثبتنا ما في د . وانظر ما بعده .

(٢) كذا بالأصول . ولعل صوابه : « وحين » . (٣) ساقط من المطبوعة وهو في د .

بالتفصيل ، تعالى وتقدس ، وإن لم تصفوه بكونه عالماً بالجملة فقد أثبتتم للعبد معلوماً ، وحكمتكم بأنه لا يثبت معلوماً للرب تعالى سبحانه ، وهذا مستنكر في الدين ، مستعظم في إجماع المسلمين ؛ إذ الأمة مجمعة على أن الرب عالم بكل معلوم لنا .

فالجواب عن ذلك أن نقول : لا سبيل إلى وصف الرب تعالى بكونه عالماً بالمعلومات على الجملة ؛ فإن ذلك متضمنٌ جهلاً بالتفصيل ، والرب تعالى يتقدس عنه ، عالم بتفاصيل المعلومات ، وهي مميزة منفصلة البعض عن البعض ، في قضية علمه ، والعلم بالتفصيل يناقض العلم على الجملة ، فلم ^(١) يبقَ إلا ما استبعده « الشامل » من تصور معلوم في حق المخلوق ، ولا يُتصور مثله في قضية علم الله تعالى ، وهذا مالا استنكار فيه ، وليس بيد المختم إلا التشنيعُ الجرد . انتهى .

وفيه تصريح بأن الرب يعلم مالا يتناهى مفصلاً ، ثم صرح بأن العلم بالجملة يخالف العلم بالتفصيل ، وأنهما غير متضادين .

قال : ولكن لما افتقر العلم بالجملة إلى ثبوت جهلٍ بالتفصيل أو شكٍّ أو غيرهما من أضداد العلوم ، فيؤول إلى المضادة .

ثم نقل آخر ^(٢) عن الشيخ رضي الله عنه أن الرب تعالى عالم بالجملة والتفصيل . ثم قال : وهذا مما استخبر الله فيه ، وصرح في هذا الفصل في غير موضع بأن الرب تعالى يعلم مالا يتناهى مفصلاً .

واستدل أيضاً المازري على فساد ما ذهب إليه الإمام من أن العلم التفصيلي لا يتعاقب بما لا يتناهى بأن ما استرسل إليه علم الله تعالى إما أن يخرج منه إلى الوجود ، أولاً ، فإن لم يخرج منه شيء منمننا نعيم أهل الجنة ، الثابت بالشرع ، وإن خرج منه فردان أو ثلاثة ، فإن لم يعامها الرب سبحانه ، على سبيل التفصيل يلزم أن يكون جاهلاً بكل شيء ، وإن علمها على ^(٣) التفصيل بعلمٍ حادث ، فهذا مذهب الجهمية ، الفائلين بأن الله سبحانه وتعالى يعلم المعلومات بعلومٍ محدثة ، وهو باطل ، فلم يبق إلا أن يعلمها بعلمه القديم الواحد على

(١) في المطبوعة : « فلا يبق » والمثبت من د . ونبأني له نظير .

(٢) كذا في المطبوعة . ول د : « أجزاء » . (٣) في المطبوعة : « علم » . وأثبتنا ما في د .

التفصيل ، ويُفْرَضُ^(١) ذلك في كل ما خرج منها إلى الوجود ، حتى يُؤدَّى إلى إثبات علمه بالتفصيل ، فيما لا يتناهى ، كما قال المسلمون . انتهى .

والإمام أن يقول : يعلمها بالعلم القديم الواحد ، إلا أن المسلم القديم يشملها معدومة على سبيل الإجمال ، لعدم تفصيلها حالة المدّم في نفسها ، ويشملها موجودة على سبيل التفصيل ، وإن لم تنهأ فلا جهل ولا جهميّة ، ولا علم تفصيل بما لا تفصيل له .

هذا أقصى ما عندي في تقرير كلام الإمام ، ثم أنا لا أوافق^(٢) على أن ما [لا]^(٣) يتناهى لا تفصيل ولا تمييز له ، بل هو مفصل مميز . وقد سرّح الإمام بذلك في «الشامل» ، ودعواه ، أن مما^(٤) يُحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود وقوع تقديرات غير متناهية في العلم ، دعوى لا دايصل عليها ، فمن أين يلزم من كون الوجود متناهي المدد أن يكون العلوم متناهيًا ؟

وقوله : « إن دخول ما لا يتناهى في الوجود مستحيل » كلام مجعج^(٥) ، فإنه دخل وخرج عن كونه غير متناه .

وإن عني بغير المتناهى الذي لا آخر له فنميم^(٦) أهل الجنة يدخل في الوجود ، وهو لا يتناهى .

وإن عني ما لا يحيط العلم بجمامته ، فإن أراد علم البشر فصحيح ؛ لأن علمهم يقصر عن إدراك ما لا يتناهى مفصلاً ؛ وإن عني علم البارئ ، فمنوع ، بل هو محيط بما لا يتناهى مفصلاً .

وسمعت بعض الفضلاء يقول : إن الإمام لم يتكلم في هذا الفصل إلا في العلم الحادث ، دون العلم القديم . وفي هذا نظر .

(١) في الطبوعة : « ويفرض » . والمثبت من د .

(٢) في الطبوعة : « نوافقه » . والمثبت من د . (٣) ساقط من الطبوعة . وهو من د .

(٤) كذا في الطبوعة . وفي د : « ما » ، (٥) في الطبوعة : « تجميع » . والمثبت من د .

(٦) في الطبوعة : « في نعيم » . وأثبتنا ما في د .

فهذا منتهى الكلام على كلامه ، ولا أقول : إنه مراده ، وإنما أقول : هذا ما يدل عليه كلامه هنا ، وليس هو من العظيمة في الدين في شيء ، ولا خارجاً^(١) عن قول المسلمين ، حتى يحملهم في جانب الإمام في جانب ، وإنما العظيمة في الدين ، والسوية في الفهم أن يظن العاقل اسلال إمام الحرمين من رتبة المسلمين ، ولا يحل لأحد أن ينسب إليه أنه قال إن الله لا يحيط علماً بالجزئيات ، من هذا الكلام .

وأما اعتذار المازري بأنه خاض في علوم من الفلسفة ، إلى آخره ، فهذا العذر أشد من

الذنب .

ثم قال المازري في آخر كلامه : لعل أبا المعالي لا يخالف في شيء من هذه الحقائق ، وإنما يريد الإشارة إلى معنى آخر ، وإن كان مما لا يحتمله قوله « إلا على استكراه وتمنيف » ونحن نقول : إنما أشار إلى معنى آخر ، وقد أريناكه واضحاً .

وقال الشريف أبو يحيى ، بعد ما نال من الإمام وأقرط ، تبعاً للمازري : يمكن الاعتذار عن الإمام في قوله : « يستحيل تعلق علم الباري تعالى بما لا يتناهى ، آحاداً على التخصيص ، بل يسترسل عليها استرسالاً » بتمهيد أمر ، وهو أن الحد الحقيقي في المثليين أن يقال : هما الموجودان اللذان تمددان في الحسن^(٢) . واتحدان في العقل ، وحدّ الخلافتين أنهما الموجودان المتمددان في الحسن^(٣) . والعقل ؟ ألا ترى أن البياضين والسوادين وغيرهما من المثليين متمددان في الحسن بالحدّ ، وفي العقل متحدان ، والسواد والبياض وغير ذلك من الاختلافات متمددان حساً وعقلاً . وإذا تقرر هذا فيمكن أن يقال : إنما أراد بقوله : « يسترسل عليها استرسالاً » للأمثال المتفقة في الحقيقة ؛ فإن العلم يتعلق بها ، باعتبار حقيقتها تعلقاً واحداً ، فإن حقيقتها واحدة ، كاليابض مثلاً ، فإن آحاده لا تختلف حقيقة ، فمتر عن هذا بتعلق العلم بالأمثال بجملة ، يريد العلم بالحادث ، وإن كان العلم القديم يفصل ما يقع منها ، مما^(٤) علم أنه يقع في زمان دون زمان ، ومحلّ دون محلّ . انتهى .

(١) في الأصول : « خارج » . (٢) في المطبوعة : « الجنس » . والنصوب من د .

(٣) كذا في الطبوعة . وفي د : « فيما » .

وأقول: هذا راجع إلى ما قلناه ، بل هو زائد عن كلام الإمام ؛ لأنه يدعى أن المائلات لا تُعرف إلا بحقيقتها ، ولا شك أنها ممتازة بخواصها .

ثم قال أبو يحيى : والذي يُفصد هذا التأويل ما ذكره في الكلام مع اليهود^(١) في «فتح» حيث قال : فإن الرب تعالى كان عالماً في الأزل بتفاصيل ما لم يقع ، فكيف يذكر في أول الكتاب أمراً وينقضه في آخره ؟ هذا بهيد ممن اه أدنى فطنة في العلوم ، فكيف بهذا الرجل المتبحر في العلوم ؛ فيكون هذا تمضيده ما ذكرناه من التأويل اه ، وإن كان الكلام الأول فائقاً جداً ، وظاهره شنيع ، أو يكون ما ذكره آخراً من التصريح بدم تمثّل العلم بما لا يتناهى تفصيلاً مما نُقولُ عليه ودُسّ عليه في كتابه ، وقد يعقل^(٢) ذلك ، والله أعلم بما وقع من ذلك . انتهى .

قلت : وإني أستبمد^(٣) أن يكون كما ذكر من أنه افتري عليه ودُسّ في كتابه . ويشهد لذلك تصريحه في «الشامل» بأنه تعالى يعلم ما لا يتناهى على سبيل التفصيل ، وأنه متميز بمضه^(٤) عن بعض .

وقد أظننا الكلام في هذه المسألة ، ولو لا يستعيب الضمائم على هذا الإمام بها لما تكلمنا عليها

﴿ ذكر بقايا من ترجمة إمام الحرمين ، رضى الله تعالى عنه ﴾

أخبرنا الحافظ أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف بن يحيى السبكي ، بقراءتي عليه ، أخبرنا علي بن عمر الوايني^(٥) ، سماعاً ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الويني ، سماعاً عليه ، أخبرنا الشريف قوام الدين عرشاه بن أحمد بن عبد الرحمن المكي ، قاضي نهاوند ، سماعاً .

(١) كذا في المطبوعة . وفي د : « اليهود » (٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « يفعل » .

(٣) في المطبوعة : « يستبمد » . والمثبت من د : (٤) في المطبوعة : « يتميز بهضها » .

وأثبتنا ما في د : (٥) كذا في الأصول . ولم نجد هذه النسبة واهل صوابها : « الويني » بفتح الواو وفي آخرها نون مشددة . الباب ٣ / ٢٨٠

ح : وقرأت على أبي الفرج عبد الرحمن بن شيخنا الحافظ أبي الحجّاج يوسف بن عبد الرحمن المزنيّ، أخبرتك حريمه^(١) بنت عامر بن إسماعيل، بقراءة ولدك^(٢) عليها وأنت حاضر في الثالثة، قالت : أخبرنا عرشاه، إجازة، أخبرنا الحواريّ، قراءة عليه، وأنا أسمع بنيسابور سنة خمس وثلاثين وخمسمائة في شهر رمضان، أخبرنا الإمام نجر الإسلام ركن الدين إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوبيني الخطيب، رحمه الله، أخبرنا والدي الإمام أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو أُمّيم عبد الملك بن الحسن الأزهرّي، أخبرنا أبو عروانة يعقوب بن إسحاق الحافظ، حدثنا عمر بن شبة النُميريّ^(٣)، حدثنا عبد الوهّاب بن عبد الحميد الثقفّي، قال : سمعت يحيى بن سعيد، يقول : أخبرني محمد بن إبراهيم قال : سمعت علقمة بن وقاص الليثي، يقول : سمعت عمر بن الخطاب، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ^(٤) وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا [يُعْبِدُهَا]^(٥) أَوْ امْرَأَةٍ يَبْتَغِيهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا ».

ومن شعر إمام الحرمين رحمه الله تعالى ، وقد قدمنا من كلام الباخرزيّ ما يدلّ على أنه كان لا يسمح بإخراجه ، ولكن أنشدوا له :

أصبح إن تبال العلم إلا بسيرة سائديك عن تقديمها ببيان^(٦)
ذكا وحرس وافتقار وعربة وتاقين استأذ وطول زمان^(٧)

ووجدت بخطه ، رضى الله عنه ، في خطبته ، لاغيثي ، وهو عندى بخطه ، مما خاطب به نظام الملك ومن خطه نقلت :

(١) كذا في المطبوعة . وفي د : « حريمه بنت تمام » .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « وانك » .

(٣) في الأصول « النمرى » وأثبتنا الصواب من العبر ٢٥/٢ ، تقريب التهذيب ٣/٥٧ .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي د : « بالنية » . (٥) ساقط من د وهو من المطبوعة .

(٦) في المطبوعة : « أثنى إن تبال » . والمثبت من سائر الأصول .

(٧) في المطبوعة : ، د : « وحرس واجتهاد وبلغة » . وأثبتنا ما في س : والطبقات الرضويّ

فلا زال ركبُ الْمُتَقِينَ مَنِيحَةً لِيَذُرُوا نِكَ الْعَالِيَا وَلَا زَانَاتٍ مَقْصِدَا
تَدِينُ لَكَ الشَّمُّ الْأَنْوَى تَخَضُّعًا ولو أن زُهْرَ الْأَنْوَى أَبَدْتَ تَمَرُهُدَا (١)
لِجَاءَتِكَ أَفْطَارُ السَّمَاءِ تَجْرُهُهَا إِلَيْكَ لِيَتَمَنُوا أَوْ لِيَتُورِدَهَا الرَّدَى (٢)
وَمَا أَنَا إِلَّا دَوْحَةٌ قَدْ غَرَسَتْهَا وَسَقَّيْتُهَا حَتَّى تَمَادَى بِهَا الْمَدَى (٣)
فَلَمَّا أَقْسَمَ الْعُودُ مِنْهَا وَصَوَّحَتْ أَنْتِكَ بِأَعْيَانٍ لَهَا تَطْلُبُ النَّدَى

ثم رأيت قد ضرب على البيتين الأخيرين ، وسُرت بذلك ، فإنني سمعتُ الشيخَ الإمامَ رحمه الله ، يحكي عن شيخنا أبي حَيَّانَ أنه كان يَمَاطُهما ، ويقول : كيف يرضى الإمام أن يخاطبَ النظامَ بهذا الخطاب ؟ ثم يذمّ الدنيا التي تُخْرِجُ مثل الإمام إلى مثل ذلك

﴿ مناظر تان اتفقنا بمدينة نيسابور ، بين إمام الحرمين ، والشيخ أبي إسحاق

الشيرازي ، عند دخول الشيخ رسولا إلى نيسابور ، نقلتهما من

خط الشيخ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح في مجموع له ﴿

● سئل الشيخ الإمام أبو العالی الجويني عن اجتهد في القبلة وصلّى ثم تيقن الخطأ ، فاستدل فيها بأنه تعيّن له يقين الخطأ في شرط من شروط الصلاة ، فليزّمه الإعادة ، كما لو تيقن الخطأ في الوقت .

اعترض عليه الشيخ الإمام أبو إسحاق الشيرازي بأن قال : لا يجوز اعتبار القبلة

بالوقت ، فإن أمر القبلة أخف من أمر الوقت ، والدليل عليه شيآن :

أحدهما : أن القبلة يجوز تركها في النافلة في السفر ، والوقت لا يجوز تركه في النوافل

الثلاثة كصلاة العيد (٤) وسنة الفجر في السفر ، وإن استويا في كونهما شرطين .

(١) في س وحدها : « يلين لك الشم الأنوى » .

(٢) في س وحدها : « السماء مجبوها » ولعلها : يجندها .

(٣) في المطبوعة : « وأسقيتها » . والمثبت من س ، د . (٤) في س وحدها : « العيدين » .

والثاني : أن القبلة يجوز تركها في الفرض في شدة الحرب ، والوقت لا يجوز تركه في شدة الحرب في الفرض .

فقال الشيخ أبو المألى : لا خلاف بين أهل النظر أنه ليس من شرط القياس أن يشابه الفرع الأصل من جميع الوجوه ، وإنما شرطه أن يساويه في علة الحكم ، فإذا استويا في علة الحكم لم يضر افتراقهما فيما سواها ، فإنه لو اعتدرا تساويهما في كل شيء لم يصح القياس ، لأنه ما من شيء يشبهه شيئاً في أمرٍ إلا وبخالفه في أمر^(١) ، ثم كون أحدهما أخف والأخر أكد لا يمنع الاعتبار ؛ إلا ترى أننا نقيس الفرض على النقل ، والنقل على الفرض ، وإن كان أحدهما أخف والأخر أكد ، ونقيس العبادات بعضها على بعض ، مع افتراقها^(٢) في القوة والضعف ، ونقيس الحقوق بعضها على بعض ، وإن كان بعضها أخف وبعضها أكد ، فكذلك هنا يجوز أن أعتبر القبلة بالوقت ، وإن كان أحدهما أكد ، وبغير أخف .

وجواب آخر : أنه كما يجوز^(٣) ترك القبلة مع السلم في النافلة في السفر والحرب ، فالوقت أيضا يجوز تركه في الجمع بين الصلاتين في السفر ، ولا فارق بينه وبين القبلة ، بل القبلة أكد من الوقت ، إلا ترى أنه لو دخل في صلاة الفرض قبل دخول الوقت ، مع العلم انقابت صلاته نفلا ، ولو دخل في الفرض إلى غير القبلة لم تنعقد نفلا ، فدل على أن القبلة أكد من الوقت .

فقال له الشيخ أبو إسحاق : أما قولك : « إنه ليس من شرط القياس أن يساوى الفرع الأصل من كل وجه ، بل يكفي أن يساويه في علة الحكم ، ولا يضر افتراقهما فيما سواه » يعارضه أن من شرط القياس أن يرد الفرع إلى نظيره ، وهذا الأصل ليس بنظير للفرع ، بدليل ما ذكرت ، فلم^(٤) يصح القياس ، ولأن افتراقهما فيما ذكرت من جواز

(١) في المطبوعة : « أمور » . والمثبت من س ، د .

(٢) في الأصول : « افتراقهما » . (٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، د ، والطبقات الوسطى :

« كان يجوز » . (٤) في المطبوعة : « فلا » . والمثبت من سائر الأصول

ترك القبلة في النافلة في السفر وشدة الحرب ، وأن ذلك لا يجوز في الوقت دليل على أنهما لا يستويان في العلة ؛ لأنهما لو استويا في العلة لاستويا في النظر ، وإذ لم يستويا في العلة لم يصح القياس .

وقولك : « لم^(١) » إذا كان أحدهما أخف والآخر آكد لم يجوز قياس أحدهما على الآخر ؛ لأنه إذا كان أحدهما آكدا والآخر أخف دل على أن أحدهما ليس بنظير للآخر ، ولا يجوز قياس الشيء على غير نظيره .

وقولك « إننا نقيس الفعل على الفرض ، وأحدهما آكد ، ونقيس العبادات بعضها على بعض ، والحقوق بعضها على بعض ، مع اختلافها » غير صحيح ؛ لأنه إذا اتفق فيها مثل ما اتفق هاهنا ، فأنما أمتنع من القياس ، وإنما نجيز القياس في الجملة ، فإذا بلغ الأمر إلى التفصيل ، وقيس^(٢) الشيء على غير نظيره لم أجوز ذلك ، وهذا كما تقول : إن القياس في الجملة جائز ، ثم إذا اتفق منه ما خالف النص لم يجوز ، ولا تقول : إن القياس في الجملة جائز ، فوجب أن يجوز ما اتفق منه ، مخالفا للنص .

وقولك : « إنه يكفي أن يستويا في علة الحكم ، ولا يضر افتراقهما بذلك » لا يصح ؛ لأنه [لا]^(٣) يكفي أن يستويا في علة الحكم ، غير أني لا أسلم أنهما استويا في علة الحكم ؛ لأن افتراقهما فيما ذكرت يدل على أنهما لم يستويا في علة الحكم .

وقولك : « إنه ليس من شرط القياس أن يستوي الأصل والفرع في جميع الأحكام ؛ لأنه لو شرط ذلك انسدت باب القياس » يعارضه أنه ليس من شرط الفرق أن يفارق الفرع الأصل في جميع الأشياء ؛ لأنه لو شرط ذلك انسدت باب الفرق ، والفرق مانع ، كما أن القياس جامع .

وأما قولك : « إنه كما يجوز ترك القبلة في النافلة في السفر ، وشدة الحرب فكذلك

(١) في المطبوعة ، د : « ثم » . وأثبتنا ما في س ، والضبطات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « وقيس لي » . والثبت من سائر الأصول .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى .

يجوز ترك الوقت في الجمع بين الصلاتين « لا يصح ؛ لأن ترك الوقت في الجمع ليس على سبيل التخفيف لموضع العُدْر ، وإنما هو من سُنَنِ الدُّسْكَ ، فلا يدل ذلك على التخفيف ، كما لا يدل (١) الافتسار في الصبح على الركعتين على أنها أضعف من الظهر والعصر ، وليس كذلك ما ذكرناه من ترك القبلة في النافلة في السفر ، والفريضة في الحرب ؛ لأن ذلك أجبر لتخفيف أمر القبلة في العذر ، فهو كالقصر في الظهر والعصر في السفر .

وأما قولك : « إنه إذا دخل في الفرض قبل الوقت انعقد نقلاً ، ولو دخل فيه وهو غير مستقبل القبلة لم ينعقد له الصلاة نقلاً » فإن ما قبل الوقت وقت للنقل ، وغير القبلة ليس بموضع للنقل من غير عذر .

فقال الشيخ أبو المعالي : أما قولك : « إنى لا أسلم أن هذا علة الأصل » فهذا من أهم الأسئلة (٢) وأجودها ، ولكن كان من سبيلك أن تطالبني به وتصرح به ، ولا تكفي عنى ، فلا أقبله بعد ذلك .

وأما قولك : « إنه إن كان ما ذكرت بسد باب القياس ، لأنه ما من فرع يشابه أصلاً في شئ إلا ويفارقه (٣) في أشياء ، فاذا كرت أيضاً يمتنع الفرق ؛ لأنه ما من فرع يفارق أصلاً في شئ إلا ويساويه في أشياء » ، فصحیح ، إلا أنك إذا أردت الفرق فيجب أن تبين الفرق ، وتدل عليه ، وتردّه إلى أصل ، ولم تفعل ذلك ، وإن تركت ما ذكرت ، واستأنفت فرقا تسكمت عليه .

وأما قولك : « إن هذا نظير ؛ لأنه ترك (٤) القبلة في النافلة في السفر وفي الفرض في الحرب » فغير صحيح ؛ لأن فيما ذكرت ترك القبلة لعذر من جهة العجز ، مجاز أن يسقط الفرض

(١) في المطبوعة : د : « لا يدل على » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « الأسئلة » والنصوب من سائر الأصول . والأسئلة هي الأسئلة ، وهي لغة

حكاهما ابن جني . اللسان (س و ل) .

(٣) في المطبوعة : « ويفارقه فيه و » . وأثبت من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة : « يترك » . وأثبتنا ما في سائر الأصول . وقد وضعت نتيجة على الكفاف في

الطبقات الوسطى .

معه ، وهاهنا ترك فلاشبهة ، وليس الترك للمعجز كالترك للاشبهة ، ألا ترى أن المستحاضة ومن به سأس البول يصلحان مع قيام الحدث ، ولو ظن أنه متطهر وصل لم يسقط الفرض . وأما قولك : « إن ترك الوقت في الجمع يحق التسك على وجه العبادة » فلا يصح ؛ لأنه لو كان لهذا المعنى لوجب إذا أجز العصر إلى وقتها ألا يصح ، لأنه فعل العبادة على غير وجهها ، فدل على أنه على وجه التخفيف يحق العذر .

وجواب آخر من حيث الفقه : أننا فرقنا بين الوقت والقيلة ؛ لأن الحاجة تدعو إلى ترك القيلة في النافلة لعذر السفر ؛ لأنها لو قلنا : إنه لا يجوز ترك القيلة أدى إلى تحمّل المشقة ، إن سلاها أو تركها ، ولا مشقة في ترك الوقت ؛ لأن السنن الراتبة مع الفرائض تابعة للفرائض فيصاحبها في أوقاتها ، وكذلك في شدة الحرب^(١) الحاجة داعية إلى ترك القيلة ، فإننا لو الزمانم استقبال القيلة أدى إلى هزيمتهم أو قتلهم ، ولا حاجة بهم إلى ترك الوقت ، فإنه يصلحها في وقتها وهو يقاتل .

فقلت له : أما قولك : « إنه كان يجب أن نطالبني بتصحيح العلة وتصريح ولا تكفي » فلا يصح ؛ لأنى بالخيار بين أن أطا ليك بتصحيح العلة ، وبين أن أذكر ما يدل على فسادها ، كما أن القائس بالخيار ، بين أن يذكر علة المسألة ، وبين أن يذكر ما يدل على العلة ، والجميع جائز ، فكذلك هاهنا .

وأما قولك : « إن الجمع لو كان للعبادة لما جز التأخير » لا يصح ؛ لأنه لا يجوز التأخير ؛ لأنه يفعلها في وقتها ، وتقدمها أفضل ؛ لأنه وقت لها على سبيل القرية والفضيلة .

وأما قولك : « إن ترك القيلة في النافلة والحرب للمعجز أو المشقة » فلا يصح ؛ لأنه كان يجب لهذا المعجز أن يترك الوقت ، فتؤخر الصلاة في شدة الخوف ليؤدبها على حال السكال ، ويتوقر على القتال ، ولما لم يجز ترك الوقت وجز ترك القيلة دل على أن فرض القيلة أخف من فرض الوقت ، فجاز أن يكون الاشبهة عذرا في سقوط فرض القيلة ، ولا يكون عذرا في ترك الوقت [وهذا]^(٢) آخرها .

(١) كذا في المطبوعة . وى سائر الأصول : « خوف » .

(٢) زيادة في المطبوعة على ما في سائر الأصول .

قال ابن الصلاح : نقلتها من خط الشيخ أبي علي بن عمار ، وقال نقلتها من خط رجل من أصحاب الشيخ أبي إسحاق ، وذكر في آخر الخط أنه كتبها من خط الشيخ الإمام أبي إسحاق . وقوله فيها : نقلت له هذا حكاية قول الشيخ أبي إسحاق ^(١) وهو دليل أنها نقلت من خطه .

قلت : وقول الشيخ أبي إسحاق في جوابه : « ترك الوقت في الجمع ليس للتخفيف بل هو من سنن النُّسك » يقتضى أنه فهم عن إمام الحرمين أنه إنما استدل بالجمع الذي هو من سنن النُّسك ، لا مطلق الجمع بين الصلوتين في السفر ، إذ ذلك على سبيل التخفيف بلا إشكال ، وهو فهم صحيح عن الإمام ، فإنه لم يُردِّ سواه ، كما يشهد به كلامه في أجوبته ، ولم يوضح لي وجه التخصيص بجمع النُّسك ، ولم لا وقع الاستدلال بمطلق الجمع لعدم السفر ؟ وينبغي أن يُتأمل هذا ؛ فإن الشيخين ماعدلا عن ذلك إلا لمعنى ، ولم يفهمه نحن .

(المناظرة الثانية) ^(٢)

استدل الشيخ الإمام أبو إسحاق ^(٣) رحمه الله بنيسابور في إيجاب البكر البالغة ، بأن قال : باقية على بكاره الأصل ، غار الأب تزويجها بغير إذن . أصله إذا كانت صغيرة . فقال السائل : جعلت صورة المسألة عملة في الأصل ، وذلك لا يجوز . فقال : هذا لا يصح ، لثلاثة أوجه :

أحدها : أني ما جعلت صورة المسألة عملة في الأصل ؛ لأن صورة المسألة تزويج البكر البالغة من غير إذن ، وعلمت أنها باقية على بكاره الأصل ، وليس هذا صورة المسألة ؛ لأن هذه العملة غير مقصورة على البكر البالغة ، بل هي عملة في كل بكر ، ولهذا قيلت ^(٤) على الصغيرة .

(١) بعد هذا في المطبوعة : « وقوله فيها » وليس في سائر الأصول .

(٢) سبق هذه المناظرة في ترجمة أبي إسحاق . الجزء الرابع ٢٥٢ .

(٣) زيادة من س وحدها . (٤) في المطبوعة ، س : « قيلت » . والمثبت من د ، والطبقات

الوسطى ، ومما سبق في الجزء الرابع .

الثاني : قولك « لا يجوز أن تجمل صورة المسألة عملة » دعوى لا دليل عليها ، وما المانع من ذلك ؟

الثالث : أن الميل شرعية ، كما أن الأحكام شرعية ، ولا يُنكر في الشرع أن يملق الشارع الحكم على الصورة مرة ، كما يملق على سائر الصفات ، فلا معنى للمنع من ذلك ؛ فإن كان عندك أنه لا دليل على صحتها فطالبنى بالدليل على صحتها من جهة الشرع .
فقال السائل : ذل على صحتها من الشرع .
فقال : الدليل على صحة هذه العملة الخبر والنظر .

أما الخبر ، فما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : « الأيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَرَائِهَا » والمراد به الثيب ؛ لأنه قابلهما بالبكر ، فقال : « وَالْبِكْرُ نُسْتَأْمَرُ » فدل على أن غير الثيب ، وهي البكر ليست أحق بنفسها^(١) . وأقوى طريق ثبت به العملة نطق صاحب الشرع .
وأما النظر فلا خلاف أن البكر يجوز أن يزوجه من غير نطق لبكارتها ، ولو كانت ثيباً لم يجوز تزويجها من غير نطق ، أو ما يقوم مقام النطق عنده ، وهو الكتابة^(٢) ، ولو لم يكن تزويجها إلى الولي لما جاز تزويجها من غير نطق .

اعترض عليه الشيخ الإمام أبو المالى ابن الجويني ، فقال : المومل في الدليل على ما ذكرت من الخبر والنظر ، فأما الخبر فإنه يحتمل التأويل ؛ فإنه يجوز أن يكون المراد به أن الثيب أحق بنفسها^(٣) ؛ لأنه لا يملك تزويجها إلا بالنطق ، والبكر بخلافها ، وإذا احتمل التأويل أولنا على ما ذكرت^(٤) بطريق يوجب العلم ، وهو أنه قد اجتمع للبكر البالغة الأسباب التي تسقط معها ولاية الولي ، وتستقل بنفسها في التصرف في حق نفسها ؛ لأن المرأة إنما تنقصر إلى الولي ؛ لعدم استقلالها بنفسها ، لصغر أو جنون ، فإذا اجتمع فيها

(١) بعد هذا في المطبوعة : « من وليها » وليس في سائر الأصول ، ولا فيما سبق في الجزء الرابع

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « الكتابة » . والمثبت من الطبقات الوسطى ، وما سبق

(٣) بعد هذا في المطبوعة : « من وليها » وليس في سائر الأصول ، ولا فيما سبق .

(٤) الضبط بالضم من الطبقات الوسطى .

الأسباب التي تستغنى بها عن ولاية الولي لم يجز ثبوت الولاية عليها في التزوج بغير إذنها،
ولأن [في]^(١) الخبر ما يدل على صحة هذا التأويل من وجهين :

أحدهما : أنه ذكر الرئي وأطلق ، ولم يفصل بين الأب والجد ، وغيرهما من
الأولياء ، ولو كان المراد ولاية الإجماع لم يُطلق الولاية ؛ لأن غير الأب والجد لا يملك
الإجماع بالإجماع ، فثبت أنه أراد به اعتبار النطق في حق الثيب ، وسقوطه في حق الميكر ؛
ولأنه قال : « وَالْمَيْكِرُ تَسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » فدل أنه أراد في الثيب اعتبار النطق .

أجاب الشيخ الإمام أبو إسحاق فقال : لا يجوز حمله على ما ذكرت من اعتبار
النطق ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال : « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِذَفْفِهَا » وهذا يقتضي أنها أحق
بنفسها في العقد والتصرف دون النطق .

وقولك : « إنه أطلق الولي » فإنه عموم ، فأخبره على الأب والجد ، بدليل التعميل الذي
ذكره في الثيب فإنه قال : « وَالثَّيْبُ أَحَقُّ بِذَفْفِهَا مِنْ وَلِيِّهَا » وذكر الصفة في الحكم
تعميل ، والتعميل بمنزلة النص ، فيخص به العموم ، كما يخص^(٢) بالقياس .

وقولك : « إنه ذكر الصمات في حق الميكر فدل على إرادته انطق في حق الثيب »
لا يضح ، بل هو الحجة عليك ؛ لأنه لما ذكر الميكر ذكر صفة إذنها وأنه الصمات ،
فلو كان المراد به في الثيب النطق لما احتاج إلى إعادة الصمات في قوله : « وَالْمَيْكِرُ
تَسْتَأْمَرُ » .

وأما قوله^(٣) : « إن ها هنا دليلاً يوجب القطع » غير صحيح ، وإنما هو قياس على سائر
الولايات ، والقياس يُترك بالنسب .

فقال الشيخ أبو المعالي : لا يخلو ؛ إما أن تدعى أنه نص ؛ ودعواه لا تصح ؛ لأن
النص ما لا يحتمل التأويل ، فإذا بطل أنه نص جاز التأويل بالدليل الذي ذكرت^(٤)

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو في س ، والطبقات الوسطى ، وفيما سبق .

(٢) في المطبوعة ، د : « به بالقياس » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى ، وبما سبق .

(٣) في المطبوعة : « قولك » . والثبت من سائر الأصول ، والمجزم الرابع : ٢٥٤ .

(٤) انضم على انتهاء من الطبقات الوسطى .

وأما قولك : « إني أحل الرئي على الأب والجد » ، بدليل التعليل الذي ذكره في الخبر ، فليس بصحيح ؛ لأن ذكر الصفة في الحكم إنما يكون تعليلاً إذا كان مناسباً للحكم الذي عُلقَ عليه ؛ كالسرفة في إيجاب القطع ، والثبوبة غير مناسبة للحكم الذي عُلقَ عليها ، وهي أنها أحقُّ بنفسها ؛ فلا يجوز أن تكون علة ؛ ولأن ما ذكرت ليس بقياس ، وإنما هو طريق آخر ، فجاز أن يُترك له التعليل .

أجاب الشيخ الإمام أبو إسحاق ، فقال : أما التأويل فلا تصح دعواه ؛ لأن التأويل صرّف الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله ، كقول الرجل : رأيت حمرا ، وأراد به الرجل البليد ، فإن هذا مستعمل ، فجاز صرّف الكلام إليه ، وأما ما لا يستعمل اللفظ فيه ، فلا يصح تأويل اللفظ عليه ، كما لو قال : رأيت بفلا ، ثم قال : أردت به رجلا بليدا ، لم يُقبل ؛ لأن البعل لا يستعمل في الرجل بحال ، فكذلك هاهنا قوله : « الأئمة أحقُّ بنفسيهما من ورثتهما »

وقولك : « ليس بتعليل ؛ لأنه لا يناسب الحكم » لا يصح ؛ لأن ذكر الصفة في الحكم تعليل في كلام العرب ، ألا ترى أنه إذا قال : اقطعوا السارق ، كان معناه لِمَ سرقته ، وإذا قال : جالس العلماء ، كان معناه لعلمهم

وقولك : « إنه إنما يجوز فيما يصلح أن يكون تعليلاً للحكم الذي عُلقَ عليه كالسرفة في إيجاب القطع » لا يصح ؛ لأن التعليل^(١) للحكم الذي عُلقَ عليه طريقه الشرع ، ولا يُنكر في الشرع أن تجعل الثبوبة علة لإسقاط الولاية ، كما لا يُنكر أن تجعل السرفة علة لإيجاب القطع ، والزنا للجحد .

وقولك : « هذا الذي ذكرت ليس بقياس » خطأ ، بل جمعت^(٢) استقلالها بهذه الصفات مُعنياً^(٣) عن الولاية ، ولا تصح هذه الدعوى إلا بالإسناد إلى الولايات الثابتة في الشرع ،

(١) في المطبوعة : « تعليل الحكم » . والمثبت من سائر الأصول ، وما سبق في الجزء الرابع ٢٥

وهناك خطأ يصلح بما هنا . (٢) فتح التاء من الطبقات الوسطى .

(٣) سبق في الجزء الرابع : « معينا على الولاية » .

والولايات التابعة في الشرع إنما زالت بهذه الصفات في الأصل ، فحُمِلت ولاية النكاح عليهما ، وذلك يحصل بالقياس ، ولو لم يكن هذا الأصل لما صحَّ لك دعوى الاستقلال بهذه الصفات ، فإنه لا يُسَلَّم أن الولاية تثبت في حق المجنون والصغير بمقتضى العقل ، وإنما يثبت ذلك بالشرع ، والشرع ما ورد إلا في الأموال ، فكان حَمَل النكاح عليه قياساً ، والقياس لا يعارض النص ، وقد ثبت أن الخبر نص لا يحتمل التأويل ، فلا يجوز تركه بالقياس ؛ ولأن هذا طريق يمارسه ^(١) مثله ، وذلك أنه إذا كانت الأصول موضوعة على ثبوت الولاية للحاجة وسقوطها بالاستقلال بهذه الصفات ، فالأصول موضوعة على أن النطق لا يُعتبر إلا في موضع لا يثبت فيه الولاية ، وقد ثبت أن النطق سقط في حق الميكر فوجب أن تثبت الولاية عليها .

قال الشيخ الإمام أبو المعالي : النطق سقط نصاً ^(٢) .

قال الشيخ الإمام أبو إسحاق : هذا تأكيد ؛ لأن سقوطه بالنص دليل على ما ذكرت ^(٣)

وهذا آخر ما جرى بينهما . والله أعلم .

﴿ ومن الفوائد والمسائل والفرائب عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى ﴾

● قال في « النهاية » في « باب دية الحنين » فيما إذا ألفت المرأة لحماً وذكر القوايل : أنهن لا بدرين هل هو أصل للولد أو لا : لا يتعلق به أمية الولد ، ولا وجوب الغرة ^(١) ولا الكفارة . وهل يتعلق به انقضاء العدة ؟ ذكر العراقيون فيه وجهين : أحدهما أنه

(١) في الجزء الرابع : « تعارضه مسألة » . (٢) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وفي س ، د ، والجزء الرابع ٢٥٦ : « أيضاً » . وهو خطأ . (٣) إمد هذا في الطبقات الوسطى : « وإنما حكيت هاتين المناظرتين ، وإن كنت قد التزمت في هذا الكتاب [يقصد الطبقات الوسطى] ألا أحكى المناظرات ، لجرانها بين كبيرين مشهورين بالجدال ، ولأنهما غير مذكورين إلا في مجموع يخشى عليه العدم » . (٤) في المطبوعة : « القود » والتصحيح من س ، د . والغرة : العبد نفسه أو الأمة . وأصل الغرة : البيضاء الذي يكون في وجه الفرس . النهاية ٣ / ٣٥٣ .

لا يتعلّق به انتضاؤها ، وهو الأصح ؛ لأنّما نُفَرِّعُ على اتّباع قول القَوَائِلِ ، ولو قُلْنَا :
إنه ليس لحم وَاَدٍ ، فلا يتعلّق به انتضاء العِدَّةِ ، فإذا قُلْنَا : لا ندري ، فالأصل بقاء العِدَّةِ ،
نفجر بما ذكرناه في هذا الفصل^(١) أن القَوَائِلِ لو قُلْنَا في المَلَقَةِ إنها أصل الولد ،
ففي انتضاء العِدَّةِ بوضعها خلاف ، واو شككن في اللحم ففي تعلّق انتضاء العِدَّةِ به
وجهان للمراقبين . والخلاف في السنّتين جيما بميد . انتهى .

فقد صرّح في^(٢) حالة شككهن بحكاية وجهين ، وكرّر ذكر ذلك ، وبه يُستدرك
على الرافعي ، ثمّ التَّوَوُّيَّ دعواها أنه لا خلاف في صورة الشك ، وأنه لا يحصل انتضاء
العِدَّةِ به .

● ذكر الإمام في كتابه المسمى « بالمدارك » أن الطلاق في الحيض ليس حراما . قال :
وإنما الحرام تطويل العِدَّةِ .

وهذا يؤيد أحد وجهين حكاهما التَّوَوُّيَّ عن حكاية شيخه الكمال سلار^(٣) ، فيما إذا راجع
بعد طلاقه في الحيض ، هل يرتفع الإثم ؟ .
والمشهور أن طلاق الحائض حرام .

● لو غصب العبيد المرتد غاصب فقتله ، فلا شيء عليه ، وإن مات في يده . قال الإمام
في « النهاية » في أثناء « السير في باب إظهار دين الله » : إنه يجب الضمان .

قال الإمام في « باب زكاة الفطر » من « النهاية » وقد ذكر القُدْرَةَ على بعض الصاع :
كل أصل ذى بدّل فالقُدْرَةُ على بعض الأصل لا حُكْمَ لها ، وسبيل القادر على البعض كسبيل
العاجز عن الكل . ثم ذكر ما يُستثنى من هذا الضابط ، إلى أن قال : وكذا إذا انتقضت
الطهارة بانتقاض بعض المحل ، فالوجه القطعُ بالإثبات بالمتدور عليه ، وقد ذكر بعض
الأصحاب فيه اختلافا بميدا . انتهى .

ومنّه أخذ شارح « التمجيز » مصنف ابن يونس إثبات خلاف في المسألة ، وقد تكلمنا

(١) في س وحدها : « الأصل » . (٢) في المطبوعة : « خرج من » . وأثبتنا ما في س ، د .

لكن في د : « من » مثل المطبوعة . (٣) سترجمه المصنف في الطبعة السادسة .

عليه في جواب أسئلة^(١) سألتني عنها الشيخ شهاب الدين الأذرعيّ فقيه [أهل] (٢) حَبَّ ،
نفع الله به .

• قال الإمام رحمه الله قَبِيل «باب الرجعة» من «النهاية»: فرَج ، الزوج إذا دَعِيَ اختِلاع
امرأته بألف درهم ، فأنكرته ، فأقام شاهداً وحَلَفَ معه أو شاهداً وامرأتين ثبت المال ،
فإن المال يثبت بما ذكرناه ، أما الفُرقة فقد ثبتت بقوله ، ولو ادَّعت المرأة الخُلَع فإنكر
الزوج فلا بدّ من شاهدين ، فإن غرضها إثبات الفُرقة .

قال الشيخ أبو علي : لو ادَّعى على المرأة الوطء في النكاح وغرضه إثبات المدّة والرجعة
فلا يقبل منه إلا شاهدان ، إن أراد إقامة البيّنة .

• ولو ادَّعت المرأة مَهراً في النكاح وأنكر الزوج أصل النكاح ، فأقامت شاهداً
وحلّفت يميناً على النكاح ، وغرضها إثبات المَهْر قال الشيخ : لم يثبت شيء بخلاف
ما قدّمناه ؛ وذلك أن النكاح ليس المقصود منه إثبات المال ، وإنما المال تابع ، والنكاح
لا يثبت إلا بشهادة عدلين .

وكان شيخنا يقول : يثبت المَهْر إذا قصدته ، وما ذكره الشيخ أبو علي أفقه ، فإنها وإن
أبدت مقصود المال فقصودها في النكاح غير (٣) المال ، والشاهد لهذا أن الشافعيّ رضي الله
تعالى عنه لم يقض بالنكاح بحضور رجل وامرأتين ، وهذا يُشعر بأن النكاح
من الجانبين لا يثبت إلا بعدلين ، فلا يثبت شيء من مقاصده .

وفي المسألة احتمال على حال ، وسأجمع بتوفيق الله في «الدعوى والبيّنات» قواعد
المذهب ، فيما يثبت بالشاهد والمرأتين ، وما لا يثبت إلا بعدلين ، وإلى الله الاتِّهال
في تصديق الرّجاء وتحقيق الأمل ، وصرف ما سميت (٤) فيه إلى نفع المسلمين . انتهى .

ذكره آخر الطلاق وقَبِيل الرّجعة ، والمقصود منه أنه حكى وجهين في ثبوت الصّداق
بشاهد وعين ، وأن الأفقه فنده عدم ثبوته ، وهو خلاف ما جزم به الرافعيّ ومن تبعه

(١) في المطبوعة : «مسألة» . والمثبت من س ، د . (٢) زيادة من س وحدها .

(٣) في المطبوعة : «عين» . والمثبت من س ، د . (٤) في س وحدها : «تعب» .

في « كتاب الشهادات » ؛ فإنهم جزموا بأنه يثبت بشاهد وعين، ولعدم الثبوت آنجاه ظاهر؛ فإن النذهب في رجل وامرأتين شهدوا بها شمة قبلها إيضاح، عَدَمُ وجوب أرش الهاشمة ؛ لأن الموضحة التي قبلها واجبها القصاص ، وهو مما لا يثبت برجل وامرأتين ، فرددنا شهادتهم في أرش الهاشمة مع صلاحية البيئة لها ؛ لأنها موجهة مال، وإنما رددناها لسكونها بعض فعمل لا يثبت برجل وامرأتين ، وهذا دليل على أنها تردّها في الصداق المسعى^(١) الذي ثبوته فرغ ثبوت النكاح ، وإذا لم يثبت المأزوم بهذه الشهادة فكيف يثبت اللازم ؟ فليُحْمَلْ جَزْمُهُمْ بأن الصداق يثبت بشاهد وعين على ما إذا وقعت الدعوى به مجردة مع التصديق على أصل النكاح ، أما إذا وقعت بأصل النكاح فلا يثبت الصداق إلا على ما نقله الإمام عن شيخه ، والذي يظهر ، وذكر الإمام أنه الأفقه كما رأيت خلافه^(٢) ، وبذلك صرح الماوردي أيضا فقال : إذا اختلف الزوجان في الصداق مع اتفاقهما على النكاح سُمِعَ فيه شهادة رجل وامرأتين ، ولو اختلفا في النكاح لم يُسْمَعِ فيه إلا شهادة رجلين ؛ لأن الصداق مال ، والنكاح عقد ، ويصح انفرداها به ، ولو ادعت الزوجة الخلع وأنكر ، لم تُسْمَعِ فيه إلا شهادة شاهدين ، ولو ادعاه الزوج وأنكرته [الزوجة]^(٣) ، سُمِعَ فيه شهادة رجل وامرأتين ، والفرق بينهما أن بيئة الزوجة لإثبات الطلاق وبيئة الزوج لإثبات المال . انتهى لفظ « الحاوي » فيظهر أن ثبوت الصداق إنما هو فيما إذا ادعته المرأة مجردة عن دعوى النكاح .

فإن قلت : كيف يُحْمَلُ جَزْمُهُمْ على ما إذا وقعت الدعوى به بمجرد^(٤) ، وقد قال الرافعي : لو شهد رجل وامرأتان على صداق في النكاح يثبت الصداق ؛ لأنه المقصود ؟ قلت : يُحْمَلُ على الدعوى بهما أو بالنكاح ، لا على الصداق بمجرد^(٥) ؛ لقوله في نكاح . ولكن يصدني عن هذا الحمل أن ابن الرقعة صرح بأن المراد بهذه المسألة ما إذا ادعت

(١) في المطبوعة ، د : « والسمي » . وأثبتنا ما في س . (٢) في س وحدهما : « بخلافه » .

(٣) زيادة من س وحدهما . (٤) في المطبوعة ، د : « مجردة » . وأثبتنا ما في س . وسبأني

النكاح لإثبات المهر ، ونَبَّهَ على ما ذكرناه من كلام الإمام ، وأشار به إلى اختلاف كلامه ؛ فإن الذي جزم به في الشهادات أنه يثبت ، وعليه دلت عبارة الفَرَّالِيّ ؛ فإنه قال في «الوسيط» : ثم يُدْعَى أن النكاح إن لم يثبت برجل وإمرأتين ثبت في حق المهر^(١) .

٤٧٦

عبد الملك بن محمد بن إبراهيم ، أبو سعد بن أبي عثمان الخُرَّكُوشِيّ*

وخَرَّ كُوش ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وضم الكاف ثم واو ساكنة ثم شين

معجمة : سكة بمدينة نيسابور .

(٢) أبو سعد النيسابوريّ .

روى عن حامد بن محمد الرِّقَاء ، ويحيى بن منصور القاضي ، وإسماعيل بن نجيد ،

وأبي عمرو بن مطر ، وغيرهم .

روى عنه الحاكم ، وهو أكبر منه ، والحسن بن محمد الخَلَّال ، وعبد العزيز

الأزجِيّ ، وأبو عليّ^(٣) التُّوخيّ ، وعليّ بن محمد الحِنَائِيّ ، وأبو عليّ الأهوازيّ ، والحافظ

أبو بكر البيهقيّ ، وأبو الحسين محمد بن المهديّ بالله ، وأحمد بن عليّ بن خلف الشيرازيّ ،

وآخرون .

وكان فقيها زاهدا من أئمة الدين وأعلام المؤمنين ، تُرْتَجَى الرَّحْمَةُ بِذِكْرِهِ .

(١) جاء في س : « هذا آخر الجلد الثامن من نسخة المصنف » .

* له ترجمة في : الأنساب ١٩٥ ب ، وفيه : « أبو سعيد » ، تاريخ بغداد ١٠ / ٤٣٢ ، تبين كذب المفترى ٢٣٣ ، ترجمة طيبة ، شذرات الذهب ٣ / ١٨٤ ، العبر ٣ / ٩٦ ، اللباب ١ / ٣٥٧ ، معجم البلدان ٢ / ٤٢١ ، ٤٢٥ .

ولم يذكر ابن السبكي سنة وفاة المترجم ، وقد ذكرها الذهبي في العبر ، وجمعتها في جمادى الأولى سنة ٤٠٧ . وقال ابن السمعاني في الأنساب : « وكانت وفاته في سنة ست وأربعمائة بنيسابور ، ووزرت قبره غير مرة » . لكن ابن السبكي عاد في الطبقات الوسطى - كما يظهر في النقل الذي سنقته في آخر الترجمة - فذكر وفاته في جمادى الأولى سنة سبع وأربعمائة .

(٢) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د . (٣) في س وحدها : « أبو القاسم » .

قال فيه الحاكم : إنه الواعظ الزاهد ابن الزاهد ، وإنه تفقه في حدائثه سنه ، وترَّهَدَ وجالس الزهَّادَ والأجْرَدِينَ^(١) ، إلى أن جملة الله خَلَفَ الجماعةَ ، ممن تقدمه من العبَّادِ المجتهدين ، والزهادِ القاننين .

قال : وتفقه على أبي الحسن الماسرِّ جسي^(٢) .

قل : وجاور بحرم الله^(٣) ، ثم عاد إلى وطنه نيسابور ، وقد أجزأ الله له وعده على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : « إِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ بِذَلِكَ فِي السَّمَاءِ فَيُجِيبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » .

فلَزِمَ منزله وعجاسه ، وبذل النفس والمال والجاه ، للمستورين من الغرباء والمنقطعين والفقراء ، حتى صار الفقراء في مجالسه ، كما حدثونا عن إبراهيم بن الحسين ، قال : حدثنا عمرو بن عون ، قال : حدثنا يحيى بن اليمان ، قال : كان الفقراء في مجلس سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ أمراء .

فقد وفقه الله لعمارة المساجد والحياض والفتناطر والدُّرُوبِ ، وكسوة الفقراء العرَّاءِ ، من الغرباء والبَلَدِيَّةِ ، حتى بنى داراً للمرضى ، بعد أن خُرِّبَتِ الدور القديمة بنيسابور ، ووَكَّلَ جماعة من أصحابه لتمريرهم ، وسَمَّلَ ما بهم^(٤) (٥) إلى الأطباء ، وشراء الأدوية^(٦) .

(١) في الطبوعة : « والمتجردين » . وأثبتنا ما في سائر الأصول ، وتبين كذب المفتري .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « وسمع بالعراق بعد السبعين والثلاثمائة » .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « مكة ، وصحب بها العبَّاد الصالحين ، وسمع الحديث

من أهلها الواردين » . (٤) في التبيين : « مياهم » .

(٥) ساقط من س ، د . وهو في الطبوعة ، والطبقات الوسطى . وبعد ذلك جاءت هذه التكلفة في

الطبقات الوسطى ، والتبيين :

« ولقد أخبرني الثقة أن الله تبارك وتعالى قد شفى جماعة منهم ، فكساهم وزودهم

للرجوع إلى أوطانهم .

وقد صنَّف في علوم الشريعة ، ودلائل النبوة ، وفي سِيرِ العبَّادِ ، والزَّهَّادِ ، كتباً نفَّسها

جماعة من أهل الحديث ، وسموها منه ، وسارت تلك المصنَّفات في بلاد المسلمين .

هذا بمض كلام الحاكم .

٤٧٧

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين^(١)

أبو سعد الدشكري^(٢)

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي .

قال ابن السمعاني : فقيه صالح ، دين ورع ، برع في الفقه ، وكانت له معرفة

بالأدب ، وارتقت درجته وارتفعت .

روى عن أبي علي الحسن بن علي بن المذهب ، وغيره .

قلت : وقد حجج وأتق مالا صالحا على المجاورين الفقراء بالحرمين ، وحكى أن الحاج

عطشوا في تلك السنة فسألوه أن يستسقى لهم ، فتقدم وقال : اللهم إنك تعلم أن هذا بدن

لم يمض قط في لذة ، ثم استسقى فسقى الناس .

مات في سنة ست وثمانين وأربعمائة .

= وقال أيضا : أقول : إنني لم أر أجمع منه علما وزهدا وتواضعا وإرشادا إلى الله ، وإلى

الزهد في الدنيا ، زاده الله توفيقا ، وأسعدنا بأيامه ، وقد سارت مصنفاته في المسلمين .

وقال الخطيب : كان ثقة ورعا صالحا .

قلت : روى عنه الحاكم ، وهو أكبر منه ، والحسن بن محمد اللؤلؤ ، وعبد العزيز

الأزجي ، والأسد ماجد أبو القاسم القشيري ، وأبو بكر البيهقي ، وأبو صالح المؤذن ،

وأبو الحسين بن المهدي بالله ، وآخرون .

توفي في جمادى الأولى سنة سبع وأربعمائة بتيسابور .

(١) في الطبقات الوسطى : « الحسين » بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين .

(٢) بفتح الدال وسكون السين وفتح الكاف وفي آخرها راء : نسبة إلى الدسكرة ، اسم لعدة

قرى . انظر معجم البلدان ٤/٥٧٥ .

٤٧٨

عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجي

وهو والد الإمام إسماعيل البوشنجي .

وعليه تفرقه أبو سمد إسماعيل بن أبي صالح المؤذن .

ذكره عبدالغافر ، وقال فيه : الفقيه الفاضل الورع الدّين ، من وجوه الفقهاء والمدرّسين

والناظرين والماملين بهمهم ، الجارين على منهاج السلف الصالحين ، في لزوم الفضل (١) ،

والاشتغال بالعلم ، ولزوم الفقر والقناعة .

تفرقه على أبي إبراهيم الفقيه الضريع .

ثم قال : توفّي كهلاً ، في سابع عشرى (٢) المحرم ، سنة ثمانين وأربعمائة .

٤٧٩

عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن

الأستاذ أبو سعيد بن الأستاذ أبي القاسم القشيري ، الملقب ركن الإسلام*

وسعيد في كنيته بالياء ، أما أبو سمد بإسكان العين ، فذاك أخوه عبد الله . كلاهما ولد

الأستاذ أبي القاسم ، وشبّل ذلك الأسد الذي آجّمُ دونه الضراغم ، وقرة عين تلك الذات

الطاهرة ، وأحد ولدين بل أحد ستة نجوم زاهرة .

وُلد عبد الواحد سنة ثمانى عشرة وأربعمائة قبيل إمام الحرمين بسنة ، ونشأ في العلم

والمبادأة ، وأخذ حظاً وافراً من الأدب ، وكان مداوماً على تلاوة القرآن .

سمع الحديث من والده ، وأبي الحسن علي بن محمد الطارزي ، وأبي سمد عبد الرحمن

(١) في الطبقات الوسطى : « الفصد » .

(٢) في الطبوعة : « عشر » . وانثبت من سائر الأصول :

* له ترجمة في الأنساب ٥٣ : ب ، أثناء ترجمة أبيه . العبر ٣٣٩/٣ .

ابن أحمدان النَّصْرُوي^(١) ، وأبي حَسَّانَ محمد بن أحمد بن جعفر المَزَكِّي ، وأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن باكوبه الشَّيرَازي ، وأبي عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النَّبِيلِي ، وأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن يحيى المَزَكِّي ، وأبي نصر منصور بن رامش ، والقاضي أبي الطَّيِّب الطبري ، والقاضي أبي الحسن المازَرْدِي ، وأبي بكر بن بشران ، وأبي يَعْلَى ابن الفراء ، وخلق بنيسابور^(٢) والرَّئِي وبنداد وهمذان .

روى عنه ولده هبة الرحمن ، وأبو طاهر السَّنَجِي ، وغيرها .

وكان سماعه من الطَّرَازِي حضوراً في الرابعة أو نحوها .

ذكره عبد الغافر ، فقال : ناصر السُّنَّة ، أوجد عصره ، فضلاً ونقلاً وحالاً ، وبقيَّة مشايخ العصر في الحقيقة والشريعة ، نشأ صغيراً^(٣) في عبادة الله تعالى وفي التعلُّم ، خطب المسلمين قريباً من خمس عشرة سنة ، ينشئ الخُطَب ، كلَّ جمعة خطبة جديدة جامعة للفوائد ، ممدودة من الفرائد . انتهى .

قلت : أظنه وَلِيَّ خُطابة الجامع المَتِينِي ، بنيسابور ، بعد موت إمام الحرمين ، فاستمرَّ بها إلى أن مات .

وقال الإمام أبو بكر بن السَّمَّانِي ، والد الحافظ أبي سَعد فيه : شيخ نيسابور علماً وزهداً وورعاً وصيانةً ، لا ، بل شَيْخُ خُرَاسان ، وهو فاضِلٌ مِلَّةً ثوبه ، وورِعٌ مِلَّةً قلبه ، لم أر في مشايخي أورع منه ، وأشدَّ اجتهاداً . انتهى .

وقال الحافظ أبو سَعد : كان ذا ضاية بتقيد أنفاس والده وفوائده ، وصَبَّطُ حركاته وسكنته ، وما جرى له في أحواله ، مَعْنِيًّا بحكاياتها في مجالسه ومحاوراته ، حافظاً للقرآن العظيم ، تَلَاءً له ، يتلوها راكباً وماشيًا وقاعداً ، صار في آخر عمره سَيِّدَ عَشيرته ، وحجج مُثَنِيَّاءَ أَى مرة ثانية بعد الثمانين وأربعمائة . انتهى .

(١) في الطبوعة : « النَّصْرُوي » . وفي د : « البصري » . وفي س ، والطبقات الوسطى ، « النَّصْرُوي » والثبت هو الصواب . انظر فهارس الجزء الرابع .

(٢) في الطبوعة : « سمع بنيسابور » . والثبت من س ، د .

(٣) في الطبقات الوسطى : « صينا » بفتح الصاد وتشديد الياء المكسورة ، والنون .

قلت : وعاد إلى وطنه نيسابور ، وبقي به منفرداً عن أقرانه ، فأما بوظائف العبادة ، لا يفتُر ، إلى أن توفي سنة أربع وتسعين وأربعمائة ، ودُفن في مدرستهم عند أبيه^(١) وإخوته وجده لأمه أبي علي اللدّاق .

﴿ ومن الفوائد والشعر عنه ﴾

قال عبد الغافر : عقد نفسه مجلس الإملاء عَشِيَّاتِ النَّجْمِ ، في المدرسة النظامية ، بنيسابور ، فكان يُخَرِّجُ بِجِلْسِ^(٢) الحديث ، ويتكلم على المتون ، فيستخرج المشكلات ، ويستنبط المعاني والإشارات ، ويبيها بالحكايات والأبيات ، وكان عقده مجلسه زمان الأستاذ زين الإسلام ، يعني أباه^(٣) ، مقصوداً على جواب السائل وروايات الأخبار وحكايات السلف والمشايخ ، من غير حوض في الطريقة ودقائقها ، والنووس^(٤) في حقائقها ، احتراماً لأيام الإمام انتهى .

ومن شعره يقول^(٥) :

خَلَمْتُ عِدَارِي فِي الْهَوَى وَعِنَانِي خَلَيْتُ كَمَا عَنْ عِتَابِي فَإِنِّي
سُغِلْتُ بِمَا قَد نَابَنِي وَعَنَانِي تَصَاوَمْتُ عَنْ كُلِّ الْمَلَامِ لِأَنِّي

ومنه :

وَرَتْتُ قُوَى جِسْمِي وَرَقَّ عِظَامِي نَمَمَرِي لَيْنَ حَلِّ الْمَشِيبِ بِمَفْرِقِي
إِلَى الْحَشْرِ مِنْهُ لَا يَكُونُ فِطَامِي^(٦) فَإِنْ غَرَامَ الشُّوقِ بَاقٍ بِحَالِهِ

(١) في الطبقات الوسطى : « أبوه » .

(٢) في المطبوعة : « يخرج بنفسه الحديث » ، واثبت من س ، د .

(٣) في المطبوعة ، د : « يعني أبا منصور » . وأثبتنا الصواب من س .

(٤) في المطبوعة ، د : « والنووس » . واثبت من س .

(٥) لم يرد من هذا الشعر في س ، د سوى المصراع الأول فقط . والشعر بأكمله في المطبوعة ،

والطبقات الوسطى . (٦) في المطبوعة : « غرام الشوق » بالذنب المعجمة ، وأثبتناه بالمهملة من الطبقات

الوسطى . والغرام : الحدة والشدة .

ومنه :

يا شاكياً فُرْقَةً شهرَ الصيامِ تَفِيضَ عِينَاهُ كَفَيْضِ النَّمَامِ
ذلك من أوصاف مَنْ لم يَزَلْ حُضُورُهُ البَابَ بَعَثَ الدَّوَامَ
دُمْ حَاضِرًا بالبَابِ مستيقظًا وكلُّ شهرٍ لك شهرُ الصيامِ

٤٨٠

عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن إبراهيم

القاضي أبو القاسم بن أبي عمرو البجلي*

يقال : إنه من نسل جرير بن عبد الله [البجلي]^(١) ، رضى الله تعالى عنه ، صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم .

جمع بين الفقه وأصوله .

سمع أحمد بن سلمان النجّاد ، وجعفر الخلدى ، ومحمد بن الحسن بن زياد النخاش

وغيرهم .

قال الخطيب : كُتِبَ عنه ، وكان ثقةً^(٢) تقلّد القضاء من قِبَلِ أبى عليّ التُّنُوجِيّ ،
على دَقُوقَا وخانيجار^(٣) ، وذكر أنه تقلّد أيضا قضاء جازر^(٤) ، ثم عُكْبَرِيّ [قال]^(٥) ،

وسمّته أملى على نَسَبِهِ ، فقال : أبى ، محمد بن عثمان بن إبراهيم بن محمد^(٦) بن خالد بن إسحاق

ابن الزُّبُرْقَانِ بن خالد بن عبد الملك بن جرير بن عبد الله البجليّ .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ١٤ ، تبين كذب المنقري ٢٣٨

(١) زيادة من س وحدها . (٢) بعدها في المطبوعة : صدوقا ، وليست في س ، د ، وتاريخ

بغداد ، والتبيين . (٣) في الأصول ، د والتبيين : « خانيجان » . وأثبتنا الصواب من تاريخ بغداد .

قال ياقوت : « خانيجار » : بعد الألب نون ثم ياء متناهية من تحت وجيم وآخره راء : بليدة بين بغداد ولاربيل

قرب دقوقاء ، معجم البلدان ٢ / ٣٩٤ . (٤) في الأصول : « جازر » ، بناء مهملة ثم زاي .

وأثبتناه على الصواب من تاريخ بغداد والتبيين . قال ياقوت في حرف الجيم : « جازر » ، بتدريج الزاي المكسورة

على الراء . . . قرية من نواحي الهروان من أعمال بغداد قرب المدائن ، معجم البلدان ٢ / ٧ .

(٥) زيادة من س وحدها . (٦) ليس في تاريخ بغداد . وهو في التبيين

قال : وتوفّي يوم الاثنين الرابع عشر من رجب سنة عشر وأربعمائة ، ودُفن من القدر في مقبرة باب حرب .

٤٨١

عبد الوهّاب بن عليّ بن داوريد

أبو حنيفة الفارسي الملقب *

الفتية القرضي .

قال الخطيب : حدثنا عن المصنف الجري^(١) ، وكان عارفاً بالقراءات والفرائض ، حافظاً

لظاهر فقه الشافعي .

مات في ذي الحجة ، سنة تسع وثلاثين وأربعمائة^(٢) .

٤٨٢

عبد الوهّاب بن محمد بن عبد الواحد بن محمد

أبو الفرج الفارسي الشيرازي

من أهل شيراز .

ذكره [ولد]^(٣) ، ولده القاضي أبو محمد عبد الوهّاب بن محمد بن عبد الوهّاب الشيرازي

* له ترجمة في : الأنساب ١٥٤١ ، تاريخ بغداد ١١/٣٣ ، طبقات القراء ١/٤٧٩ ، اللباب ٣/١٧٥ والملحى : يضم الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة ووجدها ميم ، هذه النسبة إلى الملحم ، وهي نيب تنج من الإبريسم . و « بن داوريد » وردت هكذا في الطبوعة ، وطبقات القراء . وجاءت في الطبقات الوسطى : « داورند » ، وفي س : « دوانه » بغير نقط . وفي د : « داوريه » . ولم ترد في الأنساب ، وتاريخ بغداد ، واللباب . وجاء اسم الترجمة كاملاً في هذه المراجع : « أبو تغلب عبد الوهّاب ابن علي بن الحسن بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن زيد المؤدب » وجاءت كنيته في طبقات القراء : « أبو تغلب » .

(١) في الطبوعة : « الجزري » ، وفي س : « الجزري » بغير نقط . وفي د : « الحويري » . وفي

الطبقات الوسطى : « الجزري » ، وأثبتناه على الصواب من مصادر الترجمة . وهو المعاني بن زكريا .

(٢) وجاء في تاريخ بغداد أنه ولد في آخر سنة ثلاث وستين وثلاثمائة .

(٣) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د .

في كتابه « تاريخ الفقهاء » وقال : إنه توفى في سنة أربع عشرة وأربعمائة .
قال : وفيها ولدت^(١) .

٤٨٣

عبد الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغدادي ، الشيخ أبو أحمد*
تلميذ الداركي ، وشيخ الشيخ أبي إسحاق الشيرازي
ذكره في « الطبقات » وقال : قرأ على الداركي ، وعلى أبي الحسن بن خيران ، وسكن
البصرة ، ودرس بها ، وكان فقيهاً [أسولياً]^(٢) ، له مصنفات حسنة ، في الأصول .
انتهى .
وقال ابن النجار : إنه سمع من الدارقطني ، وحدث بالبصرة ، وتوفى في شهر رمضان ،
سنة ثلاثين وأربعمائة .

٤٨٤

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد

أبو الحسن المعروف بابن الشترى الأهوازي**

كان إليه قضاء الأهواز ، وكانت له منزلة عند السلاطين .
مات يوم الجمعة حادي عشر ذي القعدة ، سنة ست وثلاثين وأربعمائة . ترجمة
ابن باطيش .

(١) في النسخة : « ولد » ثم وصل الكلام بعد الوهاب بن محمد ، صاحب الترجمة الجديدة ،
كأنه هو المولود . وقد أثبتنا الصواب من سائر الأصول .

* له ترجمة في : طبقات الشيرازي ١ : ٤٠٤

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من س . د ، والطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازي

** له ترجمة في تاريخ بغداد ١١ / ٣٣ ، وهي ترجمة أوفى مما عندنا . وقد جاءت كنية المترجم :

« أبو أحمد » في أصول الطبقات الكبرى . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

٤٨٥

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى بن محمد بن مروان

أبو القاسم الرقي ، المعروف بابن الحراني*

قال الخطيب : سأنته عن مولده ، فقال : سنة^(١) أربع وستين وثلاثمائة ، وثفته بغداد على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، وسمع [بالموصل]^(٢) من نصر بن أحمد^(٣) بن الخليل^(٤) المرّجى^(٥) : وأبي نصر الملاحي^(٦) ، وابن حبابة ، والمخلص ، وأبي حفص الكتّاني وغيرهم .

روى عنه الخطيب ووثقه ، وعبد المزيّر الكتّاني ، وغيرهما .

قال الخطيب : مات بالرّجبة ، وكان قد سكنها إلى أن توفّي في سنة ثلاث وأربعين وأربعمائة .

* له ترجمة في : الأنساب ٣٥٧ ب ، تاريخ بغداد ١٠/٣٨٧ ، الباب ١/٤٧٤

(١) في تاريخ بغداد : • في ربيع • .

(٢) ساقط من أصول الطبقات الكبرى ، وهو من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والأنساب

(٣) بفتح الميم وسكون الراء وفي آخرها جيم ، هذه النسبة إلى قرية كبيرة شبه بلدة صغيرة بين

بغداد وهمدان بالقرب من حلوان . الباب ٣/١٢٣ . وترجم لصاحب النسبة ، فقال : أو القاسم نصر

ابن أحمد بن محمد بن الخليل المرّجى . (٤) بفتح الميم ويبدؤها لام ألف وحاء وهم مكوردتان ، نسبة إلى

الملاحم . الباب ٣/١٩٦ ، وأبو نصر هو : محمد بن أحمد بن محمد .

٤٨٦

عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرَج الأزهرى ، أبو القاسم بن أبي الفتح
وهو الأزهرى الذى يُكْتَبَرُ الخطيبُ الروايةَ عنه ، ويُعرف أيضا بابن السَّوَادِي*
ولد^(١) سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وحدث عن أبي بكر القَطِيهِي ، وابن ماسم ،
والمسكرى^(٢) ، وابن المطرف ، وخلق كثير
قال الخطيب^(٣) : وكان أحدَ المَنْبِيِّينَ بالحديث والجامعين له ، مع صدق واستقامة
ودوامِ دَرَسِ القرآن ، سمنا منه المصنفات السكيار .
توفى في^(٤) صفر سنة خمس وتلاثين وأربعمائة ، وقد بلغ^(٥) ثمانين سنة ، بل جاوزها
بعضة أيام .

٤٨٧

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله بن مخلد

أبو محمد السكْرَخي المعروف بابن الرُّطْبِي ، أخو أحمد الذى قدمنا ذكره^(٦) .
كان من أعيان الفقهاء .

* له ترجمة في : الأنساب ٢٩ ، ١ ، ٣١٦ ، تاريخ بغداد ٣٨٥/١٠ ، شذرات الذهب ٣/٢٥٥ ،
السير ٣/١٨٣ ، اللباب ١/٣٨ ، ٥٧٤ ، النجوم الزاهرة ٥/٣٧ .
والسوادى في نسبه : نسبة إلى سواد العراف ، كما ذكر صاحب الأنساب . وجاء في الطبقات الوسطى
وتاريخ بغداد : « لأن جده عثمان من أهل إسكاف قدم بغداد واستوطنها ، فعرّف بالسوادى » . وقد زاد
الخطيب في نسبه : « الصيرى » . وهذا وقد ترجم صاحب طبقات القراء ١/٤٨٥ لعبيد الله بن أحمد بن
عثمان ، أبو القاسم الصيرى ، ولم يرد على هذه النسبة . فإله هو الأزهرى .
(١) في تاريخ بغداد : « يوم السبت التاسع من صفر » .
(٢) في المطبوعة ، د : « والعكبرى » . وأثبتنا جاقى س ، وتاريخ بغداد ، وهو فيه : الحسين بن
محمد بن عبيد العكبرى . (٣) تصرف المصنف في عبارة الخطيب .
(٤) في تاريخ بغداد : « يوم الثلاثاء التاسع عشر من صفر » . (٥) في س وحدها « كل » .
(٦) لم يسبق لأحمد هذا ترجمة ، فإنه توفى سنة ٥٢٧ هـ كما في السير ٥/٧١ ، وإنما تقدم ذكره في تراجم
الآخرين . انظر فهرس الجزء الرابع .

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي ، وولى قضاء شهرآباد ، والبندريجين
توفي^(١) سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

٤٨٨

عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل المقرئ المعروف بابن البقال*
بالباء الواحدة ، من أهل بغداد .

كان فقيها مقرئا .

سمع أبا بكر^(٢) النجاد ، وأبا علي الصواف ، وأبا بكر الشافعي^(٣) وغيرهم
روى عنه البيهقي ، والتهامي ، وأبو بكر الخطيب ، وقال : سمعنا منه بانتقاء ابن^(٤)
أبي الفوارس ، وكان فقيها ثقة .
مات سنة خمس عشرة وأربعمائة في صفر ، ببغداد .

٤٨٩

عبيد الله بن محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن مهران

الإمام أبو أحمد بن أبي مسلم الفراءى المقرئ البغدادي**

أحد شيوخ العراق السائر ذكرهم .

سمع المحاملي ، وبوسف بن البهلول الأزرق ، وحضر مجلس أبي بكر الأنباري ،

(١) في الطبقات الوسطى : هو ذي القعدة .

** له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٢ . ولم نجد له ترجمة في طبقات القراء ، لابن الجزري .

(٢) هو أحمد بن سلمان ، كما في تاريخ بغداد .

(٣) في المطبوعة : « الشافعي » . وأتينا نصاب من سائر الأصول ، وتاريخ بغداد . وهو محمد

ابن عبدالله . (٤) اسمه محمد ، كما في تاريخ بغداد .

** له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٠ ترجمة وافية ، شذرات الذهب ٣ / ١٨١ ، طبقات القراء

وقرأ القرآن على أحمد بن عثمان بن بويان^(١) وهو آخر من قرأ في الدنيا عليه .
وحدث عنه أبو محمد الخلال ، وعمر بن عبد الله البقال ، وأحمد بن علي بن أبي عثمان
الدقاق ، وعلي بن أحمد بن البسري ، وعلي بن محمد بن محمد بن الأخضر الأنباري ،
وآخرون .

وقرأ عليه القرآن نصر بن عبد العزيز الفارسي ، زبيل معمر ، وأبو علي الحسن بن
القاسم ، غلام المهراس^(٢) ، والحسن بن علي المطار^(٣) ، وغيرهم .
قال الخطيب : كان ثقة ورعا دينا .

قال : وحدثنا منصور بن عمر النقيه ، قال : لم أر^(٤) في الشيوخ من يملك الله غير
أبي أحمد الفرسي ، قال : وكان قد اجتمعت فيه أدوات الرئاسة ، من علم وقرآن وإسناد ،
وحالة متسعة من الدنيا ، وكان مع ذلك أروع الخلق ، وكان يقرأ الحديث علينا بنفسه ،
وكنت أطيل القمود معه ، وهو على حالة واحدة لا يتحرك ، ولا يبعث بشيء^(٥) ، ولم أر
في الشيوخ مثله .

وقال المتقي : ما رأينا في معناه مثله .

وقال عبيد الله الأزهرى فيه : إمام الأئمة .

وقال عيسى بن أحمد الهمداني : كان أبو أحمد إذا جاء إلى الشيخ أبي حمد الإسفرايني

قام من مجلسه ومشى إلى باب مسجده حافيا مستقبلا له

قلت : توفي في سنة^(٦) ست وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « بويان » وفي د : « بويان » . والكلمة غير واضحة في س ، وأبينا الصواب
من العبر وطبقات الفراء . وقد ضبطها بالعبارة في ١ / ٧٩ ، قال : « بموحدة مضمومة ثم واو ثم آخر
الحروف » . (٢) في المطبوعة ، د : « غلام المهراس » . وفي س : « غلام المهراس » والنسب من
طبقات الفراء في ١ / ٢٢٨ ، ٩٩١ ، العبر ٣ / ٢٦٦ .

(٣) في المطبوعة ، د : « القطان » . والنسب من س ، وطبقات الفراء .

(٤) تصرف المصنف في عبارة الخطيب . (٥) بعد هذا في تاريخ بغداد : « من أعضائه » .

(٦) في تاريخ بغداد : « في يوم الثلاثاء لثلاث من شوال . وقد بلغ اثنين وثمانين سنة » .

٤٩٠

عَزْرِي بن عبد الملك بن منصور

أبو المعالي الراءظ ، ويلقب بشَيْدَلَة* ، بفتح الشين المعجمة وسكون
آخر الحروف ، (١) وفتح الذال واللام (٢) بعدها

كان من أهل جَيْلان .

سمع أبا عثمان الصابُوني ، وأبا حاتم محمود بن الحسن (٣) القزويني ، وأبا طاب بن
عَمِيلان ، والقاضي أبا الطيب ، وأبا عبدالله محمد بن علي الصوري ، وإبراهيم بن عمر البرمكي ،
وخالقاً سواهم .

روى عنه أبو الحسن بن الخليل النخعي ، وشهادة بنت الإبري (٤) ، وأبو علي بن سُكْرَة ،
وقال : كان زاهداً متقللاً من الدنيا ، وكان شيخ الوعظ ومعلمهم الوعظ (٥) بتصانيفه
وتدريسه (٥) .

قلت : كان فقيهاً فاضلاً فصيحاً ، أصولياً متكهماً صوفياً . ومن نوادره أنه كان جَيْلَانِيًّا
أشعري العقيدة ، وله تصانيف كثيرة ، وولي قضاء بغداد نيابة عن القاضي ، أي قاضي
القضاة أبي بكر الشامي .

توفي في سابع عشر صفر ، سنة أربع وتسعين وأربعمائة ، ببغداد .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٤٠١ ، العبر ٣ / ٣٣٩ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٢٢ ، وقد
نس على أن « عزري » بفتح العين المهملة . وضبط في القاموس (شذرة) بصيغة التصغير ، ضبط قلم .
(١) في المطبوعة : « وفتح اللام والذال » على أنه : « شيدل » ، وانثبت في س ، ومصادر الترجمة ، ونس
صاحب وفيات الأعيان على أنه بالذال المعجمة . ثم قال : « وهو لقب عليه ، ولا أعرف معناه مع كسفي
عنه ، والله أعلم » . (٢) في الطبقات الوسطى : « الحسين » .
(٣) الإبري ، بفتح الألف وفتح الياء المنقوطة بوحدة وفي آخرها الراء : نسبة إلى بيع الإبر
وعملها . وهي جمع إبرة ، وهي التي يخالط بها . الباب ١ / ١٩ ، المشبه ٣ .
(٤) في المطبوعة : « ومعلمنا للوعظ » وانثبت في س ، د ،
(٥) في س وحدها : « وتدريسه »

﴿ ومن الرواية والفوائد عنه ﴾

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ومحمد بن محمد بن الحسن بن ثباتة بقراءتي عليهما ، قالا :
أخبرنا يحيى بن أحمد العلوي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن [أحمد]^(١) القطيبي ، أخبرنا
الإمام أبو الحسن محمد بن المبارك بن الخليل ، أخبرنا الإمام القاضي أبو المالئ عزري بن
عبد الملك ، شيدلة ، قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد
البرمكي الفقيه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البرازي^(٢) ، قراءة
عليه ، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري^(٣) ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ،
حدثنا هشام ، يعني الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يتقدم أحدكم رمضان
يوم ولا يومين إلا أن يكون صوماً كان يصومه رجل فليصم ذلك اليوم » .

أخرجه البخاري^(٤) ، ومسلم^(٥)

أخبرتنا أم عبد الله زينب بنت السكال أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد
المقدسي ، قراءة عليها وأنا أسمع ، قالت : أنبأنا الشيوخ الأربعة ، ابن الخيزر^(٦) ، وابن

(١) ساقط من الطبوعة . وهو من س ، د . (٢) في الطبوعة ، ذ : « البراز » بزاي ثمراء .

وأثبتناه بزايين من س ، ومن تهليلات ابن ناصر الدين على المشبه ٥٦٥ عبد الكلام على « ماسي » .

(٣) في الطبوعة : « البصري » والتصحيح من س ، د . والمشهور في نسخة أبي مسلم هذا :

السكلي بفتح الكاف ، وتشديد الخيم . انظر الباب ٣/٢٩ ، والمثبه في الوضع السابق .

(٤) صحهه (باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ، من كتاب الصيام) ٣/٣٥ ، وانظره :

« لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجلاً كان

يصوم صومه فليصم ذلك اليوم » .

(٥) صحهه (باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ، من كتاب الصيام) ٢/٢٦٢ ، وانظره :

« لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه » .

(٦) هذا الضبط من س ، والطبقات الوسطى . والمثبه ٢٧٥ ، وإلهه : إبراهيم بن الخيزر محمود

ابن سام البغدادي ، كما والمثبه .

السَّيِّدِي^(١) ، وابن المَلِيقِي^(٢) ، وابن المَنِّي^(٣) ، إجازةً قالوا : أنبأنا مُهْدَةَ بنت أحمد بن الفرج الإبري ، سمعا ، قالت : سمعت القاضي الإمام عَزِيزِي بن عبد الملك من انظاره ، في سنة تسعين وأربعمائة ، يقول : اللهمَّ يا واسعَ الغفورةِ وبِباسِطِ اليدينِ بالرحمةِ ، افعل بي ما أنت أعلمه ، إلهي ، أذنبتُ في بعض الأوقات ، وآمنتُ بك في كل الأوقات ، فكيف يغلب بعضُ عمري مذنباً جميعَ عمري مؤمناً ، إلهي لو سألتني حسناتي لجمالتهما لك مع شدة حاجتي إليها وأنا عبد ، فكيف لا أرجو^(٤) أن تهَبَ لي سيئاتي ، مع غناك عنها وأنت رب^(٥) ، فيأمنُ أعطابنا خير ما في خزائنه ، وهو الإيمان به قبل السؤال ، لا تمنعنا أوسع ما في خزائنك ، وهو العفو مع السؤال ، إلهي حُجِّبْني حاجتي ، وعودتي فأقتي ، فارحني ، إلهي ، كيف أمتنع بالذنب من الدعاء ، ولا أراك تمنع مع الذنب من العطاء ، فإن غفرتُ فغيرُ راحمٍ أنت ، وإن عدَّبتَ فغيرُ ظالمٍ أنت إلهي أسألك تذليلاً فأعطني تفضلاً^(٦) .

٤٩٦

علي بن أحمد بن الحسن بن محمد بن نعيم

أبو الحسن البصري الأشمري النعميني *

بضم النون . تزيل بغداد .

(١) انظر المشبه ٣٧٣ (٢) بكسر اللام ، وكأنتها إبانة ، كما قال الذهبي ، في المشبه ٤٧٠ ، قال : « فضائل بن أبي نصر ابن العليق ، وإبناه الأعز ، وحسن ، سمعا من شهدة » .

(٣) في المطبوعة : « النير » ، وفي د : « اللبني » وأنبتناه بنون تلبية على الصواب ، من س ، والطبقات الوسطى ، والمشبه ٦٩ ، وهو محمد بن عبد الله بن المي ، كما في المشبه ، حيث ذكر أنه حدث عن شهدة . (٤) في الطبقات الوسطى : « أرجوئك » .

(٥) في المطبوعة ، د : « ربي » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٦) إمده هذا في س وحدها : « يارب العالمين » .

* له ترجمة في : الأنساب ٥٦٥ ، تاريخ بغداد ٣٣١/١١ ، يبين كذب الفترى ٢٥٠ ، شعرات الذهب ٢٢٦/٣ ، طبقات الشيرازي ١١٠ ، العبر ١٥٢/٣ ، اللباب ٢٣٢/٣ ، النجوم الزاهرة ٢٧٧/٣ وفي الأنساب فقط : « النصري » .

حدث عن أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي ، وأحمد بن عبيد الله النهدي ،
ومحمد بن عدي بن نصر^(١) ، وعلي بن عمر الخولي^(٢) .

قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان حافظا عارفاً متكلماً شاعراً ، وقد حدثنا عنه
أبو بكر البرقاني ، بحديث . وسمعت الأزهري يقول : وضع النعمي علي بن^(٣) المظفر
حديثاً^(٤) ، ثم بيّنه^(٥) أصحاب الحديث له ، فخرج من بغداد لهذا السب ، فتاب حتى مات
ابن المظفر ، ومات من عرف قصته في الحديث ووضعه ، ثم عاد إلى بغداد .
سمعت أبا^(٦) عبد الله الصوري يقول : لم أر ببغداد أكل من النعمي ، كان قد جمع
معرفة الحديث والكلام والأدب .

قال : وكان البرقاني يقول : هو كامل في كل شيء ، لولا بآؤ فيه .

قال النووي : البأؤ ، بياء موحدة بعدها همزة : هو العجب .

وقال أبو إسحاق الشيرازي : درس بالأهواز ، وكان فقيهاً عالماً بالحديث ، متكلماً متأدياً^(٧) .
مات في مسهل ذي القعدة سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة .

قال شيخنا الذهبي : وكان في عشر الثمانين ، وكان يحدث من حفظه ، قال : وتلك

الهوة [يعني^(٨)] التي حكها الخطيب عن الأزهري ، كانت في شبابه ، وتاب .
ومن شعره السائر^(٩) :

إذا أظلمتكَ أكنف اللثامِ كفتك القاعةُ شيماً وزيّاً
فكن رجلاً رجله في التري وهامة همته في التريّاً

(١) كذا في المطبوعة ، وفي ز ما يشبهها . وفي د : « رحر » . وفي تاريخ بغداد : « زحر » .

وزاد : « النقرى » . (٢) في س ، د : « الحوي » . ولم تجده في كتب الأنساب ، وفي تاريخ بغداد .
« الكبرى » . والمثبت في المطبوعة . وانظر المشبه ١٩٣ .

(٣) في تاريخ بغداد : « أبي الحسين بن المنذر » . (٤) زاد في تاريخ بغداد : « اشعة » .

(٥) في تاريخ بغداد : « نديه » . (٦) هو محمد بن علي ، كما في تاريخ بغداد .

(٧) يوم الاثنين . كما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد . (٨) زيادة من من وحدها .

(٩) هذا الشعر في طبقات شيرازي ، وتاريخ بغداد ، والأنساب ، والبيان .

أَيُّهَا لَنَا لِدَى قَرْوَةٍ تَرَاهُ بَعَا فِي بَدِيهِ أَيْبًا
فَإِنْ إِرَاقَةَ مَاءِ الْحَيَاةِ : دُونَ إِرَاقَةِ مَاءِ الْحَيَاةِ

٤٩٢

عَلَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (مُحَمَّدِ بْنِ) الْحُسَيْنِ الطَّبْرِيِّ الرَّوَّيَانِيِّ
سَكَنَ بُخَارَى

قال ابن السمعاني : كان إماماً فاضلاً عارفاً بمذهب الشافعي .
تفقه على الإمام أبي القاسم الفُورانيّ ، وأبي سهل أحمد بن علي الأبيورديّ وغيرهما .
روى لنا عنه أبو عمرو^(١) عثمان بن علي البيهكنديّ^(٢) .
ومات ببخاري في رمضان سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة .

٤٩٣

عَلَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَاكِمِ
أَبُو الْحَسَنِ الْإِسْتِرَابَاذِيّ

قال الإمام أبو حفص عمر النَّسَفِيُّ الحَنْفِيُّ : كان من كبار أئمة الحديث بِسَمَرَقَنْدَ .
قال ابن الصلاح : يعنى أئمة الشافعية ، على قاعدة عُرف أهل تلك البلاد ، إذا أُطلق
أهلُ الحديث لا يُراد غير الشافعية .

قال النَّسَفِيُّ : وكان الإسْتِرَابَاذِيّ يجتهد بمرو^(٤) ، وكان يكتب عامّة النهار ، وهو يقرأ
القرآن^(٥) ظاهراً ، وكان^(٥) لا يمتعه أحد الأمرين عن الآخر ، وكان إذا دخل عليه أحداً أكثر ،

(١) ساقطاً من س وحدها . (٢) في س ، والعبير ٤/١٤٩ : « أبو عمر » . وأثبتنا ما في

المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى ، والنجوم الزاهرة ٥/٣٢٧ .

(٣) كذلك في الطبوعة ، س ، والعبير ، والنجوم : وفي د ، والطبقات الوسطى : « السكندی » .

وفي شذارت الذهب ٤/١٦٢ : « السكندري » . (٤) في الطبقات الوسطى : « بمره » بتشديد الراء

(٥) ساقط من س وحدها . ثم سقط من د وحدها : « وكان » وفي الطبوعة : « ظاهراً »

بالضمة المهملة . وأثبتناه بالضياء المعجمة من د ، والطبقات الوسطى .

قَطَعَ كلامه، وجعل يقرأ القرآن، وكان سأل الله تعالى في الكعبة كِلاَ التدرية على قراءة القرآن وإتيان النسوان، فاستجبت له الدعوتان .

قال النسفي: وحدثت سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة، وكان له الدرس والفتوى ومجلس النظر والتوسط، ومع ذلك كان يحتم كل يوم ختمة .

وقال الإمام ناصر العمري: ما رأيت مثل الحاكم أبي الحسن؛ في فضله وزهده .

٤٩٤

علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري

الإمام الكبير . أبو الحسن *

من أولاد التجار، أصله من ساوة، وله أخ اسمه عبد الرحمن، قد تفقه وحدث أيضاً .
كان الأستاذ أبو الحسن واحد عصره في التفسير .

٧: ٥٠٠ . أما إسحاق الثعلبي المفسر . وأخذ العربية عن أبي الحسن الفهري (١) الضريبي،
والله عن أبي الفضل أحمد بن محمد بن يوسف المرؤضي، صاحب أبي منصور الأزهري،
ودأب في العلوم وسمع أبا طاهر ابن مخيمش الزبدي، وأبا بكر أحمد بن الحسن الحيري،

* له ترجمة في: إنباه الرواة ٢/٢٢٣، بداية والنهاية ١٢/١١٤، بغية الوعاة ٢/١٤٥، دمية
القصص ٢٠٣، شذرات الذهب ٣/٣٣٠، طبقات القراء ١/٥٢٣، طبقات المفسرين ٢٣، طبقات
ابن هديّة الله ٥٨، المعجم ٣/٢٦٧، الكامل، لابن الأثير ١٠/٣٥، المختصر في أخبار البشر ٢/١٩٢،
معجم الأدباء ١٢/٢٥٧، ترجمة وافية، النجوم الزاهرة ٥/١٠٠، وفيات الأعيان ٢/٤٦٤، وانظر
في حواشي إنباه الرواة مراجع أخرى لترجمته .

قال صاحب وفيات الأعيان: « والواحدى - بفتح الواو، وبعد الألف جاء مهملة مكسورة،
وبعدها دال مهملة - لم أعرف هذه النسبة إلى أى شىء هي، ولا ذكرها السمانى، ثم وجدت هذه
النسبة إلى الواحد بن الدليل بن مبرة . ذكره أبو أحمد العسكري . وجاء في المختصر في أخبار
البشر: « والواحدى نسبة إلى الواحد بن مبرة » .

(١) يضم القاف والماء وسكون النون وضم الدال المهملة وفتح آخرها الزاي، هذه النسبة إلى فهندز،
وهو من بلاد سني، وهو المدينة الداخلة المسورة . الباب ٣/١٣ . وهو عند ياقوت بفتح القاف والماء
والدال معجم البندان: ٢١٠/٢١٠ وقهندزي هذا هو: علي بن محمد بن إبراهيم نسكت الهميان ٢١٥ .

وأبى إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم الواعظ ، وعبد الرحمن بن حمدان النَّصْرُويّ^(١) ، وأحد
ابن إبراهيم النجار ، وخانقا .

روى عنه أحمد بن عمر الأَرْنَغانِيّ ، وعبد الجبار بن محمد الخوارِيّ ، وطائفة من العلماء .

صنف التصانيف الثلاثة في التفسير: « البسيط » و « الوسيط » و « الوجيز »^(٢) .

وصنف أيضا « أسباب النزول » .

و « التَّجْبِير في شرح الأسماء الحسنَى » .

و « شرح ديوان المنبجى » .

و « كتاب الدَّعَوَات »

و « كتاب المَغازِي »

و « كتاب الإعراب^(٣) في علم الإعراب^(٤) » .

و « كتاب تفسير النبي صلى الله عليه وسلم » .

و « كتاب نفى التحريف عن القرآن الشريف » .

وله شعرٌ مليح

قال أبو سعد بن السَّمْعَانِيّ في كتاب « التذكرة » : كان الواحدِيّ حقيقاً بكلِّ احترام
وإعظام، اسكن كان فيه بسْطُ اللسان في الأئمة المتقدِّمين ، حتى سمعت أبا بكر أحمد^(٥) بن محمد

ابن بشار بنيسابور مذاكرة يقول : كان عليّ بن أحمد الواحدِيّ يقول : صَنَّف أبو عبد الرحمن

السُّلَمِيّ كتاب « حقائق التفسير » ولو قال إن ذلك تفسير للقرآن اسكفر به .

توفى بنيسابور في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة .

قال الواحدِيّ في « الوسيط » في تفسير سورة القتال ، عند الكلام على قوله تعالى :

(١) في الأصول : « نصروى » ، والمثبت في اللباب ٢٢٦/٣ .

(٢) في الطبقات الوسطى : « وبهذه الأسماء سمي حجة الإسلام كنيته الثلاثة » .

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د ، ومراجع الترجمة . وفي بعضها : « كتاب الإعراب »
بالياء المعجمة . وهو كما أنبتاه بالمهملة في كشف الظنون ١٢٥/١ .

(٤) في المطبوعة : « محمد بن أحمد » . والمثبت من س ، د .

﴿ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا قَطَطَ أَنْعَاءَهُمْ ﴾^(١) : أخبرني أبو الحسن محمد بن أحمد بن الفضل ابن يحيى ، عن محمد بن عبيد^(٢) أنه السكّاب ، قال : قدمت^(٣) مكة ، فلما وصلت إلى طَيْرَ نَابَذَ^(٤) ، ذكرت بيت أبي نُوَاسٍ^(٥) :

يَطِيرُ نَابَذًا كَرُمًا مَا مَرَّرْتُ [به]
إِلَّا تَمَجَّجْتُ مِمَّنْ يَشْرَبُ الْمَاءَ^(٦)

فهتف في هاتف ، أسمع صوته ولا أراه :

وفي الجحيم حميم ما تجرّعه^(٧) حَتَّى فَأَبْقَى لَهُ فِي الْبَطْنِ أَمْعَاءُ^(٨)

وقل في تفسير ﴿ أَلَمْ تَشْرَحْ ﴾^(٩) بسنده لابن المقبّر^(١٠) قال : كنت ذات ليلة في البادية

بمحالة من الغم ، فألقى في روعي بيت من الشعر ، فقلت :

أرى الموت لمن أضـ يسبح مغموماً له أرواح

فلما جن الليل سمعت هاتفاً يهتف في الهواء :

ألا [يا] أيها المرء أـ ذى الهمم به يروح^(١١)

(١) سورة محمد ١٥ . (٢) في الطبوعة ، د : د . عبدالله . وأثبتنا ما ن س ، ومعجم البلدان

٥٧٠/٣ ، وأسنده الحكاية إلى علي بن يحيى ، عن محمد بن عبيد الله . (٣) ومعجم البلدان : « قدمت من » .

(٤) بكسر أوله وسكون ثانيه ثم زاي مفتوحة ثم نون وبعد ألفها باء موحدة وآخره ذال معجزة :

موضع بين الكوفة والقادسية على حافة الطريق على جادة الحاج . معجم البلدان ٥٦٩/٣ .

(٥) تروى هذه الحكاية عن أبي نواس نفسه ، وأنه الذي سمع الهاتف . انظر ترجمة أبي نواس في

مختار الأغاني ١٤٠/٣ . وذكر محققه نقلاً عن نهاية الأرب ، أن هذه القصة تروى عن محمد بن مسروق

وأنه خرج في أيام جهلته نشوان يعني بالبيت « يطير نابذ . . . » فسمع البيت الثاني ، فسكن ذلك سبب

توبته واشتغاله بالعلم

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من الأصول . وهو من مختار الأغاني ، ومعجم البلدان .

(٧) في مختار الأغاني :

وفي جهنم ماء ما تجرّعه^(٨) حَلَقٌ فَأَبْقَى لَهُ فِي الْجُوفِ أَمْعَاءُ

وما في أصولنا بواقفه ما في معجم البلدان . لكن في اللاتين : « حلق » بالحاء المعجزة . وأثبتناه

بالهجمة من المختار . (٨) الآية الأولى من سورة الشرح .

(٩) في س وحدها : « أن النبي » . (١٠) ما بين المعقوفين ساقط من الطبوعة ، وهو من

س . وبه يستقيم الوزن

وقد أنشدَ بيتاً لم يزل في فكره يسبح
إذا اشتدَّ بك المُسرُّ فكَّر في ألمٍ أشرَح
فمُسرٌّ بينَ مُسرِّينِ إذا أبصرتَه فأفرَح

٤٩٥

على بن أحمد بن محمد الدَّيْلَمِيُّ^(١)

ساحب كتاب « أدب القضاء » رأيت على نسخة من كتابه تكتيته بأبي إسحاق ، وعلى أخرى بأبي الحسن ، وقد انبهم على أمر هذا الشيخ ، والذي على الألسنة أنه الزَّيْلَمِيُّ ، بفتح الزاي ثم باء موحدة مكسورة ، ورأيت من يشك في ذلك ، ويقول : لعله الدَّيْلَمِيُّ ، بفتح الدال ، يدها باء موحدة مكسورة ثم آخر الحروف ياء ساكنة . وبدل لذلك أني رأيت على بعض نسخ كتابه أنه سَبِطُ الْمُقْرِي ، ولهم أبو عبد الله الدَّيْلَمِيُّ بالدال ، مقرئ الشام ، وأحمد بن محمد الرازي ، كلاهما في حدود الثلاثمائة ، وامله سَبِطُ الْأَوَّلِ .

وأرى أن هذا الشيخ في هذه المائة ؛ لأنني وجدته يروي في « أدب القضاء » عن بعض أصحاب الأصمِّ ، فروى الكثير من « مسند الشافعي » عن أبي الحسن ، عن ابن هارون بن بُندار الجَوْيْنِيِّ ، عن أبي العباس الأصمِّ .

وروى أيضاً عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الوتَّار^(٢) الدَّيْلَمِيُّ ، وآخرين .

● وهذا الكتاب هو الذي حكى عنه ابن الرُّفْعَةِ أن الموكَّل يقف مع وكيله في مجلس القضاء ، وقد رأيت فيه . وعبارته : « وإن كان أحد الخَصْمَيْنِ وكَّل وكَيْلاً يتكلم عنه ، وحضر مجلس القاضى فيجب أن يكون الوكيل والموكَّل والخَصْم يجلسون بين يديه .

(١) سقطت هذه الترجمة كلها من س . وقد اضطرب الصنفة في أمر هذه النسبة ، هل هي الديلمي ، بالدال المهملة ، أو الزيلمي ، بالزاي ؛ ونراه يميل إلى أن تكون « الديلمي » بالدال المهملة . وهو في كل نقوله عن كتاب « أدب القضاء » للمترجم يذكره : « الديلمي » انظر الجزء الثالث ، صفحات ٣٥ ، ٥٦ ، ٢٥٩ (٢) بفتح الواو والتاء المشددة فوقها نقطتان وبمد الألف راء : هذه النسبة إلى عمل الوتر وفتله . الباب ٣/٢٦٢ .

ولا يجوز أن يجلس الوكيل بحسب القاضي ، ويقول : وكيلى جالس مع حَسْنِي (١) .
ثم ساق بإسناده إلى الشَّيْبَانِي أن عمر بن الخطاب تحاكم وهو على خلافته ، هو وأبُو
ابن كعب ، فذكر ما ليس صريحاً فيما رامه ، غير أن الحكم الذى ذكره هو الوجه ، ولا بد
أن يكون مبنياً على وجه التسوية ، وهو فقه حسن ، لا يُعرف في المذهب خلافه ، وقد
وافق عليه الوالد ، وترجمه بأن الوكيل هو المحكوم له أو عليه ، وهو الذى يحلف ويستوفى
منه الحق

قلت : وقريب من ذلك أن يكون أحد الخصمين من سَفَلَةِ الناس الذين عادة مثلهم
الوقوف بين يدي القاضي دون الجلوس ، وجرت عادة الحكام في هذا إذا تحاكم مع رئيس
أن يُجلِسوه معه ، وهذه ، بِحَقْمَلُ أن يقال : هذا حسن ؛ لأن الشرع قد سَوَّى بينهما
فليسقوا في مجلس التَّحَاكُم ، ولا يَضُرُّ معرفة الناس بأنه لولا المحاكمة لما جالس (٢) بينهما ،
وَبِحَقْمَلُ أن يقال : بل ينبغي أن يقمى إيقاف الرئيس معه ؛ لأن إجلال السافل مع الرئيس
اعتقداً بالرئيس في الحقيقة ؛ إلا أن يقال : إن أصل الوقوف بدعة ، فيعرض في رئيس (٣)
بمجلس بالبعد من الحاكم ، ورئيس بمجلس الرئاسة ، ويُصنع مثل هذا الصنع ، وأنا أجد
نفسى تنفر حين إجلال الرءوس ، ويخرج إلى إيقاف الرئيس ، أو إخلاء (٤) مجلس الرءوس ،

(١) بعد هذا الطيف الوسخ زيادة :

« وهو على حسنه يجب أن يكون مُقَرَّعاً على قولنا : إن أسل التسوية بين الخصمين
واجبة . أما إذا قلنا : إنها مستحبة ، كما هو رأى القاضي أبي الطيب وابن الصباغ فلا يفتحه
فيما ذكره غير الاستحباب ، وبالجملة هو فقه حسن ، والبلوى به عامة . وقد رأينا من يوكل
فراراً من التسوية بينه وبين خصمه . وقد نبهنا هذا على أن ذلك لا ينجيه . ووجه ظاهره ؛
فإن الوكيل هو المحكوم له أو المحكوم عليه ؛ وهو الذى يحلف ويستوفى الحق من ماله
أو يديه على حسب الدُّعَى به . »

(٢) في المطوعة : « جالس » . والثبت من د . . (٣) في المطوعة : « رئيسين » . والثبت من د .

(٤) في الأصول : « إخلاء » . ولعل الصواب ما أثبتناه .

فَأَيْتَظَرُ هَذَا ؛ فَإِنِ لَمْ أَجِدْ فِيهِ شِفَاءً لِلْعَلِيلِ ، مِنْ مَقُولٍ وَلَا مَقُولٍ .

• وَقَالَ الدَّرِيمِيُّ : إِذَا حَضَرَتْ امْرَأَةٌ إِلَى الْقَاضِيِ وَوَالِيَتُهَا غَائِبٌ مَسَافَةً الْقَصْرِ ، فَأَذِنَتْ فِي تَرْوِيحِهَا مِنْ رَجُلٍ بَيْنَهُ ، أَجَابَهَا وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْ كَوْنِهِ كَفَرُوا ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ لَهَا وَقَدْ رَضِيَتْ ، فَإِذَا حَضَرَ وَوَالِيَتُهَا وَلَمْ يَكُنِ الزَّوْجُ دَخَلَ بِهَا ، فَلَهُ الْفَسْخُ .

• وَجُزِمَ بِالْوَجْهِ الْمَشْهُورِ ، الذَّاهِبِ إِلَى أَنْ الْقَاضِيَّ إِذَا فَسَخَ ثُمَّ تَابَ ، رَجَعَ إِلَى وِلَايَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَجْدِيدِ وِلَايَةٍ ، وَأَفَادَ أَنَّ ذَلِكَ مُتَيَّدٌ بِمَا إِذَا لَمْ يُؤَلَّ غَيْرُهُ ، لِتَضَمُّنِ وِلَايَةِ غَيْرِهِ عَزَّاهُ ، وَهَذَا حَسَنٌ ، فَلَا يَتَّجِهُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَ الْخِلَافِ ، إِلَّا إِذَا لَمْ يُؤَلَّ غَيْرُهُ ، وَهُوَ قَضِيَّةٌ كَلَامِهِمْ ، وَإِنْ لَمْ يَبْصُرْ حَوَا بِهِ تَصْرِيحًا .

قال الدَّرِيمِيُّ : وَإِنْ كَانَ فِسْقُهُ قَدْ بَدَلَهُ النَّاسَ نَفَذَتْ أَفْضِيَّتُهُ ، وَصَحَّتْ مَعَ مَشَقَّةٍ ، غَيْرِ أَنَّهُ آتَمَ فِي نَفْسِهِ

• وَحَكِيَ وَجْهًا فِيمَنْ عَمِلَ مِنَ التَّرِيدِ خِرًا وَأَكَلَهُ ، أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْخَدُّ ، وَالْمُجْزُومُ بِهِ فِي الرَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ الْوَجُوبُ .

• وَقَالَ : إِنْ الْخِلَافُ فِي أَنْ عَمِدَ الصَّبِيِّ وَالْمُجْمُونِ عَمْدًا أَوْ خَطَأً إِنْعَاسًا هُوَ فِي الْجُنَايَاتِ الَّتِي تَلْزِمُ الْعَاقِلَةَ ، وَمِنْ ثَمَّ إِذَا تَلَقَّا شَيْئًا كَانَ الْعَرْمُ عَلَيْهِمَا ، وَلَا يُخْرَجُ عَلَى الْخِلَافِ .
قَالَ : الْخِلَافُ فِي أَنْ عَمِدَهَا عَمْدٌ خَطَأً لَا يَخْتَصُّ بِالْجُنَايَاتِ الَّتِي تَلْزِمُ الْعَاقِلَةَ ؛ لِأَنَّهَا أُجْرُوهُ نِيًّا أَوْ تَطَيَّبَ الصَّبِيَّ أَوْ الْمُجْمُونِ فِي الْإِحْرَامِ ، أَوْ أَلْبَسَ أَوْ جَامَعَ ، وَكَذَا أَوْ خَاقَ أَوْ قَلَّمَ أَوْ نَقَلَ صَيْدًا عَامِدًا ، وَفَلْنَا بِفِتْرَقِ حَكْمِ الْعَمْدِ وَالْمَتَهْوِ فِيهَا ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا لَا مَدْخَلَ لِعَاقِلَةٍ فِيهِ ، فَالْخِلَافُ فِي أَنْ عَمِدَهَا عَمْدًا يَمْتَمُّ كُلُّ مَا يَفْتَرِقُ الْحَالَ فِيهِ بَيْنَ الْعَمْدِ وَالْخَطَأِ ، وَمِنْ ثَمَّ ، لَا مِمَّا ذَكَرَهُ الدَّرِيمِيُّ ، وَجِبَ فِي مَالِهَا ضَمَانُ الْمُتَعَقِّاتِ .

• أَسْلَمَ فِي رُطْبٍ حَالًا فِي وَقْتٍ لَا يَوْجَدُ فِيهِ ، بِعَالٍ ، وَقِيلَ : يَصِحُّ ، وَلِلْمُسْلِمِ الْفَسْخُ إِنْ شَاءَ أَوْ يَصْبِرُ ، وَكِلَاهُمَا كَأَقْوَلَيْنِ فِيمَا أَوْ انْقَطَعَ الْمُسْلِمُ فِيهِ .

• أَسْلَمَ فِي ثَوْبٍ طَوَّلَهُ عَشْرَةَ أَذْرُعَ ، فَجَاءَ بِهِ أَحَدًا عَشْرًا ، وَجِبَ قَبُولُهُ ، بِخِلَافِ مَا لَوْ كَانَ خَشْبَةً ، لِإِسْكَانِ نِطْعِ الثَّوْبِ بِمَا مَشَقَّةٌ ، وَقَبُولُهُ الزَّائِدَ لَا يَضُرُّهُ .

- أوصى له بسالم ، وله عبيدٌ ، اسم كل واحد منهم سالم ، ومات ، قيل : تبطل الوصية ؛ للجهل ، وقيل : يمين الوارث .
- ولو أوصى بعتق سالم ، والمسألة بحالها ، فالقرعة . وحكى في تقويم المثلقات وجهها ، أنه لا يُقبل فيه شاهدٌ وامرأتان ، ولا شاهدٌ وعين .
- واستدل على أن الإجماع حجة بقوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾^(١) .

٤٩٦

علي بن أحمد الشهيلي

أبو الحسن الإسفرايني

- أحد الأئمة ، وقفت له على كتابين [أحدهما^(٢) كتاب « أدب الجدل » وفيه غرائب من أصول الفقه ، وغيره ، والآخر « في الرد على المعتزلة وبيان عجزهم » وأحب أنه في حدود الأربعمائة ، إن لم يكن قبلها يسير فبعدها يسير ، والله تعالى أعلم .

٤٩٧

علي بن أحمد الفسوي القاضي

أبو الحسن شارح « المفتاح »

- وفيما رأيته بخط ابن الصلاح في المجموع الذي اتقيت منه ، مما نقله من هذا الكتاب : قال ابن سريج : الشريعة تقتضي أنه ليس في باطن الإنسان نجاسة . [قلت]^(١) : ومسألة الخيط ، وقول الأصحاب فيه إذا كان متصلاً بالنجاسة ، إلى آخر ما ذكروه ، يتنازع في هذا .

(١) سورة الأفعال ٦٣ : (٢) بعد هذا في د. بياض مقدار خمس كلمات كتب مكانه : « بياض

باصلة » . (٣) زيادة في س وحدها . (٤) ساقط من س وحدها .

● قال : الدليل على قتل تارك الصلاة قوله تعالى : ﴿ قَبْرًا تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ الآية ، فلا يجوز تخليتهم إلا بالشرط ، والله تعالى أعلم .

٤٩٨

علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر^(٢)

أبو القاسم بن المسلمة*

وزير القائم بأمر الله أمير المؤمنين ، لقبه القائم ، رئيس الرؤساء ، شرف الوزراء ، جمال الورى .

وقد حكى عنه الشيخ أبو إسحاق حكاية ، ولقبه ، بهذا اللقب ، وتلك منقبة .

وُلد في شعبان سنة سبع وتسعين وثلاثمائة .

سمع إسماعيل بن الحسن بن هشام الصرصري ، وأبا أحمد الفرضي ، وغيرها .

وروى عنه الخطيب ، وكان خصيصاً به ، وقال : كتبت عنه ، وكان ثقة ، قد اجتمع

فيه من الآلات ما لم يجتمع في أحدٍ قبله ، مع سداد مذهب^(٣) وحسن اعتقاد^(٤) ووفور عقل وأصالة رأى .

قال : وسمته يقول : رأيت في المنام وأنا حدثٌ كَأني أُعْطيتُ شِبهَ النَّبِيةِ السَّكِينَةِ ،

وقدملتُ كفي ، وألقي في روعي أنها من الجنة ، فعَضَّضْتُ منها عَضَّةً ، ونويتُ بذلك حِفْظَ

القرآن ، وعَضَّضْتُ أُخْرَى ، ونويتُ دَرَسَ الفقه ، وعَضَّضْتُ أُخْرَى ، ونويتُ دَرَسَ الفرائض ،

وعَضَّضْتُ أُخْرَى ، ونويتُ دَرَسَ النحو ، وعَضَّضْتُ أُخْرَى ، ونويتُ دَرَسَ العَرُوض ، فما

مِنْ عِلْمٍ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ إِلَّا وَقَدْ رَزَقَنِي اللَّهُ مِنْهُ نَصيباً .

(١) سورة التوبة .

(٢) كذا وقت نسبه في المطبوعة . وبعد ذلك في س : « بن الرقيل » . وفي د : « بن الرصل » .

ومكان ذلك في تاريخ بغداد : « بن الحسن » .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ٨٠ ، تاريخ بغداد ١١ / ٣٩١ ، السكامل لابن الأثير ٩ / ٢٢٥

النجوم الزاهرة ٥ / ٦٤ .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والنقل منه .

قال الخطيب : قتل الوزير ابن المسلمة في يوم الاثنين الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة خمسين وأربعمائة ، قتله أبو الحارث البساسيري التركي وصلبه ثم قتل البساسيري وطيف برأسه ببغداد ، في يوم الخامس عشر من ذي الحجة سنة إحدى وخمسين^(١)

﴿ شرح حال مقتل هذا الوزير ﴾

كان هذا الوزير قد ارتفعت درجته ، وتمكّن من قلب الخليفة ، وكان السلطان في ذلك الوقت الملك الرحيم بن بويه ، ففي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ، وهي : ابتداء الدولة السلجوقية سقى الله عهدًا ، ضمف أمر الملك الرحيم ؛ لاستيلاء أبي الحارث أرسلان التركي المعروف بالبساسيري .

والبساسيري ، يفتح الباء الواحدة ، وألف بين سينين مهملتين أولاهما مفتوحة وأخراهما مكسورة بعدها آخر الحروف مد كنه وفي آخرها الراء : نسبة إلى قرية بفارس ، يقال لها كسا ، وبالمرية ، فسًا ، والنسبة إليها بالمرية فسوي^(٢) ، ولكن أهل فارس يقولون : البساسيري .

وكان هذا البساسيري يتحكّم على القائم بأمر الله ، واستفحل أمره ، ولم يبق للملك الرحيم معه إلا مجرد الاسم ، ثم عن له الخروج على الخليفة بأسباب^(٣) أكدها مكاتبات^(٤) المستنصر العبيدي له من مصر ، فبلغ ذلك القائم ، فكان السلطان طغرلبيك بن ميكايل ابن سلجوق ، يستنجد به على البساسيري ، ويمدّه بالسُلطنة ، ويخضه على القُدوم ، وكان طغرلبيك بازي ، وقد استولى على الممالك الخرابانية وغيرها ، وكان البساسيري يومئذ براسط ، ووجه أحماته ، فبأمره طائفة منهم ، ورجعوا إلى بغداد ، فوثبوا على دار البساسيري ، فهبوا وأحرقوها ، وذلك برأى رئيس الرؤساء وسميه ، وكان رئيس الرؤساء هو القائم عند القائم في إمام البساسيري ، وهو الذي أعلمه بأنه يكاتب المصريين ويكاتبونه ، فقدم

(١) بعد هذا في تاريخ بغداد : « وصاب قبالة باب التوبى من دار الخلافة » .

(٢) وردت العبارة والطبوعة هكذا : « يقال لها : بساء بالمرية فيا النسبة إليها بالمرية بسوي »

وجاءت مضطربة في د . وقد أثبتنا ما في س ، والباب ١ / ١٢١ .

(٣) في الطبوعة : « لأسباب » . والثبت من س ، د . (٤) في الطبوعة ، د : « مكاتبة » .

وثبتنا ما في س .

السلطان طغرلبيك في رمضان بجيوشه ، فذهب البساسيري من العراق وقصد الشام ، ووصل إلى الرخبة ، وكان المستنصر العبيدي الشيمى الراضى صاحب مصر ، واستولى على الرخبة ، وخطب للمستنصر بها ، فأمدّه المستنصر بالأموال ، وأما بغداد فخطب بها للسلطان طغرلبيك ، بمد القائم ، ثم ذكر [بمده] ^(١) الملك الرحيم ، وذلك بشفاعة القائم فيه إلى طغرلبيك ، ثم إن السلطان قبض على الملك الرحيم بعد أيام ، وقُطعت خُطْبته في سلخ رمضان ، وانقضت دولة بني بُوَيْه ، وكانت مُدتها مائة وسبعا وعشرين سنة ، وقامت دولة بني سلجوق ، فسُبُحان مُبدي الأُم ومُبيدها !

ودخل طغرلبيك بغداد في جمع عظيم وتجمُل هائل ، ودخل معه ثمانية عشر فيلا ، ونزل بدار الملكة ، وكان قدومه في الظاهر أنه أتى من غزو الروم إلى همدان ، فأظهر أنه يريد الحج ، وإصلاح طريق مكة ، والنضى إلى الشام من الحج ليأخذها ويأخذ مصر ، ويُرْبِل دولة الشيعة بها ، فراج هذا على عامة الناس ، وكان رئيس الرؤساء بُوَيْر ^(٢) تملكه وزوال ^(٣) دولة بني بُوَيْه ، فقدم الملك الرحيم من واسط ، وراسلوا طغرلبيك بالطاعة ، واستمر أمر طغرلبيك في ازدياد إلى سنة خمسين وأربعمائة توجه إلى رَخْبَة ^(٤) الموصل ونصبيين وغيرها ، واشتغل بحصار طائفة عصت عليه ، وسلّم مدينة الموصل إلى أخيه إبراهيم بنّال ، وتوجه ليفتح الجزيرة ، فراسل البساسيري إبراهيم بنّال أخا السلطان ، يمدّه ويمنّيه ، ويظّمه في الملك ، فأصنّى إليه وخالف أخاه ، وسار في طائفة من العسكر إلى الرمي ، فارتجع السلطان ، وسار وراءه ، وترك بمض العسكر بديار بكر مع زوجته ووزيره عميد الملك الكندري ، ورَبِيه أنوشروان ، فتفرقت العساكر وعادت زوجته الخاتون إلى بغداد ، فأما السلطان فاتق هو وأخوه ، فظهر عليه أخوه ، فدخل السلطان همدان ، فنال أخوه وحاصره ، فمزمت الخاتون على إجماد زوجها ، واختبعت ^(٥) بغداد ،

(١) زيادة من س وحدها (٢) في المطوعة، د : « بملكة لزوال » . وأثبتنا الصواب من س .

(٣) في المطبوعة : « ناجية » : والمثبت من س ، د .

(٤) في المطبوعة : « واحتبعت » . والمثبت من س ، د ، والنجوم الزاهرة هـ / هـ .

واستفحل البلاد ، وقامت الفتنة على ساق ، وتمَّ للبَّاسِيرِيّ ما دَبَّرَ من المكر ، وأرجف الناس بحسب البَّاسِيرِيّ إلى بغداد ، وقر الوزير الكُندُرِيّ وأنوشروان إلى الجانب الغربي ، وقطما الحسّر ، ونهبت القرّ دار الخاتون ، وأكل القوي الضميف ، ثم دخل البَّاسِيرِيّ بغداد في ثامن ذي القعدة بالرايات المستنصرية ، عليها القاب المستنصر ، قال إليه أهل باب الكرخ ، ارفضهم^(١) ، وفرحوا به ، وتشفّوا بأهل السنة ، وشمخت أنوف الرافضة ، وأعلنوا بالأذان « بحى على خير العمل » . واجتمع خلق من أهل السنة إلى القائم بأمر الله ، وقاتلوا معه ، ونشبت^(٢) الحرب بين الفريقين في السفن أربعة أيام ، وخُطب يوم الجمعة ثالث عشر ذي القعدة ببغداد للمستنصر العبيديّ بجامع المنصور ، وأذّنوا « بحى على خير العمل » ، وعُقد الحسّر ، وعبرت عساكر البَّاسِيرِيّ^(٣) ، وتقلل عن القائم أكثر الناس ، فاستجار بقرّيش بن بدران أمير العرب ، وكان مع البَّاسِيرِيّ ، فأجاره ومن معه ، وأخرجه إلى محبّه ، وقبض البَّاسِيرِيّ على وزير القائم رئيس الرؤساء أبي القاسم بن المسلمة ، وقيدة وشهره على جبل عليه طرطور وعباءة ، وجعل في رقبته فلاندا كالسخرة ، وطيف به في الشوارع ، وخلفه من يصفه ، ثم سلخ له ثور وألبس جلده ، وخيط عليه ، وجعلت قرون الثور بجملها في رأسه ، ثم علّق على خشبة^(٤) ، وعمل في فيه^(٥) كلابان ، ولم يزل يضطرب حتى مات ، ونُصب للقائم خيمة صغيرة بالجانب الشرقيّ في المعسكر ، ونهبت العامة دار الخلافة ، وأخذوا منها أموالا جزيلة .

(١) أى لكونهم رافضة . (٢) في النجوم ٦/٥ : « ونفت » .

(٣) بعد هذا في النجوم : « إلى الجانب الشرقى » .

(٤) في المطبوعة : « على خشبة وعلق أى عمل » والثبت من سائر الأصول ، والنجوم ٧/٥ .

(٥) في الأصول : « نليه » وكذا في أصل النجوم . وفي الكامل : « فكه » . وأثبتنا ما في

النجوم ، بقلا عن تاريخ الإسلام للذهبي . ويلاحظ أن سياق الحوادث عندنا يكاد يتفق مع ما في النجوم ، مما يوحى بأن ابن السبكي ينقل عن تاريخ شيخه الذهبي .

فلما كان يوم الجمعة رابع ذى الحجة لم تُصل [الجمعة]^(١) بجامع الخليفة ، وخبث بسائر الجوامع للمستنصر ، وقُطعت الخطبة المباسمية بالمراق ، ثم حمل القائم بأمر الله إلى حديثة^(٢) عانة ، فاعتقل بها وسُلّم إلى صاحبها مُهَارِش^(٣) ، وذلك لأن البساسيريّ وقريش بن بدران اختلفا في أمره ، ثم وقع اتفاقهما على أن يكون عند مُهَارِش ، إلى أن يتفقا على ما يفعلان به .

ثم جمع البساسيريّ القضاء والأشراف ، وأخذ عليهم البيعة للمستنصر صاحب مصر ، فبايعوا قهراً ، ولا قوة إلا بالله ، وكان ذلك بسوء تدبير حاشية الخليفة القائم واستمجالهم على الحرب ، ولو طاولوا حتى ينجدهم طغرلبيك لما تمّ ذلك على ما قيل .

وذكر أن رئيس الرؤساء كان لا يدري الحرب ، وكان الأمر بيده ، فلم يُحسن التدبير ، ثم لما انهزموا لم يشتمل بنفسه ، بل بالخليفة فإنه صاح : يا علم الدين ، بمعنى قريشا ، أمير المؤمنين يمتدّ فيك ، فدنا منه ، فقال : قد أنالك الله منزلة لم ينلها أمثالك ، أمير المؤمنين يستدّم منك على نفسه وأصحابه بذمام الله وذمام رسوله وذمام العرب^(٤) ،^(٥) فقال : قد أذمّ الله تعالى له . قال : ولى ولن معه ؟ قال : نعم ، وخلع فلذسوته فأعطاها للخليفة ، وأعطى رئيس الرؤساء مِخْصَرة^(٦) زماما ، فنزل إليه الخليفة ورئيس الرؤساء ، فساروا معه ، فأرسل إليه البساسيريّ : أتخالف ما استقرّ بيننا ؟ واختلفنا ثم اتفقا على أن يُسَلّم إليه رئيس الرؤساء ويترك الخليفة عنده .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والنجوم .

(٢) في المطبوعة : « حديثة » والصحيح من س ، د ، والنجوم ، والكامل . وامل المراد بها حديثة القرات ، وتعرف أيضاً بحديثة النورة . وعانة : بلد مشهور بين الرقة وهيت . وهي مشرفة على القرات قرب حديثة النورة . معجم البلدان ٢/٢٢٣ ، ٣/٥٩٤ . والحديثة سميت بذلك لما أحدث بناؤها كما قال ياقوت .

(٣) هو مهارش بن الحجل العقيلي ، أبو الخارث مجد الدين ، أمير حديثة عانة . وهو ابن عم قريش ابن بدران ، صاحب الوصل ، الأعلام ٨/٢٥٤ . (٤) في الكامل ، والنجوم ٥/٩ : « العربية » . (٥) تسكلة من الكامل ، والنجوم . (٦) في الكامل : « مخصرته » . وفي النجوم :

وسار حاشية الخليفة على حامية إلى السلطان طغرلبيك بالخبر ، مستفزاً^(١) له ، ثم أرسل البساسيري رُسُلَهُ بالدِّشَارَةِ إلى صاحب مصر وإعلامه الخبر .

وكان وزير مصر أبا الفرج^(٢) ، ابن أخي أبي القاسم المغربي ، وكان سُنِيّاً وهو ممن هرب من البساسيري ، فذمَّ فعله ، وخوف من سوء عاقبته^(٣) ، فتركت أجروته مدة ، ثم عادت^(٤) بغير الذي أمّله ، وصار البساسيري إلى واسط والبصرة ، فلتكهما ، وخطب لاهم صربين^(٥) .

وأما طغرلبيك فكان مشغولاً بأخيه ، إلى أن انتصر عليه وقتله ، وكرّر راجعاً إلى العراق ، وقد بلغه الأخبار ، فجاء ليس له همٌّ إلا إعادة الخليفة إلى رتبته ، فلما وصل إلى العراق ، وكان وصوله إليها في سنة إحدى وخمسين وأربعمائة ، هرب جماعة البساسيري ، وانهمز أهل الكرخ .

وكانت مدة أيام البساسيري سنة كاملة .

ثم بعث السلطان الإمام أبا بكر أحمد بن محمد بن أيوب بن فورك إلى قريش ليبحث معه أمير المؤمنين ، ويشكره على ما فعل ، فكان رأيهم أن يأخذ الخليفة ويدخل به البرية^(٦) ، فلم يوافقهم مَهَارِش ، بل سار بالخليفة ، فلما سمع السلطان طغرلبيك بوصول الخليفة إلى بلاد^(٧) بسدر بن مهمل أرسل وزيره عميد الملك الكنديري والأمراء والحجاب ، بالسر ادقت العظيمة والأهبة التامة ، فوصلوا وخدموا الخليفة ، فوصل النهروان في رابع عشر ذي القعدة ، ورز السلطان إلى خدمته ، وقبّل الأرض ، وهنّأه بالسلامة ، واعتذر عن تأخّره بمصيان أخيه ، وأنّ قتلَه عقوبة لما جرى منه من الوهن على الدولة العباسية ،

(١) في النجوم : ١٠ / ٥ « مستفزّين » .

(٢) هو محمد بن جعفر بن علي بن الحسين المغربي . حواشي النجوم ١١ / ٥ .

(٣) عبارة النجوم : « فذمَّ للمستنصر فعله وخوفه من سوء عاقبته » .

(٤) في النجوم : « عادت على البساسيري » . (٥) عبارة النجوم : « وخطب بهما أيضاً المستنصر » .

(٦) كذا في المطبوعة . وفي س : « الدية » . وفي د : « البرية » . وهذه الخاتمة بأكلها لم ترد

في النجوم (٧) في المطبوعة : « ديار » . وثبتت من س ، د .

وقال : أنا أمضى خلف هذا السكاب ، يعنى البَسَاسِيْرِيّ إلى الشام ، وأفعل في حق صاحب مصر ما أجازى به ، فقلّده الخليفة سيفا كان في يده ، وقال : لم يبق مع أمير المؤمنين من داره سواه ، فنزل به أمير المؤمنين ، وكشف غشاؤه الخُرُوكاه^(١) ، حتى رآه الأمراء تخدّموه ، ودخل بغداد ، وكان يوما مشهودا ، ثم جهّز السلطان عسكرا خاف البَسَاسِيْرِيّ ، فثبت لهم البَسَاسِيْرِيّ وقتل ، إلى أن جاءه سهمٌ ضربه به قرَيْش ، فوقع فمُنزل إليه دَوادار عميد الملك ، فخرّ رأسه وخُمِل^(٢) على رمح إلى بغداد ، وطيف به ثم عُلق في السوق .

٤٩٩

علي بن الحسن بن الحسين بن محمد

القاضي أبو الحسن الخَلَمِيّ*

العبد الصالح . مَوْصِيْلِيّ الأَسَل ، مِصْرِيّ الدار . ولد بمصر في أول سنة خمس وأربعمائة . وضم أبو محمد عبد الرحمن بن عمر النحاس ، وأبا العباس أحمد بن محمد بن الحاج الإشبيليّ ، وأبا الحسن الحُصَيْب^(٣) بن عبد الله بن محمد القاضي ، وأبا سعد أحمد بن محمد المالينيّ ، وأبا عبد الله بن نظيف الفراء ، وجماعة .

روى عنه الحُمَيْدِيّ ، ومات قبله بمدة ، وأبو علي بن سُكْرَةَ ، وأبو الفضل بن طاهر القُدْرِيّ ، وأبو الفتح سلطان بن إبراهيم الفقيه ، وخلقٌ سوام ، آخرهم عبد الله بن رفاعة السُعْدِيّ خادمه .

وكان ، أعنى الخَلَمِيّ ، مسندَ ديار مصر في وقته .

قال فيه ابن سُكْرَةَ : فقيه ، له تصانيف ، ولى القضاء وحكم يوما واحدا واسقفتى ،

وازوى بالقرافة ، وكان مسندَ مصر ، بمد الحَبَال .

(١) خرگاه : خيبة كبيرة . المعجم في اللغة الفارسية ١٣٣ .

(٢) في المطبوعة : « وحله على رمحه » . والمثبت من س ، د .

* له ترجمة في : شفرات الذهب ٣/٣٩٨ ، العبر ٣/٣٣٤ ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(٣) في المطبوعة : « التصيب » وفي س : « الحطيب » وفي د : « الحصب » . والمثبت من العبر

٣/١٢١ ، وكنيته فيه : « أبو الخبر » .

قلت : وقت له قديما على كتاب في الفقه ، وسَمَّه « بالمغنى » بين البَسْط والاختصار .
وقال أبو بكر بن العربي : شيخ معتزل بالقرافة ، له عُلُوٌّ في الرواية ، وعنده فوائد ،
وقيل : كان يبيع الخَلْمَع لأولاد الملوك بمصر ، وكان رجلا صالحا مكيفا .
قيل : كان يحكم بين الجن ، وأنهم أبطأوا عليه فَدَّر جُمعة ثم أتوه ، وقالوا : كان
في بيتك شيء من هذا الأترج ، ونحن لا ندخل مكانا يكون (١) فيه .

وعن أبي الفضل الجوهري الواعظ : كنت أزدد إلى الخَلْمَعِ ففتمت في ليلة مُقَمِّرة
ظننت أن الفجر قد طلع ، فلما جئت باب مسجده وجدت فرسا حسنة على بابه ، فصمدت
فوجدت بين يديه شابا لم أر أحسن منه ، يقرأ القرآن ، فجلست أسمع إلى أن قرأ جزءا ثم قال
للشيخ : آجرك الله ، فقال له : نعمك الله . ثم نزل فنزل خلفه من علو المسجد ، فلما استوى
على الفرس طارت به ، فقشيت على من الرعب ، والقاضي يصيح بي : اصعد يا أبا الفضل ،
فصمدت فقال : هذا من مؤمنى الجن الذين آمنوا بتصيين ، وإنه يأتي في الأسبوع مرة يقرأ
جزءا ويمضي .

وقال ابن الأماطي : قبر الخَلْمَعِ بالقرافة يُعرف بقبر قاضي الجن والإنس ، ويُعرف
بإجابة الدعاء عنده .

وقال أبو الحسن علي بن أحمد (٢) المابدي : سمعت الشيخ بن نجيباه (٣) ، قال : كنا ندخل
على القاضي أبي الحسن الخَلْمَعِ في مجامعته فنجده في الشتاء والسيف وعليه قميص واحد ،
ووجهه في غاية الحسن لا يتغير من البرد ولا من الحر ، فسألته عن ذلك وقلت : يا سيدينا
إنا كنا نكثير من الثياب في هذه الأيام ، وما يعني ذلك عنا من شدة البرد ، وزالك على حالة
واحدة في الشتاء والسيف ، لا تزيد على قميص واحد ، فبالله يا سيدي أخبرني ، فتميز وجهه
ودبمت عيناه ثم قال : أتكنتم على ؟ قلت : نعم ، قال : عشيتني حُمى يوما فتمت في تلك الليلة ،
فهمت بي هاتِف ناداني باسمي ، فقلت : ألبَيْتِكَ داعِيَ الله ، فقال : لا ، بل قل : ألبَيْتِكَ رَبِّي الله .

(١) في المطبوعة : « مكانا هو أي الأترج فيه » . والنبيت من س ، د .

(٢) في س وحدها : « محمد » . (٣) كذا في المطبوعة ، د بالجاء المهملة . وفي س بالجاء المعجمة

ما تجد من الألم؟ فقلت: إلهي وسيدّي [ومولاي] ^(١) قد أخذت منّي الحميّ ما قد علمت .
فقال: قد أمرتها أن تُقلع عنك، فقلت: إلهي، والبرد أيضا، فقال: قد أمرت البرد [أيضا] ^(٢)
أن يُقلع عنك، فلا تجد ألم البرد ولا الحر . قال: فوالله ما أحسن ما أنتم فيه من الحرّ ولا
من البرد .

قال ابن الأَڪفانيّ: توفّي ^(٣) في سادس ^(٤) عِشرِ ذي الحِجّة، سنة اثنتين وتسعين
وأربعمائة .

٥٠٠

علي بن الحسن بن علي أبو الحسن الميانيّ *

قاضي همدان .

كان مشهورا بالفضل والتبّل ، حسن المعرفة بالفقه والأدب .
تفقه ببغداد على القاضي أبي الطيب .

وسمع من أبي الحسن علي بن عمر القزوينيّ ، والحسن بن محمد الخلال ، وغيرها .
وهذا هو والد الميانيّ ^(٥) الذي سافر مع الشيخ أبي إسحاق إلى بلاد العجم .
وقد وقع الوهم ، وظنّ أن المسافر في خدمة الشيخ إنما هو هذا نفسه ، وليس كذلك ،

(١) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د . (٢) زيادة من س وحدهما .

(٣) في الطبقات الوسطى زيادة: « بمصر » . (٤) في س وحدهما: « سبع عشر » .

* له ترجمة: في الأنساب ١٥٤٧ ، الباب ١٩٧/٣ ، مجمع البلدان ٧١٠/٤ . وهذه النسبة ليست
إلى « ميّاج » التي بالشام ولكنها نسبة إلى « ميانة » بكسر أوله وقد يفتح وبعد الألف نون . والنسبة
إليها: ميّاجي . وهو بلد بأذربيجان ، معناه بالفارسية الوسط ، وإنما سمي بذلك لأنه متوسط بين مراغة
وتريز . كما قال ياقوت .

(٥) وبهذا يصحح الخطأ الواقع في فهارس الجزء الرابع حيث حسبناه: يوسف بن القاسم . وانظر

الجزء الرابع ٢٢٠ .

وقد وقع التنبيه على هذا من قبيل ، في ترجمة ولده (١) .

وإلى هذا كتب الشيخ أبو إسحاق كتابا ، صفته :

كتابي ، أطال الله بقاء سيدنا قاضي القضاة الأجل العالم الأوحد ، وأدام علوه وتمكينه ورفعته وبسطته ، وكبت أعداءه وحساده ، من بغداد ، ونعم الله تعالى متواليه وله الحمد ، ومنذ مدة لم أقف على كتاب وأنا متوقع لما يرد من جهته ، لأمر به وأسكن إليه .

وكتب عنوانه : شاكره والمفتخر به والداعي له إبراهيم بن علي الفيروزبازي .

قال ابن السمانى : قتل القاضي الميائنجي في مسجده ، في صلاة الصبح ، في شوال

سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

٥٠١

علي بن الحسن بن علي بن أبي الطيب

أبو الحسن البخرزى الأديب *

مصنف « دُمِيَّة القصر » .

وبأخرز : ناحية من نواحي نيسابور .

و « الدُمِيَّة » ذيل علي « يتيمة » (٢) الثمالي .

تفقه على الشيخ أبي محمد الجويني ، ثم أخذ في الأدب ، وتفتت به الأحوال ،

إلى أن قتل بأخرز ، في ذي القعدة سنة سبع وستين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « والده » والتصحيح من سائر الأصول . ووالده هذا هو محمد بن علي بن الحسن وسيرجزم في الطبقة الخامسة . فقول المصنف : « وقد وقع التنبيه على هذا من قبل » وهو منه زحمة الله فهو يظن أنه يشكلم و « طباقته الوسطى » التي جرى فيها على تقدم الأحمدين والحمدين ، بنفس النظر عن سبق الزمعي الذي التزمه في « طباقته الكبرى » . وسيتكلم المصنف عن الخلط الذي وقع في « اليانعي » حين يترجم لمحمد بن علي بن الحسن في الطبقة الخامسة .

* له ترجمة في : الأدياب ٥٧ ، البداية والنهاية ١١٢/١٢ ، شذرات الذهب ٣/٢٢٧ ، المعبر

٣/٢٦٥ ، اللباب ١/٨٣ ، مرآة الجنان ٣/٩٥ ، معجم الأدياب ٣٣/١٣ ، ترجمة وافية ، معجم البلدان

١/٤٥٨ ، مفتاح المادة ٢١٣/٢ ، النجوم الزاهرة ٥/٩٩ ، وفيات الأعيان ٣/١٦٦

(٢) في المطبوعة : « تنمة » والتصحيح من سائر الأصول .

ومن شعره^(١) :

يا فالق الصُّبْحِ من لَأْلَاءِ غُرَّتِهِ
وجاعِلَ اللّيلِ مِن أصدائه سَكَنًا
بصورة الوَثْنِ استمبَدتني وبها
فتنتني وقدِ بما هِجَّتْ لِي شَجَنًا
لاغرؤ أن أحرقت نارُ الهوى كبدِي
فالنار حقٌّ على مَنْ يعبد الوَثَنًا^(٢)
وقال أيضاً^(٣) :

عجبتُ من دمتي وعميري
من قبلِ بَيْنِ وَبَعْدِ بَيْنِ
قد كان عمي بغيرِ دمعٍ
فصار دمي بغيرِ عَيْنِ
وقال أيضاً^(٤) :

أصبحتُ عبداً لشمسٍ
إني لأعشَقُ سِتِّي
ولستُ من عبدِ شمسٍ
وَحَقٌّ مَنْ شَقَّ تَحْنِي^(٥)

٥٠٢

علي بن سعيد بن عبد الرحمن بن مُحَرِّزِ بن أبي عثمان

المعروف بأبي الحسن العبدري

له « مختصر الكفاية » في خلافيات العلماء ، وقد وقت عليها بخطه .

من بني عبد الدار ، ومن أهل مَيُورُوقَة ، من بلاد الأندلس .

كان رجلاً عالماً مفتياً ، عارفاً باختلاف العلماء .

أخذ عن أبي محمد بن حَزْمِ الظاهري ، وأخذ عنه ابن حزم أيضاً ، ثم جاء إلى الشرق ،

وحج ودخل بغداد ، وترك مذهب ابن حزم ، وتفقه للشافعي على أبي إسحاق السَّيرَازِي ،

وبعد على أبي بكر الشاشي .

(١) الأبيات في الملتقط من ديوانه الطبوع بآخر الدمية ٨ ، ومعجم الأدباء ، ماعدا البيت الثاني ،

ووفيات الأعيان . (٢) في الملتقط من ديوانه : « لاغرولو »

(٣) البيتان في الدمية ١٤٢ . (٤) البيتان في الملتقط من ديوانه ٣٨ .

(٥) في الطبوعة : « لأعشق شئي » والتبت من س ، د ، والملتقط .

وسمع الحديث من القاضي أبي الطيب الطبري ، والقاضي أبي الحسن الماوردي ،
وإبي محمد الحسن بن علي الجوهري ، وغيرهم ، وحدث بالسير .
روى عنه أبو القاسم بن المعمّر قندي ، وأبو الفضل محمد بن محمد بن عطف ،
وسعد^(١) الخير بن محمد الأنصاري ، وغيرهم .
توفي ببغداد ، يوم السبت سادس عشر جمادى الآخرة ، سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

٥٠٣

علي بن سعيد الإصطخري ثم البغدادي
القاضي أبو الحسن المتكلم *

حدث عن إسماعيل الصفار .
توفي يوم الأحد ،^(٢) ثلاثين بقين^(٢) من ذي القعدة سنة أربع وأربعمائة .

٥٠٤

علي بن سهل بن العباس بن سهل
أبو الحسن المفسر

من أهل نيسابور .
قال ابن السمانى : كان إماما فضلا زاهدا ، حسن السيرة ، مرضى الطريقة ، جميل^(٣)
الأثر^(٤) ، عارفا بالتفسير .

(١) في المطبوعة : « وسعد الخيري ومحمد الأنصاري » . وفي د : « وسعد الخيري محمد الأنصاري »
والتصحيح من س ، والعبارة ١١٣/٤ .
* له ترجمة في النجوم الزاهرة ٢٣٦/٣ . وقال فيه : « أحد شيوخ المعتزلة . صنف للقادر « الرد
على الباطنية » وأجرى عليه القادر جرایة سنوية وحبسها من بعده على يديه » .
(٢) في المطبوعة ، د : « ليلة من ذي القعدة » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
(٣) في س وحدها : « جميع » . (٤) في الطبقات الوسطى : « الأمر » .

قال : وجمع « كتابا في التفسير » وجمع عميئا سماء « زاد الحاضر والبادي » وكتاب « مكارم الأخلاق » .

سمع أبا عثمان الصابوني ، وأبا عثمان البحيري^(١) ، وأبا القاسم التمشيري ، وأبا صالح المؤذن ، وعبد الغفار الفارسي ، وخلقاً .

توفي في ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وأربعمائة

٥٠٥

علي بن عمر بن أحمد بن إبراهيم

أبو الحسن البرمكي*

أخو إبراهيم وأحمد ، وكان علي أصغرهم .

سمع أبا الفتح القواس^(٢) ، وأبا الحسين بن سمون ، وأبا القاسم بن حبابة ، والمعافى ابن زكريا ، ومحمد بن عبد الله بن أخي ميمى .

قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان ثقة ، وسألته عن مولده ، فقال في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ، ودرس علي أبي حامد الإسفراييني مذهب الشافعي .

وتوفي في يوم الثلاثاء ثامن ذي الحجة سنة خمسين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « البحري » . وفي س : « النخري » . والتصحيح من د . وهو سعيد بن محمد ، كما في المتن ٤٩ ، وانظر فهرس الجزء الثالث .

* له ترجمة في الأنساب ١٢٦ ، تاريخ بغداد ٤٣/١٢ ، الباب ١/١١٥ .

(٢) هو يوسف بن عمر ، كما في تاريخ بغداد .

٥٠٦

علي بن عمر بن محمد بن الحسن الخزري

أبو الحسن بن القزويني *

أحد أولياء الله المكشفين بالأسرار ، المتكلمين على الخواطر .

تفقه على الداركي (١) .

قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان أحد الزهاد المذكورين ، ومن عباد الله الصالحين (٢) ،

يتراً القرآن ، وروى الحديث ، ولا يخرج من بيته إلا للصلاة ، (٣) وكان أقر العقل صحيح

الرأي (٤) ، رحمة الله عليه ، قال لي : ولدت (٥) سنة ستين وثلاثمائة .

قلت : سمع أبا حفص بن الزيات ، والقاضي أبا الحسن الجراحي ، وأبا عمر بن حيوية ،

وأبا بكر بن شاذان ، وطبقهم .

روى عنه أبو علي أحمد بن محمد البرداني (٥) ، وأبو سمد أحمد بن محمد بن شاكر الطرسوري ،

وجعفر بن أحمد السراج ، والحسن بن محمد بن إسحاق الباقري ، وأبو منصور أحمد

ابن محمد الصيرفي ، وعلي بن عبد الواحد الدينوري ، وهبة الله بن أحمد الرحبي ، وغيرهم .

وله مجالس مشهورة برويها النجيب الخرائي .

وقد أطل الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ترجمة هذا الشيخ في كتابه ، ليس في كتابه

ترجمة أطول منها ؛ لأنه اتخذ فيها نبذاً من كتاب جمعه أبو نصر هبة الله بن علي

ابن الجلي (٦) ، في أخبار ابن القزويني وفضائله .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٢ / ٤٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٦٨ ، المير ٣ / ١٩٩ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٤٩ .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وقرأ التجو على ابن جني » .

(٢) كذا في المطبوعة ، وتاريخ بغداد . وفي س ، والطبقات الوسطى : « يقرئ » .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والنقل منه .

(٤) في الطبقات الوسطى « إله الأحد الثالث من الحرم » .

(٥) يضم الياء للوحدة والندال المهملة وفي آخرها النون ، نسبة إلى بردان : قرية من قرى بغداد .

الاباب ١ / ١٠٩ . (٦) يضم اليم وسكون الجيم انشبه ٥٧٣ .

فنه أن جميع الناس في عصره أجموا مع اختلاف آرائهم وتثبأت أبحاثهم على حسن مُتَمَقَّد هذا الشيخ وزهده وورعه .

وعن أحمد بن محمد الأمين ، وكان ممن استعمل على ابن القزويني : ما كان أبو الحسن يخرج المجلس لنفسه عن شيوخه ، ولا يدع أحدا يخرج به ، إنما كان يدخل إلى منزله ، وأى جزء وقع بيده خرج به ، وأملى منه عن شيخ واحد جميع المجلس ، ويقول : حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتقى^(١) ، وكان أكثر أصواته بخطه .

وقال القاضي أبو الحسن البيضاوي : حدثني أبي ، أبو عبد الله البيضاوي ، قال : كان ثقة^(٢) يتفقه معناه على الداركي^(٣) وهو حديث السنن ، وكان حسن الطريقة ، ملازماً للصمت ، قل أن يتكلم فيما لا يمينه ، ومضى على ذلك سنون ، ولم أجمع به ، فلما كان يوم شيمت جنازة إلى باب حرب ، ثم رجعت من الجنازة ، فدخلت مسجداً في الحرثية ، صلّيت فيه جماعة ، فانتقدت الإمام ، فإذا به أبو الحسن بن القزويني ، فسلمت عليه ، وقلت : من تلك السنين ما رأيناك ، فقال : تفقهننا جميعاً ، وكلُّ بعد ذلك سلك طريقاً ، أو كما قال . وعن ابن القزويني أنه سمع الشاة تذكر الله تعالى ، سمعها تقول : لا إله إلا الله ، وكان جالساً في منزله يتوضأ لصلاة العصر ، فقال لأهل داره : لا تخرج هذه الشاة غداً إلى الرعي ، فأصبحت ميتة .

وعن بعضهم : مضيت لزيارة قبر ابن القزويني ، فخطرت لي^(٤) ما يذكر الناس عنده من الكرامات ، فقلت : ترى إيش منزلة عند الله تعالى ؟ وعلى قبره مصاحف ، فحدثني نفسى بأخذ واحد منها وفتحها ، فأبى شيء ، كان في أول ورقة من القرآن فهو فيه ، ففتحت ، فكان في أول ورقة منه^(٥) : ﴿ وَجِئْنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ .

(١) في المطبوعة : « لا يشق » . وفي د : « لا ينتقى » . وقد أهل النقط في س . واهل الصواب

فيما أبتنا . (٢) في المطبوعة : « كان ثقة معنى » والتصحيح من س ، د .

(٣) بعد هذا في س وحدها : « ابن القزويني » .

(٤) في المطبوعة : « فحضرني » . وفي د : « فحضر لي » . والثبت من س .

(٥) سورة آل عمران ٤٥ .

وقال أبو محمد الدهان اللغوي : كفتُ ممن يقرأ على ابن القزويني فقلت يوماً في نفسي : أريد أن أسأله من أي شيء يأكل ، وأسأله أن يطعمني منه ، فلما جلست بين يديه قرأت ثم هَمَمْتُ أن أسأله ، فلحقتني له هيبَةٌ [عظيمة]^(١) فنهضت فأصرني بالجلوس ، فجلست إلى أن فرغ من الإقراء ، ثم قال : بسم الله ، فقامت معه فأدخلني داره ، وأخرج إلى رغيقتين سَمِيدًا ، وبينهما عَدَسٌ ، ورغيقتين وبينهما تمر أو^(٢) تين ، وقال : كُلْ ، فمن هذا نأكل . وعن^(٣) القاضي الماوردي : صليت يوماً خلف ابن القزويني ، فرأيت عليه قميصاً أُنْقَى ما يكون من الثياب ، وهو مُطَّرَزٌ ، فقلت في نفسي : أين الطَّرُزُ من الزُّهد ؟ فلما قضى صلاته قال : سبحان الله الطَّرُزُ لا يَنْقُصُ أَحكامَ الزُّهد ، الطَّرُزُ لا يَنْقُصُ أَحكامَ الزُّهد ، مرتين أو ثلاثاً .

وعن أبي بكر محمد بن الحسين القزاز قال : كان ينزل بنهر طابقي^(٤) رجلٌ صالح زاهد ، على طريقة حسنة ، يلبس الصوف ويأكل الشعير بالملح الجريش ، وكان يبلغه أن ابن القزويني يأكل طَيِّبَ الطعام ، ويلبس رقيق الثياب ، فقال : يا سبحان الله ! رجلٌ زاهد مُجَمِّعٌ على زهده لا يختلف فيه اثنان ؛ يأكل هذا المأكول ، ويلبس هذا اللبوس ! أشتغى أن أراه ، فجاء إلى الحربية ، فدخل مسجد القزويني وهو في منزله ، ثم إنه خرج ، فأذن ودخل المسجد ، وفيه ذلك الرجل وجماعة غيره ، فقال القزويني : سبحان الله ! رجلٌ يوماً إليه بالزُّهد [والورع]^(٥) ، يمارضُ الله في أفعاله أو فيما يجري فيه عبوده ، مرتين أو ثلاثاً . وما ها هنا محرَّمٌ ولا مُسْكِرٌ ، بحمد الله ، فطُفِقَ ذلك الرجل بتشاهق ، وببكي بكاءً شديداً ، والجماعة ينظرون إليه ، لا يدرون ما الخبر ، وصلى القزويني الظهر ، فلما فرغ من صلاته خرج الرجل من المسجد يهزُّول حافياً ، إلى أن خرج من الحربية فلما قضى القزويني ركوعه انفتحت إلى أبي طالب ، فقال له : بين الحربية والمشهد حائطٌ وُضِعَ^(٦) ليكون سوراً

(١) ساقط من المطبوعة وهو من س ، د

(٢) في المطبوعة : « تين » . والثابت من س ، د . (٣) المطبوعة : « وقال وعن » . وأثبتنا

ما في س ، د . (٤) نهر الطابقي : محلة بغداد . من الجانب الغربي . مجمع البلدان ١/٤ : ٨٤ .

(٥) زيادة من س وحدها . (٦) في المطبوعة : « ومتمم » . وأثبتنا ما في س .

وماتمّ، تمضى إليه وتحمل هذا المداس منك ، وتقول لذلك الشخص الجالس عليه : لا يكون لك عَوْدَةٌ (١) ، أو كما قال .

قال أبو طالب : ووالله ما أعلم أن تمّ حائطا غير متموم - كذا قال ، والصواب مُتمم - ولا رأيت قط ، فإذا الرجل بعينه جالس على الحائط يبكي ويتشاهق ، فوضعت المداس بين يديه ، وانصرفت .

وقال أبو نصر بن الصَّبَّاح رحمه الله : حضرت القزويني يوما ، ودخل عليه أبو بكر ابن الرّحبيّ ، فقال له : أيها الشيخ ، أي شيء أمرتني نفسي أخاطبها ؟ فقال له : إن كنت مريدا فتمم ، وإن كنت عارفا فلا . فلما انكأمت من عنده فكثرت في قوله ، وكأنتي لم أصوبه ، فرأيت تلك الليلة في منامى شيئا أعجبنى ، وكأنّ قائلا يقول لي : هذا بسبب القزويني ، يعني لما أخذت في نفسك عليه ، أو كما قال .

قال ابن الصلاح : ذلك لأن العارف ملك (٢) نفسه فأمن عليها من أن تدعوه إلى محذور ، بخلاف المرید ؛ فإن نفسه بحالها ، أمارة بالسوء ، فليخالفها كذلك .

وعن محمد بن هبة الله ، خادم ابن القزويني : صليت أيلة مع ابن القزويني صلاة عشاء الآخرة ، فأمسى (٣) في ركوعه ، ولم يبق في المسجد غيري وغيره ، فلما قضى صلاته أخذت القنديل بين يديه ، ومشيتنا ، فرأيت قد عبّر منزاه ، فمشيت بين يديه ، فخرج من الحربية وأنا معه ، وقد صلّى في مسجدنا الآخر ركعتين ، فلم أعقل بشيء إذا أنا بموضع أطوف به مع جماعة خلفه ، حتى مضى هورى (٤) من الليل ، ثم أخذ يدي وقال لي : بسم الله ، ومشيت معه ، فلم أعقل بشيء إلا وأنا على باب الحربية ، فدخلناها قبل الفجر ، فسأته وأقسمت عليه : أين كنا ؟ فقال لي : ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ ﴾ ذلك البيت الحرام ، أو بيت المقدس ، راوى الحكاية يشكُّ

(١) في س واحدما : « دعوة » . (٢) في المطبوعة ، د : « ملك » . والمثبت من س .

(٣) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « فأمسى » .

(٤) في المطبوعة : « هوب » . والمثبت من س ، د . والهوى ، بالفتح : الحين الطويل من الزمان

وقبل هو مختص بالليل . النهاية ٢٨٥/٥ . (٥) سورة الزخرف ٥٩ .

قال النَّوَوِيُّ : أُمِسِي فِي رُكُوعِهِ ، وَبِمَعْنَى صَلَاتِهِ ، وَالصَّلَاةُ تَسْمَى رُكُوعًا . قَالَ : وَلَفْظُ الطَّوَافِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْبَيْتُ الْحَرَامُ ؛ فَإِنَّ الطَّوَافَ لَا يُشْرَعُ لغيرِهِ ^(١) .
قلت : عبارته « أطوف به » فيَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ الطَّوَافَ الشَّرْعِيَّ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ أَنَّهُ يَدُورُ فِي جَوَانِبِهِ ؛ فَلَا يَتَمَيَّنُّ أَنْ يَكُونَ هُوَ ^(٢) الطَّوَافُ الشَّرْعِيُّ حَتَّى يَتَمَيَّنَّ أَنْ يَكُونَ هُوَ ^(٣) الْبَيْتَ الْحَرَامَ .

ثم ساق جامعُ فضائلِ القَزْوِينِيِّ حكاياتٍ كثيرةً ، تدلُّ على أَنَّ اللَّهَ تَمَالَى أكرمه بهذه الْمَنَقِمَةِ ^(٤) ، وَهِيَ طَيُّ الْأَرْضِ لَهُ .

وعن أبي نصر عبد الملك بن الحسين ^(٥) الدَّلَالُ ، قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي طَاهِرِ ابْنِ فَضْلَانَ الْقُرِّيِّ ، وَكُنْتُ ، إِذْ ذَاكَ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْقَزْوِينِيِّ ، فَقَالَ لِي ابْنُ فَضْلَانَ يَوْمًا ، وَقَدْ جَرَى ذِكْرُ كِرَامَاتِ الْقَزْوِينِيِّ : لَا تَمْتَقِدُ أَنْ أَحْدَا بِعِلْمِ مَا فِي قَلْبِكَ ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ إِلَى ابْنِ الْقَزْوِينِيِّ فَقَالَ : سَبِّحَانَ اللَّهَ مَقَاوِمَةَ مَعَارِضِهِ ، رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنْ تَحْتَ الْعَرْشِ رِيحًا هَفَّافَةٌ تَهْبُ إِلَى قُلُوبِ الْمَارِفِينَ » . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « قَدْ كَانَ فِيْمَنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَاسٌ مُخَدِّثُونَ ^(٦) ؛ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي فَعَمَّرُ بْنُ الْخَطَّابِ » .

وعن بعضهم : أَصْبَحْتُ يَوْمًا لَا أَمْلِكُ شَيْئًا ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : أَشْتَهِي أَنْ أَحْدَا السَّاعَةَ فِي وَسْطِ الْحَرِّ بِمَاءٍ دِينَارًا أَعُودُ بِهِ عَلَى عِيَالِي ، وَمَشَيْتُ ^(٧) فَوَارَيْتُ الْقَزْوِينِيَّ فَيَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ ، فَصَاحَ لِي ، فَجِئْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّاقِطَةَ إِذَا لَمْ تَعْرِفْ فَهِيَ حَرَامٌ ، وَأَخْرَجَ لِي دِينَارًا فَوَضَعَهُ فِي كَفِّي ، وَقَالَ : خُذْهُ حَالِلًا .

وعن آخَرَ : دَخَلْتُ مَسْجِدَهُ وَقَدْ حُمِلَ إِلَيْهِ تَفَاحٌ وَمِشْمِشٌ كَثِيرٌ جَدًّا ، وَهُوَ يَفْرِقُ عَلَى ضَمَاءِ الْحَرِّ بِمَاءٍ ، فَكَأَنِّي اسْتَكْرَثْتُهُ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي : قَدْ بَقِيَ فِي النَّاسِ لِلَّهِ بَمَدُّ شَيْءٍ !

(١) في المطبوعة : « بغيره » . والثبت من س ، د . (٢) ساقط من المطبوعة . واستكملناه من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « البئنة » . وفي د : « البئنه » . والثبت من س .

(٤) في المطبوعة : « الحسن » . والثبت من س ، د .

(٥) المحدثون ، بتشديد الدال المهملة المفتوحة : هم الظهريون . النهاية ١ / ٣٥٠ .

(٦) في المطبوعة : « فثبت فرأيت » . وأثبتنا ما في س ، د .

فرفع القزويني رأسه إلى في الحال ، وقال : سبحان الله ! يُستكثر الله شيء ؟ لو رأيتم ما يُنفق في ماصي الله !

وعن بعضهم : أصابني ريح المفاصيل حتى رميت^(١) لأجلها ، فأمر القزويني يده من وراء كفه عليها ، ففقت من ساعتى ماضى .

وذكر ابن الصلاح كراماتٍ أُخر كثيرة ، حذفها اختصاراً للدلالة ما ذكرناه عليها ؛ لكونها من نوعه

مات ابن القزويني في ليلة الأحد^(٢) لخمسِ خلون من شعبان ، سنة اثنتين وأربعين وأربعمائة^(٣)

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• عن الشيخ أبي نصر بن الصَّبَّاحِ الفقيه ، رحمه الله : حضرت القزويني للسلام عليه ، فقلت في نفسي : قد حُكي له أني أشعري ، فربما رأيت منه في ذلك شيئاً ، فلما جلست بين يديه ، قال لي : لا تقول^(٤) إلا خيراً لا تقول إلا خيراً ، مرتين أو ثلاثاً ، ثم التفت إلي وقال لي : مَنْ صلى على جنازة فسله قيراط ، وَمَنْ تَبَمَّها^(٥) حتى تُدْفَن^(٥) فله قيراطان ، مع القيراط أو غير القيراط .

قال : قلت : مع القيراط .

قال : جيدٌ بالغ .

(١) في س وحدها : « زمت » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ودفن في منزله بالحربية يوم الأحد » .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وصلى عليه في الصحراء قال [أمي الخطيب البغدادي] : وكان

الجمع متوافراً حتى يفوت الإحصاء ، لم أر جمعاً على جنازة أعظم منه ، وغلق جميع البلد في ذلك اليوم » .

(٤) في المطبوعة ، د : « لا تقل إلا خيراً » مرة واحدة . وأثبتنا ما في س .

(٥) ساقط من س وحدها .

(١) ونهض فدخل مسجده ، وطالبني أهل المسجد بالدليل ، فقات لهم : في القرآن مثله ، قال الله تعالى (٢) : ﴿ قُلْ أُنْتُمْ لَكُمْ تَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْمَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًّا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴿ مع اليومين (٣) .

قلت : ونظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ » .
وقد اختلف فيمن صلاها جماعة (٤) ، هل يكون كمن قام ليلة ونصف ليلة ؟ والأرجح : لا يكون .

قال أبو طاهر بن جَعشَوِيَه : أردت سفرا وكنت خائفا منه ، فدخلت إلى القزويني أسأله الدعاء ، فقال ابتداء : مَنْ أَرَادَ سَفْرًا فَنَزَعَ مِنْ عَدْوٍ أَوْ وَحْشٍ ، فَلْيَقْرَأْ (٥) : ﴿ لَا يَأْتِ قَرْيَةً ﴾ فإنها أمان من كل سوء ، فقرأتها ، فلم يمرض لي عارض حتى الآن .

٥٠٧

علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن سعيد الحماديلي

أبو القاسم بن أبي الفضل بن أبي الحسن (٦) (٧ بن أبي الحسين (٧)

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي وسمع من الخطيب وغيره ، وأعاد عند نحر الإسلام

الشاشي .

توفي في ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

- (١) هنا انتهى البقط في نسخة « ز » الذي أشرنا إليه في صفحة ٣٩٧ من الجزء الرابع . وكتبه هنا إلى أنا سنبهل ذكر فروق النسخة « د » ما سلمت لنا النسختان : « ز ، س » . وانظر تعليقا على النسخة « د » في مقدمة التحقيق . (٢) سورة فصلت ٩ ، ١٠ .
(٣) بعد هذا في س وحدها : « غير اليومين » .
(٤) في المطبوعة : « بجماعة » والمثبت من ز ، س . (٥) الآية الأولى من سورة قريش .
(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « الحسين » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
(٧) ساقط من ز ، س . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

٥٠٨

علي بن محمد بن إسماعيل العراقيّ

تفقه علي أبي محمد الجوّينيّ ، وولى القضاء بطّوس .
وسمع أبا حفص بن مسرور ، وأبا عثمان الصابونيّ ، وغيرهما .
توفى بطّوس في مسهل شهر رمضان ، سنة ثمان وتسعين وأربعمائة ، عن أربع وثمانين سنة .

٥٠٩

علي بن محمد بن حبيب

الإمام الجليل القدر ، الرفيع^(١) الشأن

أبو الحسن المأزديّ *

صاحب « الحاوي » و « الإقناع » في الفقه ، و « أدب الدّين والدنيا » و « التفسير »
و « دلائل النبوة » و « الأحكام السلطانية » و « قانون^(٢) الوزارة وسياسة الملك » وغير ذلك .
روى عن الحسن بن عليّ الحليّ^(٣) ، صاحب أبي خليفة^(٤) ، ومحمد بن عديّ
المنقريّ^(٥) ، ومحمد ابن المصليّ الأزديّ . وجمعه بن محمد بن الفضل البغداديّ .
روى عنه أبو بكر الخطيب ، وجماعة ، آخرهم أبو العزّ بن كادش .

(١) في المطبوعة : « الرفيع المقدار والشأن » . والثابت من ز ، س .

* له ترجمة في : الأنساب : ١٥٠ ، البداية والنهاية ١٢ / ٨٠ ، تاريخ بغداد ١٣ / ١٠٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٨٥ ، طبقات الشيرازي ١١٠ ، طبقات المفسرين ٢٥ ، طبقات ابن هداية المذ ٥١ ، المعبر ٣ / ٢٢٢ ، الكامل لابن الأثير ٩ / ٢٢٩ ، اللباب ٣ / ٩٠ ، لسان الميزان ٤ / ٢٦٠ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٧٩ ، مرآة الجنان ٣ / ٧٢ ، معجم الأدباء ١٥ / ٥٢ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٩٠ ، المنتظم ٨ / ١٩٩ ، ميزان الاعتدال ٣ / ١٥٥ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٦٤ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٤٤ .

(٢) هو كتاب واحد . وجمعه بعضهم كتابين .

(٣) في المطبوعة ، ز : « الحنيلي » . سوف س : « الحنلي » ، وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والمعبر

(٤) الجعفي ، كما في المعبر . (٥) في المطبوعة : « القرى » . والثابت من سائر الأصول .

وتنقح بالبصرة على الصيمري ، ثم رحل إلى الشيخ أبي حامد الإسفراييني ببغداد .
وكان إماما جليلا رفيع الشأن ، له اليد الباسطة في المذهب ، والتفنن التام في سائر
العلوم .

قال الشيخ أبو إسحاق : درس بالبصرة وبغداد سنين كثيرة ، ^(١) وله مصنفات
كثيرة ^(٢) ، في الفقه والتفسير وأصول الفقه والآداب ، وكان حافظا للمذهب انتهى .
وقال الخطيب : [كان] ^(٣) من وجوه المقهاء الشافعيين ، وله تصانيف عدة في أصول
الفقه وفروعه ، وغير ذلك ، قال : وجعل إليه [ولاية] ^(٤) القضاء ببُلدان كثيرة .
وقال ابن خيرون : كان رجلا عظيم القدر ، مقدما عند السلطان ، أحد الأئمة ،
له التصانيف الحسان في كل فن من العلم ، بينه وبين القاضي أبي الطيب في الوفاة أحد
عشر يوما .

وقيل : إنه لم يُظهر شيئا من تصانيفه في حياته ، وجمعا في موضع ، فلما دنت وفاته قال
لأمن يثق به : الكتب التي في المسكن الفلاني كلها تصنيفي ، وإنما لم أظهرها لأنني لم أجد نية
خالصة ^(٥) ، فإذا عاينت المرق ووقعت في التزع ، فأجعل يدك في يدي ، فإن قبضت عليها
وعصرتها فاعلم أنه لم يقبل مني شيء منها ، فاعمد إلى الكتب وألقها في دجلة ^(٦) ،
وإن بسطت يدي ولم أقبض على يدك ، فاعلم أنها قد قبِلت ، وأني قد ظفرت بما كتبت
أرجوه من النية

قال ذلك الشخص : فلما قارب الموت وضعت يدي في يده ، فبسطها ولم يقبض على يدي ،
فعلت أنها علامة القبول ، فأظهرت كتبه بدمه ^(٧) .

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول ، وطبقات شيرازي .

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . وتاريخ بغداد .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

(٤) بعد هذا في وفيات الأعيان : « لله تعالى لم يشبهها كدر » .

(٥) بعد في وفيات الأعيان : « ليلا » . (٦) بعد هذا في المطبوعة : « وعليه خطه » وليس

في س ، ز ، و وفيات الأعيان .

قلت^(١) : لعل هذا بالنسبة إلى «الحاوي» وإلا فقد رأيت من مصنفاته^(٢) غيره كثيرا^(٣) ،
وعليه خطه ، ومنه^(٤) ما أكرمات قراءته عليه في حياته .

ومن كلام الماوردي الدال على دينه ومجاهدته لنفسه ما ذكره في كتاب^(٥) « أدب
الدين والدنيا » فقال : « ومما أنذرك به من حالي أني صنت في البيوع « كتابا » جمته
ما استقطمت من كتب الناس ، وأجهدت فيه نفسي ، وكذدت^(٥) فيه خاطري ، حتى إذا
تهذب واستكمل وكدت أعجب به ، وتصورت أني أشد^(٦) الناس اطلاعا^(٧) بهلمه ،
حضرني وأنا في مجلسي أعرابيان ، فسألاني عن بيع عقدها في البادية على شروط تصممت
أربع مسائل ، ولم أعرف شيئا^(٨) منها جوابا ، فأطرت مفكرا ، وبحال وعلما معتبرا ،
فقالا : أما عندك فيما سألتك جواب ، وأنت زعيم هذه الجماعة ؟ فقلت : لا فقالا^(٩) :
إيها لك . وانصرفا ، ثم أتيا من [قد]^(١٠) يتقدمه في العلم كثير من أصحابي ، فسألاه ، فأجابهما
مسرعا بما أفنمهما ، فانصرفا عنه راضيين بجوابه ، حامدين لعله .

إلى أن قال : فكان ذلك زاجرا نصيحة ونذيرا عظيمة^(١١) تدلل لها^(١٢) قياد النفس ،
والمخض لها جناح العجب » .

قال الخطيب :^(١٣) كان ثقة ، مات في يوم الثلاثاء سابع شهر ربيع الأول سنة خمسين
وأربعمائة ، ودُفن من الغد في مقبرة باب حرب^(١٤) .
قال : وكان قد بلغ ستا وثمانين سنة .

(١) ساقط من ز وحدها . (٢) في المطبوعة : « عدة كثيرة » والتصحيح من س .

(٣) في الأصول : « ومنها » (٤) صفحة ٥٧ .

(٥) في المطبوعة : « وكررت » . وفي ز : « وكذرت » . وأثبتنا ما في س ، وكتاب أدب الدين

والدنيا . (٦) في ز وحدها : « أسد » . (٧) في أدب الدين والدنيا : « اضطلاعا » .

(٨) في أدب الدين والدنيا : « لواحدة منهن جوابا »

(٩) في أدب الدين والدنيا : « واما » . (١٠) ساقط من أدب الدين والدنيا .

(١١) في المطبوعة ، ز : « عظيمة » . وثبت من س ، وأدب الدين والدنيا .

(١٢) في أدب الدين والدنيا : « بهما » . (١٣) في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد : « كتبت

عنه وكان ثقة » (١٤) في تاريخ بغداد بعد هذا زيادة : « وصليت عليه في جامع المدينة » .

﴿ ذكر البحث عمارمى به الماوردي من الاعتزال ﴾

قال ابن الصلاح : هذا الماوردي ، عفا الله عنه ، يتهم بالاعتزال ، وقد كفت لا أحقق^(١) ذلك عليه ، وأتأول له واعتذر عنه في كونه يُورد في تفسيره في الآيات التي يختلف فيها أهل التفسير ، تفسير أهل السنة ، وتفسير المعتزلة ، غير متعرض لبيان ما هو الحق منها ، وأقول : لعل قصده إيراد كل ما قيل من حق أو باطل ، ولهذا يورد من أقوال المشهورة أشياء ، مثل هذا الإيراد ، حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة ، وما بنوه على أصولهم الفاسدة ، ومن ذلك مصيره في «الأعراف»^(٢) إلى أن الله لا يشاء عبادة الأوثان ، وقال في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ وجهان في « جَعَلْنَا » أحدهما : معناه حكمتنا بأنهم أعداء ، والثاني تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها .

وتفسيره عظيم الضرر؛ لكونه مشحوناً بتأويلات أهل الباطل ، تلبساً وتدسيماً^(٣) ، على وجه لا يظن له غير أهل العلم والتحقيق ، مع أنه تأليف رجل لا يظهر بالانتساب إلى المعتزلة ، بل يجتهد في كتمان موافقتهم فيما هو لهم فيه موافق ، ثم هو ليس فمعتزلياً مطلقاً ؛ فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم ، مثل خلق القرآن ، كما دل عليه تفسيره في قوله عز وجل : ﴿ مَا بَأْسَ بِهِم مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ ﴾^(٤) وغير ذلك ، ويوافقهم في القدر ، وهي البلية التي علمت على البصريين ، وعيوا بها قديماً . انتهى .

﴿ شرح حال الفشتيا الواقعة في زمان الماوردي فيمن لقب بشاهنشاه ﴾

وهي من محاسن الماوردي ، وقد ساقها الشيخ محمد بن الشيخ أبي الفضل عبد الملك^(٥)

(١) في سن وحدها : « أحقق » . (٢) في الطبوعة ، ز : « الاعتراف » . والمثبت من سن . ولعله يقصد سورة الأعراف . (٣) سورة الأنعام ١١٢ . (٤) في سن وحدها : « وتدلينا » . (٥) سورة الأنبياء ٢ . (٦) في الطبوعة ، ز : « عبد الكريم » . والتصحيح من سن ، والأعلام للزركلي ١٣٧/٧ . وسيرته المصنف في الطبقة الخامسة .

ابن إبراهيم الهمداني ، في « ذيله » (الذي ذيله^(١)) على تاريخ^(٢) أبي شجاع محمد بن الحسين الوزير العالم ، وأبو شجاع أيضا مُدَبِّلٌ على تاريخ^(٣) متقدم .

● وحاصلها : أنه في سنة تسع وعشرين وأربعمائة في شهر رمضان أمر الخليفة أن يُزَادَ في القاب جلال الدولة ابن بُويَهِ : شاهنشاه الأعظم ملك الملوك ، وخطب له بذلك ، فأفتى بمضائقهم بالمنع ، وأنه لا يقال ، ملك الملوك إلا لله ، وتبعمهم العوام ، وزموا الخطباء بالآجسر .

وكتب إلى الفقهاء في ذلك ، فسكتب الصيّمريّ الحنفيّ أن هذه الأسماء يُمتَبَرُ فيها القصد والنية .

وكتب القاضي أبو الطيب الطبريّ بأن إطلاق ملك الملوك جائز ، ومعناه ملك ملوك الأرض ، قال : وإذا جاز أن يقال ، قاضي القضاة ، جاز أن يقال : ملك الملوك .
وروافقه التميمي من الحنابلة .

وأفتى الماوردي بالمنع ، وشدد في ذلك ، وكان الماوردي من خواص جلال الدولة ، فلما أفتى بالمنع انتزع عنه ، فطلبه جلال الدولة ، فحضر إليه على وجل شديد ، فلما دخل قال له : أنا أنحقيق أنك لو حايت أحدا لحايتني ؛ لما بيني وبينك ، وما حملك إلا الدين ، فزاد بذلك محلك عندي .

قلت : وما ذكره القاضي أبو الطيب هو قياس الفقه ، إلا أن كلام الماوردي يدل له حديث ابن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أختع اسم عند الله تعالى يوم القيامة رجل يسمى ملك الأملاك » .

رواه الإمام أحمد^(٤) . وقال : سألت أبا عمرو الشيباني عن « أختع » فقال : أوضع .
والحديث في « صحيح البخاري »^(٥) .

(١) زيادة من سر وحدها . (٢) ساقط من ز وحدهما .

(٣) مسنده ٢/٣٤٤ . والرواية عنده : « تسمى ملك الأملاك » .

(٤) في باب (أبيض الأسماء إلى الله ، من كتاب الأدب) ٨ / ٥٦ وروايته بالطريق الذي ذكره

ابن السبكي : « تسمى ملك الأملاك » .

وفي حديث^(١) عَوْفٌ ، عن خِلاس ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْمُلُوكِ ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى » .

قلت : ولم تحك دولة بني بُوَيْهٍ بعد هذا اللقب إلا قليلا ، ثم زالت كأن لم تكن ، ولم يمش جلال الدولة بعد هذا اللقب إلا أشهرًا يسيرة ، ثم ولي الملك الرحيم^(٢) [منهم]^(٣) وبه انقضت دولتهم

﴿ ومن الرواية عن الماوردي ﴾

أخبرنا الشيخ الإمام الوالد^(٤) رحمه الله تعالى ، قراءةً عليه وأنا أسمع ، أخبرنا إسحاق ابن أبي بكر الأَسَدِيُّ ، سماعًا ، أنبأنا أبو البقاء بَعِيثُ بن علي النحوي ، حدثنا الخطيب أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطُوسِيُّ ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي ابن بدران^(٥) الحلواني ، أخبرنا أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حَبِيبِ الماوردي ، قراءةً عليه ، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد الجبلي^(٦) ، حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجَمَحِيُّ ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا شُعْبَةُ ، حدثنا أبو إسحاق ، قال : سمعت البراء رضي الله عنه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الأحزاب ، وقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

(١) بهذا الطريق في مسند أحمد ٤٩٢/٢ . وروايته : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَهُ نَبِيَّهُ - وَقَالَ رُوحٌ : قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْمُلُوكِ ؛ لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَلَى رَجُلٍ » . (٢) في المطبوعة ، ز : « العزيز » والتصويب من س . والملك الرحيم هو أبو نصر ابن الملك أبي كالجبار بن الملك سلطان الدولة . توفي سنة ٤٥٠ هـ وهو آخر ملوك الديلم . انظر العبر ١٩١/٣ ، ٢٢٤ . (٣) سافط من ز وحدها . (٤) زيادة من س وحدها .

(٥) في المطبوعة ، ز : « بن بدير بن الحلواني » وانثبت من س ، والعبر ١٣/٤ . (٦) في المطبوعة : « الجبلي » . وفي ز : « الجبلي » والتصويب من س ، والمثقبه ١٣٥ قال الذهبي : « والحسن بن علي الجبلي من بلاد الجبل »

فَأَنْزَلَنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ . إِنْ لَأَقِينَا
إِنْ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْبِنَا

أخبرنا الحافظ أبو العباس بن الظفر ، بقراءتي عليه ، أخبرنا أحمد بن عيسى بن عيسى بن عمار ، بقراءتي عليه ، أخبرنا إسماعيل بن عثمان القاري ، بإجازة ، أخبرنا هبة الرحمن ابن عبد الواحد القشيري ، بإملاء ، حدثنا الإمام ركن الإسلام والدي ، بإملاء ، أخبرنا أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ببغداد ، حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد البغدادي ، بالبصرة ، حدثنا أبو الفوارس العطار ، بمصر ، أخبرنا المزي ، حدثنا الشافعي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال : « إني أرى رؤياكم قد توأطأت في السبع الأواخر فمن كان منكم متحرراً فليتهجرها في السبع الأواخر » .

﴿ ومن الفوائد عن الماوردي ﴾

قال الماوردي في « كتاب الشهادات » من « الحاوي » في الكلام على قول الشافعي رضي الله تعالى عنه « وإن كان يُدِيمُ الْغِنَاءَ » : كتب إلى أخي من البصرة ، وقد اشتد شوقه إلى لقائي ببغداد ، [شعرا] (١) :

طَيْبُ الْهَوَاءِ بِبَغْدَادٍ يُشَوِّقُنِي قَدِمًا إِلَيْهَا وَإِنْ عَاقَتْ مَقَادِيرُ (٢)

فَكَيْفَ صَبَّرِي عَنْهَا الْآنَ إِذْ جَمَعْتُ طَيْبَ الْهَوَاءِ مِنْ مَمْدُودٍ وَمَقْصُورٍ

• قال النووي : قوله « طيب الهواءين » لحن عند النحويين ؛ لأنهم لا يجيزون تشبيهاً للمختلفين في الصيغة ، إلا في ألفاظ سمعت من العرب ، كالأبوين والمعمرين (٣) ، وشبهه من السمع .

(١) سقط من س وحدها . والبيان في تاريخ بغداد ١/٤١٠ وق فيات الأعيان في ترجمة الماوردي .

(٢) في تاريخ بغداد : « مماذير » وكذلك جاء بهامش س . (٣) في س وحدها : « والقمرين » .

قلت : في المسألة مذاهب للنحاة ، فمن قائل : يتمتع مطلقا ، ويؤول ما ورد من ذلك ، وهو اختيار شيخنا أبي حيان ، ومن قائل : يجوز . مطلقا ، وهو اختيار ابن مالك ، وقال ابن عُصْفُور : إن اتفاقا في المعنى الموجب للتسميه ، كالأحمرين ، الذئب والزَّعْفَرَان ، والأطْيَمَيْن ، للشباب والنكاح ، وإلا فلا .

ولى على هذه المسألة كلام مفرد ، في جواب سؤال سألنيهِ صاحبنا الإمام الأديب صلاح الدين خليل بن أبيك الصَّفْدِي ، على قول الحريرى ، صاحب « المقامات » :
جاد بالعين حين أعمى هواهُ عَيْنَهُ فَأَنْشَى بِهَا عَيْنَيْنِ
وهو البيت الذي لحنه المانعون فيه ، ولعلنا نلتكّم على ذلك في ترجمة الحريرى ، إن شاء الله تعالى (١) .

﴿ ومن المسائل والفوائد عنه ﴾

- قال في « الأحكام السلطانية » (٢) : يجوز أن يكون وزير التنفيذ ذمياً ، بخلاف وزير التفويض ، وفرق بأن وزير التفويض يؤلّى ويعزل ، ويباشر الحكم ، ويسير الجيش ، ويتصرف في بيت المال ، بخلاف وزير التنفيذ .
- وقال (٣) : إذا استسقى كافر تخير الأمير (٤) بين سقيه ومنعه ، كما يتخير بين قتله وتركه .

وقال (٥) : إذا غاب إمام المسجد ولم يستب ، استؤذن (٦) الإمام ، فإن تمذّر استئذانه راضى أهل البلد عن يؤمّهم ، فإذا حضرت صلاة أخرى والإمام على عينته ، فقد قيل : المرّضى في الصلاة الأولى أولى في الثانية ، وما بعد ، إلى أن يحضر الإمام وقيل : بل يُختار

(١) . بعد هذا في س : « قال الماوردي في الحاوي في . . . بيان » .

(٢) انظر الأحكام السلطانية ٢٧٧ والصنف ينقل عنها بتصريف ، هنا وفيما يأتي . (٣) الأحكام ٥٣

(٤) في المطبوعة : « المر » . وفي س : « الإمام » . والثابت من ز ، والأحكام .

(٥) الأحكام ١٠٠ . (٦) في الأحكام : « استأذن » .

لثانية ثانٍ^(١) يُرْتَضَى ، غيرُ الأول ، لثلاثينَ هذا الاختيار تقليداً سلطانياً .

قال الماوردي : ورأى أن يرعى حال الجماعة في الثانية ، فإن حضرها من حضر^(٢) في الأولى كان المرتضى في الأولى أحق ، وإن حضرها غيرهم ، كان الأول كأحدهم ، واستأنفوا اختيار إمام .

● فلذ^(٣) السلطان إمامين في مسجد ولم يخص أحدهما بزمن ولا صلوات ، فأبهما سبب كان أحق بالإمامة ، وليس للآخر أن يؤم في تلك الصلاة بقوم آخرين ، لأنه لا يجوز أن تقام في المساجد السلطانية جماعتان في صلاة واحدة ، واختلف في السبب الذي يستحق به التقدم على وجهين ، أحدهما : سببه بالحضور إلى المسجد ، والثاني بالإمامة فيه ، فإن حضرا مما ولم يتفقا على تقديم أحدهما فوجهان ، أحدهما : يُقَرَّع ، والثاني يختار أهل الناحية .

● قال الماوردي في « الحاوي » فيما إذا قال : فارضتك على أن لك سدس عشر أُسَمِّعُ الرِّيحَ ، والأصح فيه الصحة ؛ لأنه معلوم من الصيغة ، يمكن الإطلاع عليه ، غير أن استحب لها أن يمدل عن هذه العبارة الغامضة إلى ما يُمرَّف على البديهة من أول وهلة ؛ لأن هذه عبارة قد نوضع الإخفاء والإغماض ، قال الشاعر :

لك المثلثان من قلبي وثلثنا ثلثه الباقى
وثلثنا ثلث ما يبقى وثلث الثلث للباقي
وتبقى أسهم سِتِّ تقسم بين عشاقى

فانظر إلى هذا الشاعر وبلاغته وتحسين عبارته ، كيف أغمض كلامه ، وقسم قلبه ، وجعله جزءاً على أحد وثمانين جزءاً ، هي مضروب ثلاثة في ثلاثة ، ليصح منها مخرج ثلث ثلث الثلث ، فجعل ابن خاطبه أربعة وسبعين جزءاً من قلبه ، وجعل للباقي جزءاً ، وبقي الستة الأجزاء ففرقها فيمن يحب .

وليس الإغماض في عقود الماوضات وجه مَرَضِيٌّ ، ولا حال يُستحب ، غير أن العقد

(١) في الأصول : « بان » والثلث من الأحكام . وفيها : « يرتضى لها » .

(٢) في المطبوعة ، ز : « حضرها » . والثلث من س ، والأحكام . (٣) الأحكام ١٠١ .

لا يخرج به عن حكم الصحة إلى الفساد ، ولا عن حال الجواز إلى المنع ؛ لأنه قد يؤول بهما إلى العلم ، ولا يُجهل عند الحكم . انتهى كلام الماوردي .

وقد أورثه حبُّ الأدب إدخال هذه الآيات النزلية في الفقه .

وقوله « جزأ قلبه على أحد وعشرين جزءا » وجهه ظاهر ، وقد أعطاه في الأول أربعة وخمسين ، وهي ثلثا القدر المذكور ، ثم ثلثي الثلث الثالث ، وهي ثمانية عشر ، وبقية تسعة ، فأعطاه ثلثي ثلثها ، وهو اثنان ، وبقية سبعة ، واحد ، وهو ثلث الثلث الباقي للساق ، وستة مقسومة .

وقوله « ليس الإغماض في المعاوضات حال مرصبي » ممنوع ، فقد يقصد المتماقدان إخفاء ما يتماقدان عليه ، عن سامعه ، لفرض ما ، ومثله المذكور في : بعتك مثل ما باع به فلان فرسه .

● قال الماوردي في « الحاوي » : يجب في سُلخ جلد ابن آدم حُكومة لا تبلغ دية النفس .

ذكره قبل « باب اصطدام الفارسين » بأوراق . وهو خلاف ما جزم به الرافعي أنه يجب الدية فيه .

● وفي « الحاوي » في « باب كيفية الأمان » : لو قال لابنه : أنت ولدُ زنا ، كان قاذفاً لأمه . انتهى .

وهي مسألة حسنة نعم بها البلوي ، ذكرها ابن الصلاح في « فتاويه » بحثاً من قبل نفسه ، وكأنه لم يطلع فيها على نقل ، وزاد ابن الصلاح : أنه يُعزَّر للمشتوم .

وقال عند كلامه على إمامة العبد : إمامة الحر الضَّرير أولى من إمامة العبد البصير ؛ لأن الرِّقَّ نَقص . انتهى .

وهو غريب منه ، فإنه قطع بأن البصير أولى من الأعمى ، كما يقول صاحب « التنبيه » فهذه صورة تقع مستثناة من ذلك .

● وقيد في « باب اختلاف نية الإمام والمأموم » الصبي الذي يصح أن يؤم بالغير

بالمراهق ، ولم أر لفظه « المراهق » لغيره ، إنما عبارة الأصحاب « المميز » فإن أراد بالمراهق المميز ، وهو الظاهر ، فقد وضع المقيّد موضع المطلق ؛ لأن التمييز أعم من سن المراهقة ، وإلا فلا أعرف له فُدوة ، فإن كل من أجاز إمامة الصبي فَنَعَ بالتمييز .

• قال في « الحاوى » قبيل « باب قتل المحرم صيدا » فيمن مات وعليه حجة الإسلام وحجة مندورة ؛ لو استؤجر رجلان ، ليحجّجا عنه في عام واحد ، أحدهما يُحرم بحجة الإسلام ، والآخر بحجة النذر ، فيه وجهان ، أحدهما : أنه لا يجوز ؛ لأن حجّ الأجير يقوم مقام حجّه ، وهو لا يقدر على حجّتين في عام [واحد] ^(١) فكذا لا يصح أن يحجّ عنه رجلان في عام واحد .

وأنوجه الثانى أن ذلك جائز ، لأنه إنما لم يصح منه حجّتان في عام ، لاستحالة وقوعهما منه ، والأجيران قد يصحّ منهما حجّتان في عام ، فاختلفا ، فعلى هذا ، أى الأجيرين سبق بالإحرام كان إحرامه متميّنًا لحجة الإسلام ، وإحرام الذى بعده متميّنًا لحجة النذر ، فإن أحرمها معا في حالة واحدة من غير أن يسبق أحدهما الآخر ، احتّمَلَ وجهين ، أحدهما : أنه يُعتبر أسببُهُما إجارةً وإذنا ، فينمقد إحرامه بحجة الإسلام ، والذى بعده بحجة النذر .

والثانى : أن الله تعالى يحتسب له بإحداها عن حجة الإسلام ، لا بعينها ، والأخرى عن حجة النذر . انتهى .

وقد تضمّن استحالة حجّتين في عام واحد ، من رجل واحد ، وأنه مفروغ [منه] ^(٢) وهو حق ، وعليه أصّ الشافعى رضى الله تعالى عنه ، ومتوهم خلافه مخطى ، كما نره إوالد الشيخ الإمام رحمه الله .

ومن المعب أن صاحب « البخر » أهمل فيه ، مع كثرة تنبيهه « للحاوى » أوّل هذا هذا الفصل ، واقتصر على قوله مانصه : فرع ، لو كانت عليه حجة الإسلام وحجة النذر ، فاستأجر رجلين في عام واحد ، وأحرمًا عنّه في حالة واحدة ، من غير أن يسبق أحدهما

(١) زيادة من سن وحدهما . (٢) ساقط من سن . ووز : « مفروغ به » .

الآخر ، يَحْتَمِلُ وجهين ، أحدهما : أنه يُعتبر أسبوعاً إجارةً وإذناً ، فيتمتع بإجرامه بحجّة (١)
الإسلام ، وما بعده بحجّة (٢) النذر .

والثاني : يُحْتَسَبُ (٣) له بإحداها عن حجّة الإسلام لا بعينها ، والأخرى عن حجّة
النذر انتهى .

• ذكر (٤) النوردي في « الحارثي » وتيمه الرويات في « البحر » أنه لو أسلم إليه في
جارية بصفة فأنه بها على تلك الصفة وهي زوجته ، لم يلزمه قبولها ؛ لأنه لو قبلها بطل
نكاحه ، فيدخل عليه بقبولها نقص . قال : وكذلك المرأة إذا أسلمت ، فأخضر إليها
زوجها ، لم يلزمها القبول ؛ لما فيه من فسح النكاح .

واعترضه ابن الرّفعة بأن الزواج عيب في الزوج والأمة ، فعدم إيجاب القبول لوجود
العيب ، لا يلحق الضرر بفسخ (٥) النكاح .

قلت : وهو اعتراض صحيح ، إن لم تكن صورة المسألة : أنه أسلم في أمة ذات
زوج ، والذي يظهر ، وعليه جرى الوالد في « شرح المنهاج » أن المسألة مصوّرة عن أسلم
في أمة ذات زوج

ثم قال ابن الرّفعة : وإذا كان كذلك أمكن أن يقال : إذا قبض الحضر ولم يعرف
المُسَلِّم الصورة ، فإن لم يردّ انفسخ النكاح ، ولو ردّ ولم يرض به يكون في انفساخه
خلاف ، مبنّى على أن الذين انقضوا هل يملك بالقبض ، ويرتد بالردّ ، أو لا يملك
إلا بالرضا بعده ؛ فعلى الأول ينفسخ النكاح ، وعلى الثاني لا ينفسخ .

وقد يجاب بأن النكاح أمّا كان يرتفع بالتسليم ، وإن كان عيباً فقدر عدّمه في الحال ،
نظراً لما جُمِلَ بالتحقق الوقوع ، كالأبواب ، والمشرف على الزوال كالزائد ، ويشهد لذلك أمران ،
أحدهما : أنه إذا اشترى جارية وزوجها ، وقل لها الزوج : إن ردك المشتري بعين فأت
أحدها :

(١) في المطبوعة : « حجّة » ، والثبت من نس ، ز (٢) في نس وحدها : « بحسب الله بإحداها » .

(٣) من هنا سقط في نس ينتهي إلى أول مسألة نجر في ثبوت الصبح .

(٤) في المطبوعة : « يفسخ » ، والثبت من : ز . د .

طالق ، فإن للمشتري ردّها بما اطّلع عليه من غيرها ؛ لأن الزوجية تزول بالردّ ، وقدّرت كالمدومة .

والثاني : أنه لو قتل أمةً مزوّجةً يلزمه قيمتها خَلِيَّةً عن الزوج .

قلت : والفرعان المستشهد بهما ممنوعان .

أما قول الزوج : « إن ردّك المشتري^(١) بعيب فأنت طالق » فهو شيء ، فانه والد الروباني ، وسكت عليه الرافعي .

وقد قال الوالد في « شرح المنهاج » : الأقرب خلافه .

وأما من قتل أمةً مزوّجةً ، فأظاهر. أنه إنما يلزمه قيمتها ، ذات زوج

• وحكي الماورديّ ثم الروباني وجهين^(٢) ، فيما لو أسلم إليه في عبد فأتاه بأخيه أو عمه ، وجهين في أنه هل له الامتناع من قبوله ؛ لأن من الحكماء من يحكم بعقده عليه ، فيكون قبوله ضررا ، أما لو أتاه بأبيه أو جدّه فلا يلزمه القبول قطعا ، فإن قبضه وهو لا يعلم ثم علم ، ففي صحة القبول وجهان . قاله الماورديّ .

• وذكر في اليمين الغموس أنها أوجب^(٣) الكفارة ، [وهي]^(٤) محلولة ، غير منمقّدة ، وبه جزم ابن الصلاح في « شرح مشكل الوسيط » وقال : إنما وجبت الكفارة بجردّ المقّد ، وهو كونه خائف ، والحنث ، وهو كونه كذّاب . والذي صرح به صاحب « البحر » أنها منمقّدة ، وهو قضية تصريح صاحب « التنبيه » والرافعي ، وغيرها ، وهو الأشبه واللائق لمن يوجب الكفارة . وكلام ابن الصلاح يؤول إلى أنه لا يلزم من عقْد انعقاد^(٥) ، وفيه نظر .

• وذكر الماورديّ أيضا ، في كلامه علي اليمين الغموس في أثناء الحجاج أن الحليف بالخلوق حرام ، والذي في الرافعي عن الإمام أن الأصحّ القّطع بأنه غير محرّم ، وإنما هو

(١) في ز ، د : « السيد » والمثبت في المطبوعة . وقد سبق في أصل المسألة .

(٢) في المطبوعة : « وحسين » والتصحيح من ز ، د . (٣) كذا في المطبوعة ، وفي ز ، د :

« حيث » . (٤) زيادة من المطبوعة على ما في ز ، د . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي ز ، د : « انعقد »

مكروه . وعبارة الشافعي رضي الله تعالى عنه : « أخشى بأن يكون الخلف بغير الله معصية »

وقد اقتصر الماوردي عند كلامه في هذا النص على الكراهة . كما فعله العظيم .

• نقل الرافعي أن الماوردي قال في « الأحكام السلطانية »^(١) : إن للقاضي أن يحكم على عدوه ، بخلاف الشهادة عليه ؛ لأن أسباب الحكم ظاهرة ، وأسباب العداوة^(٢) خافية ، وهو كما نقله في « الأحكام السلطانية » لكنه أطلق في المسألة^(٣) في « الحاوي » عند الكلام في التحكيم ، ثلاثة أوجه ، ثالثها : الفرق بين الحكم والتحكيم ، فيجوز على العدو ؛ لاختياره ، والحكم بولاية القضاء فلا يجوز ، ولم يرجح فيها شيئا ، وقيد المسألة قبل ذلك ، وهذه عبارته : قال قبل « باب كتاب قاضٍ إلى قاضٍ » ويجوز أن يحكم لعدوه على عدوه ، وجهاً واحداً ، وإن لم يشهد عليه ، بخلاف الوالدين والمولودين ، لوقوع الفرق بينهما من وجهين ، أحدهما : أن أسباب العداوة طارئة ، تزول بعد وجودها الحادث بعد عدمها ، وأسباب الأنساب لازمة ، لا تزول ولا تحور ، فغلطت هذه ، وحققت تلك .

الثاني : أن الأنساب محصورة متعينة ، والعداوة منتشرة مبهمة ، فيُقضي بترك الحكم

معيها إلى امتناع كلٍّ مطلوب بما يدعيه من العداوة . انتهى .

غير أن هذين الفرقين يقتضيان جواز الحكم على العدو مطلقاً ، كما نقله الرافعي ، وإذا

تأملت الفرقين عرفتَ اندفاع قول الشافعي مشككاً^(٤) عايه ، وهذا يشكّل بالتسوية

بينهما في حق الأيماض وغيره ، وعرفتَ أيضاً أنه إن لم يكن الأمر كما نقله ، من جواز الحكم

على العدو مطلقاً ، وإلا فالعلة عامة ، والدعوى خاصة ، فإنه قد يقال : يُقضى لعدوه

(١) الأحكام السلطانية ٧٦ . وعبارته : « ويشهد لعدوه ولا يشهد عليه ، ويحكم لعدوه ولا

يحكم عليه . . (٢) في الأحكام السلطانية : « الشهادة » . وهو الأطهر .

(٣) كذا في الطبوعة . وفي ز ، د : « اللطافة » . (٤) في الطبوعة : « مشكلا » . وانثبت

على عدوّه ، كما يقضى للأصول على الفروع ، وبالعكس على الخلاف فيه ، وإن لم يقض عليه مطلقاً ، وانقصر الرافعيّ في القضاء للأصول والفروع على وجهين ، وفي « الحاوي » وجه ثالث : أنه يقضى لهم بالإقرار ، لُبُمد التهمة فيه ، ولا يقضى بالبيّنة

● قال الماورديّ (١) في « الحاوي » في « باب كتاب قاضي إلى قاضي » في أواخره : ولو لم يذكر القاضي في كتابه سبب حكمه ، وقال : ثبت عندي بما يثبت بمثله الحقوق . وسأله المحكوم عليه عن السبب الذي حكم به عليه ، نُظِر ؛ فإن كان قد حكم عليه بإقراره ، لم يلزمه أن يذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعه بالبيّنة ، وإن كان قد حكم عليه بنكوله ويعين الطالب ، يلزمه أن يذكره ؛ لأنه يقدر على دفعه بالبيّنة ، وإن كان قد حكم عليه بالبيّنة ، فإن كان الحكم بحقّ في الدّمة ، لم يلزمه ذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعها بمثلها ، وإن كان الحكم بمن فائمه ، لزمه أن يذكرها ؛ لأنه يقدر على مقابلتها (٢) بمثلها ، وترجع بيّنة اليد ، فيكون وجوب التبيين معتبراً بهذه الأقسام انتهى .

وقد أخذ صاحب « البحر » قوله « فيكون وجوب التبيين معتبراً بهذه الأقسام » مقتصراً عليه : فقال : وإن لم يذكر القاضي ما حكم به منها في كتابه ، وقال : ثبت عندي بما يثبت بمثله الحقوق ، فهل يجوز ؟ وجهان .

قلت : وهذا الوجه الذي أشار إليه بعد الجواز ، هو الذي أشار إليه الرافعيّ عند قوله في الركن الثالث ، في كيفية إنهاء الحكم إلى قاضي آخر : وفي فحوى كلام الأصحاب (٣) مانع من إبهام الحجّة ؛ لما فيه من سدّ باب الطعن والتدح على الخصم ، وبهذا الوجه يتسلّق إلى منازعته في جزمه قبل ذلك ، قال القاضي : لو قال على سبيل الحكم : نساء هذه القرية طولنّ من أزواجهنّ ، يُقبل ، ولا حاجة إلى حجّة .

ذكرة في آخر الثالثة من الفصل الثاني في العزل ، ثم قال مسألة عند الكلام في القضاء

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من ز ، د . (٢) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « معاملتها » .

(٣) سبقت هذه المسألة في الجزء الثالث ٣٥ . وعبارته هناك : « وفي فحوى كلام الأصحاب إشارة

إلى وجه مانع . . . » .

بالعلم ، فإنه قال : وأجابوا عن معنى التهمة ، قال القاضي : لو قال : ثبت عندي وصح لدى كذا ، لزم ^(١) قبوله ، ولم يبحث عما صح وثبت .

واعلم أن الأصل في تسمية القاضي الشهود الذين حكم بشهادتهم ، فيه للناس خلاف قديم ، بين الشافعية والحنفية ، حكاه الماوردي ، وصاحب « البحر » وغيرها .

كان الشافعية يقولون : الأولى التسمية ، وذلك أخوط للمحكوم عليه .

وكان الحنفية يقولون : الأولى تركه ، وهو أخوط للمشهد عليه .

والماوردي ذكر المسألة في « باب كتاب قاضٍ إلى قاضٍ » وحكي في « باب ما على

القاضي في الخصوم والشهود » أن أبا العباس ابن سريج ^(٢) ، كان يختار مذهب الحنفية في ذلك .

قال الزهري في « البحر » : فإن لم يسمهما ، قال ^(٣) : شهيد عندي رجلان حران ،

عرفهما بما يجوز به قبول شهادتهما ، وإن سماها قال : شهيد عندي فلان وفلان ، وقد ثبت عندي عدالتهما .

قلت : فيجتمع من الكلامين في التسمية ثلاثة أوجه ، أحدها : أن تركه أولى ، وهو

رأى ابن سريج .

والثاني : أن ذكره أولى ، ولكن لا يجب .

والثالث : أنه واجب ، وعلى الوجوب لا يحنق بإيجابه ^(٤) إبداء المستفاد ، إذا طول به ،

وعلى عدم الوجوب هل يجب إبداءه إذا سُئِلَ ؟ فيه ما تقدم من تفصيل الماوردي ، غير

أن قوله في اليمين الردودة ؟ يُبْنَى على أنها كالإقرار أو كالبينة ، فهي لا تخرج عنهما ، وإن كان

الإقرار فيها ضمنا . وقد سبق ^(٥) في ترجمة ابن سريج ، ما إذا ضم إليه هذا صار كلاما

في المسألة .

(١) في المطبوعة : « لزمه » . والثبت من ز ، د . (٢) في المطبوعة : « أبا العباس سريجا » .

والثبت من ز ، د . (٣) في المطبوعة : « وقال » في الموضعين . والثبت من ز ، د .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « يجب به » . (٥) الجزء الثالث ٣٥ .

﴿مسألة﴾

المرتد يعود إلى الإسلام ، هل يُقبل شهادته بمجرد عَوْدِهِ ، أو يُحتاج إلى الاستبراء ،
كافلاسق يتوب ؟ وهي مسألة مهمة ، ولانظر فيها وقفة ، فإنه قد بُسِّطَ صَبَّ (١) عدم استبرائه ،
مع كون مصيئته أغلاظ (٢) المعاصي ، ويستصحب استبرأؤه ، والإسلام بِحُجْبٍ ما قبله .
والذي يقتضيه كلامُ فقهاءنا قاطبةً الجزمُ بعدم استبرائه ، وأنه يعود بالشهادتين إلى حاله
قبل رِدَّتِهِ ، وادعى ابن الرِّفْعَةِ نَفْيَ الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ ، وحكى عن الأصحاب أنهم فرَّقوا بأنه إذا
أسلم فقد أتى بِضِدِّ الكفر ، فلم يبق بعده احتمالٌ ، وليس كذلك إذا أظهر التوبة بعد الزَّنا
والشُّرب (٣) ، لأن التوبة ليست مقيِّدة (٤) بالمصيبة ، بحيث ينفىها من غير احتمال ، فلهذا
اعتبرنا في سائر المعاصي صلاح العمل ، وحكى هذا الفرق عن القاضي أبي الطيب وغيره .
قلت : والحاصل أن المرتد بإسلامه ، تحققتنا أنه جاء بِضِدِّ الرِّدَّةِ ، ولا كذلك القاتل
من الزَّنا ونحوه .

وقد أشار إلى هذا الفرق الشيخ أبو حامد فقال في «تعليقته» في الكلام على توبة القاذف
ما نصه : فإن قيل : ما الفرق بين القاذف والمرتد ، حتى قلتم : القاذف يُطالب بأن يقول :
أقذف باطلاً ، والمرتد لا يُطالب بأن يقول : الكفر (٥) باطل ؟
- أجب بأنه لا فرق في المعنى ، وذكر نحو ذلك ، وقد قدمنا عبارته عن هذا في ترجمة
الإصطخري ، في الطبقة الثالثة (٦) .

وما نقله ابن الرِّفْعَةِ عن القاضي أبي الطيب رأيته في «تعليقته» كما نقله . وانظره : فإن قيل :
فكيف اعتبرتم صلاح العمل في التوبة التي هي فعل ، ولم تعتبره هاهنا ؟ فالجواب أنه إذا

(١) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « يستصحب » . (٢) في المطبوعة : « أعظم » والثابت
من ز ، د : (٣) في ز ، د : « الشرك » . وأثبتنا ما في المطبوعة .
(٤) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « متادق » .
(٥) في المطبوعة : « الكفر بالله » . والثابت من ز ، د وما سبق في الجزء الثالث ٣٤٢ .
(٦) الجزء الثالث ٣٤٢ .

أسلم فقد أتى بضد الكفر ، ولم يبقَ بعد ذلك احتمال ، وليس كذلك إذا كان قد زنى أو سرق ، ثم تاب ؛ لأن توبته ليست مضادة لمعصيته ، بحيث يتركها من غير احتمال ، فلهذا اعتبرنا فيه صلاح العمل . انتهى .

ذكره في الكلام على توبة القاذف في « باب شهادة القاذف » وهو صحيح ، لكننا نعيدك هنا أن الأوردى لم يسلم أن المرتد لا يُستَبْرَأ مطلقا ، بل فصل فيه ، فقال في « الحاوي » في « باب شهادة القاذف » ما نصه : فإذا أتى المرتد بما يكون به تائبا ، عاد إلى حاله قبل رِدِّته ، فإن كان ممن لا تُقبل شهادته قبل رِدِّته لم تُقبل بعد تَوْبِته ، حتى يظهر منه شروط العدالة ، وإن كان ممن تُقبل شهادته قبل الرِدَّة ، نُظِر في التوبة ، فإن كانت عند اتقائه للقتل ، لم تُقبل شهادته بعد التوبة ، إلا أن يظهر منه شروط العدالة باستبراء حاله وصلاح عمله ، وإن تاب من الرِدَّة عفووا غير مُتَّقٍ بها القتل ، عاد بعد التوبة إلى عدالته . انتهى

وذكره الرُّوياني في « البحر » أيضا ، بقرب من هذا ، أو بلفظه سواء . وقولها « عند اتقائه للقتل » هو بقاء الشئ من فوق ، أي عند إسلامه تَقِيَّة ، وإعما تَبَّهت على ذلك ؛ لأنني وجدت من صحَّفه ، جعل موضع التاء لاما ، وقرأه « عند إلقائه للقتل » ثم فسره بالتقديم إلى القتل ، وليس كذلك ، بل عند الإسلام تَقِيَّة من القتل ، سواء كان عند التقديم للقتل ، أو قبل .

وفي « أدب القضاء » لشرِّح الرُّوياني ما نصه : وإذا أسلم الكافر هل تُقبل شهادته في الحال ، من غير استبراء ، ^(١) قد قيل فيه وجهان ، وقيل : إذا أسلم المرتد لا تُقبل شهادته ، إلا بعد استبراء ^(٢) حاله ، وغيره إذا أسلم تُقبل شهادته في الحال ، والفرق أن كفره مغلظ . انتهى .

فتخرج من كلامه مع ما تقدم في المرتد يُسلم ، ثلاثة أوجه ، في وجوب الاستبراء ، ثالثها : الفرق بين الإسلام تَقِيَّة وغيره ، وأما الكافر الأصلي ، فالوجهان فيه غريبان .

(١) ساذط من ز ، د . وهو في المطبوعة .

ويوافق ما ذكره فيه قول الدارمي^(١) في «استذكاره» بعد الكلام على توبة القاذف:
«وكذلك تُختَبَر الكفار إذا أسلوا» فقد أطلق اختبار الكفار .

﴿ مسألة ﴾

الوصية لسيد الناس ولأعلمهم

قال في «الحاوي» قبل «باب الوصية»: لو قال: أعطوا نُلثي مالي لأصلح الناس ولأعلمهم، كان مصروفا في الفقهاء؛ لاضطلاعهم بعلوم الشريعة التي هي بأكثر العلوم متعلقة. ولو أوصى بثائه لسيد الناس، كان للخليفة. رأيت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في المنام، جلست معه، ثم قتت أماسيه، فضاق الطريق بنا، فوقف فقات له: تقدم يا أمير المؤمنين، فإنك سيد الناس، فقال: لا تقل هكذا، فقلت: بلي يا أمير المؤمنين، ألا ترى أن رجلا لو أوصى بثائه لسيد الناس كان للخليفة، أنا أفتيكم بهذا فخطى خطي به، ولم أكن سمعت هذه المسألة قبل المنام، وليس الجواب إلا كذلك؛ لأن سيد الناس هو المتقدم عليهم، والطاع فيهم، وهذه صفة الخليفة المتقدم على جميع الأمة. انتهى.

﴿ مسألة الجهر في قنوت الصبح ﴾

وأفاد المارزدي أن الجهر بقنوت الصبح دون جهر القراءة، وهي مسألة نافمة مليحة، في الاستدلال على مشروعية القنوت. وهذا لفظ «الحاوي» في القنوت: وإن كان إماما فعلى وجهين، أحدهما: يُسِرُّ به؛ لأنه دعاء. إلى أن قال ما نصه: والوجه الثاني بجهر به، كما يجهر بقوله: سمع الله لمن حمده. لكن دون جهر القراءة. انتهى.
والرافعي اقتصر تبعا لغير واحد على حكاية الوجهين في الجهر، من غير تبين لكيفيته.

(١) في المطبوعة: «الداري» والنصيب من ز: د.

٥١٠

علي بن محمد بن العباس

أبو حَيَّان التَّوْحِيدِيّ*

التَّكَلِّمُ الصُّوفِيّ ، صاحب المصنّفات ، شيرازي الأصل ، وقيل نيسابوري ،
وقيل واسطي .

كان إماماً في النحو واللغة والتصوف ، فقهياً مؤرخاً ، صنّف « البصائر »
و « الإشارات » وغيرهما .

وتفقه على القاضي أبي حامد المرورودي .

وسمع الحديث من أبي بكر الشافعي^(١) ، وأبي سعيد السمرقي ، وجعفر الخندي ،

* له ترجمة في روضة الوعاة ٢/١٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٢٣ ، طبقات ابن هديّة الله ٣٨ ،
لسان الميزان ٦/٣٦٩ ، معجم الأدباء ١٥/٥ ترجمة مطولة ، مفتاح السعادة ١/١٨٨ ، ميزان الاعتدال
٤/١٨٨ . وعن عرف أبي حيان وكتب عنه من المعاصرين ، الأسانيد: أحمد أمين ، والسيد أحمد صقر ،
وعبد الرزاق عبي الدين ، وحسن السديني ، وأحمد الخوي ، وإبراهيم السكيلاقي .

والتوحيدى في نسبه ، لم يذكرها السمعاني ، ولا ابن الأثير . وقال السيوطي في النية : « نسبه إلى
نوع من التمر يسمى التوحيد » . وقال شيخ الإسلام ابن حجر : « يحتمل أن يكون إلى التوحيد الذي هو
الدين ؛ فإن المعتزلة يسمون أنفسهم أهل العدل والتوحيد » . واكتفى النووي في التهذيب بقوله : « منسوب
إلى التوحيد » .

ولم يذكر ابن السبكي في الطبقات الكبرى شيئاً عن تاريخ مولد أبي حيان أو وفاته . ولكنه قال في
الطبقات الوسطى : « أظنه توفي بعد الأربعمائة » . ويرى الدكتور إبراهيم السكيلاقي في تقديمه لرسالة
الصدافة والصدق أن أبا حيان ولد سنة ٣١٠ هـ وتوفي سنة ٤١٤ هـ . وذكر السيوطي في النية أنه
توفي في حدود الثانية والثلاثمائة .

(١) في المطبوعة : « الشاشي » والتصويب من س ، ز ، والطبقات الوسطى . وهذا الخطأ الواقع
في المطبوعة تابعه بعض المعاصرين فقال إن أبا حيان سمع الحديث من أبي بكر الشاشي محمد بن علي الفقال . ولم
يشهر أبو بكر الشاشي بالحديث شهرته . بالفقه الشافعي والأصول . انظر ترجمته في الجزء الثالث من
الطبقات - ٢٠٠ . أما أبو بكر الشافعي فهو محمد بن عبد الله . وقد عرف بالحديث وإملائه . وهو صاحب
الغلبانيات . توفي سنة ٣٥٤ هـ وانظر ترجمته في المير ٢/٣٠١ .

ولعله^(١) أخذ عنه التصوّف ، وغيرهم .

روى عنه عليّ بن يوسف [الفاي] ^(٢) ، ومحمد بن منصور بن جيبكان ^(٣) ، وعبدالكريم ابن محمد الداوديّ ، ونصر بن عبد العزيز المصريّ الفارسيّ ، ومحمد بن إبراهيم ابن فارس الشيرازيّون ^(٤) .

وسمع منه أبو سعد عبد الرحمن بن ممجه الأصبهانيّ ، بشيراز ، في سنة أربعمائة . قال ابن النجار : له المصنّفات الحسنة ، « كالبصائر » وغيرها ، قال : وكان فقيرا صابرا متديّنا ، قال : وكان صحيح العقيدة .

وقال شيخنا الذهبيّ : بل كان عدوّ الله ، خبيثا .

وقال الذهبيّ أيضا : كان سيّء الاعتقاد ، ثم نقل قول ابن فارس في كتاب « الفريدة والخريدة » : كان أبو حيان كذّابا ، قليل الدّين والورع عن القذف والمجاهرة بالبهتان ، تمرّض لأموارِ جسام ، من القَدْح ^(٥) في الشريعة ، والقول بالتمطيل ، ولقد وقف سيدنا صاحب كافي الكفاة على بعض ما كان يُدغله ^(٦) ويُخفيه ، من سوء الاعتقاد ، فطلبه ليقتله فهرب والتجأ إلى أعدائه ، ونفق عليهم بزُخرفه وإفكّه ، ثم عثروا منه على قبيح دخلته ، وسوء عقيدته ، وما يُبطنه من الإلحاد ، وبرومه في الإسلام من الفساد ، وما يلصقه بأعلام الصحابة من القبايح ، ويُضيفه إلى السلف الصالح ، من الفضايح ، فطلبه الوزير المهديّ ، فاستتر منه ومات في الاستتار ، وأراح الله منه ، ولم يُؤثر عنه إلا مثلبة أو مُخزبة ^(٧)

(١) في المطبوعة : « وامل القاضى » والمثبت من س ، ز . والبغية نقلًا عن الطبقات .

(٢) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز ، والبغية نقلًا عن الطبقات .

(٣) في المطبوعة : « حكان » . وفي س : « حكان » وفي ز : « جيبكان » بغير إجماع . وأثبتناه .

بجيم مكسورة ثم ياء تحتية من المشبه ٢٦٠ .

(٤) في المطبوعة : « الشيرازى » والمثبت من س ، ز . (٥) في س وحدهما : « القذف » .

(٦) في المطبوعة : « يدخله » والتصحيح من س ، ز .

(٧) في المطبوعة : « مخزبة » وأعمل الإجماع في ز . وأثبتنا ما في س .

وقال أبو الفرج بن الجوزي في تاريخه^(١) : زنادقة الإسلام ثلاثة ، ابن الراوندي ، وأبو حيان التوحيدي ، وأبو العلاء . قال : وأشدُّهم على الإسلام أبو حيان ؛ لأنه يجمع ولم يُصرِّح .

قلت : الحامل للذهبي على الوقيعة في التوحيدي ، مع ما يُبطنه من بُغض الصوفية هذان الكلامان ، ولم يثبت عندي إلى الآن من حال أبي حيان ما يوجب الوقيعة فيه ، ووقفت على كثير من كلامه فلم أجد فيه إلا ما يدل على أنه كان قوى النفس ، مُزِّدٍ بأهل عصره ، ولا يوجب هذا القدر أن ينال منه هذا النيل .

وسئل الشيخ الإمام النواز رحمه الله عنه ، فأجاب بقريب مما أقول .

﴿ ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان ﴾

• قال في كتابه « الإمتاع والمؤانسة »^(٢) : إن الداء الذي يعمرى كثيرا من الكلاب ، ويقال له الكلب ، يعرض للجمال أيضا قال : فإذا كلب الجمل نُحِر^(٣) ولم يؤكل لحمه . انتهى .

• وأبو حيان قد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفران ، وهو عنده ، فوائد ومسائل كثيرة ، عن القاضي أبي حامد المرورودي ، ومنها مسأل الزعفران^(٤) ، ولكنني

(١) لم يترجم ابن الجوزي في « المنتظم » المطبوع لأبي حيان . ولم يرد هذا القول في ترجمة ابن الرواندي أحمد بن يحيى بن إسحاق في المنتظم ٦ / ٩٩ لكن ذكر ابن الجوزي في المنتظم ٨ / ١٨٤ في ترجمة أبي العلاء المرعي ، نقلا عن أبي الوفاء بن عقيل الخنيلي كلاما يشبه ما ذكره ابن السبكي . قال : « ... وهذا ابن الرواندي وأبو حيان ما فهم إلا من قد أنكشف من كلامه سقم في دينه . . . »

(٢) ١ / ١٦٥ ، وعبارة : « والداء الذي يقال له الكلب يعرض للجمال أيضا . . . »

(٣) في الإمتاع : « يحر » .

(٤) الذي في الطبقات الوسطى : « وقد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفران أنه حكى عن القاضي أبي حامد أنه لا يجرى الربا فيه . وأبو حيان على ما نقله الرافعي حاك عن أبي حامد ، وليس له في المسألة قول ، وبعض الناس وهم فنسب القول بأنه لا ربا في الزعفران إلى اختيار أبي حيان نفسه . انتهى . وقال النووي في ترجمة أبي حيان في التهذيب : من غرائبه أنه قال في بعض رسائله : لا ربا في الزعفران ، ووافق عليه القاضي أبو حامد المرورودي والصحيح المشهور تحريم الربا فيه والله أعلم . »

لا أعرف له من رُبَل نفسه كلاما في الفقه ، وما ذكره ^(١) من عدم الأكل ظاهر ، إن ^(٢) غات الأطباء إنه مؤذٍ ، وأما النحر اغير مأكلة ففيه وَفَقَة ، والذي ينفى عمومُ القتل ، كقتل سائر المَضْرَبَاتِ لا خصوص النحر ^(٣) .

(١) هذا رجوع إلى مسألة الكاب الذي يصيب الجمل .

(٢) في المطبوعة : « إن كانت الأطباء صرحت بأنه والمثبت من س ، ز ،

(٣) قال في الطبقات الوسطى :

« وهذه طَرْفُ حضرتي من « البصائر » للتوحيدى :

● الإلظاظُ : اللزوم . ومنه قوله عليه السلام : « أَيُّظُوا بِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

كذا فسره أبو عبيد القاسم بن سلام .

● إياك أن تقيس اللغة ، فلقد رأيت نبيها من الناس وقد سئل عن قوم فقال : هم خُرُوج .

فقيل : ما تريد بهذا ؟ فقال : قد خَرَجُوا ، لكأنه أراد : خَارِجُونَ ، قيل : هذا ما سُمِعَ .

قال : كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴾ [سورة البروج ٦] أى قاعدون .

فَضُحِكُ بِهِ .

● كان القاضي أبو حامد إذا رأى تراجع المتكلمين في مسائلهم ، ورأى نباتهم على مذاهبهم

بعد طول جدلهم يُنشد [انظر الجزء الثالث من الطبقات ١٣] :

وَمَمَمَةٍ دَلِيلُهُ مَطْوُوحٌ يَدَابُ فِيهِ الْقَوْمُ حَتَّى يَطْلَحُوا

نَمَّ يَطْلُونُ كَأَنَّ لَمْ يَبْرَحُوا كَأَنَّ أَمْسَوْا بِحَيْثُ أَصْبَحُوا

● دخل سفيان بن عيينة على الرشيد وهو يأكل في صحفة بلمقة ، فقال : يا أمير المؤمنين ،

حدثني عبيد الله بن زيد عن جدك ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾

[سورة الإسراء ٧٠] قال : جملنا لهم أيدياً يأكلون بها . فكسر الملمقة .

● سمعت أبا حفص الأشعري يقول : لا معنى للحال ، إنما هو الماضي والمستقبل ،

وتحصيل الحال محال ، وتوهمها باطل ، لأنك لا تفرغ من الماضي إلا إلى المستقبل . =

على بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي العلاء المعروف بالمصيصي

أبو القاسم الدمشقي*

فقيه قرظي ، من أصحاب القاضي أبي الطيب الطبري .

● سمعت السيرافي يقول : إياك أن تقول : طَرَّ شارِبُه . فإن « طَرَّ » معناه : فُطِعَ ،
ومنه الطَّرَارُ . وطَرَّ بالفتح معناه : نَدَّتْ .

● سألت السيرافي عن قوله عز وجل : ﴿ فَاتِمًا بِالْقُسْطِ ﴾ [سورة آل عمران ١٨] .

انتصت ؟

قال : بالحال .

قلت : فلمن الحال .

قال : لله .

قلت : أيقال : لله حال .

قال : إن الحال في اللفظ لا لمن يلفظ بالحال عنه ، ولكن الترجمة لا تستوفى حقيقة المعنى
في النفس إلا بعد أن يصوغ الوهم هذه الأشياء صياغة تسكن إليها النفس ، ثم تكون
حقائق الأنماط في مقارها غير مملومة ، بلفظ ، ولا منقوصة باعتقاد .

● سألت القاضي أبا حامد عن السكران ، متى يُقام عليه الحد ؟

فقال : إذا أفاق ؛ لأن الحد موضوع للرذع ، والرذع لا يقع إلا بالعلم ، والدم لا يحضره

[كذا] الإفافة .

قلت : فإن أقيم عليه في سُكْرِهِ هل يُعاد عليه ؟

قال : لا ، بل يسقط عنه .

قلت : إن كانت الميرة بالرذع فلم يقع !

قال : لا خلاف في ذلك .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/ ٣٨١ ، العبر ٣/ ٣١٧ ، معجم البلدان ١/ ٥٥٨ .

ولد في رجب سنة أربع مائة بمصر ، وسمع بهاء ، وبدمشق ، وبغداد من جماعة .
وروى عنه الحافظ أبو بكر الخطيب ، وهو أكبر منه ، وجماعة .
وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة .

٥١٢

علي بن محمد بن علي بن المزوج^(١)
أبو الحسن الشيرازي

سمع من الخطيب ، وغيره .
روى عنه أبو البركات بن السَّقَطِيّ .
وقال : مات في طاعون سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

٥١٣

علي بن محمد بن علي القاضي
أبو الحسن الطبري الأملي

من أهل^(٢) طبرستان .
قال ابن السَّمَّانِيّ : كان إماما فاضلا ، وحدث .
وسمع ببده عبد الله بن جعفر الجفاري^(٣) الحافظ وببغداد أبا الفنائم بن المؤمن ،
وأبا جعفر بن المسلمة ، وابن النُّقُور .
روى عنه ابن أخيه^(٤) أبو جعفر محمد بن الحسين بن أميركا ، القاضي بطبرستان .

(١) التشديد على الواو من الطبقات الوسطى .
(٢) في المطبوعة ، ز : « أهل » . والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .
(٣) في الأصول : « الجبازي » والتصحيح من المشبه ١٧٩ . وهو نسبة إلى جنارة بالكسر وبعد الألف راء : من قرى طبرستان بين سارية وإستراباذ . معجم البلدان ١٢٣/٢ .
(٤) في المطبوعة : « أخيه » . واثبت من س ، ز .

وقد اشترك أبو الحسن هذا والنكياً الإمام في الاسم والكنية واسم الأب والجد ،
والطَّبْرَسِيَّة ، وهو أسنُّ من النكياً؛ فإنه سمع ^(١) إملاء الحافظ الجُنَارِيَّ سنة اثنتين وثلاثين
وأربعمائة ومولد النكياً سنة خمسين .

٥١٤

علي بن محمد بن محمد بن عبد الله ^(٢)

أبو القاسم البَيْضَاوِيَّ ، ابن أبي الحسن ^(٣) بن أبي عبد الله ، سَيْطُ القَاضِي

أبي الطَّيِّبِ الطَّبْرِيَّ

مات شاباً ، في شهر رمضان سنة خمسين وأربعمائة ، قبل والده .

٥١٥

علي بن محمد الجَوَيْنِيَّ

أبو الحسن ^(٤) الفقيه

قال عبد الغافر : ظريف فاضل ، من أركان أصحاب الشافعي .

توفي في نيِّف وستين وأربعمائة .

٥١٦

علي بن محمد أبو الحسن ^(٥) الطَّلْحِيَّ الكوفي

تربل نيسابور .

فقيه ، أديب ، شاعر .

قال الحاكم ^(٥) .

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « منه » . وفي ز : « من » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « بن أحمد بن محمد » .

(٣) في المطبوعة : « الحسين » . وانجبت من س ، ز . . . (٤) ساقط من س ، ز . وهو في المطبوعة

والطبقات الوسطى . (٥) بعد هذا بيان في أصول الطبقات الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى أيضا .

٥١٧

علي بن محمد، وقيل علي بن أحمد*

ثم قيل: اسم جده حسين بن يوسف بن عبد العزيز، وقيل الحسن .
هو أديب زمانه أبو المفتح البُسْتِيّ .

قال الحاكم : هو ^(١) واحد عصره ، حدثني أنه سمع الكثير من أبي حاتم بن حبان .
روى عنه الحاكم ، وأبو عثمان الصابوني ، والحسين بن علي البردعي ^(٢) .

قال الحاكم : ورد نيسابور غير مرة ، فأفاد حتى أفر له الجماعة بالفضل .

قلت : هو من بُسْت ، بضم الباء الموحدة وإسكان السين وآخرها التاء الثمناة من فوق .
كان أديبا مطلقا ، نظما ونثرا ، وله في الشافعي رضي الله تعالى عنه ، وفي « مخصر
المزني » مدائح كثيرة ^(٣) .

كان سديقا لبديته أبي سليمان الخطابي .

قال ابن الصلاح : وهو على ذلك من الشعراء الذين هم في كل وإد يهيمون ، ولاكل
برق يشيمون ، فلذلك جاء عنه في تحليل النبيذ أبيات ، ولتركية السكر أمية أبيات ، ولاسكن
عند ما علمت بحجازان كلمتهم ، وشاكت ^(٤) أهل السنة شوكتهم .
مات في سنة ^(٥) إحدى وأربعمائة ببخارى .

* له ترجمة في الأنساب ٨٠ ب ، البداية والنهاية ١١٠/٢٧٨ ، روضات الجنات ٤٨٢ ، شذرات
الذهب ٣/١٥٩ ، المعبر ٣/٧٥ ، مفتاح السعادة ١/٢٢٩ ، المنتظم ٧/٧٢ ، النجوم الزاهرة ٤/١٠٦ ،
٢٢٨ ، وفيات الأعيان ٣/٥٨ ، يتيمة الدهر ٤/٣٠٢ ترجمة طويلة .

(١) الذي في الطبقات الوسطى : « هو واحد عصره في بابه . ذكر لي سماعه بتلك الديار من أصحاب
علي بن عبد العزيز وأقرانه ، فأكثر عن أبي حاتم وأهل عصره » .

(٢) في المطبوعة : « البردعي » وأعمل الإعجام في ز . وأئنتنا ما في س .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وذكره الحاكم وسمى والده أحمد ، والأشهر أنه محمد » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « شاركت » والتصويب من س .

(٥) في سنة موته خلاف . انظر مراجع ترجمته .

ومن ثمره : من أصلح فأسدّه ، أرغم حسدّه ،

عادات السادات ، سادات العادات .

لم^(١) يكن لنا طمع في درك درك ، فأعفنا من شرك شرك .

يا جهل^(٢) من كان على السلطان مدلاً ، وللإخوان مدلاً .

إذا^(٣) صح ما فاتك ، فلا تأس على ما فاتك .

المعاشرة^(٤) ترك المعاشرة .

من سعادة جدك ، وقوفك عند حدك .

ومن شعره ، أخبرنا أبو العباس أحمد بن علي بن الحسن بن داود الكردي ، قراءة

عليه وأنا أسمع ، عن محمد بن عبد الهادي ، عن الحافظ أبي طاهر بن سيفه ، أخبرنا الإمام

أبو المحاسن الروياني ، أخبرنا الإمام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني بنيسابور ،

أنشدنا أبو الفتح البستي نفسه ، قال :

كلُّ الذنوب فإنَّ الله يغفرها إن شِيعَ المرءُ إخلاصاً وإيماناً^(٥)

وكلُّ كسبٍ فإنَّ الله يجبره وما لكسبٍ قنائةً الدين جبراناً^(٦)

قلت : وهذا البيتان من كلمة طيبة لأبي الفتح ، تسمى عنوان الحكم^(٧) مظهرها :

زيادة المرء في دنياه نقصان وربحه غير محض الخير خسران

وكلُّ وجدانٍ حظٌّ لا ثبات له فإن معناه في التحقيق فقدان

(١) في البيضة الدهر ٤/٣٠٦ : « إن لم يكن لنا طمع . . . » .

(٢) في البيضة ٤/٣٠٥ : « أجهل الناس من كان للإخوان مدلاً ، وعلى السلطان مدلاً . » .

(٣) في البيضة : « إذا بقي ما فاتك فلا تأس على ما فاتك . » .

(٤) في البيضة ٤/٣٠٦ : « معنى المعاشرة . . . » .

(٥) في الطبرعة : « إن يقع المرء » . وأثبت من سائر الأصول : وديوان البستي ٨٢ .

(٦) في الطبقات الوسطى : « فإن الدهر يجبره » .

(٧) هذه القصيدة من أطول وأشهر ما نظم البستي . وقد ذكر الأستاذ الزركاني في الأعلام ٥/١٤٤ ،

قال : « وفي الحلل السندسية ٣/٤٦ : أن « زيادة المرء » من نظم أبي البقاء صالح بن شريف الرندي ،

والقصيدة في ديوان البستي ٧٣ .

يا عامراً لخرابِ الدارِ مجتمهـ بدأ
 وباحريصاً على الأموالِ يجمعهـ ما
 دعَ الفؤادَ عن الدنيا وزُخرِفها
 وأزعَ سمعَكَ أمثالاً أفصلها
 أحسنَ إلى الناسِ تستمعيدُ قلوبهمُ
 وإن أساءَ مسيءٌ فليكن لك في
 واشددُ يدك بجميلِ الله معتصماً
 من استعان بغيرِ الله في طلبِ
 من جادَ بالمالِ مالِ الناسِ قاطبةً
 من سالمِ الناسِ يسلمَ من غوائلهمُ
 والناسِ أعوانُ من واثقه دولته
 يا ظالمًا فرحاً بالسُّمِّ ساعدهُ
 لا تحسبنَ سُروزاً دائماً أبداً
 لا تغترزَ بشبابِ رائقِ خصلِ
 وبأخا الشَّيبِ لو ناصحتَ نفسك لم
 هبِ الشَّيبةُ تُبدي عُذرَكَ صاحبها

بالله هل لخرابِ العمرِ عُمرانُ؟^(١)
 أقصِرْ فإن سرورَ المالِ أحزانُ^(٢)
 فصهـ ووها كدرَ والوصلُ هيجرانُ^(٣)
 كما يفصلُ ياقوتَ ومرجانُ^(٤)
 فطالما استمعيدَ الإنسانَ إحسانُ
 عروضِ زلتِه صفحٌ وغفرانُ
 فإنه الركنُ إن خانتك أركانُ^(٥)
 فإن ناصرَه عجزٌ وخذلانُ
 إليه والمالُ للإنسانِ فتانُ
 وعاش وهو قريرُ العينِ جذلانُ
 وهمُ عليه إذا خاتته أعوانُ^(٦)
 إن كنتَ في سِنَةِ فالدهرُ يقظانُ^(٧)
 من سره زمنٌ ساءتَه أزمانُ
 فمكِّم تقدمَ قبيلَ الشَّيبِ شبَّانُ^(٨)
 يكن لشكِّك في اللذاتِ إيمانُ^(٩)
 ما عذُرُ أشيبَ يستهويه شيطانُ^(١٠)

- (١) في الديوان : « الحرب العرس » . (٢) في الديوان : « أنبت أن سرور المال أحزان ؟ » .
 (٣) في الديوان : « زع الفؤاد » . (٤) في الأصول : « وارعى بسمعك » . وأثبتنا ما في
 الديوان . (٥) في الديوان : « بجميل الدين » . (٦) ورد البيت في الديوان ٧٤ هكذا :
 فالناس أعوان من واثقه دولته وهم عليه إذا عادته أعوان
 وجاء بهامش س : « واثقه » مكات : « واثقه » .
 (٧) في المطبوعة : « يا طالما » . وفي ز : « يا طال ما » وفي الديوان ٧٩ : « يا نأما فرحا
 بالعز » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . (٨) في الديوان ٨٠ : « شبَّاب وارف » .
 (٩) في الديوان : « في الأسرار إيمان » .
 (١٠) في المطبوعة ، ز : « هي الشَّيبة » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى ، والديوان .
 وفيه : « تبلي عذره » . وكذا في الطبقات الوسطى ، ولكن بغير نقط . وبعد هذا البيت في س : « كل
 الذنوب . . . البتة » وكذا في الطبقات الوسطى . ولها بهذا الترتيب في الديوان أيضاً .

وله أيضا^(١) :

إذا برى فلما يوما ليملله تقول هز غداة الروع عامله^(٢)
وإن أقر على رقي أنامله أقر بالرق كتاب الأنامله

وله أيضا :

إذا قمت بمسور من القوت بقيت في الناس حزا غير ممقوت^(٣)
ياقوت بوي إذا ما درر خلفك لي فلست آسى على درر وياقوت^(٤)

٥١٨

على بن المظفر بن حمزة بن زيد بن [حمزة بن] محمد الملوحي الحسيني

أبو القاسم بن أبي يعلى الدبوي *

من أهل دبوسية ، بلدة بين بخارى وسمرقند .

وهو من ذرية الحسين الأصغر ابن زين العابدين بن علي بن الحسين ، رضي الله عنه .

(١) البيتان في ديوانه ٦٥ ، ووفيات الأعيان . (٢) في الديوان والوفيات :

إن هز أقلامه يوما ليعمله أناسك كل كمي هز عامله

(٣) البيتان ليا في ديوانه الطبوع . وينسبان لأبي الفرج بن الجوزي . انظر مقدمة تحقيق كتاب

« تقوم اللسان » له . صفحة ٩ .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى هذين البيتين . وهما في الديوان ٨٢ .

أعلم بالمتى روي لعلني أروح بالأمانى المهم عنى

وأعلم أن وصلك أن يرجي ولكن لا أقل من التمني

ورواية البيت الأول في الديوان :

أعلم بالمتى تقسى لعلني أخفف وقد نار الشوق عنى

* له ترجمة في : الأنساب ٢٢٢ ا . وقد وردت سبابة نسب المترجم فيه هكذا : علي بن أبي يعلى بن

زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب . الباب

١ / ٤١٠ . وفيه : علي بن أبي يعلى بن زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن محمد . . . معجم

البلدان ٢ / ٥٤٧ . وفيه : علي بن أبي يعلى بن زيد بن حمزة بن محمد بن عبد الله الحسيني . وما بين العنقوتين

من الطبقات الوسطى ، ز .

كان إماما جليل القدر ، في الفقه والأصول واللغة والنحو ، والنظر والجدل .
أمل مجالس ينفد .

سمع أبا عمرو^(١) محمد بن عبد العزيز القنطري ، وأبا سهل أحمد بن علي الأبيوردي ،
وأبا مسعود أحمد بن محمد البجلي ، وجماعة .

روى عنه عبد الوهاب الأنطاقي ، وأبو غانم مظفر البروجردى ، وأبو البركات
ابن السعطي ، وقال فيه : إمام الشافية والقائم بالدرسة النظامية ، كان متوحدًا متفرّدًا ، قرأ
القرآن والحديث ، والفقه والأصول ، واللغة العربية ، وكان قُطْبًا في الاجتهاد ، وله التوسع
في الكلام ، والفصاحة والجدل والخصام ، أفوم الناس بالناظرة ، وتحقيق الدروس ،
وكان موثقًا في فتواه ، وقد شاهدت له مقامات في النظر ، أبان فيها عن كفاية وفضل وافر ،
جَمَل فيها آل أبي طالب .

وقال ابن النجار : كان من أئمة الفقهاء ، كامل المعرفة بالفقه والأصول ، وله يد قوية
في الأدب ، وياغ ممتدّد في الناظرة ، ومعرفة الخلاف ، وكان موصوفًا بالكرم والوفاء ،
وحسن الخلق والخلق .

قدم بغداد في جمادى الأولى ، سنة تسع وسبعين وأربعمائة ، للتدريس بالدرسة النظامية ،
فدرّس بها يوم الأحد ، مستهلّ جمادى الآخرة من السنة ، ولم يزل على التدريس إلى حين
وفاته .

وقال ابن السمعاني : سمعت مَنْ أتق به يقول : تكلمم الدبوسى مع أبي المالى الجوينى
بنيسابور في مسألة ، فأذاه أصحاب أبي المالى ، حتى خرجوا إلى الخاشنة ، فاحتمل الدبوسى
وما قابلهم بشيء ، وخرج إلى أصبهان ، فاتفق خروج أبي المالى إليها في أثره في مهمّ
يرفمه إلى نظام الملك ، فجزى بينهما مسألة بحضرة الوزير^(٢) نظام الملك^(٣) ، فظهر كلام الدبوسى
عليه ، فقال له : أين كلابك الضارية؟

توفى السيّد أبو القاسم في العشرين من جمادى الآخرة ، سنة اثنين وثمانين وأربعمائة^(٤) .

(١) في س ، والباب : « أبا عمر » وأبينا ما في المطبوعة ، ز ، ومعجم البلدان .

(٢) زيادة من س وحدها . (٣) جعل ياقوت وفاته سنة ٤٣٢ .

وكان قد انتهت إليه رئاسة الشافعية ، مع الفئتين في اصناف العلوم ، وحسن المعتقد ، رغبى الله تعالى عنه .

كتب إلى أحمد بن أبي طالب ، عن ابن النجار الحافظ ، أنبأنا شهاب الحائمي بهراة ، أنشدنا عبد الكريم بن محمد بن منصور ، أنشدنا عبد الرحمن بن الحسن بن علي الشيرازي^(١) ، أنشدنا أبو القاسم الديوبندي نفسه :

أقول بوضوح يا ابن دنيآك لا تنم عن الخير ما دامت فإنك عادم
وإن الذي لم يصنع العرف في غيبي إذا ما علاه الفقر لا شك نادم
فقدم صديماً عند يشرك واعتمتم فأت عليه عند عُشرك قادم

٥١٩

علي بن يوسف بن عبد الله بن يوسف

الشيخ أبو الحسن * ، عم إمام الحرمين

رحل في طلب العلم ، وسمع الكثير ، وعقد له مجلس إمامة بخراسان .

قال [فيه] ^(٢) ابن السَّمَّانِي : المرف ^(٣) بشيخ الحجاز ، صوفي لطيف ظريف فاضل ، مشتمل بالعلم والحديث ، صنّف كتاباً حسناً في علم الصوفية ، مرتباً مبرّهاً ، سماه « كتاب الصلوة » ^(٤) .

قال : وسمع أبا نعيم عبد الملك بن الحسن الإسفرايني ^(٥) ، وأبا محمد عبد الرحمن بن عمر بن النخاس ^(٦) ، وأبا عبد الرحمن السُّكْمِي ، وأبا علي بن شاذان ، وأبا عبد الله محمد

(١) في س : الشراقي . وفي ز : السرامى . والمثبت من المطبوعة : وانظر هذه النسبة

للأب ١٥/٢ .

* له ترجمة في : الأنساب ١٤٤/١ ، للباب ٢٥٧/١ ، معجم البلدان ١٦٦/٢ .

(٢) زيادة من س وحدها : (٣) في المطبوعة : وهو المرفوف . والمثبت من س ، ز ،

والأنساب . (٤) في الأنساب : « الصلوة » . (٥) بعده في الأنساب : ومعجم البلدان « بنيسابور

ويتصر أبا عبد الرحمن . . . » (٦) إلى هنا ينهي النقل عن الأنساب .

ابن الفضل بن أنظيف الفراء، وطائفة^(١) بنيسابور وبغداد ومكة ومصر^(٢) .
روى عنه^(٣) الإمام محمد بن الفضل^(٤) الفراءوي ، وزاهر ووجيه ابنا طاهر الشَّجَّارِي
وغيرهم .

مات في ذي القعدة ، سنة ثلاث وستين وأربعمائة^(٥) .

٥٢٠

عمر بن إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم بن محمد بن بجاد بن موسى بن سعد

ابن أبي وقاص صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا ساق نسبه الخطيب ، وضَّيَّب العزَّي^(٦) فوق « موسى » .

هو أبو طالب الزُّهْرِي المعروف بابن حمامة*

سمع ابن مالك التَّمِيمِي ، وأبا محمد بن ماسي ، وأبا القاسم الدَّارَكِي ، وأبا بكر بن

شاذان ، وأبا حفص بن الزيات ، وغيرهم .

قال الشيخ^(٧) : درَّس على الدَّارَكِي ، وله مصنَّفات في النَّاسِكِ حَسَنَةٌ .

قال الخطيب : « كَتَبْنَا عَنْهُ ، وَكَانَ ثِقَةً » ، قال : وقال لنا : أهمل المعرفة بالنسب

يقولون في نسبي « بجاد بن موسى » بالنون ، وأصحاب الحديث يقولون « بجاد » بالباء .

مولده سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة^(٨) .

(١) زيادة من س ، والطبقات الوسطى ، على ما في الطبوعة ، ز .

(٢) زيادة من س ، والطبقات الوسطى . والأساب ، على ما في الطبوعة ، ز .

(٣) بعد هذا في س ، ز : « أسندنا حديثه » وكذا جاء في الطبقات الوسطى ومع زيادة : « في

الطبقات الكبرى » .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ٢٧٤/١١ ، طبقات الشيرازي ١٠٤ .

(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « المزني » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى :

(٥) أبو إسحاق الشيرازي . (٦) ليس في تاريخ بغداد .

(٧) يمد هذا في الطبقات الوسطى . وهو في تاريخ بغداد أيضاً : « فيما قاله الأزهرى . وقال الخطيب :

سألته عن مولده ، فقال : سنة سبع وأربعين وثلاثمائة » .

ومات في ليلة الاثنين ، تاسع جمادى الآخرة ، من سنة أربع وثلاثين وأربعمائة . رحمه الله تعالى .

٥٢١

عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه بن سدوس بن علي بن عبد الله

ابن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود^(١) الهذلي الحافظ

أبو حازم العبدوي الأعرج النيسابوري*

أحد حفاظ خراسان .

سَمِعَهُ أَبُوهُ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الصَّبَّيْنِيِّ^(٢) ، وَأَبِي عَلِيٍّ الرَّقَّاءِ ، وَطَبِيقَهُمَا ، فَلَمْ يَحْدِثْ عَنْهُمُ تَوَرُّعًا ، وَقَالَ : لَسْتُ أَذْكَرُهُمْ .

وسمع هو بنفسه من إسماعيل بن نجيد ، ومحمد بن عبد الله بن عبده السلمي ، وأبي^(٣) عمرو بن مطر ، وأبي الفضل بن حمدويه الهروي ، وأبي الحسن السراج ، وأبي أحمد الغطريفي ، وأبي بكر الإسماعيلي^(٤) ، وبشر بن أحمد الإسفرايني ، وطبقهم .

سمع منه أبو الفتح بن أبي الفوارس ، وأحمد بن الآبَنُويسي ، كلاهما ببغداد ، سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ، وأبو القاسم التنوخي ، والحافظ أبو بكر الخطيب ، وأبو عبد الله الشَّعْفِيّ وخلائق .

قال الخطيب : كتبت عنه الكثير ، وكان ثقة عارفا صادقاً حافظاً ، يسمع الناس بإفادته ، ويكتبون بانتخابه .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « أخى عبد الله بن مسعود الصعاني رضى الله عنه . »
* له ترجمة في الأنساب ١٣٨١ ، تاريخ بغداد ١١ / ٢٧٢ ، تبين كذب المنرى ٢٤١ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٧٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٨ ، العبر ٣ / ١٢٥ ، وزاد في نسبه : « الجاولي » . الباب ٢ / ١١٣ والنسبة فيه : « العبدوي » وقال : « هذه النسبة لى عبدويه ، بضم الدال [على قول المحدثين] وأما النجاة فيقولون : عبدوي ، بفتح العين والدال » ، النجوم الزاهرة ٤ / ٢٦٥ .

(٢) في المطبوعة ، س : « الضبي » والتصحيح من ز ، والمشتبه ٤٠٧ .

(٣) هو محمد بن جعفر ، كما في تاريخ بغداد ، وتبين كذب المنرى ، نقلاً عن الخطيب .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « واقفال الشاشي » وهو هنا محمد بن علي ، كما في التبيين .

وذكر عبد الغافر في « السِّيَاق » أن أبا صالح^(١) المؤدّن قال : سمعت أبا حازم يقول :
كُتِبَتْ بِحَطَى عَنْ عَشْرَةِ مِنْ شِيُوخِي عَشْرَةَ آلَافٍ جِزءَ ، عَنْ كُلِّ شَيْخٍ أَلْفَ جِزءٍ^(٢) .
وقال أبو محمد بن السَّمَرَقَنْدِيّ : سمعت أبا بكر الخطيب يقول : لم أر أحداً أُطْلِقَ عَلَيْهِ
اسمَ الحِفظِ غيرَ رجلين ، أبو نعيم وأبو حازم العبَدَوِيّ .
توفى الحافظ أبو حازم يوم^(٣) عيد الفطر ، سنة سبع عشرة وأربعمائة .

٥٢٢

عمر بن عبد العزيز بن أحمد بن يوسف بن محمد بن عيسى بن محمد

ابن عليّ بن محمد بن إبراهيم

الفاشانيّ المرّوزيّ الشيخ الإمام أبو طاهر

ولد سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .

وتفقه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفرايينيّ ، وقرأ الكلام على أبي جعفر السَّمْعَانِيّ ،
صاحب القاضي أبي بكر^(٤) ، وسمع بالبصرة « سنن أبي داود » ، من القاضي أبي عمر
الهاشميّ .

قال ابن السَّمْعَانِيّ : كان إماماً فاضلاً فقيهاً بارعاً متكلماً مُفْلِحاً^(٥) ، وكانت له معرفة
بالتواريخ وأيام الناس ، وغلب عليه علمُ الأصول والكلام حتى عُرفَ به .
وحدث عنه الحسين بن مسعود الفراء ، وغيره .

توفى بمَرّو في جمادى الأولى ، سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

وقبر بقريته فاشان ، بالفاء والشين المعجمة ، وهي من قرى مَرّو .

(١) هو أحمد بن عبد الملك . كما في التبيين ، وذكر قول عبد الغافر .

(٢) بعد هذا في التبيين : « سوى ما اشترته » .

(٣) في التبيين نقلًا عن عبد الغافر : « وتوفى فجأة ليلة الأربعاء الثاني من شوال سنة سبع عشرة

وأربعمائة ، وصلى عليه الأستاذ الإمام الإسفرايينيّ رحمه الله » .

(٤) ابن البافلانّي ، كما صرح في الطبقات الوسطى . (٥) في س وحدها : « مطلقاً » .

٥٢٣

عمر بن عبد الملك بن عمر بن خلف بن عبد العزيز الرزاز

أبو القاسم الزاهد

أحد عدول بغداد وفقهاؤها .

سمع من أبي الحسن بن رزقويه ، وأبي علي بن شاذان ، وعبد الكريم بن بشران ،
وغيرهم .

روى عنه أبو القاسم بن السمرة قندي ، وغيره .

مولده سنة ست وأربعمائة ، ومات في رجب سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

٥٢٤

عمر بن علي بن أحمد (بن أحمد)

أبو حفص الزنجاني *

تلقاه علي القاضي أبي الطيب الطبري ، وقرأ السلام على أبي جعفر أحمد بن محمد
السمناني (٢) ، وسمع منهما الحديث .

وسمع يدمشق أبا نصر الحسين بن محمد بن أحمد بن طلاب ، وحدث يدمشق وصور
وبغداد ، وغيرهما .

واستوطن بالآخرة بغداد إلى أن توفي ليلة الثلاثاء ثامن (٣) جمادى الأولى ، سنة تسع
وخمسين وأربعمائة ، ودفن بجانب ابن سريج .

(١) سقط من الطبقات الوسطى . ومعجم البلدان .

* في ترجمة في الأنساب ١٢٧٩ ، معجم البلدان ٢/٦٤٨ .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وصنف كتابا سماه : العتيد » . وكذا في معجم البلدان .

(٣) في المطبوعة : « الثلاثاء من » . والثبت من س ، ز .

٥٢٥

عمر بن محمد بن الحسين

أبو المعالي

وهو المؤيد بن القاضي أبي عمر البسطامي ، وسيط الإمام الجليل أبي الطيب الصمغوني .

سمع أبا الحسين الخفاف ، وأبا الحسن القاري ، وأمل مجالس .

روى عنه سبطه هبة الله بن مهمل السدي ، وزاهر ووجيه ابنا طاهر الشحامي .

وغيرهم .

مات في سنة خمس وستين وأربعمائة .

٥٢٦

غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم

أبو سكر الأصبهاني

إمام جامع أصبهان .

أحد العلماء .

سمع محمد بن إبراهيم الجرجاني .

روى عنه الرستمي وجماعة .

توفي في رجب ، سنة إحدى وثمانين وأربعمائة .

٥٢٧

الفضل بن أحمد بن محمد بن يوسف بن عمر بن علي بن رامغان بن علي

ابن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري

المعروف بالبصري .

من أهل آمل طبرستان .

قال ابن السماني : غزير الفضل وأفر العقل ، تفقه على الفقيه أبي بكر محمد بن علي بن

حامد الشاشي ، بزنة ، وأقام بها مدة ، وسافر إلى ديار مصر والشام ، وأقام بمكة .
وسمع ببغداد من القاضي أبي الطيب ، وسمع من جماعة غيره .
روى عنه الإمام أبو المظفر السمعاني ، وغيره .
وُلد في شوال سنة سبع وتسعين وثلاثمائة ^(١) .

الفضل بن محمد بن الحسين

أبو بشر بن أبي عبد الله الجرجاني ^(٢)

ذكره أبو حنص الطوسي ، في « الأذهب » بمد ذكر أبيه ، وقال فيه : فاضل ملء
توبه ، مفضل ملء كفه ، ضارب في الإسماعيلية بمروقه .
• وذكره أبو عاصم المبادي ، فقال : ومنهم القاضي أبو بشر الإسماعيلي ، وهو
الحاكي في المبيع وفيه خيار الرؤية ، إذا مات أحد المتعاقدين أو جن قبل الرؤية أنه
ينفسخ العقد .

٥٢٨

الفضل بن محمد بن علي

الشيخ الزاهد

أبو علي الفارمذي *^(٣)

من أهل طوس .

وفارمذ ، إحدى قرأها ، وهي بفتح الفاء والراء بينهما ثم الألف ميم مفتوحة ، فيما
ذكر ابن السمعاني ، وقد تسكن ^(٤) ؛ ثم ذال معجمة .
سمع من أبي عبد الله ^(٥) محمد بن عبد الله بن باكوية الشيرازي ، وأبي منصور

(١) هكذا انتهى الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وجاء بعد ذلك في الطبقات الوسطى : « ومات
في رجب سنة ثمان وسبعين وأربعمائة » . (٢) سبقت ترجمته في الجزء الثالث ٤٧٢ ، فانظر ما
كتبناه هناك .

* له ترجمة في : الأنساب ٤١٦ ، جذرات الذهب ٣/٣٥٥ ، العبر ٣/٢٨٨ ، اللباب ٢/١٩١ ،
معجم البلدان ٣/٨٢٩ .

(٣) وهو اختيار باقوت . (٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز ، واللباب .

التَّمِيمِيّ ، وأبي حامد الفَزَّالِيّ الكبير ، وأبي عبد الرحمن النَّمِيلِيّ ، وأبي عثمان الصَّابُونِيّ ، وغيرهم .

روى عنه عبد الغافر الفَارِسِيّ ، وعبد الله بن عليّ الخُرُّكُوشِيّ ، وعبد الله بن محمد الكوفيّ العَلَوِيّ ، وأبو الخير جامع الشفاء ، وآخرون .
مولده في سنة سبع وأربعمائة .

وتفقه على الإمام أبي حامد الفَزَّالِيّ الكبير ، صاحب التصانيف .

ذكره عبد الغافر ، فقال : هو شيخٌ في عصره ، المنفرد بطريقته في التذكير ، التي لم يُسبق إليها ، في عبارته وتهذيبه ، وحسن أدبه ، ومليح استعارته ، ودقيق إشارته ، ورقة ألفاظه ، وورق كلامه في القلوب .

دخل نيسابور ، وصحب زين الإسلام أبا القاسم القُشَيْرِيّ ، وأخذ في الاجتهاد البالغ ، وكان ملحوظاً من القُشَيْرِيّ بمين العناية ، موقراً عليه من طريق^(١) الهداية ، وقد مارس في المدرسة أنواعاً من الخدمة ، وقعد سنين في التفكير ، وعبر قناطر المجاهدة ، حتى فُتِحَ عليه لوامع من أنوار المشاهدة^(٢) ، ثم عاد إلى طوس ، واتصل بالشيخ أبي القاسم الكُرَّكَانِيّ^(٣) الزاهد ، مصاهرةً وصحبةً ، وجلس للتذكير ، وعَقِيَ^(٤) على مَنْ كان قبله ، بطريقته بحيث لم يُعهد قبله مثله في التذكير ، وصار من مذكري الزمان ، ومشهورى المشايخ ، ثم قدم نيسابور ، وعقد المجلس ، ووقع كلامه في القلوب ، وحصل له قبولٌ عند نظام الملك خارجٌ عن الحدِّ ، وكذلك عند الكبار ، وسمعت ممن أئق به أن صاحب

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « طريقة » وفي ز : « منه طريق أهل الهداية » .

(٢) في المطبوعة : ز : « المجاهدة » . والمثبت من س ، وفيها : « أنواع المشاهدة » .

(٣) في المطبوعة : « الكركان » ، وأثبتنا الصواب من سائر الأصول . وضم الكاف من الطبقات

الوسطى . والتشديد على الراء من س . وهو أبو القاسم عبد الله بن علي الطوسي ، المبر ٢٧١/٣ وهو فيه : « كركان » بضم الكاف وتشديد الراء أيضا .

(٤) في المطبوعة : « وعطى » . وأثبتنا ما في س ، ز .

خدمته بأنواع من الخدمة ، حتى تمجّب الحاضرون منه ، وكان ينفق على الصوفية أكثر ما يفتح له به ، وكان مقصداً^(١) من الأقطار للصوفية والقرباء والطارئين^(٢) بالإرادة ، وكان لسان الوقت .

وقال ابن السمعاني : كان إسمان جراحان وشميخها ، وصاحب الطريقة الحسنة ؛ من تربية المرّيبين والأصحاب ، وكان مجلس وعظه ، على ما ذكرت ، روضة^(٣) فيها أنواع من الأزهار . توفي بطوس ، في ربيع الآخر ، سنة سبع وسبعمين وأربعمائة .
قلت : صحبه حجة الإسلام أبو حامد الغزالي ، وجماعة من الأئمة .

٥٢٩

فضل الله بن أحمد بن محمد الميمني*

ومنه من يسميه الفضل ، وإياه أورد السمعاني في « الأنساب » وشميخنا الذهبي في « التاريخ » والذي أوردناه أشبه بالصواب .
هو الشيخ الإمام الزاهد الفقيه الولي ، ذو الكرامات الباهرات ، والآيات الظاهرات ، أبو سعيد بن أبي الخير .

زوى عن زاهر بن أحمد السرخسي الفقيه ، وغيره .
زوى عنه إمام الحرمين أبو المعالي الجويني ، وأبو القاسم سلمان^(٤) بن ناصر الأنصاري ، والحسن بن أبي طاهر الحلي^(٥) ، وعبد القهار^(٦) الشيرازي ، وآخرون .

(١) في س وحدهما : « يقصد » . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، ز : « والطاردين » .

(٣) في س وحدهما : « كروضة فيها أنواع الأزهار » .

* له ترجمة في الأنساب ، ٥ : ١ ، الباب ٣ / ٢٠٣ .

(٤) في المطبوعة : « سلمان ناصر » . وكذا في ز : « سلمان » والمثبت من س ، والطبقات

الوسعي ، والأنساب ، والباب . (٥) كذا في المطبوعة ، ز . وفي س : « الحلي » بإعجام الماء فقط .

(٦) في المطبوعة : « عبد القاهر » . والمثبت من س ، ز ، والباب ٢ / ٤١ ، وفي الأصول :

« الشروي » وأثبتنا ما في الباب .

وكان صحيح الاعتقاد ، حسن الطريقة ، أحواله تبهر العقول ، اعتدى به فِرَق من الناس ، وجالس أبا عبد الرحمن السُّلَميَّ .

ذكره عبد الغافر في « السِّيَاقِ » فقال : شيخ الوقت أبو سعيد بن أبي الخير الميهديّ ، مقدّم شيوخ الصوفيّة ، وأهل المعرفة في وقته ، سَنَّي الحَال ، عجيب الشان ، أوحّد الزمان ، لم يُرَ في طريقته^(١) مثله ، مجاهدة في الشباب ، وإقبالاً على العمل ، وتجرّداً عن الأسباب ، وإيناراً للخلوّة . ثم انفراداً عن الأقران في الكهولة والشيب ، واشتهاراً بالإصابة في القراءة وظهور الكرامات والمجائب .

وقال ابن السُّمانيّ^(٢) : كان صاحب كرامات وآيات^(٣) .
توفي سنة أربعين وأربعائة ،^(٤) بقرته ميمته .

قلت : ومع صحّة اعتقاده لم يسلم من كلام الشيخ ابن حزم^(٥) ، بل تكلم فيه بغير حق ، وتبمه شيخنا الذهبيّ ، تقليداً ، فقال : في اعتقاده شيء تكلم فيه ابن حزم . انتهى .
قلت : لم يظهر لنا ولم يثبت عنه إلا صحّة الاعتقاد ، ولكنه أشمريّ صوفيّ ، فمن ثمّ نال منه الرجلان ، وباء بأبعه .

ومما يؤثّر من كراماته ومن فوائده ، ومن الرواية عنه : قال أبو سعيد : التصوّف طرّح النفس في العبودية ، وتعلّق القلب بالرُّبوبيّة ، والنظر إلى الله بالكليّة^(٥) .

(١) في المطبوعة ، ز : « طريقه » وأثبتنا ما في س .

(٢) في الأنساب . كما صرح في الطبقات الوسطى . ووجدنا النقل فيه .

(٣) في المطبوعة ، ز : « وآثار » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والأنساب .

(٤) سقط من ز وحدهما . (٥) بعد هذا كتب في س : « بياض » وق ز : « ط » رمز كلمة :

طبق الأصل . وجاء في الطبقات الوسطى تلمّة للترجمة :

« قلت : وابن أبي الخير سيّد كبير ، ولم تتصل بنا أخباره مبسوطاً كما ينبغي . ومنهم من يسميه الفضل ، وإياه أورد ابن السُّمانيّ في « الأنساب » وشيخنا الذهبيّ في « التّاريخ » والذي أوردناه أشبه بالصواب .

= أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، بقراءتي عليه ، أخبرنا محمد بن قايماز ، وفاطمة بنت إبراهيم
قالا : أخبرنا ابن الزبيدي ، زاد محمد بن قايماز : وابن اللثمي ، قالوا : أخبرنا أبو الفتوح
الطائي ، أخبرنا الشيخ أبو الفتوح مسعود بن الفضل العامري الميهني حفيد [كذا بكسر
الدال في أصل الطبقات الوسطى] الشيخ أبي سعيد ، أخبرنا الشيخ الأجل صدر الطريقة
أبو سعيد فضل الله بن أبي الخير ، قال : دخلت على الشيخ أبي عبد الرحمن السلمى أول
لَقِيَّةٍ أَقِيَّتِهِ ، فقال لي : أأكتب لك تذكيرةً بخطي ؟

قلت : نعم .

فكتب : سمعت جدِّي أبا عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى يقول : سمعت أبا القاسم

الجنيدي بن محمد يقول :

● التصوفُ هو الخلقُ ، من زاد عليك بالخلق زاد عليك بالتصوف .

وكتب بعده : وأحسن ما قيل في تفسير الخلق ما قاله الشيخ الإمام أبو مهمل محمد

ابن سليمان الصموركي :

● الخلقُ هو الإعراض عن الاعتراض .

أخبرنا أحمد بن علي الجزري ، وفاطمة بنت إبراهيم ، إجازةً ، قالوا : أخبرنا محمد بن

عبد الهادي من كتابه ، عن الحافظ أبي طاهر السلفي ، قال : سمعت أبا الحسن علي بن

أبي بكر النيسابوري المعروف بمخوش باش ، من سُكَّانِ ثغر خُوَيْي ، يقول : رأيت الأستاذ

أبا عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن النيسابوري ، بنيسابور ، وقد دخل على أبي سعيد فضل الله

ابن أبي الخير الميهني في زِيٍّ حسن ، وقد على دَكَّتِهِ التي كان يقعد عليها . فلما تمكَّن

قال له : أيها الأستاذ : أتذكر اجتماعنا عند الشيخ أبي علي زاهر بِمَرْحَسٍ ، ومهاتنا منه ؟

فقال : نعم .

فقال : ما أولُ حديثٍ رَوَاهُ لنا ؟

فقال : يذكره الشيخُ .

فقال : « حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ » . سمعناه وكتبناه فأغنانا عمَّا رَوَاهُ . =

٥٣٠

الْقُضَيْلُ بْنُ بَحْيٍ بْنِ الْفُضَيْلِ

أَبُو عَاصِمٍ الْفُضَيْلِيُّ الْهَرَوِيُّ النَّفْقِيُّ*

راوى المائة ، وغيرها عن عبد الرحمن بن أبى شريح^(١) وأقرانه .

= ثم تحدّثنا ساعةً ، وقام الأستاذ وخرج .

وحسبى أن الشيخ أباسعيد مكث مدة يسكن البرارى والدّحال [جمع الدحل، وهو نقب ضيق فيه، منسج أسفله حتى يمشى فيه، وربما أُنبت السدر . القاموس (دحل)] ، ويأكل من رؤوس أعمادٍ نبتت في الدّحال ، فاتفق في وقتٍ قدومٍ فافلةٍ عظيمةٍ انتقطع عنها بمض التجار ، فابرح ذلك التاجر يمشى حتى دخل تلك الدّحلة ، رأى شخصاً واقفاً يُصَلِّي ، وهو الشيخ أبو سعيد ، فلما وصل إليه وقف وصلّى معه ، فلما فرغ الشيخ من صلاته ، سأته عن حاله ، فشرحه له . ثم قدم على الشيخ بعد ساعة أسدٌ عظيم ، فقال الشيخ للتاجر : اركب هذا الأسد : فركب ظهره . وقال الشيخ للأسد : احمه إلى عند رفقاته . فحملة الأسد ، إلى أن بَصُرَ بالرُّقْمَةِ وسمع أصواتهم حطّه هناك ، ورجع .

فلما رجع التاجر إلى عند أصحابه قالوا له : أين كنت ؟ فأخفى حاله عليهم .

ثم اتفق بعد حين بحجى الشيخ إلى البلد ، وكلامه على الناس بلسان الوعظ ، فرآه التاجر ، وعرفته ، فكاد أن يتكلم ، فنظر إليه الشيخ وقال : « ان تشدى هواخ در سراى بسد بكر سدرا نادانى » .
فمرف التاجر ذلك وسكت .

ومن كرامات أبى سعيد أن صالحاً خادمه جاء يوماً من السوق ، ويداه مشغولتان وقد أحلّ سراويله فقال الشيخ أبو سعيد لمن عنده قبل أن يقدّم صالح : أدركوا صالحاً وشدّوا سراويله » .

* له ترجمة في شذرات الذهب ٣/٣٤١ ، البر ٣/٢٧١ .

(١) في المطبوعة ، س : « سريح » . والمثبت من ز ، والطبقات الوسطى . وقد تقدم في الجزء

مولده سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .

روى عن ^(١) أبي علي منصور بن عبد الله الخالدي ، وأبي الحسين بن بشران ، وغيرهما .
روى عنه أبو الوقت ، وغيره .

قال ابن السمعاني : كان فقيهاً مزيكياً صدوقاً ثقة ، عمراً حتى حُمل عنه الكثير ، توفي
في هجراتي الأولى ، سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

٥٣١

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر
ابن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب
القاضي أبو عمر الهاشمي البصري *

راوى « سنن أبي داود » .

ولد في رجب سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة .

سمع عبد القافر بن سلامة الحمصي ، وأبا العباس محمد بن أحمد الأنرم ، وعلي بن
إسحاق المادرائي ، ومحمد بن الحسين الزعفراني الواسطي ، والحسين بن يحيى ^(٢) بن عياش
القطان ، ويزيد بن إسماعيل الخلال ، صاحب الرمادي ، وأبا علي اللؤلؤي ، والحسن بن
محمد بن عثمان النسوي ^(٣) ، وجماعة .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وأبو علي الوخشي ، وهناد بن إبراهيم النسفي ، وسننهم

(١) في المطبوعة : « عن منصور بن أبي عبد الله » . وأثبتناه على الصواب من سنن زر ، والعبير
٧٦/٣ ، والمطب ٣٣٨/١ .
* له ترجمة في البداية والنهاية ١٧/١٢ . تاريخ بغداد ٤٥١/١٢ ، شذرات الذهب ٣/١٠١ ،
العبير ١١٧/٣

(٢) في المطبوعة : « الحسين بن محمد » . وأثبتناه على الصواب من سنن زر ، والعبير ٣/٣٧ . وقد جاء
في أصولنا : « بن عباس القطان » . وأثبتناه سواءه من العبير ، وأشقبه ٤٩٤ .
(٣) في تاريخ بغداد : « النسوي » .

ابن أيوب الرّازي ، والسّيب بن محمد الأروغيني ، وأبو القاسم عبد الملك بن شعبة^(١) وجمفر بن محمد المياداني ، وآخرون .

وعنه : أحضرنى والدي سماع « سنن أبي داود » وأنا ابن ثمانى سنين ، فأثبت حضورى ، ولم يثبت السماع ، ثم أحضرنى وأنا ابن تسع ، فأثبت حضورى ، ولم يثبت السماع ، ثم سمعت وأنا ابن عشر سنين ، فأثبت حينئذ سماعى .

وقال الخطيب : كان أبو عمر ثقة أميناً ، ولى القضاء بالبصرة ، وسمعت منه بها « سنن أبي داود » وغيرها .

مات فى تاسع عشرى ذى القعدة ، سنة أربع عشرة وأربعمائة .

٥٣٢

المبارك بن محمد بن عميد الله^(٢)

أبو الحسين بن السّوادى الواسطى الفقيه

نزىل نيسابور .

قال ابن السّممانى : من أركان الفقهاء ، المكّثرين^(٣) الحافظين للمذهب والخلاف .
تفقّه بواسط ، وبيغداد على القاضى أبى الطيّب ، ثم خرج إلى نيسابور ، ودرّس بالمدرسة الشطبية .

قال : وكانت له بدو قوية فى النّظر ، ويحضر المجالس ، ويُنَاطِح الخصوم ، وكان يحفظ طريقة المراقبين .

سمع الحديث بواسط ، والبصرة ، وبيغداد ، ومصر .

فمن شيوخه أبو على ابن شاذان ، وأبو عبد الله محمد بن الفضل بن أنطيف الفراء ، وغيرها .

(١) فى الطبوعة : « شعبة » وفى ز : « سبعة » وأثبتنا الصواب من س ، والمثبت ٣٩٦ .

(٢) كذا فى الطبوعة ، وانطبقات الوسطى . وفى س ، ز : « عبدالله » .

(٣) فى س وحدها : « المكّثرين » .

روى عنه إسماعيل بن محمد الحافظ [وغيره] ^(١) وأضرَّ في آخر عمره .
توفي فجأة في ربيع الآخر ، سنة اثنين وتسعين وأربعمائة ، وله سبع وثمانون سنة .

٥٣٣

المحسن بن عيسى بن شهبيروز

أبو طالب البغدادي

حدث عن المعاني بن زكريا الجربري ، وأبي طاهر المخلص .

توفى في شهر رمضان ، سنة ست وخمسين وأربعمائة .

٥٣٤

محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد

ابن عكرمة بن أنس بن مالك الأنصاري الطبري

الإمام العالم ^(٢) ، أحد أئمة أصحاب الوجوه

هو أبو حاتم القزويني *

من مدينة آمل طبرستان .

تفقه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفرايني ، وقرأ الفرائض على ابن اللبان ،

والأصول على القاضي أبي بكر بن الباقلاني .

وله المصنفات الكثيرة ، والوجوه المسطورة . ومن مصنفاته « تجريد التجريد »

الذي ألفه رفيقه الحاملي .

وقرأ عليه الشيخ أبو إسحاق ، وقال : لم أنتفع بأحد في الرحلة ، كما أنتفعت به ،

وبالقاضي أبي الطيب .

(١) سقط من س وحدهما . (٢) في الطبعة : « العالم » . والمثبت من س ، ز .

* له ترجمة في : تبين كذب المفترى ٢٦٠ ، نقل عن أبي إسحاق الشيرازي . تهذيب الأسماء واللغات

٢/٧٠٢ وغالب ما أورده عن أبي إسحاق الشيرازي أيضا ، طبقات الشيرازي ١٠٩ ، طبقات ابن هديبة الله ٤٩ .

قال : وكان حافظاً للمذهب والخلاف ، صنف كتباً كثيرة ، في الخلاف والمذهب ، والأسول والجدل ، ودرس ببغداد ، وآمل ، وتوفى بآمل ^(١) .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الحافظ ، وأبو بكر محمد بن [محمد بن] ^(٢) الحسن بن نبأنة المحدث ، بقراءتي عليهما ، قالا : قرأنا على علي بن أحمد العراقي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن ^(٣) أحمد بن القطيبي ، ببغداد ، قال : أخبرنا أبو الحسن محمد بن المبارك ابن الخليل ، أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفرج محمد بن محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف ابن الحسن بن محمد بن عكرمة بن أنس بن مالك الأنصاري ؛ قدم علينا ببغداد ، قال : أخبرنا والدي أبو حاتم محمود بن الحسن القزويني الشافعي ، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن الصلت ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، لسبعين بقين من مجاهدي الأولى ، سنة أربع وعشرين وثلاثمائة ، إملاء ، حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهرري ، عن مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ » .

﴿ ومن الغرائب عنه ﴾

● قال في « تجريد التجريد » في فصل السجود في الصلاة : ويُحْتَفَى في الدعاء ، إن كان إماماً . انتهى .

(١) في طبقات الشيرازي بعد هذا : « سنة أربع عشرة أو خمس عشرة وأربعمائة » ، ويلاحظ أن ابن السبكي أغفل ذكر وفاته وذكر ابن هداية أنه توفي سنة أربعين وأربعمائة . وقد جاء في س ، ز بعد كلمة « بآمل » هذه العبارة : « قلت : حدث عن . . . بياض » .
(٢) زيادة من س ، ز على ما في المطبوعة . (٣) ساقط من س وحدهما .

وهو صريح في أن الإمام يدعو في السجود ، وهو الصواب ، لما في « الصحيحين »^(١) من أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده: « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » .

والحديث صريح في أنه يدعو في الركوع أيضا ، وربما أفهمت عبارة الرافعي والنووي أن لا دعاء في الركوع ، وأنه لا يدعو في السجود إلا المنفرد ، وليس كذلك ، والمراد أن الدعاء لا يتأكد إلا في السجود ، ولا ينبغي تطويله فيه ، إلا للمنفرد ، وأما إخلاء السجود عن الدعاء مطلقا ، وهو أقرب ما يكون العبد من ربه ، فلا يكاد يقول به قائل . والله تعالى أعلم .

﴿ ذكر إبراهيم عليه السلام في الصلاة في التشهد ﴾

• حكى أبو حاتم وجهين في كتاب « تجريد التجريد » في أنه هل يتمن الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد ، وذكر إبراهيم عليه السلام ، بأن يقول : كما صليت على إبراهيم ، إلى آخره : أو يكفي قوله : اللهم صل على محمد ؟
قلت : ولعل التعمين أرجح ، وإن كان غريبا في النقل ؛ لأنهم قالوا : كيف تصلى [عليك] ؟^(٢)
قال : « قولوا كذا » .

٥٣٥

محمود بن سُبَيْكَتَيْنِ السُّلْطَانِ الْكَبِيرِ*

أبو القاسم سيف الدولة بن الأمير ناصر الدولة ، أبي منصور

أحد أئمة العدل ، ومن دانت له البلاد والعباد ، وظهرت بحاسن آثاره .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (باب التسييح والدعاء في السجود ، من كتاب الأذان) ٢/٧٠٧ .
وأخرجه مسلم في صحيحه (باب ما يقال في الركوع والسجود ، من كتاب الصلاة) ١/٣٥٠ .
* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢/٢٧ ، شذرات الذهب ٣/٣٤٠ ، المعبر ٣/١٤٥ ، الكامل لابن الأثير ٩/١٣٩ ، المنتظم ٨/٥٢ ، النجوم الزاهرة ٤/٢٧٣ ، وفيات الأعيان ٤/٢٦٣ ، وسبكتكين ، يضم الدين الهملة والياء للوحدة وسكون الكاف ، وكسر التاء المثناة من فوقها ، والكاف الثانية ، وسكون الياء المثناة من تحتها ، وبسما نون . ذكر هذا الصلطان ابن خلكان في وفيات الأعيان ٤/٢٦٩ .
(٢) سقط من س وحدهما .

وكان يلقب قِبَلِ السُلْطَنَةِ سَيِّفَ الدَّوْلَةِ ، وأما بَعْدُهَا فَلَقِبَ بِبَيْمِنِ الدَّوْلَةِ .
وبهذا اللَّقْبَ سُمِّيَ « السُّكْتَابُ الِيمِينِيُّ » الَّذِي صَنَفَهُ أَبُو النُّصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ
الْمُتَّقِيُّ ، فِي سِيْرَةِ هَذَا السُّلْطَانِ ، وَأَهْلُ خُوَارِزْمَ ، وَمَا وَالَاهَا يَمْتَنُونَ بِهَذَا السُّكْتَابِ
وَيَضْبُطُونَ أُنْفَاظَهُ أَشَدَّ مِنْ اعْتِنَاءِ أَهْلِ بِلَادِنَا « بِمَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ » .
كَانَ عِنْدَ السُّلْطَانِ إِمَامًا عَادِلًا شَجَاعًا ، مَقْرِبًا ، فِيهَا قَهْمًا ، سَمِيحًا جَوَادًا ، سَمِيدًا
مَوْيِدًا .

وقد اعتبرت فوجدت أربعة لآخماس لهم في المدل بعد عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى
عنه^(١) إلا أن يكون بعض أناس^(٢) لم تطل لهم مدة ، ولا ظهرت عنهم آثار ممتدة ، وهم
سلطانان وملك ووزير في العجم ، وهما هذا السلطان ، والوزير نظام الملك ، وبينهما في الزمان
مدة ، وسلطان وملك في بلادنا ، وهما السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب ، فاتح بيت
القدس ، وقبلة الملك نور الدين محمود بن زنكي الشهيد ، ولا أستطيع أن أسميه سلطانا ؛
لأنه لم يُسمَ بذلك .

● وسبب هذا أن مُصْطَلَحَ الدَّوْلِ أَنَّ السُّلْطَانَ مَنْ مَلَكَ إِقْلِيمَيْنِ فِصَاعِدًا ، فَإِنْ كَانَ
لَا يَمْلِكُ إِلَّا إِقْلِيمًا وَاحِدًا سُمِّيَ بِالْمَلِكِ ، وَإِنْ اقْتَصَرَ عَلَى مَدِينَةٍ وَاحِدَةٍ لَا يَسْمَى بِالْمَلِكِ
وَلَا بِالسُّلْطَانِ ، بَلْ بِأَمِيرِ الْبَلَدِ وَصَاحِبِهَا ، وَمِنْ ثَمَّ^(٣) يُعْرَفُ خَطَأً كُتَّابُ زَمَانِنَا ، حَيْثُ يَسْمَوْنَ
صَاحِبَ حِمَاةِ سُلْطَانًا ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْمَى لَا سُلْطَانًا وَلَا مَلِكًا ؛ لِأَنَّ حِكْمَهُ لَا يَمْدُوهَا ،
فَكَأَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنِ الْمِصْطَلَحِ ، وَمِنْ شَرْطِ السُّلْطَانِ أَلَّا يَكُونَ فَوْقَ يَدِهِ يَدٌ ، وَكَذَلِكَ الْمَلِكُ ،
وَلَا كَذَلِكَ صَاحِبُ الْبَلَدَةِ الْوَاحِدَةِ ؛ فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَحْكُمُ عَلَيْهِ ، وَأَمَّا حَكْمُ السُّلْطَانِ عَلَى الْمَلِكِ
وَعَدَمُ حِكْمِهِ فَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْقُوَّةِ وَالضَّعْفِ ، ثُمَّ نَوْرُ الدِّينِ^(٤) خُطِبَ لَهُ عَلَى مَنَابِرِ دِيَارِ مِصْرَ
لَمَّا افْتَتَحَهَا صَلاَحُ الدِّينِ ، وَبِهَذَا سُمِّيَ بِالسُّلْطَانِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ مَنْ امْتَدَّحَهُ إِذْ ذَاكَ :

(١) في المطبوعة : « عنهم » والمثبت من ز : « وى س : » نعمده الله برضوانه »

(٢) في المطبوعة ، ز : « الناس » . وأثبتنا ما في س .

(٣) في المطبوعة : « هذا » والمثبت من س ، ز .

(٤) في المطبوعة : « خطب له في ديار مصر ، أي على منابرها » . وأثبتنا ما في س ، ز .

وملكت إفليمين ثمّت ثالثاً فدُعيتَ بعد الملّك بالسلطانِ

عدنا إلى ذكر عيين الدولة ، فنقول : كان أولاً حنفيّ المذهب ثم انتقل إلى مذهب الشافعيّ لما صلى الفَقَّالُ^(١) بين يديه صلاة لا يُجوزُ الشافعيّ دونها ، وصلاة لا يجوزُ أبو حنيفة دونها . وقد ساق الفَقَّالُ الحِكَايَةَ في « فتاويه » ثم حكاهما من بعده إمامُ الحرمين ، وغيره^(٢) .

﴿ شرح مبدأ حاله ﴾

كان والده سُبُكْتِكِين قد ورد بـجَارِي ، في أيام الأمير نوح^(٣) بن نصر السامانيّ ، فمرفه كبراء تلك الدولة بالشجاعة والشهامة ، وتوسّموا فيه الرِّقَّة ، وكان قدومه صحبة ابن البتّكين^(٤) ، فخرج ابن البتّكين إلى غزنة أميراً عليها ، وخرج سُبُكْتِكِين في خدمته ، فلم يلبث^(٥) ابن البتّكين أن توفّي ، واحتاج الناس إلى من يتولّى أمرهم ، فاتفقوا على سُبُكْتِكِين ، وأمروه عليهم ، فتمكّن ، وأخذ في الإغارات على أطراف الهند ، وجرّت بينه وبين الهنود حروبٌ ، وعظمت سَطْوَتُهُ ، وافتتح قلاعاً منيعة ، وفتح ناحية بُنت ، واتصل به أبو الفتح البُسْتِيّ الكاتب ، فاعتمد عليه وأمر^(٦) إليه أموره ، ثم مرض سُبُكْتِكِين ببلخ ، فاشتاق إلى غزنة ، فسافر إليها ، فات في الطريق ، سنة سبع وعشرين وثلاثمائة ، وجعل وليّ عهده ولده إسماعيل ، وكان محمود غائباً ببَلخ ، فلما بلغه نعي أبيه كتب إلى أخيه ولاطفه ، على أن يكون بمنزلة ، وأن يكون محمود بخراسان ، فلم يوافق إسماعيل .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى ووفيات الأعيان : « الروزي » .

(٢) انظر هذه الحِكَايَةَ في وفيات الأعيان ٢٦٧/٤ .

(٣) في كتاب البيهقي ٥٦/١ : « منصور بن نوح » وفي صفحة ٥٤ : « نوح بن منصور » وكذا

ورد الاسم في وفيات الأعيان .

(٤) في الأصول : « البتّكين » ووضعت ضمّة فوق السين في الطبقات الوسطى . وفي وفيات الأعيان :

« بالبتّكين » . وأثبتنا ما في « البيهقي » وقال شارحه أحمد النبي : « هو بهز بعدما لام فباء موحدة

ساكنة بعدما تاء مثناة فوقية ثم كاف مكسورة ثم ياء بعدما نون ساكنة ، من أعلام الترك . وفي بعض

النسخ : البتّكين ، بالفاء » . (٥) كذا في المطبوعة ، والبيهقي ٥٧/١ وفي س ، ز : « بنشب » .

قال النقلة : وكان إسماعيل جباناً ، نطمع فيه الجند ، وشتموا^(١) عليه وطالبوه بالمطاء ، فأنفق فيهم^(٢) الخزائن ، فدعا محمود عمه إلى موافقته فأجابته .
وكان الأخ^(٣) الثالث نصر بن سُبَيْكَتَيْكِين أميراً على بُسْت ، فكانت به محمود فأجابته ، فقوى بعمه وأخيه ، وقصد غزوة في جيش عظيم ، وحاصرها إلى أن اقتتحها ، وأزل أخاه من قلمتها بالأمان ، ثم رجع إلى بلخ ، وحبس أخاه ببعض الحصون حبساً خفيفاً ، ووسّع عليه في النفقة والخدم .

وكان في خراسان نواب لصاحب ما وراء النهر من الملوك السامانية ، بخاربههم محمود ، وانتصر عليهم ، واستولى على ممالك خراسان ، وانقطعت الدولة السامانية في سنة تسع وثمانين فسبى إليه القادر بالله خلعمة السلطنة ، وعظم مملكته ، وفرض على نفسه كل سنة غزو الهند ، فافتتح منها بلاداً واسعة ، وكسر الصنم المعروف بسومنات^(٤) ، وكانوا يمتدحون أنه يُحْيى ويُميت ، ويقصدونه من البلاد ، وافتتن به أم^(٥) لا يُحْصَوْنَ ، ولم يبق ملك ولا ذو ثروة إلا وقد قرّب له قرباناً من نفيس ماله ، حتى بلغت أوقافه عشرة آلاف فرية .
وامتلات خزائنه من أصناف الأموال والجواهر ، وكان في خدمة الصنم ألف رجل ، من البراهمة يخدمونه ، وثلاثمائة رجل يملقون رؤوس الحجاج إليه ولحام عند القدوم ، وثلاثمائة رجل وخمسمائة امرأة يغنون ويرقصون عند بابه ، وكان بين [بلاد]^(٦) الإسلام والقلمة التي فيها هذا الوثن مسيرة شهر ، في مفازة سمية في نهاية المشقة ، فسار إليها السلطان محمود في ثلاثين ألف فارس جريدة ، وأنفق فيهم الأموال الجزيلة ، فاتوا القلمة فوجدوها منيعة ، فسئل الله عليه ، وافتتحها في ثلاثة أيام ، ودخلوا همكل الصنم ، فإذا حوله من أصناف

(١) في الطبوعة : « وشتموا » والتصحيح من سائر الأصول .

(٢) في الطبوعة : « عليهم » . والثبت من سائر الأصول .

(٣) بدم هذا في الطبوعة : « الصالح » وليست في سائر الأصول .

(٤) في س ، ز : « بسومات » ، وفي الطبقات الوسطى : « بسومنات » ، والثبت في الطبوعة . وسومنات :

مدينة ساحلية مقسمة بها علماء الهند وعبادهم ، والصنم المعروف بها يسمى : « البد » . حواشي النجوم الزاهرة

٢٦٦/٤ . (٥) في الطبوعة : « خلق » والثبت من سائر الأصول .

(٦) زيادة في الطبوعة على ما في سائر الأصول .

الأصنام الذهب والفضة المرصعة بالجواهر شئ لا كثير يحيط به ربه ، يزعمون أنها الملائكة ، فأحرقوا الصنم الأعظم ، ووجدوا في أذنيه نيقاً وثلاثين حلقة ، فسألهم محمود عن معنى ذلك ، فقالوا له : كل حلقة عبادة ألف سنة .

وعاد محمود مظفراً منصوراً ، وكتب إلى أمير المؤمنين ^(١) القادر بالله كتاباً يشرح فيه الحال ، ويقول فيه : لقد كان العبد يتمنى قلع هذا الصنم ، ويتمتع بالأحوال ، فتوصف له المأزور إليه ، وقلّة الماء ، وأكثره الرمال ، فاستخار العبد الله في الانتداب ^(٢) لهذا الواجب ، طلباً للأجر ، ونهض في شعبان سنة ست عشرة ، في ثلاثين ألف فارس ، سوى المطوعة ، وفرّق في المطوعة خمسين ألف دينار معونة ، وقضى الله بالوصول إلى بلد الصنم ، وأعان ، حتى ملك البلد ، وقلع الوثن ، وأوقدت عليه النار حتى تقطع ، وقتل خمسون ألفاً من أهل البلد . وقد كان محمود افتتح قبل ذلك من الهند أماكن منيعة ، وغنم أموالاً كثيرة ، وكتب إلى أمير المؤمنين : إن كتاب العبد صدر في غزوة ، لنصف الحرم سنة عشر ^(٣) ، والدين مخصوص بمزيد الإظهار ، والشرك مقهور بجميع الأقطار ، وانتدب العبد لتنفيذ الأوامر ، وتابع الوقائع على كفار السند والهند ، فرتب بنواحي غزوة العبد محمداً ، مع خمسة عشر ألف فارس ، وعشرة آلاف راجل ^(٤) ، وشحن ببلخ وطخارستان بأرسلان الحاجب ^(٥) ، مع اثني عشر ألف فارس ، وعشرة آلاف راجل ^(٦) ، وانضم إليه جماهير المطوعة ، وخرج العبد من غزوة ، في جمادى الأولى ، سنة تسع ، بقلب منشرح ، لطلب السعادة ، ونفس مشتاقة إلى درك ^(٧) الشهادة ، ففتح قلاعاً وحصوناً ، وأسلم زهاء عشرين ألفاً ، من عبياد

(١) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) بعد هذا في المطبوعة ، ز : « إليه » وليس في س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « سبع » وفي ز : « سبع عشر » . وأثبتنا في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وأنهض العبد مع عشرة آلاف فارس وعشرة آلاف

راجل » . (٥) كذا في الأصول ، وفي اليمنى ٧٦/٢ : « الحاجب » وفي مواضع أخرى ورد كذلك .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « لصعبة راية الإسلام » .

(٧) في المطبوعة ، ز : « طلب » والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

الوَتْنِ ، وَسَمَّوْا قَدْرَ أَلْفِ أَلْفٍ مِنَ الْوَرِقِ ، وَوَقَعَ الْاِحْتِوَاءُ عَلَى ثَلَاثِينَ فَيْلًا ، وَبَلَغَ عَدْدُ
الْمَآلِكِينَ مِنْهُمْ خَمْسِينَ أَلْفًا ، وَوَافَى الْعَبْدَ مَدِينَةَ لَهُمْ ، عَابَنَ فِيهَا زُهَاءَ أَلْفِ قَصْرِ مَشِيدٍ ،
وَأَلْفِ بَيْتِ الْأَصْنَامِ ، وَمَبْلَغَ مَا فِي الصَّنَمِ ثَمَانِيَةَ وَتِسْعُونَ أَلْفَ مِثْقَالٍ ، وَقَلَعَ مِنَ الْأَصْنَامِ
الْفِضَّةَ زِيَادَةَ عَلَى أَلْفِ صَنْمٍ (١) وَمَعْظَمَ يُوْرِّخُونَ مُدَّةَ بِيحَالَتِهِمُ الْمَظِيْمَةَ بِثَلَاثَانَةِ
أَلْفِ عَامٍ ، وَقَدْ بَنَوْا حَوْلَ تِلْكَ الْأَصْنَامِ الْمَنْصُوبَةِ زُهَاءَ عَشْرَةِ آلَافِ بَيْتٍ ، فَمَسَّبَى الْعَبْدَ
بِتَخْرِيْبِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ اعْتِنَاءً تَامًا ، وَغَنَمَهَا (٢) الْمَجَاهِدُونَ بِالْإِحْرَاقِ ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا الرُّسُومُ ،
وَحِينَ وَجَدَ الْفَرَاخُ لَاسْتِيْفَاءَ الْغَنَائِمِ حَصَلَ مِنْهَا عَشْرِينَ أَلْفَ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، وَأَفْرَدَ خُمْسَ الرَّفِيقِ ،
فَبَلَغَ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ أَلْفًا ، وَاسْتَمْرَضَ ثَلَاثَانَةَ وَسِتَّةَ وَخَمْسِينَ فَيْلًا .

﴿ وَمِنْ مَنَاقِبِ السُّلْطَانِ مَحْمُودٍ ﴾

أَنَّ الْعِرَاقِيْنَ لَمْ يَخْرُجْ رَكْبُهُمْ إِلَى الْحِجْجِ فِي سَنَةِ عَشْرٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، وَسَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةٍ ،
فَلَمَّا كَانَتْ سَنَةٌ ائْتَى عَشْرَةَ ، قَصِدَ طَائِفَةٌ مِنْ الدَّوْلَةِ مَحْمُودًا ، وَقَالُوا : أَنْتَ سُلْطَانُ الْإِسْلَامِ ،
وَأَعْظَمُ مَلُوكِ الْأَرْضِ ، وَفِي كُلِّ سَنَةٍ تَفْتَحُ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ (٣) نَاحِيَةً ، وَالتَّوَابِ فِي فَتْحِ
طَرِيقِ الْحِجْجِ عَظِيمٍ (٤) ، فَاهْتَمَّ بِهَذَا الْأَمْرِ ، وَتَقَدَّمَ إِلَى قَاضِيهِ بِالتَّأَهُبِ لِلْحِجْجِ ، وَنَادَى
فِي أَعْمَالِ خِرَاسَانَ بِذَلِكَ ، وَأَطْلَقَ لِلْعَرَبِ فِي الْبَادِيَةِ مِنْ خَاصِّ مَالِهِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ .
وَذَكَرَ أَبُو النَّصْرِ الْفَارِسِيُّ (٥) فِي « تَارِيخِ هِرَاةِ » ، وَابْنُ أَبِي النَّصْرِ الْمُتَنَبِّئِيُّ ، ذَلِكَ (٦)
أَدِيبٌ مُتَقَدِّمٌ ، صَنَفَ « السُّكُتَابَ الْيَمِينِيَّةَ » الَّذِي ذَكَرْنَا أَوَّلَ التَّرْجِمَةِ ، وَهَذَا مُعَدِّتٌ مُتَأَخِّرٌ ،
مِنْ أَمْرَانَ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ ، لَهُ « تَارِيخُ هِرَاةِ » وَسُنَدُ كَرِهِ فِي الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ : أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ

(١) ساقط من الطبوعة ، ز . وهو من س ، والطبقات الوسطى . وانظر اليميني ٢/٩٧ ، ٢٧٢ .

وما بعدها . (٢) في الطبوعة ، ز : « وغنمها » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في الطبوعة ، ز : « الشرك » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في الطبقات الوسطى : « أعظم » .

(٥) في الطبوعة ، ز : « القاضي » والتصحيح من س . وانظر قهار من الأجزاء السابقة .

(٦) في الطبوعة ، ز : « ذلك » والمثبت من س .

التاهرتي^(١) الداعي من مصر على السلطان^(٢) محمود ايدعوته^(٢) سرّاً ، إلى مذهب الباطنية ، وكان يركب البغل الذي أتى به معه ، وكان البغل يتلون كل ساعة من كل لون ، ووقف السلطان محمود على سرّ ما دعاه إليه ، وعلم بطلان ما ندب إليه ، أمر بقتله ، وأهدى بقله إلى القاضي أبي منصور محمد بن محمد الأزدي^(٣) شيخ هراة ، وقال : كان يركبه رأس الملحدين فذير كبه رأس الموحدين^(٤) .

وحكى غير واحد^(٥) أن رجلاً اشتكى إلى السلطان محمود أن ابن أخت السلطان يهجم على أهل في كل وقت ، ويخرجني من داري ويحتل بامرأتي ، وقد جرت في أمري ، وشكوت إلى أولياء الأمور من دولتك^(٦) ، فلم يتجاسر أحد منهم على إقامة الحد عليه ، يهابون السلطان .

(١) انظر العيني ٢/٢٣٨ . (٢) في المطبوعة : « على السلطان سرا ليدعوه » . والمثبت من س ، ز . (٣) في الطبقات الوسطى زيادة : « الشافعي » . (٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى . « قال عبد الغافر بن إسماعيل ، في السلطان محمود : كان صادق النية في إعلاء كلمة الله مظفراً في الغزوات ، ما حلت سبني ملكه من غزوة وسفرة . وكان ذكياً بعيد الفؤاد موفق الرأي ، وكان مجلسه مورد العلماء ، وقبره بفزنة يدعى عنده . قلت : ومناقب هذا السلطان كثيرة ، وسيزنه من أجل السير . وُلد سنة إحدى وستين وثلاثمائة .

ومات بفزنة في سنة إحدى ، وقيل سنة اثنين وعشرين وأربعمائة . وقام بالسلطنة بعده ولده محمد ، فعمل عليه أخوه مسعود ، بإعانة الأمراء ، وقبض عليه ، واستقر الملك لمسعود .

ثم جرت خطوب وحروب لمسعود مع بني سنجوق إلى أن قتل مسعود سنة ثلاثين وأربعمائة . وتملك آل سنجوق ، وامتدت أيامهم ، وصنف المؤرخون في دولهم كتباً تخص بها ، وبقى منهم بقية من ملوك الروم ، إلى زمان الملك الظاهر بيبرس ، رحمه الله .

(٥) في الطبوعة : « وحكى عن بعضهم » . وأثبتنا في س ، ز .
(٦) في س وحدهما : « دونك » . (٧) في الطبوعة : « إلى » . والمثبت من س ، ز .

فقال له السلطان : ويحك ! متى جاء بادرٌ بإعلامى ، ولا تسمَّ من [أحد] ^(١) يملك الوصول إلى ، ولو كان فى الليل ، وتقدَّم إلى الحُجَّبة بأن أحدا لا يمنعه .

فذهب الرجل ، فما كان غير ليلتين أو ثلاث ، حتى هجم عليه ذلك الشاب ، فأخرجه واختلى بأهله ، فذهب بأكياء إلى دار الملك ، فقيل له : إن الملك نائم ، فقال : قد تقدَّم إليكم بما علمتم ، فأنبهوه ^(٢) ، فاستيقظ وخرج معه بنفسه وحده ، وجاء إلى منزله ، فنظر إلى الغلام وهو نائم مع المرأة فى فراش الرجل ، وعندها شمعة تَقْدُ ، فتقدَّم السلطان ، فأطفأ الضوء ، ثم جاء فاحتزَّ رأس الغلام ، ثم قال للرجل : ويحك ! أدرِ كُنَى بِشْرَبةٍ من ماء ، فسقاه ، ثم انطلق ليذهب ، فقال له الرجل : سألتك بالله ، لم أطفأت الشمعة ؟ فقال : ويحك ! إنه ابن أختى ، كرهت أن أشاهده حالة الذَّبَّح .

فقال : ولم طلبت الماء سريما ؟

فقال : إني آيتُ منذ أخبرتنى ألا أطمعَ طعاما ولا أشربَ شرابا حتى أقومَ بحمَّتك ، وكنت عطشان هذه الأيام ، حتى كان ما رأيت .

قلت : وفى هذه الواقعة من هذا السلطان ما يدل على حُسن رِيقه ، وتحرُّيه العدل ، غير أنها ممزوجٌ عدلُها بالجهل بالشريمة ، فلم يكن له لو ثبت عنده أنه زنى بمد الإحصان أن يتمدَّى الرَّجْم إلى حَزِّ الرقية ، ثم ليس فى الحكاية ما يقتضى ثبوت الزنا عنده ، فإنه لم يشاهده زنى ، ولو فُرِضت مشاهدته إياه زانيا ، وأنه علم زناه وتحققه بالقرائن ، فهى مسألة القضاء فى الحدود بالعلم .

ومن هذا وأشباهه يُعرَف ^(٣) سرُّ الشريمة ، فى اشتراط كون السلطان مجتهدا ؛ لأن غير العالم إذا تحرَّى العدل لا يتأنى له إلا بصموبة شديدة ، بخلاف العالم ، فإنه يعرف ما يأتى وما يَدَّر .

(١) زيادة من س وحدها . والبداية والنهاية ١٢ / ٣٠ .

(٢) فى المطبوعة : « فنبهوه » والثبت من س ، ز .

(٣) فى الطبوعة : « يعلم » والثبت من س ، ز .

﴿ شرح حال فتوحات عيين الدولة وغزواته باختصار ﴾

كان مبدأ ملكه سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، وكان محبباً إلى الناس ، لمدله ودينه وشجاعته ومعرفته ، فلما مات أبوه ، وكان من أمر إخوته ما حكيناه في صدر الترجمة ، قصد محمود في سنة سبع وثمانين بلاد خراسان ، فاستلب ملكها من أيدي السامانية ، وواقعهم ^(١) مرات متعددة ، حتى أزال اسمهم ورسمهم ، وانقضت دولتهم بالكلمة على يديه ، ثم اتهمض لقتال الكفار ، فنهض لملك ملك الترك بما وراء النهر ، وذلك بعد موت القان ^(٢) الكبير الذي يقال له : فائق ^(٣) فجرت ^(٤) له معهم حروب وخطوب ، يطول شرحها .

وفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة غزا بلاد الهند ، وقصد ملكها جييال ^(٥) ، في جيش عظيم ، فاقتتلوا قتالاً شديداً ، وفتح الله على يديه ، وكسر الهندو وأسر ملكهم ، وأخذ من عنقه فلادة ، قيمتها ثمانون ^(٦) ألف دينار ، وغنم المسلمون منهم أموالاً عظيمة ، وفتحوا بلاداً كثيرة ، ثم أطلق محمود ملك الهند ، احتقاراً له واستهانةً بأمره ، مع شدة بأسه وعظم اسمه ، فوصل ذليلاً مكسوراً إلى بلاده ، وقيل : إنه لما وصل ألقى نفسه في النار التي يعبدونها من دون الله ، فهلك .

(١) في المطبوعة : « ودافعهم » . والمثبت من س ، ز . والبداية والنهاية ٣٢٥/١١ وفيه هذا

الكلام بحروفه . (٢) في البداية والنهاية : « الخافان » .

(٣) في المطبوعة : « بانوا » وفي س : « بالقي » وفي ز : « مانق » بنقط الفاق فقط . وأثبتنا

ما في البداية والنهاية . وقد تردد هذا الاسم بهذه الصورة أكثر من مرة في الجيبي . انظر مثلاً ٣١٨/١ .

(٤) في المطبوعة : « فحدث » والمثبت من س ، ز ، والبداية .

(٥) في المطبوعة : « حيان » وبهذا الرسم في ز بنقط النون فقط . وفي س : حال ، بغير إعجام . والمثبت

من الجيبي ٣٦١/١ ، وحواشي النجوم الزاهرة ٢٠٥/٤ .

(٦) في الجيبي ٣٦٤/١ : « وحل مقلد جييال عن عظيم مرصع بفرائد الدر والجواهر الزهريوم عاتق

ألف دينار » .

ثم غزا^(١) الهمد أيضا في سنة ست وتسعين وثلاثمائة ، فافتتح مدنا [كثيرة]^(٢) كبارا ، وغنم مالا يُحصَى من الأموال ، وأسر بعض ملوكهم ، وهو ملك كراسى^(٣) ، حين هرب منه لما اقتتحها ، وكسر أصنامها ، فألبسه مِنطَقة^(٤) شدّها على وسطه ، بعد تَمَنُّعٍ شديد ، وقطع خَنَصْرَهُ ، ثم أطلقه إهانةً له وإظهاراً لعظمة الإسلام وأهله .

ثم غزا^(٥) عبدة الأصنام ثالثا ، في سنة ثمان وتسعين ، وفتح حصونا كثيرة ، وأخذ أموالا جمة ، وجواهر نفيسة ، وكان في جملة ما وجد بيت طوله ثلاثون ذراعا وعرضه خمسة عشر ذراعا ، مملوء فضة ، ولما رجع إلى غزاة بسط الخواصِل في صحن داره ، وأذن لرسل الملوك ، فدخلوا عليه ، فأوا ما هالهم .

وفي سنة^(٦) اثنتين وأربعمائة أو سنة إحدى ، غزا الكفار أيضا ، وقطع مفازة عظيمة ، أصابها فيها عطش مُفْرِط ، كاد يهلك عسكره ، ثم من الله بظفر عظيم رواهم ، ووصلوا إلى الكفار ، وهم خلائق لا يُحصون ، ومعهم ستمائة فيل ، فنصر عليهم ، وغنم شيئا عظيما ، وعاد .

ثم غزا في سنة^(٧) ست وأربعمائة ، ففره أدلته وأضلوه عن الطريق ، فحصل في مائة فاضت من البحر ، وغرق كثير ممن كان معه ، وخاض الماء بنفسه أياما ، ثم تخلص وعاد إلى خراسان .

ثم غزا في سنة ثمان وأربعمائة ، وافتتح بلادا كثيرة .

ثم أعاد النزو في سنة تسع وأربعمائة ، وجال في بلاد الكفار مسيرة ثلاثة أشهر

(١) انظر البداية والنهاية ١١/٣٣٥ . وفيها هذا الكلام مجرّوفه .

(٢) زيادة من المطبوعة ، ز . وليست في س ، والبداية .

(٣) في البداية : « كراسى » . (٤) في البداية : « منطقتة وشدها » .

(٥) هذا الخبر مجرّوفه في البداية ١١/٣٣٨ . وانظر البيهقي ٢/٩٩ .

(٦) انظر البداية ١١/٣٤٧ . (٧) انظر البداية ١٢/٢ .

عن غزاة . وفي هذه السنة افتتح^(١) المدينتين العظيمتين : مهرة^(٢) وقنوج^(٣) ، وكان فتحاً عظيماً عزيزاً .

قال أبو النصر الفاي : وقنوج هي التي أعيت الملوك غير كشتاسب^(٤) على مازعته المحوس ، وهو ملك الملوك في زمانه ، فزحف السلطان محمود بمساكره ، وغبر مياه سيحون وتلك الأودية التي تجل أعماقها عن الوصف ، ولم يبطأ مملكة من تلك الممالك إلا أناه^(٥) الرسول وأضاماً خد الطاعة ، عارضاً في الخدمة كونه الاستطاعة ، إلى أن جاءه جنك^(٦) بن سمهي ، صاحب درب قشمبر^(٧) ، عالماً بأنه بمث الله الذي لا يرضيه إلا الإسلام^(٨) أو الحسام ،

(١) أخبار هذا الفتح في البيهقي ٢/٢٥٩ . (٢) قال الشيخ أحمد النبي شارح « البيهقي » :

« مهرة ، بتشديد الراء ، مفعلة من الحرير ، وهو متعب لهم ، ولزمزة أصواتهم حرير . كذا في الكرماني . وفي النجاشي : بعد الميم والهاء المفتوحين فيه راء مشددة مفتوحة : متعب للهند . ووجد بهامش نسخة معتبرة ضبطها بفتح الميم وسكون الهاء بعدها راء مفتوحة . وقال : كذا بتلفظ بها الهند . انتهى . وهو اشتباه ؛ لأن مهرة بهذا الضبط من بلاد اليمن ، لا من الهند ، كما ذكر ذلك صاحب تقويم البلدان » .

ويلاحظ أن ياقوت حتى معجم البلدان ٤ / ٧٠٠ لم يذكر « مهرة » التي في بلاد الهند هذه .

(٣) في الأصول : « قنوج » وهو خطأ صوابه من البيهقي ، ومعجم البلدان ٤ / ١٩٣ ، قال : « يفتح

أوله وتشديد ثانيه وآخره جيم : موضع في بلاد الهند » .

وقال شارح البيهقي : « بعد القاف المكسورة فيه نون مشددة مفتوحة ثم واو ساكنة ثم جيم مضممة

قال المهلب في العزيزي : وهي مدينة في أقصى الهند » .

(٤) في المطبوعة : « عن كتاب » وكذا في س ، ز ، ولكن بإعمال النقط في « كتاب » .

وأثبتنا ما في البيهقي ٢ / ٢٦٣ وفيه : « أعيت الملوك الماضين . . . » .

(٥) في المطبوعة ، ز : « جاءه » وأثبتنا ما في س ، والبيهقي ٢ / ٢٦٥ .

(٦) في المطبوعة : « إلى أن جاءه على ما حكى ابن شاهين وسمى . . . » وفي س : « إلى أن جاءه

جنكر بن شامي وسمى » ، وفي ز : « حكى ابن شاهين وسمى » وأثبتنا ما في البيهقي . وقال شارحة :

« جنكر ، الجيم فيه غليظة وبعدها نون ساكنة ثم كاف مكسورة ثم ياء ساكنة عمالة ، وهو من أعلام الهند

وسمى : السين فيه مفتوحة وبعدها ميم مشددة مفتوحة ثم هاء مكسورة ثم ياء ساكنة غير عمالة ، وهو

من أعلام الهند أيضاً » . (٧) في المطبوعة : « قشمبر » . وفي س : « قشمبر » والكلمة غير واضحة

في ز . وأثبتنا الصواب من البيهقي ، ومعجم البلدان ٤ / ١٠٣ ، قال : بالكسر ثم الكون وكسر الميم وباء

مشاة من تحت ساكنة وراء : مدينة متوسطة لبلاد الهند .

(٨) في المطبوعة : « إلا أسلام أو الحسام » والتصحيح من س ، ز . وفي البيهقي : « لا يرضيه

إلا الإسلام مقبولا أو الحسام مقولاً » .

فضمن إرشاد الطريق ، وسار أمامه هاديا ، فما زال يفتتح الصياحي والقلاع ، حتى مرّ بقلعة هَرَدَب^(١) ، فلما رأى مَلِكُهَا الأرض تموج بأنصار الله ، ومن حولها الملائكة زُلزَلت قَدَمُهُ ، وأشفق أن بُراق دَمُهُ ، ونزل في^(٢) عشرة آلاف ، منادين^(٣) بدعوة الإسلام . ثم سار يجنوده إلى قلعة كُنْجَنْد^(٤) ، وهو من رُوس الشياطين ، فكانت له معه مَلْحَمَةٌ عظيمة ، هلك فيها من الكفار خمسون^(٥) ألفا ، من بين قتييل وغريق ، فعمد كُنْجَنْد إلى زوجته ، فقتلها ثم ألحق بها نفسه ، وغنم السلطان مائة وخمسة وثلاثين^(٦) فيلا . ثم عطف إلى البلد الذي يُسَمَّى المُتَمَبَّد ، وهو مَهْرَةَ الهند ، يطالع أبنيتها التي ذكر أهلها أنها من بناء الجان ، فرأى ما يخالف العادات ، وهي مشتملة على بيوت أسنام ، بنقوش مبدعة ، وتراويق^(٧) تَخَطَفَ البصر ، وكان فيما كتب به^(٨) السلطان : أنه لو أراد مرید أن يبني ما يعادل تلك الأبنية لمجز عنها^(٩) بإتفاق^(١٠) مائة ألف ألف [درهم]^(١١) في مائتي سنة ، على أيدي عملة كَمَلَّة ، ومَهْرَةَ سَحْرَةَ^(١٢) .

(١) في المطبوعة : « هردت » وفي س ، ز : « هردت » وأثبتنا ما في البيهقي ٢/٢٦٦ .

والعبارة فيه « إلى أن شافه قلعة برنة من ولاية هردب » .

وقال شارحه : « هردب ، بعد الهاء راء ثم دال مهملتان ، بوزن نعلب : من ملوك الهند . كذا في

صدر الأفاضل ، وقد ذكره في باب الباء فلاجل ذلك لم يحتج إلى النص على ضبطها » .

(٢) في البيهقي : « في نحو عشرة آلاف » .

(٣) في المطبوعة ، ز : « ينادى » وأثبتنا ما في س ، والبيهقي .

(٤) في الأصول : « كلنجند » بتقديم النون على الجيم . وأثبتنا ما في البيهقي ٢/٢٦٧ . قال شارحه :

« بكاف صحيحة مضمومة وبعدها لام ساكنة ثم جيم غليظة مفتوحة ثم نون ساكنة ثم دال مهملة : من

ملوك الهند » . (٥) العبارة في البيهقي : « ولعل عدد القتلى والفرق يزيد على حين ألفا » .

(٦) في البيهقي ٢/٢٧١ : « وثمانين » . (٧) في المطبوعة : « وتراويق بفرش » وليست هذه

الزيادة في س ، ز ، والبيهقي ٢/٢٧٤ . (٨) في الأصول : « به إلى » وليست « إلى » في البيهقي .

وواضح أن الذي كتب هو السلطان عمود نفسه . (٩) في البيهقي : « عنه » .

(١٠) في المطبوعة ، ز : « بعاونة » والتصحيح من س والبيهقي .

(١١) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س والبيهقي .

(١٢) في المطبوعة : « سخرة » بالهاء المعجمة . وأثبتناه بالمهملة من س ، ز ، والبيهقي .

وفي جملة الأصنام خمسة من الذهب ، معمولة طول خمسة أذرع ^(١) ، عينا واحدا منها ياقوتان قيمتهما أزيد من خمسين ألف دينار ، وعلى آخر ياقوتة زرقاء ، وزنها أربعمائة وخمسون مثقالا ، وكان جملة الذهبيات الموجودة على الأصنام ثمانية ^(٢) . وسبعين ألف مثقال . [قال ^(٣) : ثم أمر السلطان بسائر الأصنام فضربت بالنقطة ، وحاز من السبايا والنهب ^(٤) ما يميز عنه أنامل الحسب .

ثم سار إلى قنوج ، وحلّف معظم العسكر ، فوصل إليه في ^(٥) شعبان سنة تسع ، وقد فارقه الملك راجيال ^(٦) ، منهزما ، فتتبّع ^(٧) السلطان قلاعها ، وكانت على سيف ^(٨) البحر ، وفيها قريب من عشرة آلاف بيت للأصنام ، يزعم المشركون أنها متوارثة منذ مائتي ألف سنة إلى ثلاثمائة ألف سنة ، كذبا وزورا ، ففتحها كلها في يوم واحد ، ثم أباحها لجيشه ، فانهبوها ، ثم ركض منها إلى قلعة ^(٩) البراهمة ، فافتتحها ، وقتل بها خلقا كثيرا .

ثم افتتح قلعة چندراي ^(١٠) ، وهي التي تُضرب الأمثال بحصانتها .

-
- (١) العبارة في البيهقي : « . . . خمسة أذرع في الهواء منصوبة فد ألقت عينا واحدا منها ياقوتتين لوسيم مثلها على السلطان لابنائه بخمسين ألف دينار » .
 (٢) في البيهقي ٢/٢٧٥ : « ثمانية وتسعين ألفا وثلاثمائة مثقال » .
 (٣) زيادة من س وحدها . والقائل هو أبو النصر الفارسي المتقدم في أول حديث الغزوة .
 (٤) في المطبوعة ، ز : « والبهار » . وفي س : « والرقاب » . وأثبتنا ما في البيهقي ٢/٢٧٧ .
 (٥) في البيهقي : « ثامن شعبان » .
 (٦) في المطبوعة ، ز : « أحال » . وفي س : « أحبال » . وأثبتنا ما في البيهقي .
 (٧) في المطبوعة ، ز : « ففتح » والثبت من س ، والبيهقي .
 (٨) سيف البحر ، بكسر السين : ساحله .
 (٩) وتسمى قلعة منج . يضم الميم وسكون النون وبالجم . وهي من قلاع الهند . البيهقي ٢/٢٧٨ .
 (١٠) في المطبوعة : « جبل أبي » وهو خطأ فاحش . والكلمة غير مقروءة في ز . وقد أثبتنا الصواب من س والبيهقي ٢/٢٨٢ .

وقال شارحه : « الجيم فيه غلظة مفتوحة وبعدها نون ساكنة ثم دال مهملة ساكنة ثم راء صحفة مهملة ثم ألف ثم ياء . فهذه هندية هذا الاسم . وأما تعريبه في يدك . وهو من ملوك الهند . وجند في لغتهم ، كما عرف : هو القمر . وراي : هو الملك كذا في شرح صدر الأفاضل » .

وهذا هو الفتح العزيز من فتوحاته ، ساقه صاحب « البيهقي » بأفصح عبارة وأحلاها ، فليُنظره فيه من أراد ، وهو الذي عاد منه ^(١) في سنة عشر وأرسل كتابه إلى القادر أمير المؤمنين ، وقد ذكرنا بعضه .

ثم كان له في سنة أربع عشرة ففتح أعظم من ^(٢) هذا ، أوغل فيه في بلاد الهند ، حتى جاء إلى قلعة فيها ستمائة صنم ، وقال : أتيت قلعة ليس لها في الدنيا نظير ، وما الظن بقلعة تَسعُ حَمَمَ سَمائة فيل وعشرين ألف دابة ، ومن يقوم بملف هؤلاء ، ومن يحملونه ! وأعان الله ، حتى طلبوا الأمان ، فأمنت مملكتهم ، وأقرته على ولايته ، بخرّاج ضرب عليه ^(٣) .

٥٣٦

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد بن محمد

[ابن عبد الله بن محمد] الأزدي المهلبّي

القاضي أبو عامر الأزدي الهروي *

أحد الأئمة .

كان إماما زاهدا ورعا .

وُلد سنة أربع مائة .

وحدث « بجامع الترمذي » عن عبد الجبار الجراحي ، وسمع أيضا جدّه القاضي

أبا منصور ، والقاضي أبا عمر البسطامي ، وبكر بن محمد المرورودي ^(٤) ، وجماعة .

(١) في المطبوعة : « عاد به » وفي ز : « عاونه » . والمثبت من س .

(٢) في المطبوعة : « منه » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(٣) هكذا انتهى الترجمة في الطبقات الكبرى . ووضح أنها مبتورة . وقد كتب في س بعد ذلك :

يباض . وانظر صفحة ٣٢٠ حيث نقلنا من الطبقات الوسطى خاتمة الترجمة وفيها تاريخ وفاة المترجم .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/٣٨٢ ، المبر ٣/٣١٨ .

وما بين المقوفتين في نسبة تكملة من الطبقات الوسطى ، وقال في الطبقات الوسطى : « من ولد

المهلب بن أبي صفرة » .

(٤) في المطبوعة : « المروردي » وفي س : « المروزي » وأثبتنا ما في س .

روى عنه المؤتمن الساجي ، ومحمد بن طاهر ، وأبو نصر اليوناني^(١) ، وأبو الملاء
صاعد بن سيار^(٢) ، وزاهر الشحامي ، وأبو عبد الله الفراوي ، وخلق ، آخرهم موتا
أبو المتح نصر بن سيار^(٣) .

قال ابن السمعاني ، هو جليل القدر ، كبير المجلد ، عالم فاضل .

وقال أبو النصر الفارسي : عديم الظير ، زهدا وسلاحا وعفة ، ولم يزل على ذلك من
ابتداء عمره إلى انتهائه ، وكانت الرحلة إليه من الأقطار ، والقصد لأسانيد .

وقال أبو جعفر بن أبي علي الهمداني ، وهو من الرواة عنه : كان شيخنا أبو عامر من

أركان مذهب الشافعي بهراة ، قال : وكان يُنظام الملك يقول : لولا هذا الإمام في هذه

البلدة^(٤) لكان لي ولهم شأن ، يهددم به^(٥) ، وكان يمتدده لزُهده وورعه ، وحسن

عقيدته ، وكانت هراة بأبي إسماعيل الأنصاري قد غلب عليها التجسيم ، فنقم عليهم

نظام الملك ، وكان أبو إسماعيل يزور أبا عامر ، ويتبرك به ، إما اعتقاداً فيه ، وإما إظماراً

لحُبِّه ما الناس عليه ، من تعظيم هذا الرجل ؛ فإنه كان منظمًا عند المرافق والمخالف^(٥) .

(١) في المطبوعة : « البرقاني » وأعمل الإعجام في ز . وأثبتنا الصواب من س واللياب ٣/١٦٦ .

قال ابن الأثير : يضم الياء وسكون الواو وفتح النون وسكون الألف والراء ون آخرها تاء فوقها نقطتان .
هذه النسبة إلى يونانرت : وهي قرية على باب أصبهان . ينسب إليها الخافظ أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم .

(٢) في المطبوعة : « يار » في الوضحين . والتصويب من س ، ز . والعبير ٣/٤١١ ، ٤/١٦٦ .

(٣) يعني هراة . كما صرح في الطبقات الوسطى .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ولم يقبل أبو عامر من نظام الملك شيئاً قط . وكان مولده

سنة أربعمائة ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة » .

(٥) هكذا تفت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وواضح أنها متبورة . فقد قال في الطبقات

الوسطى : أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى . وانظر الحاشية السابقة .

٥٣٧

المرزبان بن خسر فيروز

أبو الغنائم الوزير ، الملقب تاج الملك^(١)

(١) هكذا ورد اسم المترجم فقط في الطبقات الكبرى . وجاءت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة على هذا النحو :

« المرزبان بن خسر فيروز

أبو الغنائم الوزير الملقب تاج الملك

من أهل شيراز ، ومن ذوى البيوت بها .

قرّبه السلطان الكبير عظيم السلجوقية ملكشاه ، وعول عليه في أمور عديدة . فاستوحش نظام الملك من قرّبه .

وكان تاج الملك يظّم نظام الملك ظاهراً ، ويوحش السلطان منه باطناً . فلما قتل نظام الملك تقررت الوزارة لتاج الملك ، فاختر له المنجمون يوماً يُخلع عليه فيه ، فتوفى السلطان ملكشاه في ذلك اليوم ، فوزر لابنه السلطان محمد بن ملكشاه ، وخرج مع المسكر إلى أصهان لمحاربة السلطان بركياروق ، فانكسر المسكر ، وأمير تاج الملك . وأراد السلطان بركياروق أن يستبقه ، فهجم الثلمان النظامية ، مماليك نظام الملك ، وأخذوه قسراً من سُرَادِقِ السلطان وقطموه إرباً إرباً ، ونسبوا إليه قتل مولاىم .

وكانت مدة وزارة تاج الملك شهرين وسبعة وعشرين يوماً ، وهى مُنْفَصَّةٌ بالقتال .

وعلى الجملة ما فرخ آل سلجوق ، بل ولا غيرهم من الخلفاء والولاة بوزير مثل نظام الملك . ومن حين قتل تضاءلت الأمور وانحلت .

وهذا تاج الملك ، على ما يقال ، كان كثير الصيام والمبادة . وهو الذى عمر التربة على قبر أبى إسحاق الشيرازى ، والمدرسة التاجية ببغداد ، وأول من درس بها نحر الإسلام الشاشى ، ولكن كرهته النفوس لما نُسب إليه من الإعانة على نظام الملك .

قتل في ثمانين وأربعين سنة .

٥٣٨

مُسَدَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَّكَانَ^(١)

٥٣٩

مُظَفَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَيْنِيِّ

الْشَيْخِ أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ إِمَامِ الْحَرَمِيِّنِ^(٢)

(١) كَذَا جَاءتِ التَّرْجِمَةُ فِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى . وَالَّذِي فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى :

« مُسَدَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَّكَانَ »

أَبُو طَاهِرٍ الْجَزْرِيُّ

تَفَقَّهُ عَلَى الْقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ . وَسَمِعَ مِنْهُ ، وَمِنْ أَبِي الْقَاسِمِ التَّنُوخِيِّ ، وَغَيْرِهِمَا .
وَقَدْ ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ الْمُتَرْجِمَ فِي الْمَشْتَبِهَةِ ١٨٣ . وَذَكَرَ أَنَّهُ شَيْخُ السَّلْفِيِّ .

(٢) كَذَا فِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى . وَالَّذِي فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى :

« مُظَفَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْجَوَيْنِيِّ »

الْشَيْخِ أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ إِمَامِ الْحَرَمِيِّنِ أَبِي الْعَالِي الْجَوَيْنِيِّ

قَالَ فِيهِ عَبْدِ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ : « الْإِمَامُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فِي نَوْبَتِهِ وَدَوَانَتِهِ وَحِشْمَتِهِ .
وُلِدَ بِالرَّيِّ وَحُمِلَ صَغِيرًا إِلَى نَيْسَابُرٍ . وَنَشَأَ فِي حِجْرِ الْإِمَامَةِ ، وَزُقَّ بِالْفَضْلِ وَالْأَدَبِ
وَالْعِلْمِ مِنْ صِبَاهٍ . »

قَالَ : وَسَمِعَ « صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ » مِنْ الْحَفْصِيِّ ، عَنْ الْكَشْمِيرِيِّ . وَسَمِعَ مِنْ وَالِدِهِ
الشَّجَائِيَّ [كَذَا وَلَعَلَّ الصَّوَابَ : وَالشَّجَائِيَّ] وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَعْيَانِ عَصْرِهِ .
قَالَ : وَسَقَوَهُ سَمًّا فَقَتَلُوهُ بِتَارِيخِ شَعْبَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ . »

٥٤٠

مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبَانَ أَبُو مَنْصُورٍ
اللُّنْبَانِيُّ^(١) الْأَصْبَهَانِيُّ

٥٤١

المفضَّلُ بْنُ أَبِي سَعْدٍ^(٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ
الإمام ابن الإمام ابن الإمام
أبو مَعْمَرٍ الْجُرْجَانِيُّ*

مفتي جرجان وعالمها ، وابن عالمها ، ورئيسها وابن رئيسها ، ومُسْنِدُهَا .
روى الكثير عن جَدِّه ، ورحل به والده ، فأكثر عن الدارِ قُطَيْبِيٍّ ، وأبي حفص

(١) في المطبوعة : « ابن منصور اللبان » وفي س ، ز : أبو منصور اللباني . وأثبتنا هذه النسبة على
الصواب من الباب ٧٠/٣ ، والشنبه ٥٥٩ ، ومعجم البلدان ٣٦٦/٤ : وذكرنا المترجم .
ولبيان التي ينسب إليها المترجم ، بالضم ثم السكون وباء موحدة وآخره نون : قرية كبيرة بأصبهان .
وقد وردت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة على هذا النحو :

مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبَانَ
أبو منصور العبدي اللباني الأصبهاني

شيخ الصوفية .

قال السَّلْفِيُّ : هو شيخ من شيوخ أصبهان ، لم يكن يدانيه في رتبته أحدٌ . روى لنا
عن أبي الحسين بن فاذشاه ، وأبي بكر بن ورنده [كذا] وذكر غيرها .
قال : وتفقه على أبي محمد الكروني [كذا] الشافعي . ورزق جاهاً وهيبةً عند السلاطين .
توفى في شهر رمضان سنة تسع وثمانين وأربعمائة .

* له ترجمة في : تاريخ جرجان ٤٢١ ، تبين كذب القترى ٢٤٠ تقلا عن تاريخ جرجان ، وهو
فيه : « الفضل » خطأ ، شذارت الذهب ٣/٢٤٩ ، العبر ٣/١٧٦ .

(٢) في المطبوعة ، ز : « بن أبي سعيد » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى ، وتاريخ جرجان ١٠٦

ابن شاهين ، بيفداد ، وعن يوسف^(١) بن الدخيل ، وأبي زُرْعَةَ محمد بن يوسف ، بِمَكَّةَ .
وحدَّث بالكثير ، وأملَى بحد موت عمه أبي نصر .
وكان أحداً من يُوصَف بالذكاء .
حفظ القرآن وقطعةً من الفقه ، وهو ابن سبع سنين ، في حياة جدّه .
وبيته بيت العلم والدين والسُّؤدُد .
توفي في ذي الحجة ، سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة .

٥٤٢

مَكِّي بن عبد السلام بن الحسين بن القاسم بن محمد

أبو القاسم الرُّمَيْلِيُّ الحافظ*

من أهل بيت المقدس .

قال ابن السَّمَّانِي^(٢) : هو أحد الجَوَالِين في الآفاق ، وكان كثيرَ النَّصَب والنَّهْر
والتمب^(٣) ، طلب وتفرَّب وجمَّع ، وكان ثقةً مهجراً ، ورِعاً ضابطاً .
شرع في تاريخ بيت المقدس وفضائله ، وجمع فيه شيئاً .
وحدَّث باليسير ، لأنه قُتِل قبل الشيخوخة .
سمع بالمقدِّس محمد بن^(٤) علي بن يحيى بن سنبلون المازني ، وأبا عثمان بن ورقاء ،
وعبد العزيز بن أحمد الفعدييني^(٥) .

(١) في المطبوعة : « أبي يوسف » وأثبتنا ما في س ، ز ، والبعين ، وتاريخ جرجان وفي الأخير :
« يوسف بن الفضيل » .

* له ترجمة في : الأنساب ٢٥٩ ب ، شذرات الذهب ٣/٣٩٨ ، العبر ٣/٣٣٤ ، الباب ١/٤٧٧ ،
معجم البلدان ٢/٨٢٤ ، قلائع الأنساب ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(٢) لم يقله في الأنساب . (٣) في المطبوعة : « والطلب » . والثبت من س ، ز .

(٤) تكملة من الطبقات الوسطى ، والعبر ٣/٢١٥ .

(٥) في المطبوعة : « النصبي » . والثبت من س ، ز . وكلتا النسبتين صواب ، إلى نصيبين ، كما ذكر

في معجم البلدان ٤/٧٨٧ .

وبعصر : عبد الباقي بن فارس القيرى ، وعبد العزيز بن الحسن الضراب^(١) .
وبدمشق : أبا القاسم إبراهيم بن محمد الحناني ، وعلي بن الخضر .
وبمستان : أحمد بن الحسين الشماع .

وَبِصُور : أبا بكر الخطيب ، وعبد الرحمن بن علي الكاملي .
وبأطرابلس : الحسين بن أحمد .

وببغداد : أبا جعفر بن المسلمة ، وعبد الصمد بن المأمون^(٢) ، وطبقتهما .
وسمع بالبصرة ، والكوفة ، وواسط ، وتكريت ، والموصل ، وآمِد ، وميافارقين .
سمع منه هبة الله الشيرازي ، وعمر الرواسي .

وحدث عنه محمد بن علي المهرجاني^(٣) ، بمرّو ، وأبو سميد^(٤) عمار بن طاهر ، التاجر
بهمدان ، وإسماعيل بن السممرقندي^(٥) ، بمدينة السلام ، وحزرة بن كرويس^(٦) ، وغالب
ابن أحمد ، وغيرها ، بدمشق .

وُلِدَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

قال المؤتمن الساجي : كانت الفتاوى يجيئه من مصر والساحل ودمشق .

قتله الفرنج ، لعنهم الله ، ببيت المقدس ؛ وذلك أنهم قبضوا عليه أسيرا ، فلما علموا
أنه من علماء المسلمين ، نُودِيَ عليه لِيُفْتَدَى بِأَفْ مِثْقَالٍ ، فلم يقده أحد ، فقتل في اليوم
الثاني عشر من شعبان سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة .

وفيه استولى الفرنج على بيت المقدس ، وقتلوا منه عالماً^(٧) لا يحصيهم إلا الله ، سبجانه

وتعالى .

(١) وسمع بعصر أيضا : محمد بن علي بن إبراهيم بن يحيى الدقاني . كما ذكر في الطبقات الوسطى .

(٢) وأبا الحسين بن المهدي . كما صرح في الطبقات الوسطى .

(٣) مكانها في الأنساب : « الإسفراييني » .

(٤) كذا في المطبوعة ، والأنساب . وق س ، ز : « أبو سعد » .

(٥) في الطبقات الوسطى : « إسماعيل بن أحمد بن عمر . . . » .

(٦) هو حمزة بن أحمد بن فارس بن كرويس . العبر ١٦٢/٤ . وانظر لضبط « كروس » لسان

العرب (كروس) . (٧) في المطبوعة : « علماء » والمثبت من سائر الأصول .

٥٤٣

منصور بن عمر بن علي البغدادي

الشيخ أبو القاسم الكرخي*

أحد الأئمة .

من أهل كرخ جُدان^(١) .

تفقه على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، وله عنه « تعلية » .

وروى عن أبي طاهر الخَلَّص ، وأبي القاسم الصَّيدلاني .

روى عنه الخطيب ، ومن أخذ عنه الفقه الشيخ أبو إسحاق ، وذكره في « طبقاته »

وقال: له في المذهب كتاب « الفُنية »^(٢) وغيره ، ودرس ببغداد ، وبها مات في جمادى^(٣)

الآخرة ، سنة سبع وأربعين وأربعمائة .

* له ترجمة في: الأنساب ٤٧٩/١ ، تاريخ بغداد ٨٧/١٣ ، طبقات الشيرازي ١٠٨ .

(١) في المطبوعة ، ز ، والأنساب : « جدان » بالهاء المهملة ، وفي س : « جدار » وأثبتنا الصواب من تاريخ بغداد ، ومعجم البلدان ٤/٣٥٥ . قال ياقوت : « كرخ جدان يضم الجيم وسمعت بعضهم يفتحها ، والضم أشهر والدال مشددة ، وآخره نون . . . وأما كرخ جدان فإنه بليد في آخر ولاية العراق » . (٢) في طبقات الشيرازي : « الفنية » تصحيف .

(٣) في تاريخ بغداد : « عشية يوم الثلاثاء العاشر من جمادى الآخرة » .

٥٤٤

منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد

ابن عبد الجبار بن الفضل بن الربيع بن مسلم بن عبد الله التميمي

الإمام الجليل، العالم^(١) الزاهد الورع، أحد أئمة الدنيا

أبو الظفر بن الإمام أبي منصور، ابن السمعماني*

الرفيع القدير، العظيم المحل المشهور الذكركر، أحد من طبّق الأرض ذكره، وعين

السكون نشره^(٢).

وُلِدَ في ذِي الْحِجَّةِ، سنة ست وعشرين وأربعمائة، وسمع الحديث في صغره وركبته .
سمع أباه، وأبا غانم أحمد بن علي بن الحسين الكُرَاعِي^(٣)، وأبا بكر محمد بن عبد الصمد
الترابي^(٤)، المعروف بابن^(٥) الهيثم، وأبا صالح المؤدّن، وأبا حاجب^(٦) محمد بن إسماعيل
الإسْتراباذِيّ، وأبا الحسين ابن المهدي، وأبا الغنائم بن المأمون، وأبا جعفر بن السُّلَمَةِ،

(١) في المطبوعة: « العالم ». والثبت من س، ز .

* له ترجمة في: الأنساب ٣٠٧ ب، البداية والنهاية ١٢/١٥٣، شذرات الذهب ٣/٣٩٤، العبر ٣/٣٢٦، الباب ١/٥٦٣، النجوم الزاهرة ٥/١٦٠. وفي المطبوعة: « منصور بن أحمد » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول، ومصادر الترجمة .

(٢) في س وحدهما: « ينشره » .

(٣) يضم أوله وفتح الراء وفي آخرها عين مهملة . هذه النسبة إلى بيع السكرع والراء وس . الباب ٣/٣٢٦ . (٤) يضم التاء المثناة من فوقها والراء المهملة المخففة: هم جماعة يبرو ويسبون هذه النسبة، وهم سوق ينسب إليهم، يبيعون فيه البزور والحبوب . الباب ١/١٧١ . وذكر أبا بكر .

(٥) في المطبوعة: ز: « ابن » والثبت من س، والطبقات الوسطى، والأنساب في ترجمة أبي المظفر السمعماني وانهتقد أن الصواب: « المعروف بابن أبي الهيثم » فقد جاء في الباب ١/١٧١ بعد أن تكلم على نسبة « الترابي »، قال: « منهم أبو بكر بن أبي الهيثم محمد بن عبد الصمد الترابي. وقال ابن ماكولا: هو أبو بكر محمد بن أبي الهيثم عبد الصمد الترابي المروزي » .

(٦) في المطبوعة، ز: « صاحب » والثبت من س، والطبقات الوسطى . وقد سبقت ترجمته في

وابن هزارمراد^(١) الصَّرِيهِيّ ، وسعد الزَّجَّاجِيّ ، [وهيّا] ^(٢) الحَطِيئِيّ^(٣) ، وخلقنا ،
بخراسان والمراقين والحجاز .

روى عنه أولاده ، وأبو طاهر السُّنَجِيّ ، وإبراهيم الرُّورُودِيّ ، وعمر بن محمد
السُّرْحِيّ ، ومحمد بن أبي بكر السُّنَجِيّ ، وإسماعيل بن محمد التَّيْمِيّ^(٤) الحافظ ، وخلق^(٥) .

﴿ شرح ابتداء حاله ^(٦) وانتهاء حدّه ^(٧) في اشتغاله ﴾

كان الإمام أبو منصور والده من أئمة الحنيفة ، فولد له ولدان ، أحدهما أبو المظفر هذا ،
والثاني أبو القاسم عليّ ، وتفقه عليّ ، وبرع في مذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه ،
ورأس أبو القاسم ، وحصل على جاه عظيم ونعمة زائدة ، وولد له أبو العلاء عالي^(٧) بن عليّ
ابن الإمام أبي منصور محمد ، وتفقه وبرع أيضا في مذهب أبي حنيفة .

ودخل أبو المظفر بغداد في سنة إحدى وستين وأربعمائة ؛ وناظر بها الفقهاء ، وجرى
بينه وبين أبي نصر بن الصَّبَّاحِ مناظرة ، أجاد فيها الكلام ، واجتمع بالشيخ أبي إسحاق
الشَّيرَازِيّ ، وهو إذ ذاك حنفيّ ، ثم خرج إلى الحجاز على غير الطريق المعتاد ، فإن
الطريق كان قد انقطع بسبب استيلاء العرب ، فقطع عليه وعلى رفقته^(٨) الطريق ،
وأسروا^(٩) ، واستمر أبو المظفر بأسورا في أيدي عرب البادية صابرا ، إلى أن خلّصه
الله تعالى .

(١) في المطبوعة : « هرا مرزد » . وفي ز : « هرازمرد » ، والتصويب من س ، والطبقات

الوسطى ، والفهر ٢٧١/٣ ، واللباب ٥٤/٢ . وهو عبد الله بن محمد بن عبد الله .

(٢) سقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . وسيبرج في مكانه من هذه الطبقة .

(٣) في أصول الطبقات الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى : « الحطبي » وهو خطأ . صوابه بما هو

مذكور في ترجمته الآتية . (٤) في المطبوعة : « التيمي » والتصحيح من س ، ز ، والفهر ٩٤/٤ .

(٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

(٦) في المطبوعة : « وابتهاجه » والتصحيح من س ، ز . لكن في ز : « حده » .

(٧) في المطبوعة : « عالي » والمثبت من سائر الأصول .

(٨) في أصول الطبقات الكبرى : « رفيقه » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٩) في المطبوعة ، ز : « وأسروا » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

فحكى أنه لما دخل البادية وأخذته العرب كان يخرج مع جبالها إلى الرغنى ، قال :
ولم أقل لهم إنى أعرف شيئا من العلم ، فاتفق أن يقدم العرب أراد أن يتزوج ، فقالوا^(١) :
نخرج إلى بعض البلاد ليمقد هذا المقعد بمض الفقهاء ، فقال أحد الأسراء^(٢) : هذا الرجل
الذى يخرج مع جبالكم إلى الصحراء فقيه خراسان ، فاستدعوني وسألوني عن أشياء ،
فأجبتهم وكلمتهم بالعربية ، فحججوا واعتذروا ، وعقدت لهم المقعد ، وفرحوا ، وسألوني أن
أقبل منهم شيئا فمتمنت ، وسألتهم فحملوني إلى مكة في وسط السنة ، وبقيت بها مجاورا ،
وصحبت في تلك اليلة^(٣) سعدا الرنجاني .

وقال الحسين^(٤) بن الحسن الصوفي ، رفيق أبي المظفر إلى الحج : أكثرنا حارا ،
ركبه الإمام أبو المظفر من مرو إلى خرق^(٥) وهي على ثلاثة فراسخ من مرو ، فنزلنا
بها ، وقلت : ما معنا إلا إبريق خرف ، فلو اشترينا آخر ، فأخرج من جيبه خمسة دراهم ،
وقال : يا حسين ، ليس ممي إلا هذه ، خذ واشتر ما شئت ، ولا تطلب مني بعد هذا شيئا .
قال : فخرجنا على التجريد ، وفتح الله لنا ، ثم لما قضى أبو المظفر حججه ، وأتم
نُسك^(٦) عاد إلى خراسان ، ودخل مرو في سنة ثمان وستين وأربعمائة ، فلما أتى عصا
السفر بها واستقر ، قلد الشافعي ، ورجع عن مذهب أبي حنيفة ، رحمهما الله ، وترك
طريقته التي ناظر عليها أكثر من ثلاثين سنة .

(١) في المطبوعة ، ز : « فقال » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٢) كذا في المطبوعة ، ز . وفي س : « واحد من الأسرى » . وفي الطبقات الوسطى : « واحد
من الأخوذيين » . (٣) في س وحدها : « السنة » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « الحسن » . والتبث من س ، والطبقات الوسطى .

(٥) في س : « خرت » وفي الطبقات الوسطى : « خرف » بفتحين . وأثبتنا لصواب من المطبوعة ،
ز . قال صاحب معجم البلدان ٢/٤٢٥ : « خرق ، بالتحريك ، ويقال : خره ، بلفظ العجم : قرية كبيرة
عامرة بمرو » . (٦) في المطبوعة : « نسك بها » وأثبتنا ما في س ، ز .

﴿ ذكر ابتداء ذلك وما كان من مقدمات هذه النتيجة التي تمت هنا لك ﴾

قال أبو المظفر ، فيما يحكيه عن نفسه : لما اختلف في ذهني تقليدُ الشافعي ، وزاد التردد عندي ، رأيت ربَّ العِزَّة جَلَّ جلاله في المنام ، فقال : عُدَّ إلينا يا أبا المظفر ، فانتبهت وعلقت أنه يريد مذهب الشافعي ، فرجعت إليه

وعن أبي المظفر : كنت في الطواف بمكة فوصلت إلى الحجرِ والمُلتزمِ والمقامِ وزَمَمَ ، وإذا أنا برجل قد أخذ بطرفِ ردائي من ورائي ، فالتفتُ فإذا أنا بالشيخ الإمام سمع الرُّنجانِي ، فتبسمت إليه ، فقال : أما ترى ابن أنت ؟

قلت : لا

قال : أعزَّ مكان وأشرفه ، هذا المقام مقام الأنبياء والأولياء ، ثم رفع رأسه إلى السماء ، وقال : اللهم كما وصلتته إلى أعزِّ مكان فأعظِّه أشرفِ عزِّ في كل مكان وحين وزمان ، ثم ضحك إلي ، وقال : لا تخالفني في سيرك ، وارفع معي يديك إلى ربِّك ، ولا تقولن ألبتَّةَ شيئاً ، واجمع لي همَّتكَ ، حتى أَدعوك ، وأمنُ أنت ، فبكيتُ ورفعتُ معه يدي ، وحركتُ شفتيه وأمنتُ معه ، ثم أرسل يدي ، وقال لي : سيرٌ^(١) في حفظ الله ، فقد أُحِبَّ فيك صالحُ دعاء الأُمَّة ، فضيت مِن عنده ، وما شئ^(٢) أبغض إلي من مذهب^(٣) المخالفين . وعن الحسن^(٤) بن أحمد المرَّوزِي ، قال : خرجت مع الشيخ أبي المظفر إلى الحج ، فسكَّما دخلنا بلدة نزل على الصوفية وطلب الحديث من المشيخة ، ولم يزل يقول في دعائه : اللهم بين لي الحق من الباطل . فلما دخلنا مكة نزل على أحمد بن علي بن أسد الكوجي^(٥) ، ودخل في صحبة سمع الرُّنجانِي ، ولم يزل معه حتى صار ببيركته من أصحاب الحديث .

(١) في الطبقات الوسطى : « مر » بضم الميم ، وتشديد الراء .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « في الدنيا » .

(٣) في س وحدهما : « مذاهب » . (٤) في الطبقات الوسطى : « الحسين » .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « الكرخي » . وهو خطأ صوابه من الطبقات الوسطى ، والقند الثمين ١٧/٣ ، الباب ٥٧/٣ . قال : « الكوجي ، بضم أولها وسكون الواو وفي آخرها جيم ، هذه النسبة إلى كوج وهو لقب بعض أجداد المنتسب إليه » . وفيه ، وفي القند : أحمد بن أسد بن أحمد .

وعن أبي نصر الأبيورديّ: كنت قد قمت ليلة على وِردِي ، فركمت ما كتب الله لي ، فغلبني النوم ، فرأيت فيما يرى النائم كأنني على سطح عال بمدينة مَرَو ، وإذا^(١) أبواب السماء قد فُتحت ، ورأيت اللائكة قد جاءوا بزينة عظيمة ، ورأيت نورا قد سَطع من ذلك الباب وخرج حتى صار كأنه طريق مستقيم ، فوصل إلى السطح ، ورأيت الخلائق متمسكين^(٢) به ، يصعدون [إليه]^(٣) إلى السماء ، والنور يسطع فوقهم ، فقلت لرجل كان معي : ما هذه العلامات ؟

فقال : أما ترى ما نحن فيه منذ الليلة ! هذا سطح دار ابن السَّمْعَانِي ، الذي أنت عليه^(٤) ، وهذا الطريق الذي أخذ به إلى الحق ، وهذا الخلق تبعوه^(٥) ، يطلبون معه الحق .

فقلت : هل وصلوا ، أو هم بَمَدُّ في السير ؟

فقال : بل وصلوا ، وأعطاه الله عز وجل السبيل المستقيم .

فانتهت فرِعاً ، فأصبحت واكثرت دابة ، وجئت إلى مَرَو ، فوجدته قد انتقل إلى مذهب أصحاب الحديث .

وعن سعد بن أبي الخير الميمهنيّ : كنت بميمهنة بين النائم واليقظان ، فرأيت نورا ساطعا من السماء إلى الأرض ، فقلت : ما هذا ؟

فقال لي قائل من المشهد^(٦) : هذا نورٌ يدّنه الله لعباده من بين الراوِزة .

فرأيت خراسان بأُسرِها قد أصابها ذلك النور ، فلما أصبحنا حكيت للصوفية ، وإذا بابن السَّمْعَانِي قد انتقل من مذهبه .

(١) في الطبوعة : « وأن » . والثبت من سائر الأصول .

(٢) في الطبوعة : « متمسكين » . وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٣) ساطع . من المضبوعة . وهو من سائر الأصول .

(٤) في الطبوعة : « فيه » . والثبت من سائر الأصول . (٥) في الطبقات الوسطى : « متبعوه »

(٦) في الطبوعة : « من المهتدين » وفي ز : « المهتد » بغير إعجام . وأثبتنا ما في س ، والطبقات

وعن أبي بكر محمد بن أحمد بن سعيد الإمام التَّسَوِيُّ : رأيت ليلة في المنام كأنني أمشي في الصحراء ، فانتهيت إلى موضع ينتسب منه طُرُقٌ مختلفة ، فإذا أنا بالإمام أبي المظفر ابن السَّمَانِيِّ ، وهو واقف على رأس الطُّرُقِ (١) كأنه حجرٌ ، يلتفت يميناً ويسرة ، فسمعت صاحباً يصيح : يا أبا المظفر ، أقبل إلى ، فإن الجادة هذه (٢) . ففضى الإمام أبو المظفر على يمينه نحو الصوت وتبعته ، وهو يترنم ببيت من الشعر :

الطُّرُقُ شَتَّى طَرِيقُ الْحَقِّ مُنْفَرِدٌ . وَالسَّالِكُونَ سَبِيلَ الْحَقِّ أَفْرَادٌ (٣)

فانتهيت إلى موضع نَزِيهِ (٤) ، فإذا نحن بشابٍ حسن الوجه ، طيب الرائحة ، واقف على بستان فيه أشجار وأنهار ، ما رأيت أحسن منه ، [وإذا] (٥) حوالى البستان قصورٌ في نهاية الحسن ، فدخل الإمام أبو المظفر البستان واستقبله جوارٍ وغلمان ، وأظهروا السرور بقدمه ، فسألت بعض من يليني : من هذا الواقف على الباب ؟

فقال : رضوان خازن الجنة ، وهذه القصور والبساتين لأبي المظفر بن السَّمَانِيِّ .

فانتهيت ، فبعد ذلك بأيام بلغنا انتقاله إلى مذهب الشافعي .

ولما استمر انتقاله إلى مذهب الشافعي ، واتصاله من الرأي التُّعْمَانِيِّ ، قامت الحرب على ساق ، واضطربت بين الفريقين نيران فتنة كادت تملأ ما بين خُرَّاسَانَ والمِزَانَ ، واضطرب أهل مَرَوْ وَنَدَاكَ اضطراباً ، وفتح المخالفون للأشفاة أبواباً ، وتماثل أهل الرأي بأهل الحديث ، وساروا إلى باب السلطان السير الحثيث ، ولم يرجعوا إلى ذوى الرأي والنُّهَى ، ولا وقفوا عند مقالة مَنْ أَمَرَ وَنَهَى ، وعدلوا وما عدلوا (٦) ، وحملوا حَمَلَةَ رجل واحد ، وعن الصواب عدلوا ، ورأوا إخفاء ضوء البدر ، وقد برزت ضمائرهم ،

(١) ر. المطبوعة ، ز : « الطريق » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في الطبقات الوسطى : « هذا » .

(٣) في س ، والطبقات الوسطى : « وطرق الحق » . والمثبت من المطبوعة ، ز . وفي الطبقات

الوسطى : « والسالكون ، طريق الحق » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « بره » والتصويب من س ، والطبقات الوسطى .

(٥) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . وفي الطبقات الوسطى : « وحوالي » .

(٦) التشديد على الدال من س .

وقصدوا كتم الصباح^(١) ، وكُرِّهَ كَتَيْهِ^(٢) مُجَابٌ^(٣) على مَدَّ ، مُخَلِّقٌ بِمَلَأَ الدُّنْيَا بِشَارَهُ ،
والشيخ أبو المظفر ثابت على رجوعه ، غير منتهية إلى محمول السكلم^(٤) وموضوعه ، مستقرٌّ
على الانتقال ، مستمرٌّ على الاحتمال ، هجره لذلك أخوه أبو القاسم ، فزجره ، ولم يَلُو^(٥) على
لوم اللائم ، وكتب إليه : كيف خالفت مذهب الوالد ؟ في كلمات كان غير ناظر إناها^(٦) ،
ولا قائل في جوابها إلا^(٧) :

وَكُنْتُ أَمْرًا لَا أَسْمَعُ الدَّهْرَ سَبَّهَ أَمْسُ بِهَا بِمَا كَشَفَتْ غِطَاهَا^(٨)
وَتَمَاتِيَا ، وَلَمْ يَزِدْ أَحَدَهَا أَخَاهُ إِلَّا اِمْتِنَاعًا ، وَكَانَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ^(٩) :

بُلَيْتُ بِصَاحِبِ إِنْ أَدُنُّ شَبِيرًا بَزِدْنِي فِي مُبَاعَدَةِ ذِرَاعَا^(١٠)
كِلَانَا جَاهِدْ أَدْنُو وَبِنَايَ فَذَلِكَ مَا اسْتَطَمْتُ وَمَا اسْتَغَا^(١١)

ثم قيل أبو القاسم عذر أبي المظفر ، ووجه إليه ابنه أبو العلاء عالي بن هلي بن محمد ،
للتفقه عليه ، وصارت السمعانية شافعية ، بعد أن كانوا حنفية ، فالحنفية من السمعانية
الإمام أبو منصور ، وولده أبو القاسم علي ، وولده أبو العلاء عالي ، والشافعية الإمام
أبو المظفر وأولاده وأولاد أولاده ، وكلُّ سَمْعَانِيٍّ جاء بعده .

(١) في المطبوعة : « الصباح » . وأثبت من س ، ز .

(٢) في المطبوعة ، ز : « وكوكبه » وأثبتنا ما في س .

(٣) كذلك في المطبوعة . وفي س ، ز : « عاب على يده » بغير إعجام . ولم يظهر لنا وجهه .

(٤) في المطبوعة : « المسكلم » . وأثبتنا ما في سائر الأهمول .

(٥) في المطبوعة : « ولم يلو عليه » . وأثبت من س ، ز .

(٦) في المطبوعة : « إياها » وأثبتنا الصواب من س ، ز . وإلنا ، بكسر الهمزة والتقصير :

النضج . النهاية ٧٨/١ . (٧) في المطبوعة : « إياها » والتصويب من س ، ز .

(٨) في س وحدها : « أسب بها » .

(٩) هو أبو الأسود الدؤلي . والبيتان في ديوانه ٦٩ ، ٧٠ ، والأغاني ١٢ / ٣٢٠ .

(١٠) يروي المصراع الأول في الديوان هكذا :

كيف بصاحب إن أدن منه

وتوافق رواية الأغاني ما عندنا .

(١١) في الأصول : « دنوا وبنأي » وأثبتنا الصواب من الديوان والأغاني . وفي الديوان : « كذلك

ما استطعت » ورواية الأغاني توافق ما هنا .

﴿ ومن ثناء الأئمة على الشيخ أبي المظفر ﴾

قال إمام الحرمين : لو كان الفقه ثوباً طويلاً لكان أبو المظفر بن السمعاني طرازه .
وقال أبو القاسم بن إمام الحرمين : أبو المظفر بن السمعاني شافئاً وفتياً .
وقال علي^(١) بن أبي القاسم الصفار : إذا نظرتُ أبا المظفر فكأنني أناظر رجلاً من
التابعين .

وقال عبد النافر الفارسي^(٢) : أبو المظفر وحيد عصره في وقته ، فضلاً وطريقةً
وزهداً وورعاً .

وقال ابن ابنه الحافظ أبو سعد ابن الإمام أبي بكر بن أبي المظفر السمعاني : هو إمام
عصره بلا مدافمة ، وعديم النظير في وقته ، ولا أفدر^(٣) علي أن أصف بعض متابعيه ،
ومن طالع تصانيفه وأنصف ، عرف بحلمه من العلم .
صنّف التفسير الحسن المليح ، الذي استحسنته كل من ظالمه .

وأمل المجالس في الحديث ، وتكلم على كل حديث بكلام مفيد ، وصنّف التصانيف
في الحديث ، مثل « منهاج [أهل] السنة » و « الانتصار » و « الرد على القدرية »
وغيرها^(٥) .

وصنّف في أصول الفقه « القواطع » وهو يقنى عن [كل]^(٦) ما صنّف في ذلك الفن .
وفي الخلاف « البرهان » وهو مشتمل على قريب من ألف مسألة خلافية و « الأوساط »
و « المختصر » الذي سار في^(٧) الأقطار ، المسمى « بالاصطلام » رد فيه على أبي زيد الدبوسي ،
وأجاب عن الأسرار التي جمها انتهى ذكره في « الأنساب » .

(١) في الطبقات الوسطى : « وعن أبي علي بن أبي القاسم . . . واطر الجزء الرابع ٣٧٤ .

(٢) في « السيق » كما صرح في الطبقات الوسطى . (٣) ليس في الأنساب .

(٤) زيادة من الطبقات الوسطى ، والأنساب .

(٥) في الأنساب : « وغيرها » فاعل الانتصار والرد على القدرية كتاب واحد . وقد سماه في كشف

الظنون ١/ ١٧٣ : « الانتصار لأصحاب الحديث » (٦) ليس في الأنساب .

(٧) في الأنساب : « في الآفاق والأقطار » .

قالت : ولا أعرف في أصول الفقه أحسنَ من كتاب « القَوَاطِعِ » ولا أجمع ، كما لا أعرف فيه أجلاً ولا أخلّ من « برهان » إمام الحرمين ، فبينهما في الحسن عموم وخصوص (١).

(١) قال في الطبقات الوسطى :

« وقد وقعت على كتاب القَوَاطِعِ في أصول الفقه ، واستفدت منه ما أنا مورد هنا بمضه .
● قال فيه في أواخره ، في فصل : اعلم أن أول فروض التعليم على الآباء للأولاد ، يجب عليه تعليم الولد أن نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم بُعثَ بمكة ودُفِنَ بالمدينة .

ثم عدّد ما يجب على الآباء ، وقال : إن لم يكن أبٌ فعلى الأمهات .

ولمّا أراد بالأب ما هو أهمُّ من الأب الحقيقي والمجازي ، ايدخلَ الجَدُّ قبل الأم .

قال : وإن لم يكن أمهاتٌ ، فعلى الأولياء الأقرب فالأقرب ، فإن لم يكن فعلى الإمام ،

فإن اشتغل الإمام عنهم فعلى جميع المسلمين .

ويتوجّه فرض كفاية على من علم بحاله منهم ، إذا كان قريبَ الدار .

ثم قال : وإذا كانت الصغيرة ذات زوج وأبوين وجب تعليمها على الأبوين ، وإن تدمّمها

فالزوج أخصُّ بتعليمها من سائر أوليائها .

وإن كان الصغير ذا زوجة لم يكن عليها فرض تعليمه .

وفي الصغيرة لها زوجٌ ، يجوز أن يقال : يجب على الزوج تعاليمها ، مثل ما يجب على

الأولياء .

ويجوز أن يقال : إنه يكون ندباً في حق الزوج ، وإن كان واجبا في حق الأولياء .

● وذكر فيه ، في فصل عقده في بيان ما أسقط من الحقوق بُمُذَر الصَّبَا رحمةً ،

ما نصّه :

الآ ترى أن من باع عبداً بألفٍ وجب الألفُ ، ولا يجب الأداة إلا بعد الطلب .

وكذا لو استأجر رجلاً ليخيطَ له ثوباً بدرهم ، وجب عليه العمل ، ولا يجب الأداة

في الحال حتى يطالبه به . انتهى .

وكان رجوع أبي الظاهر عن مذهب أبي حنيفة في دار وليّ البلد ملكانك^(١) ، بحضور
أئمة الفريتين ، في شهر ربيع الأول ، سنة ثمان وستين وأربعمائة ، واضطرب أهمل مرو ،
وأدّى الأمر إلى تشويش العوام ، والخسومة بين أهل المذهبين ، وأغاق باب الجامع الأقدم ،
وترك الشافعية الجمعة ، إلى أن وردت الكتب من جوسه ملكانك^(٢) من بلخ في شأنه
والتشديد عليه ، فخرج عن مرو ليلة الجمعة ، أول ليلة من شهر رمضان ، سنة ثمان وستين
وأربعمائة ، وصحبه الشيخ الأجلّ ذو المجدّين أبو القاسم الموسريّ ، وطائفة من الأصحاب ،
وسار إلى طوس ، ثم قصد نيسابور ، واستقبلوه امتقبالا عظيما حسنا ، وكان في نوبة نظام
الملك ، وعميد الحضرة أبي سعيد^(٣) محمد بن منصور ، فأكرموا مؤرده ، وأنزلوه في عزّة
وحشمة ، وعقد له مجلس التذكير ، وكان بحراً فيه ، حافظا لكثير من الحكايات والنسك
والأشعار ، فظهر له القبول عند الخاصّ والعام ، واستحكّم أمره في مذهب الشافعيّ ، ثم هاد
إلى مرو ، وعقد له مجلس التدريس ، في مدرسة أصحاب الشافعيّ ، والتذكير ، وعلا شأنه ،
وقدّمه نظام الملك على أفرانه ، وكان خليفاً بذلك ، من أئمة المسلمين وأعلام الدين ، يقول :
ما حفظت شيئا فنسيته^(٤) ، وجميع تصانيفه على مذهب الشافعيّ ، رضي الله عنه ، ولم يوجد
له شيء على مذهب أبي حنيفة .

● وهو يوافق قول من قال من الأصحاب إن من عليه دين حالّ وصاحبه عالم به ،
وقد لزم باختياره ، ولا يجب أدائه إلا بعد الطلب .

والندل في مسألة من عليه دين حالّ ، هل يجب وفؤه على الفور ، عزيز . فلذلك أحببت
نقل هذا من كلام هذا الرجل :

ومن شعر أبي الظاهر :

سرى يَحْطِيطُ الظَّلْمَاءُ وَاللَّيْلُ عَاكِفُ غَزَالٍ بِأَوْقَاتِ الزَّيَارَةِ عَارِفُ
فَمَا رَاعِي إِلَّا سَلَامًا عَلَيْكُمْ أَدْحُلُ فَاتِ ادْخُلْ وَلِمَ أَنْتَ وَاقِفُ

(١) - سقط من س وحدها . (٢) كذا في المطبوعة . ومثله في الطبقات الوسطى ، ولكن بغير
معجم . وانظر العبر ٣/٣٢٧ وحواشيه . (٣) في المطبوعة : « سعيد » . والمثبت من ز . والطبقات
الوسطى (٤) في المطبوعة : « نسيت » . وأثبتنا ما في س ، ز .

توفى يوم الجمعة ثالث عشر^(١) ربيع الأول سنة تسع وثمانين وأربعمائة بمرو .

﴿ ومن المسائل والفوائد عن أبي المظفر ومُسْتَحْسَن كلامه ﴾

ونفتح^(٢) بدعائه في خطبة كتابه « الاصطلام » [قال]^(٣) : اللهم اجعل صدرى خزانة توحيدك ، ولسانى مفتاح تعجيدك ، وجوارحى خدام طاعتك ، فإنه لا عز إلا في الذل لك ، ولا غنى إلا في الفقر إليك ، ولا أمن إلا في الخوف منك ، ولا قرار إلا في القلق تحوُّك ، ولا رَوْح إلا في النظر إلى وجهك ، ولا راحة إلا في الرضا بقسمك ، ولا عيش إلا في جوار المقربين عندك .

وقال في « باب الرِّبَا » في مسألة أن العِلَّة الطَّعْمُ^(٤) : الفقه صَمْبٌ مَرَامُهُ ، شديدٌ مِرَاسُهُ ، لا يُعطى مَقَادَهُ لِكُلِّ أَحَدٍ ، ولا ينساق لِكُلِّ طَالِبٍ ، ولا يلين في كل حديد^(٥) ، بل لا يلين إلا لمن أيد بنور الله ، في بصره وبصيرته ، ولُطْفٍ منه ، في عقيدته وسريرته ، وعندى أن الفقه أولى بهذا النظر من النحو ، حيث قال قائلهم^(٦) :

النحو صَمْبٌ وطوبل سَلْمُهُ إذا ارتقى فيه الذي لا يَعْلَمُهُ^(٧)

زَلَّ إلى الحَضِيضِ منه قَدْمُهُ يُرِيدُ أن يُعْرِبَهُ فِيمُجْمَعِهِ^(٨)

• ورجَّح القول بأن الصَّفقة متحدة وإن تعدد المشتري ، ثم أبعده فقال بالاتحاد وإن جوزنا إفراد^(٩) أحدها حصته بالرد^(١٠) . والمعروف أن هذا القول مأخوذ من القول بمنع الإفراد .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « عشر » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والباب .

(٢) في المطبوعة : « قال أفتتح » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . (٤) في س وحدهما : « الطعام » .

(٥) في المطبوعة ، ز : « جديد » بالجيم . وأثبتناه بالخاء المهملة من س .

(٦) يروى هذا الرجز للخطيئة . انظر ديوانه ٣٥٦ . وهو تمدح بالشر لا بالنحو ، وينسب أيضا

إلى رؤية بن المجاج . الصحاح (ع ج م) ١٩٨٢/٥ ، وملحق ديوانه ٤٨٦

(٧) في ديوان الخطيئة : الشر صمب . . . (٨) في ديوان الخطيئة :

* زلت به إلى الحضيض قدمه *

(٩) في المطبوعة : « إفراد حصة أحدهما » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(١٠) في المطبوعة : « بالرد والتفريق أى المعروف » . والثبت من س ، ز .

- قال ابن السمعاني في « الرسالة القرومية » وكان^(١) صنّفها لنظام الملك في تقديم^(٢) أدلة الإمامة : قال أهل السنة : أبو بكر رضى الله عنه أفضل الصحابة ، في جميع الأشياء .
- قال : وجُملة من وُسم بالإنفاق على مهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم نَيْفٌ وثَمَانُونَ رجلا .

٥٤٤

منصور بن القاضي أبي منصور محمد بن محمد الأزدي الهروي
أبو أحمد*

قاضي هَرَآة .

كان فقيهاً، شاعراً مجيداً ، لا يمتري شمرة عُجْمَةٌ ، مع كونه من أهلها .
تفقه على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، ببغداد ، وامتدح أمير المؤمنين القادر بالله ،
وكان يحتم القرآن في كل يوم وليلة .

وسمع العباس بن الفضل النضروي ، وأبا الفضل بن حمدويه .

توفي سنة أربعين وأربعمائة .

ومن شعره^(٣) :

خَشَفُ مِنَ التَّرَكِّ مِثْلُ البِدْرِ طَلَعَتْهُ
يَحْوِزُ ضِدَّيْنِ مِنْ لَيْلٍ وَإِسْبَاحِ
كَأَنَّ عَيْنَيْهِ وَالتَّفْتِيرُ غَنَجُهُمَا
أَثَارُ ظَفْرِ بَدَا فِي صَحْنِ تَفَاحِ^(٤)

ومنه أيضاً :

طَلَعَ البِنْفَسُجُ زَارًا أَهْلًا بِهِ
مِنْ وَأَفِيدَ سِرَّ القُلُوبِ وَزَارِ
فَكَأَنَّما القَفَّاشُ قَطَعَ لِي بِهِ
مِنْ أَزْرَقِ الدَّيْبَاحِ صُورَةَ طَائِرِ^(٥)

(١) في س وحدها : « وكانه » . (٢) في س وحدها : « تقديم » .

* له ترجمة في : دمية القصر ١٢٤ معجم الأدباء ١٩ / ١٩٩١ . وذكر الكثير من شعره .

(٣) البيتان في معجم الأدباء . . . (٤) في معجم الأدباء : . . . والتفتير كحلها . . . ظفر بدت . . .

(٥) في معجم الأدباء ١٩ / ١٩٢ :

فكَأَنَّما القَفَّاشُ صُورَ وَسَطِهِ
فِي أَزْرَقِ . . .

وله أيضا :

سَمَائِلُ مُشْرِفَةٌ عَذَابَةٌ تُعَادِلُ رِقْمَتَهَا وَالصَّفَا

ومنه :

فُهْنٌ الْمِتَابُ وَهْنٌ الدُّمُوعُ وَهْنٌ الْمُدَامُ وَهْنٌ الْهَوَى

ومنه :

أَدِيرِ الْمُدَامَةَ بَاغْتِلَامُ فَإِنَّمَا فِي مَجْلِسٍ بَعْدَ الرَّبِيعِ مُنَجَّدٍ (١)
وَالْوَرْدُ أَصْفَرُهُ يَلُوحُ كَأَنَّهُ أَفْدَاحُ تَبْرِ كَفَّتَتْ بَرَبْرَجِدِ

ومما وقع لنا إسناده منه : أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر ، بقراءتي عليه ، أخبرنا عبد الواسع بن عبد الكافي الأبهري (٢) .

(٢) في معجم : منضد . (٢) بعد هذا في س ، ز : كتب : يياس وقد جاءت الكلمة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« إجازة ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي جعفر القرطبي سماعا ، أخبرنا القاسم بن الحافظ أبي القاسم بن عساكر .

مع قال ابن المظفر : وأخبرنا يوسف بن المهتار ، إجازة ، أخبرنا إبراهيم بن بركات الخشوعي سماعا ، أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر ، سماعا ، قال القاسم وأبوه : أخبرنا عبد الجبار بن محمد الخوارزمي ، قال الحافظ : سماعا ، وقال القاسم : إجازة . قال : وأخبرناه عنه أبي ، الحافظ سماعا ، قال : أنشدنا الشيخ أبو سعيد عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري ، قال : أنشدنا أبو عبد الله الكرماني ، أنشدنا أبو أحمد منصور بن محمد الأزدي لنفسه :

عليك نفسك فانظر كيف تصلحها وخلّ عن عثرات الناس للناس
فالتّم في الناس للمخصي معايبهم والحمد عندم للغافل الناسي
ومن شمر منصور أيضا :

إن شئت أن تدعى أبا آل كرم السليبي من العيوب =

٥٤٥

مهدي بن علي الإسفرايني

القاضي أبو عبد الله

رأيت له مختصراً لطيفاً في الفقه ، سماه « الاستمنا » ذكر فيه واضحات المسائل ،
وحدث في أوله عن أبي القاسم عبد الملك بن بشران بحديث : « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ ^(١)
أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ » .
ذكر أنه سمعه منه ببغداد سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ، وحدث فيه أيضاً عن الماوردي ،
والخطيب البغدادي ، بشعر ذكره في خطبة كتبه ، فذكر أن الماوردي أنشده ليمض
أهل البصرة ^(٢) :

وفي الجهل قبل الموت موت لأهلِهِ
وإن امرأ لم يحيى بالعلم ميتٌ
وأن أبا بكر الخطيب أنشده ليمضهم :
بفقه تستطيل على الرجالِ
إذا وقع القياس بكلِّ علمٍ
ومن طلب التفقه وانتجاهُ
فأجسادهم قبل القبور قبور ^(٣)
فليس له حتى النشور نشورٌ
وتزهو في المحافل بالكمال ^(٤)
فحال الفقه يملو كلَّ حالٍ
أناف برأسه تاجُ الجمال ^(٥)

فاصبر على خمسٍ بها
كفَّ الأذى واخض جناً
واغرس أصول العرفِ واجدٍ
واعجل إلى الإنصافِ طدً
يبدو التقى من المشوبِ
حك واجتنب قبحم الذنوبِ
من بها مودات القلوبِ
في الوجه مأمون القلوبِ

(١) في س وحدها : « نضم » . (٢) بعد هذا في المطبوعة زيادة : « فقال » . وقد

أسقطناهما حيث سقطت من س ، ز . (٣) في س وحدها : « فأجسامهم » .

(٤) في المطبوعة : « تفقه » وفي ز : « تفقه » بإحمال الياء . وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة : « فإن برأسه » والمثبت من س ، ز .

فَخُذْ بِالشَّافِعِيِّ وَقُلْ بِقَوْلِي سَدِيدٌ عَنْهُ مُخْتَلِفِ الْمَقَالِ
فَفَضَّلُ الشَّافِعِيَّ عَلَى سِوَاهُ كَمَفْضَلِ الشَّمْسِ قَبَسَتْ بِالْهِلَالِ

٥٤٦

مَيْمُونُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَلِيِّ الْوَاسِطِيِّ

أَبُو نَجِيبٍ*

من تلامذة أبي القاسم الداركي .

كذا قال القمبازي في « الطبقات » .

قال ابن الصلاح : له ذكر في غير موضع من « بئيمة الدهر » وفي « مشيخة ابن بشرى » .

قلت : روى عن أبي بكر محمد بن أحمد المفيد ، وأبي القاسم بكر بن أحمد .

روى عنه ابنه نجيب ، وأبو علي جهابدار^(١) .

مات^(٢) سنة ثمان وعشرين وأربعمائة^(٣) .

٥٤٧

ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس

أبو نصر الطوسي^(١)

* ذكره العبادي في الطبقات ١٠٠ ، وكنيته في الطبقات الوسطى : « أبو الطاهر » .

(١) في س ، ز : « جهابذاه » . وفي المطبوعة : « جهاندار » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٢) في الطبقات الوسطى : « في شهر رمضان » .

(٣) بعد هنا في الطبقات الوسطى : « كذا ذكره شيخنا الذهبي في التاريخ ، وكناه أبا نجيب » .

(٤) كناه وفت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وجاءت كاملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس بن مسلم بن عبد الله بن الفضل بن سليمان

أبو نصر الطوسي

أحد الأئمة .

قال فيه عبد القافر : أديب فاضل فقيه ، جمع الكثير من العلوم ، وتفقه على الشيخ

أبي محمد الجوزيني ، وسمع تصانيف زين الإسلام ، يعني الأستاذ أبا القاسم ، وكتبها . انتهى . =

٥٤٨

ناصر بن إسماعيل^(١)

٥٤٩

ناصر بن الحسين بن محمد بن علي بن القاسم بن عمر بن يحيى بن محمد

ابن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

كذا ساق نسبه عبد الغافر

هو الشريف العمري أبو الفتح القرشي المروزي*

أحد أئمة الدين .

تفقه على القفال^(٢) ، وأبي الطيب الصملي ، وأبي طاهر الزياتي .

وروى عن أبي العباس السرخسي ، وأبي محمد الخليلي ، وأبي محمد عبد الرحمن بن

أبي شريح الأنصاري ، وغيرهم .

قلت : وروى عن أبي طاهر الزياتي ، وأبي بكر الحيري ، وغيرهما .

قال عبد الغافر : توفي في شهر سنة ثمان وستين وأربعمائة » .

(١) وكذلك جاءت هذه الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وفي الطبقات الوسطى :

ناصر بن إسماعيل . القاضي أبو علي الحاكم النوقاني

قال عبد الغافر : كبير فاضل ، من وجوه أصحاب الشافعي ، حسن الكلام في المناظرة ،

درس سنين بنوقان ، وأجرى القضاء على وجهه .

سمع بنيسابور من ابن مسرور ، وأبي الحسين .

وقتل شهيدا بنوقان سنة تسع وسبعين وأربعمائة . انتهى كلام عبد الغافر » .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/٢٧٢ ، طبقات العبادي ١١٢ ، الدرر ٣/٢٠٨ .

(٢) القفال هو أبو بكر ، كما صرح في الخبر .

روى عنه مسعود بن ناصر السَّجْزِيّ ، وأبو صالح المؤدّن ، وعبد الغافر^(١) الفارسيّ ، وطائفة .

وكان إماماً ورعاً ، زاهداً فقيراً ، قائماً باليسير ، مشاراً إليه في العلم ، عليه مدارُ الفتوى والمنظرة ، محدّثاً ، جلس للتحدث والإملاء ، فأملى الكثير ، ممظماً درّس في حياة أشياخه : أبي طاهر بن محمّش ، وأبي الطيّب الصُّمْلُوكيّ ، وغيرهما .
وتفقه به خلقٌ ، منهم البيهقيّ .

وصنّف مصنّفاتٍ كثيرة ، وكتب بخطه الكثير ، عنده بخطه النصف الأول من « جمع الجوامع » لابن العفريس .
توفّي بنيسابور ، في ذى القعدة ، سنة أربع وأربعين وأربعمائة^(٢) .

٥٥٠

نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود المقدسيّ

الفتية أبو الفتح ، المعروف قديماً بابن أبي حافظ ، والشهور الآن بالشيخ أبي نصر*
الزاهد ، الجامع بين العلم والدين ، مصنّف كتاب « الانتخاب الدمشقيّ »^(٣) ، وهو فيها بلغنى كبير في بضعة عشر مجلداً ، وكتاب « الحجّة على تارك الحجّة » وكتاب

(١) في الطبقات الوسطى : « إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي » ونحن نميل إلى ذلك . فقد توفّي إسماعيل هذا سنة أربع وخمسمائة ، عن إحدى وثمانين سنة ، كما في العبر ٧/٤ . وقد روى عن طبقة ناصر مثل عبد الرحمن بن حمدان النضروري المتوفّي سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة أماعبد الغافر بن محمد الفارسي ، أبو الحسين فقد توفّي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة . كما في العبر ٣/٢١٦ . ويبدو أن يكون المراد هنا عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي ، أبو الحسن صاحب السباق في تاريخ نيسابور . فقد توفّي هذا سنة تسع وعشرين وخمسمائة . كما في العبر ٤/٧٩ .

(٢) قال في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

* له ترجمة في : تبين كذب المفترى ٢٨٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٢٥ ، شذرات الذهب ٣/٣٩٥ ، ترجمة طيبة ، طبقات ابن هداية الله ٦٤ ، العبر ٣/٣٢٩ ، مرآة الجنان ٣/١٥٢ ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٠ .

(٣) في اللبوعة ، ز : « لدمشق » . وأثبتنا ما في س ، والتهذيب . لكن فيه : « الانتخاب »

« التهذيب » ، وكتاب « المقصود » ، وكتاب « الكافي » ، وكتاب « شرح الإشارة » التي صنّفها سُلَيْمُ الرَّازِيّ ، وغير ذلك .

تفقه على الفقيه سُلَيْمٍ ، بِصُور ، ثم دخل إلى ديار بكر ، وتفقه على محمد بن بَيَّان السَّكَّازَرُونِيّ ، ودرّس العلم بيت المقدس مدة ، ثم انتقل إلى صُور ، وأقام بها عشرين سنين ، ينشر العلم ، مع كثرة المخالفين له من الرافضة ، ثم انتقل منها إلى دمشق ، فأقام بها تسع سنين ، يحدث ويُفتي ويدرّس ، وهو على طريقة واحدة ، من الزُّهد والنقش ، وسلوك منهاج السلف ، [متقشفاً]^(١) متجنباً ولاة الأمور ، وما يأتي من الرِّزْق على أيديهم ، قائماً باليسير ، من غلّة أرض كانت له بنا بُلُس ، يأتيه منها ما يقتات به ، ولا يقبل من أحد شيئاً . وسمع الحديث من جماعة ، وحديث كثيراً .

سمع بدمشق ، من عبد الرحمن بن الطَّبَّيز ، وعلي بن السَّمَّار ، ومحمد بن عَوْفِ المِزْبَازِيّ ، وابن سَلْوَانَ^(٢) ، وأبي عليّ الأهوازيّ .

وبغزّة ، من محمد بن جعفر الميمانيّ .

وبأمد ، من هبة الله بن سلمان^(٣) .

وبصُور ، من الفقيه سُلَيْمٍ .

وسمع أيضاً من خلق كثيرين ، وأملى مجالس ، ووقع لنا بعضها .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وهو من شيوخه ، وأبو القاسم النَّسِيب^(٤) ، وأبو الفضل يحيى بن عليّ ، وجمال الإسلام أبو الحسن السلميّ ، وأبو الفتح نصر الله المصيصيّ ، وهما من أخصّ تلامذته ، وأخصّهما به نصر الله ، وأبو يعلى حمزة بن الجُبُورِيّ^(٥) ، وخلق .

قال الحافظ ابن عساكر^(٦) : سمعت من يحيى أن تاج الدولة تنسب بن ألب أرسلان

(١) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، ز . (٢) هو محمد بن يحيى ، كما في العبر ٣/٣٣٤ .

(٣) في س وحدهما : « سليمان » . (٤) في المطبوعة : « السبت » . وفي س : « الشيب » .

يامال ما بين الشين واللام . وقد أهل النقط ز ، وأثبتناه على الصواب من الشبه ٦٤١ . وهو عليّ

ابن إبراهيم بن العباس الحسيني . العبر ٤/١٧ . (٥) في المطبوعة : « الحوري » واضطرب شكاهما

في س ، ز . وأثبتناه على الصواب من الشبه ٢٥٦ ، والعبر ٤/١٥٦ . (٦) في تبين كذب القرنى ٢٨٦ .

زاره يوماً ، فلم يقم له ، وسأله عن أحلّ الأموال التي يتصرف فيها الساطان ، فقال الفقيه نصر : أحلّها أموال الجزية . نخرج من عنده ، وأرسل إليه ^(١) بمبلغ من المال ، وقال ^(٢) : هذا من مال الجزية فقرّته على الأصحاب . فلم يقبله ، وقال : لا حاجة بنا إليه فلما ذهب الرسول لامه الفقيه أبو الفتح نصر الله بن محمد ، وقال له : قد علمت حاجتنا إليه ، فأو كفت قبلته وفرّقتة فينا . فقال : لا تجزع من قوّته ، فسوف يأتيك من الدنيا ما يكفيك فيما بدمه ، فكان كما تقرّس فيه .

قال : وسمعت بعض من صحبه يقول : لو كان الفقيه أبو الفتح في السلف لم تقصّر درجته عن واحد منهم ، لكنهم فاتوه ^(٣) بالسبق .
وكانت أوقاته كلّها مستغرقة في عمل ^(٤) الخير من علم وعمل .

وحكى عن بعض أهل العلم أنه قال : صحبت إمام الحرمين أبا الممالى الجوينى ، بحراسان ، ثم قدمت العراق فصحبت أبا إسحاق الشيرازى ، فكانت طريقته أفضل من طريقة أبا الممالى ، ثم قدمت الشام فرأيت الفقيه أبا الفتح ، فكانت طريقته أحسن من طريقتهما جميعاً ^(٥) .

توفى الشيخ أبو الفتح نصر يوم الثلاثاء ، تاسع المحرم ، سنة تسعين وأربعمائة بدمشق ، وخرجوا بجنازته وقت ^(٦) الظهر ، فلم يمكنهم دفنه إلا قريب الغروب ، لكثرة الناس .

واقبره معروف فى باب الصغير ، تحت قبر معاوية رضى الله تعالى عنه .

قال النووى ^(٧) : سمعنا الشيوخ يقولون : الدعاء عند قبره يوم السبت مستجاب .

(١) فى الطبوعة ، ز : « له » والمثبت من س ، والتبيين .

(٢) فى الأصول : « فقال » . وأثبتنا ما فى التبيين .

(٣) فى الطبوعة : « فاقوه » . وأثبتنا ما فى س ، ز ، والتبيين ٢٨٧ .

(٤) فى الطبوعة : « فعل » . والمثبت من س ، ز ، والتبيين . وفيه : « إما فى نشر علم وإما فى إصلاح عمل » .

(٥) هنا انتهى النقل عن ابن عساكر .

(٦) فى التبيين : « بعد صلاة الظهر » . (٧) تهذيب الأسماء واللغات ١٢٦/٢ .

٥٥١

ناصر بن بشر بن عليّ العراقيّ

أبو القاسم

زبل البصرة .

ولي القضاء ببعض نواحيها .

سمع (١) أبا القاسم بن بشران ، وأبا عليّ بن شاذان ، وجماعة .

روى عنه هبة الله بن السمّطيّ ، وأحمد بن محمد بن أبي حنيفة ، وشجاع الدهليّ ، وآخرون .

تفقه على القاضي أبي الطيّب .

قال أبو الفضل بن ناصر : مات بالبصرة ، في ذي الحجة ، سنة سبع وسبعين

وأربعمائة (٢) .

٥٥٢

ناصر بن الحسين العمريّ

أبو المظفر بن الإمام الشريف ، المتقدم ذكره

تفقه على أبيه .

قال عبد الناصر : مولده سنة سبع عشرة .

قال : وتوفّي يوم الجمعة بعد الصلاة ، سنة سبع وسبعين وأربعمائة .

٥٥٣

هبة الله بن القاضي أبي عمر محمد بن الحسين البسطاميّ (٣)

(١) في الطبقات الوسطى بعد هذا زيادة : « بغداد » .

(٢) قال في الطبقات الوسطى : « وكان فقهاً مجوداً مناظراً مبرزاً » .

(٣) في المطبوعة : « هبة الله بن سهل بن عمر بن القاضي أبي عمر . . . » وهو خطأ صوابه من

س ، ز . ويستترجم هبة الله بن سهل هذا في الطبقة الخامسة .

وجاءت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة هكذا :

هَيَّاجُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ^(١)

« هبة الله بن انقاضي أبي عمر محمد بن الحسين
الشيخ أبو محمد البسطامي »

الملقب بالموفق .

سمع جده لأمه أبا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي ، ووالده أبا عمر البسطامي ، وغيرهما .
وكان إماماً نظاراً ، وعظيماً يملو السماء مقاداراً ، رئيس الشافعية بنيسابور ، وكبير
أهل الحديث بها وهم الجمهور . فرغ تولد من أصلين زكيين ، ونتيجة مقدمتين ،
على فرق الفرقند مقدمتين .

ذكره عبد الغافر ، وأثنى عليه بما هو أهله ، وقال : إنه من أتباع أبي إسحاق
الإسفرائيني ، والزبّادي .

قلت : توفي سنة أربعين وأربعمائة .

(١) كذا في أصول الطبقات الكبرى . اسم المترجم فقط . وفي الطبقات الوسطى :

« هَيَّاجُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَطِيبِيِّ الشَّامِيِّ »

أبو محمد

وحطّاب : فرية من الشام بين الطبرية وعكّا .

فقيه الحرم في عصره ، ومنفى أهل مكة ، وذو الورع والعبادة والزهد والتبسك .

كان أحد عباد الله المخلصين ، وأوليائه المقربين .

سمع أبا الحسين علي بن محمد الحنّائي ، وأبا محمد الحسين بن محمد بن أحمد بن محمد بن جميع

النّسائي ، وأبا إسحاق إبراهيم بن عمر البرتسكي ، وخلقاً بمدة بلاد .

روى عنه أبو الفضل بن طاهر ، وهبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ، وأبو الفتيان

الرواسي ، وغيرهم .

قال هبة الله الشيرازي : ما رأيت عيناي مثله في الزهد والورع .

٥٥٥

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة
أبو الفرج القرظي^(١)

= وقال ابن طاهر : بلغ من زهده أن يصوم ثلاثة أيام ويواصل ولا يفطر إلا على ماء زمزم ، فإذا كان في آخر يوم الثالث من أمانه بشيء أكله ، ولا يسأل عنه .
وكان يفتي على الثمانين ، وكان يمتصر في كل يوم ثلاث عمرى على رجليه ، ويدرس عدة دروس لأصحابه .

وكان يزور ابن عباس بالطائف كل سنة مرة ، يأكل بمكة أكلة ، وبالطائف أخرى .
ويزور رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سنة مع أهل مكة . وكان يتوقف إلى يوم الحيل ، ثم يخرج فأول من أخذ بيده كان في مؤوته إلى أن يرجع .
وكان يمشي حافيا من مكة إلى المدينة ذاهبا وراجعا .

واستشهد بمكة في وقعة وقعت بين أهل السنة والرافضة ، فحمله أميرها محمد بن أبي هاشم ، وضربه ضرباً شديداً على كبر السن ، ثم حُمل إلى منزله فمات ، وذلك في سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة .

ذكره ابن السَّمْعَانِي ، وأُخِلَّ بِهِ ابْنُ النَّجَّارِ :

ولهياج ترجمة في : الأنساب ١٧١ ب ، البداية والنهاية ١٢/١٢٠ ، شذرات الذهب ٣/٣٤٢ ، المعبر ٣/٢٧٨ ، الألباب ١/٣٠٦ ، معجم البلدان ٢/٢٩١ ، النجوم الزاهرة ٥/١٠٩ .
وقد جاء اسم الترجمة في الأنساب ، والألباب ، ومعجم البلدان : « هياج بن محمد بن عبيد » وفي معجم البلدان زيادة « بن حسين » بعد « عبيد » .

(١) كذا نقتف الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وبعد ذلك في الطبقات الوسطى :

« الديمشقي المروف بابن الصباغ .

إمام مسجد سوق اللؤلؤ .

=
قرأ على أبي الفرج الشَّيْبُوذِي ، وغيره .

٥٥٦

يحيى بن علي بن الطيّب المجلّي

أبو طالب الدّسكريّ الصّوفيّ ، المقيم بخلوان ، شيخ البلد ، وخدام الفقراء بها^(١)

٥٥٧

يحيى بن علي بن محمد الحمّدونيّ الكشّميهنيّ^(٢)

= توفي في سنة ثلاث وأربعمائة .

١ () بعد ذلك يياض في أصول الطبقات الكبرى . والذي في الطبقات الوسطى :

« يحيى بن علي بن الطيّب المجلّي

أبو طالب الصوفي الدّسكريّ

الشيخ الجوّال في البلاد .

سمع أبا أحمد النّطريقيّ ، وغيره .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وغيره .

ذكره عبد الغافر الفارسيّ ، فقال : الفقيه الصّوفيّ القيم بخلوان ، خدام الفقراء بها ،

وشيخ البلد ، والمفتي والمحدث ، والفضي .

كتب بجزان ونيسابور وأصبهان .

وحدّث عن النّطريقيّ وابن المنقريّ .

وروى الكثير ، فسمع منه الثّراء تبرّكا بروايته .

توفي يوم الجمعة في رجب سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة . انتهى » .

(٢) كذا في أصول الطبقات الكبرى ، اكتفى باسم الترجمة فقط . وفي الطبقات الوسطى :

« يحيى بن علي بن محمد الحمّدونيّ الكشّميهنيّ

أبو القاسم بن أبي الحسن

من أهل مرو ، وكشّميهنيّ : إحدى قرانا .

= قال ابن السمعاني : كان فقيهاً مدرّساً ، ورعاً متقناً .

قال : وقيل : إنه تفقه على الشيخ أبي محمد الجويني ، والد إمام الحرمين .

وسمع الحديث ، وأملى عدّة مجالس بمرو ، وخرج إلى الحجاز .

قال ابن السمعاني : وسمعت أنه لما وصل إلى حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى

بأعلى صوته : السلام عليك يا رسول الله . فاستقبل الحاج جماعة من خدام الروضة المباركة ،

وقالوا : أيكم أبو القاسم الكشميهني ؟

فقبل لهم : وما مَصُودِكُمْ ؟

قالوا : سمعنا صوتاً من الحضرة اليمونة ، والترّبة المباركة على ساكنها أفضل الصلاة

والسلام : وعليك يا أبا القاسم الكشميهني .

وحكى الإمام إبراهيم المرؤي الرؤدي الفقيه أن الكشميهني خرج إلى قرية ومعه حمار ،

وكان الحمار بينه وبين فقيه من تلامذته . فركب الفقيه ساعة ، ومشى الكشميهني ،

ونزل وركب الكشميهني . فلما نزل الكشميهني وجاءت نوبة الفقيه أراد أن يركب ،

فقال له الكشميهني : اصبر ساعة ليسترخ الحمار ، كما استرخنا مناوبة

سمع الكشميهني من الفقّال الرورّي ، وأبي الحسن علي بن محمد الحفصوي ،

وأبي الهيثم محمد بن مكي الكشميهني ، وأبي سعد أحمد بن محمد اللاليمي ، وأبي علي

ابن شاذان ، وأبي بكر البرقاني الحافظ ، وعبدالله بن محمد الحماري [كذا وانظر المشبه ١٧٩]

الحافظ ، والأستاذ أبي منصور عبد القاهر بن طاهر ، وحمزة بن يوسف السهمي الحافظ ،

وأبي طالب الدسكيري ، وجماعة بمرو ، وأصمهان ، وبنداد ، وآمل طبرستان ، والكوفة ،

ونيسابور ، وجرّجان ، وخرّوان ، ومكة .

روى عنه جماعة .

مولده سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة .

وتوفى في صفر سنة تسع وستين وأربعمائة .

وقد أغفله ابن النجار ، وذكره ابن السمعاني .

٥٥٨

يعقوب بن سليمان بن داود

أبو يوسف الإسفراييني

خازن كتب المدرسة النظامية ، ببغداد^(١) ،

٥٥٩

يوسف بن أحمد بن كنج

القاضي الإمام ، أحد أركان الذهب ، أبو القاسم الدينوري*

صاحب أبي الحسين بن القطنان ، وحضر مجلس الدار كني ، وكان يضرب به المثل ، في حفظ المذهب ، وارتحل الناس إليه من الآفاق ، وأطنبوا في وصفه ، بحيث يفضلونه بعضهم على الشيخ أبي حامد^(٢) .

وقال له فقيه^(٣) : يا أستاذ ، الاسم لأبي حامد والعلم لك ، قال : ذلك رفعتُه ببغداد ،

وَحَطَّطْنِي الدِّينُورَ^(٤) .

(١) كذا وقت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وبعد هذا في الطبقات الوسطى :

« تفقه على القاضي أبي الطيب . وكان حسن الخط ، مليح الشعر .

سمع الحديث من أبي الطيب ، وأبي طالب بن غيلان ، وغيرهما .

وحدث بسنن النسائي عن أبي نصر أحمد بن الحسين الكسار .

وكان فقيهاً فاضلاً ، حسن المعرفة بالأصول على مذهب الأشعري .

وصنف كتاب « المتظهير » في الإمامة وشرائط الخلافة ، وكتاب « بحاسن الآداب »

توفي في ذي القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة . »

* له ترجمة في : الأنساب ٤٧٥ ب ، البداية والنهاية ٣٥٥/١١ ، شذرات الذهب ١٧٧/٣ ،

طبقات الشيرازي ٩٨ ، طبقات العبادي ١٠٧ ، طبقات ابن هديّة الله ٤٢ ، المعر ٩٢/٣ ، اللباب ٢٩/٣

وفيات الأعيان ٦٣/٦

(٢) الإسفراييني ، كما صرح به في بعض مراجع الترجمة .

(٣) هو أبو علي الحسين بن شعيب البجلي . كما جاء في الأنساب ، والباب ، ووفيات الأعيان .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « قتله العيارون بالدينور ، ليلة السابع والعشرون من شهر

رمضان سنة خمس وأربعمائة . » وبلاحظ أن المصنف لم يذكر شيئاً عن وفاته في الطبقات الكبرى .

وذكره العيادي قبل الشيخ أبي حامد ، وجملهم ثلاثة أقران : ابن كج ، والشيخ أبو حامد ، والكشغلي .

(١) ومن المسائل والفوائد عنه ﴿

• ذكر الرافعي في «الفصل الثاني» في التسامع من «كتاب الشهادات» أن ابن كج ذكر أنه يجوز الشهادة بالاستمناضة . قال الرافعي : وقد يُنازع ؛ لإمكان مشاهدة اليد . قلت : بل جزم قبل ذلك بنحو أربع ورقات بمنازعة ، فقال في أوائل «الباب الثالث في مستند علم الشاهد» : والثاني ما يكفي فيه الإبصار ، وهو الأفعال ، كالزنا ، والشرب ، والإنلاف ، والولادة ، والرضاع ، والاصطياد ، والإحياء ، ويكون المال في يد شخص فيشترط فيها (٢) الرؤية المتعلقة بها وبفاعلها ، ولا يجوز منا الشهادة فيها على السماع من الغير . انتهى .

وهو صريح فيما قاله ابن كج ، لكن الذي قاله ابن كج هو الذي نص عليه الشافعي ، رضي الله تعالى عنه .

نقله أبو الحسين الجوري ، في كتاب «المرشد» وذكر أنه متفق عليه ، وإن اختلف في ثبوت الملك بالاستمناضة . وتلك فائدة جليلة . وهذه صورة النص :

قال الشافعي : قال الله عز وجل ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ (٣) وقال عز من قائل : ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٤) والملم الذي ثبت به الشهادة من ثلاثة أوجه : أحدها الرؤية المجردة ، وهو بأن شهيد بأنه سرق أو زنى أو فعل .

والثاني السمع المجرد ، والثبوت في القلب ، وهو تظاهر (٥) الأخبار أن زيد بن عبد الله ، وسائر الأنساب ، وأن هذه الدار في يده ، فيجوز له الشهادة بذلك ، وإن لم يحضر الولادة ، ولا اليد .

(١) من هنا إلى آخر الترجمة ساقط من س . (٢) في ز : «فيه» والمثبت من المطبوعة .

(٣) سورة الإسراء ٣٦ . (٤) سورة الزخرف ٨٦ .

(٥) في المطبوعة : «بظاهر» . وقد أهل النقط في ز . ولعل ما أئبنتاه صواب .

والمالك ما يُحتاج فيه إلى السمع والبصر جميعا . وساق النص بطوله .
ثم قال الجورِي : أما الشهادة على الذنب والدين بظاهر الأخبار ، فمتفق عليه ،
وإذا تظاهرت الأخبار باليد فلا تُسمع الشهادة بالملك من أصل اليد ، فإن اليد قد تكون
عن يدٍ وديمةٍ ، ويدٍ عاريةٍ ، ويدٍ غضبٍ ، فلا تُسمع الشهادة^(١) إلا على اليد كما سمعوا ،
فإن تظاهرت الأخبار عنده على الملك ، وَسِمَهُ الشهادة^(٢) عنده على الملك أيضا . انتهى^(٣) .

٥٦٠

يوسف بن الحسن بن محمد بن الحسن التَّفَكْرِي^(٤) الزَّنجَانِي^(٥)

(١) سقط من ز ، س . وهو في الطبوعة .

(٢) بعد هذا في ز : « ط » رمز كلمة : طبق الأصل . ويلاحظ أن الترجمة مبتورة . وانظر ما

قتناه عن وفاة المترجم من الطبقات الوسطى .

(٣) في الطبوعة : « التكفري » والمثبت من سائر الأصول . ولم نجد كلنا النسبين في كتب الأنساب .

(٤) كذا في أصول الطبقات الكبرى . وقد جاءت الترجمة كاملة في الطبقات الوسطى ، قال :

« يوسف بن الحسن بن محمد بن الحسن

أبو القاسم التَّفَكْرِي الزَّنجَانِي

الفقيه الزاهد .

أحد الأكابر ، من تلامذة الشيخ أبي إسحاق الشَّيرَازِي .

رحل وقرأ معاجم الطبراني ، على أبي نُعَيم الحافظ ، وسمع جماعة .

قال ابن السمعاني : كان ورعا زاهدا ، عالما عاملا بملته ، مقدِّسا بكناه عند الذِّكْر ،

خاشعا صدوقا ، متبركا به ، مشتغلا بنفسه ، مقبلا على العبادة ونشر العلم . انتهى .

وُلد سنة خمس وتسعين وثلاثمائة بزَنْجان .

وتوفي في حادي عشر ربيع الآخر ، سنة ثلاث وسبعين وأربعمائة .

يوسف بن علي بن محمد بن الحسين الزنجاني

الشيخ أبو القاسم^(١)

٥٦١

يوسف بن محمد

الشيخ أبو يعقوب^(٢) الأبيوردى

أحد الأئمة . من تلامذة الشيخ أبي طاهر الزيادي ، ومن أقران القفال ، فكثيراً ما وقع ذكره في « فتاوى القفال » ومن مشايخ الشيخ أبي محمد الجويني ، ومن صدور أهل خراسان ، علماً وتوقفاً ذكراً .

قال أبو المظفر الأبيوردى^(٣) في « كتابه على أبيوردى » : كان من مشاهير العلماء ، لحق بالأئمة الأعلام ، وجاذب^(٤) الفحول أهداب^(٥) الكلام ، ودرس وأنتى ، وصنّف . وله كتاب « المسائل » في الفقه ، تفرّغ إليه الفقهاء ، وتنافس فيه العلماء^(٦) .

(١) كما ذكر اسم المترجم فقط في أصول الطبقات الكبرى . وقد جاءت ترجمته كاملة في الطبقات الوسطى ، لكننا لم نقلها هنا ، كما صنعنا في مثلاتها ، لأن المصنف ذكر هناك أنه توفي سنة خمسمائة . فهو من رجال الطبقة الخامسة . وقد جرى ابن السبكي رحمه الله على أن يعتبر من توفي على رأس المائة الجديدة من رجال طبقة جديدة . انظر مثلاً الترجمتين ٤٥١ ، ٤٦٣ من هذا الجزء ، فقد توفي المترجمان سنة ٤٠٠ فوضعهما ابن السبكي في هذه الطبقة . على أننا تفحصنا الطبقة الخامسة فلم نجد ترجم فيها يوسف الزنجاني هذا . فوضع الترجمة إذن في هذا اللحق الذي سنثبته في آخر الكتاب ، إن شاء الله ، ونستجمع فيه كل التراجم التي أغفلها المصنف في الطبقات الكبرى ، وجاء بها في الطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « بن الشيخ أبي يعقوب » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول .

(٣) الذي في الطبقات الوسطى : « في تهرة الحفاظ قائلاً فيه : هو يوسف بن محمد ، كان من المقلين

في الحديث ، وروى عنه الأئمة الحفاظ ، وكانت . . . » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « وحادث » . وفي س : « وحادر » . وأثبت من الطبقات الوسطى .

(٥) في المطبوعة : « أهداب » . وأثبت من سائر الأصول .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « انتهى » وذكر بسنده إليه حديثاً حسناً ، رواه عن أبي

يعقوب الأبيوردى الحفاظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري .

وقال الطَّوْبِيُّ^(١) : ما زالت به حرارةُ ذهنه ، وسلطنةُ وُهمه ، وذكاةُ قلبه حتى احترق جسمه ، واختصر^(٢) عُضنه .

قلت : أحسبه توفِّي في حدود الأربعمائة ، إن لم يكن^(٣) بعدها فقبلها بقليل .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• قال الراجسي في الخُلج : إذا قال الزوج : خالعتك بألفٍ درهم ، فقالت : قَبِلْتُ الألف ، ففي « فتاوى الفقَّال » : أنه يصح ، ويلزم السال ، وإن لم تقل : اختلعت . وكذا لو قال لأجنبي : خالعتُ زوجتي على كذا ، فقبل منه . وإن أبى يعقوب غلط ، فقال في حقِّ المرأة : لا بد أن تقول : اختلعتُ ، والأجنبي لا يحتاج إليه . انتهى .
وأبو يعقوب هو الأبيوردي .

وقول الراجسي في الحكاية عنه : لا بد أن تقول : اختلعت ، يُفهم أنه يُوجب ذِكْرَ هذه اللفظة ، ولا يكفي بقَبْلَتُ ، بل لا بد من توافُقِ اللفظين ، غير أن قوله في صدر المسألة : « قَبِلْتُ الألف » ، مع تفرقة أبي يعقوب بين المرأة والأجنبي مما^(٤) يُفهم أن مراده ليس توافُقِ اللفظين ، فإنه لو أراد توافُقِ اللفظين لم يَحْتَجْ إلى إعادة ذِكْرِ الألف في قولها : قَبِلْتُ الألف ، ولا كان يفرِّق بين الأمرين^(٥) .

(١) قبل هذا في الطبقات الوسطى : « صاحب التصانيف السائرة والكتب الفاتنة الساحرة ، وما زالت . . . » (٢) في س ، ز ، والطبقات الوسطى : « واختصر » . وأثبتنا الصواب من المطبوعة قال الجوهري : « ومصرت العنن ، وبالعنن : إذا أخذت برأسه فأجلته إليك » الصجاح (هـ س ر) . ٨٥٥/٢ .

(٣) في المطبوعة : « إن لم يكن قبلها بقليل فبعدها بقليل » . والعبارة مضطربة في ز . وأثبتنا ما في س .
(٤) في المطبوعة : « ربما » . وأثبتنا ما في س ، ز . (٥) بعد هذا كتب في س : « بيان » .

أبو بكر الصَّيدَلَانِي^(١)

إمام جليل القدر ، عظيم الشأن ، من أئمة أصحاب الوجوه الخراسانيين^(٢) ، ومن عطاء تلامذة القفال المروزي .

واسمه محمد بن داود ؛ لأن أباسم بن السمعاني ذكر في كتاب « الأنساب »^(٣) في باب الدال في ترجمة الداودي ما نصه : « وأبو الظفر سليمان بن داود بن محمد بن داود الصيدلاني المعروف بالداودي نسبة إلى جدّه الأعلى ، وهو نافلة الإمام أبي بكر الصيدلاني ، صاحب أبي بكر القفال » . انتهى .

• وهذا صريح في أنه يتأخر عن القفال ، وكذلك قال النزالي في « البسيط » في تصرف الحاكم في مال الأئمة : إن الصيدلاني حكى عن القفال : أنه كان يقف جميع التركة إلى انفصال الجنين ، ووقع في كلام ابن الرقمة أن ابن داود متقدم على القفال .

٥٦٣

أبو الحسن العبَّادِي صاحب الرقم^(٤)

(١) هذا منهج جديد للمصنف ، لم يجر عليه في الطبقتين السابقتين ، وهو أن يعقد بابا بالكنى في آخر الطبقة . وقد سبقت ترجمة أبي بكر الصيدلاني في الجزء الرابع ١٤٨ تحت : محمد بن داود بن محمد . وقتلنا هناك ما ذكره المصنف في آخر طبقاته الوسطى في باب « ابن داود » . وقد ذكره أيضا هناك في باب : « أبي بكر الصيدلاني » . قال :

« أبو بكر الصيدلاني . إمام جليل القدر ، عظيم الشأن ، من أئمة أصحاب الوجوه الخراسانيين . ومن عطاء تلامذة القفال المروزي .

لم أطلع له على ترجمة بعد شدة الكشف وكثرة الفحص ، وإن تكن له ترجمة فما أراها إلا في « تاريخ مرو » للإمام أبي سعد بن السمعاني ، ولم أقف عليه .

ولعل الله يفتح علينا بالوقوف على ترجمته ، ونودعها الطبقات الكبرى .

(٢) في الطبوعة : « بخراسان » والمثبت من سائر الأصول .

(٣) في الطبوعة : « بخراسان » والمثبت من سائر الأصول . ولا تعرف ما المراد بصاحب

(٤) لوحة ٢٢٠ ب . (٤) كذا في أصول الطبقات الكبرى . ولا تعرف ما المراد بصاحب

٥٦٣

أبو سعد بن^(١) أحمد بن أبي يوسف الهروي

تلميذ القاضي أبي عاصم العبادي، وقاضي همدان .

وله « شرح أدب القضاء » للعبادي ، وهو المسمى « بالإشراف على غوامض المحكومات » .

كان أحد الأئمة وهو في حدود الخمسة مائة ؛ إما قبلها بيسير ، وهو الأقرب ، وذلك ذكرناه في الطبعة الرابعة ، وإما بعدها بيسير .

• وهو الذي تحمّل مع أبي سعد التوكلّي صاحب « التتمة » شهادة على كتاب « حكمي » من قاضي هراة إلى مجلس القاضي الحسين وكانت^(٢) الشهادة على الختم ، والعنوان إلى كل من يصل إليه من قضاة المسلمين ، فرد القاضي الكتاب ، وقال : الشهادة على الختم دون مضمون الكتاب غير مقبولة عند الشافعي ، والعنوان دون تعيين المكتوب إليه غير جاز عند أبي حنيفة ، فلا أقبل كتابا اجتمع الإمامان على رده ، كما أن من احتجّم ومسّ ذكره وصلى ، لا نصح صلته ، على المذهبين .

• وبين القاضي أبي سعد ، وأبي الحسن بن أبي عاصم العبادي ، صاحب الرقم مناظرات .

وقد جاءت الترجمة كاملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« أبو الحسن العبادي

صاحب الرقم

وهو ولد الشيخ أبي عاصم العبادي ، وهو من أئمة أصحابنا المأووزة .

توفي سنة خمس وتسعين وأربعمائة . وله ثمانون سنة » .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « بن أبي أحمد » . والثبت في الطبقات الوسطى ، وفيها : « محمد

ابن أحمد بن أبي يوسف الهروي تلميذ أبي عاصم العبادي ، ولا أحفظ من حاله زائلا على ما ذكرت »

(٢) في الطبوعة : « كان الشهادة » وفي ز : « كتاب الشهادة » . والثبت من س .

﴿ ومن فوائد^(١) كتاب الإشراف ﴾

• ذكر أن القاضي إذا رأى المجلس تميزاً لم يبلغ بالمحبوس سنة ، ورايته منصوصاً للشافعي في « الأم » .

﴿ ومن غرائب أبي ساعد ﴾

• دعواه أن القياس الذي لا يجوز غيره أن الإفراد المطلق للبالغ لا يُحكّم به للمُقرِّ^(٢) ، ولا بد من بيان السبب .

قال : غير أن الناس ألفوا^(٣) تصحيحه مطلقاً من غير بيان السبب ، وهو خلاف قياس المذهب .

نقله عنه الوالد في « شرح المهاج » وردّه عليه ، وقال : بل قياس المذهب خلافه ، ولا شاهد لما ادّعاء ، لا من دليل ولا مذهب .

• وذكر في كتاب « الإشراف » نقلاً عن تعليق البندنجي أن الشافعي نصّ في اختلاف العراقيين تقريباً على القول بأن الشُّفْعة على الفور ، وأن فيها خياراً للمجلس ، وأنه لو نفى عنها كان له الخيار ما دام في المجلس . قال أبو ساعد : وهذه غريبة .

وذكر أبو العباس أن العفو لا خيار فيه ، ؛ لأنه^(٤) كالإبراء .

قال أبو ساعد : ويتمد في القياس إثبات الخيار في العفو ، ثم أخذ بوجهه بأن العفو سبب لتقرير ملك المشتري فيعقب بخيار المجلس كالشراء الذي كان سبباً لإيجاب الملك فيه ، وعكسه الإبراء ؛ فإنه إسقاط محض لم يقض من تقرير ملك في عين ، فلم يُعقب بخيار المجلس . ثم قال أبو ساعد : أشبهت هذا الفصل بياناً لتداول حُذّاق الأصحاب عنه .

قلت : ولا بيان بما ذكره ، فإن العفو وإن قرّر الملك فليس هو التمكك ، ولعل الإبراء

(١) في س وحدها : « فوائد » . (٢) في المطبوعة : « للمقرّ » . والثبت من س ، ز :

(٣) في المطبوعة ، ز : « ألفوا » وأثبتنا ما في س .

(٤) في المطبوعة : « فإنه » . وفي ز : « بأنه » والثبت من س .

أولى بخيار المجلس منه ، أما إن قلنا : تملك ، فواضح ، وأما إن قلنا إنه إسقاط فلمكونه أثر في السقوط ، والعموم لم يؤثر في الملك شيئاً .

● قال أبو سعد وقد حكى أن أبا عاصم حكى القول القديم أن الاستثناء لا يصح في الظَّهَار : لم أسمع هذا القول من أحد ، ولعل سببه أن المعاصي عند أهل السُّنَّة وإن وقعت بمشيئة الله فليس من الأدب إضافتها إلى مشيئته ، كما أن خَلْق القِرْدَةِ والخنازير من الله ، ولا يحسن في أدب العبودية إضافتها إلى الله .
ثم قال : ولا يتحقق هذا الوجه إلا على قول المعتزلة ، حيث قالوا : وقوع المعاصي بمشيئة العبد .

قال أبو سعد : فالأصح أن يقال : وقع تصحيف في الکتب وإنما هو لا يصح الاستثناء في الطهارة . بيانه : إذا تطهر ليصلي صلاة الظهر ولم يتعرض لغيرها بنفي ولا إثبات فالطهارة صحيحة في حق جميع الصلوات وإن نفي غيرها فأوجه البطلان والصحة بالنسبة إلى جميع الصلوات . ولعل هذا هو القديم أنه [لا]^(١) يصح الاستثناء في الطهارة .
والثالث : الاستثناء صحيح ، فتصح تلك الصلاة دون غيرها .

قلت : هذا الذي قاله أبو سعد غريب ، والمعروف في توجيه هذا القول أن الظَّهَار إخبار لا إنشاء ، وهو أيضا توجيه ضعيف .

وقد أطل أبو العباس القَرَّاقِي المَالِكِي في كتابه « الفروق »^(٢) الكلام على قول من قال الظَّهَار خبر لا إنشاء ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾^(٣) . وسألت أنا الوالد رحمه الله عن ذلك ومجئت فيه ، فكتب ما ألخصته أنا في كتاب « ترشيح التوشيح » فليُنظر فيه .

والرافعي ذكر في الفصل الثاني في المشيئة من كتاب الطلاق في أوائله عن بعضهم هذا التوجيه ، وسكت عليه لكنه لما تكلم في كتاب^(٤) الظَّهَار على قول الفزَّالِي

(١) سقط من س وحدها . (٢) انظر الفروق ١/٣١ . (٣) سورة المجادلة ٢ .

(٤) في المطبوعة ، ز : « باب » . وأثبتنا ما في س .

في «الوجيز»: «إياه إخبار». قال (١): «إياه ممنوع، والظاهر تصرفٌ مُنشأً كالطلاق. كذا في نسخة، وفي بعض النسخ: والظاهر أنه تصرفٌ مُبتدأً كالطلاق.

على أن الغزالي غير جازم بكونه خيرا، بل عنده فيه توقف، ألا تراه قال في «الوسيط» موضع قوله في «الوجيز»: «إخبار»: «إن فيه مشابهة (٢) الإخبار» وبالجملة (٣) القول بإياه إخبار لا ينبو عنه الذهن (٤) في بادي الرأي عند سماعه، ولولا ذلك التقرير النفيس الذي تلقيناه من الشيخ الإمام (رحمه الله) لكننا مصممين على إنكار هذا القول، كيف وقد قال (٥) به فحل هذا الذهب، وأسند أبو المعالي الجويني عند حكايته إياه في كتاب الطلاق. ولست أرى لذكر ما لا أهمه وجها.

• قال أبو سعيد: لا تصح دعوى الشفعة إلا بأزوم شرائط، دعوى البيع، وذكر الشركة بالملك الذي به يأخذ (٦) وذكر الثمن بقدره وصفته والدعاء إلى تسليم الشفعة. قال: وأما دعوى الاستحقاق فغير مسموعة.

قلت: أما قوله في دعوى الاستحقاق فقد خالفه الإمام الوالد رحمه الله، وأشار في باب الشفعة إلى أنها تُسمع، وإن [كان] (٨) مقتضى كلام الرافعي والنووي الجزم بأنها لا تُسمع.

وأما قوله لا تصح دعوى الشفعة إلا بذكر الثمن (٩).

• إذا أوصى لعمرو بمائة ولزيد بمائة وقال لخالد اشركتك مديهما، فله نصف ما لكل واحد منهما في قول، وثلاثة في قول. حكى القولين القاضي أبو سعد في «الإشراف» والقاضي شريح في «أدب القضاء».

(١) في الطبوعة: «على أنه» والثبت من س، ز.

(٢) كذا في الطبوعة. وفي س: «تشابه» وفي ز: «مشابه».

(٣) كذا في الطبوعة. وفي س، ز: «وبالمسألة».

(٤) في الطبوعة: «عنه الذهب في تأدي الآق عند سماعه» والكلام غير واضح في ز. وأثبتنا ما

في س. (٥) زيادة من س وحدها. (٦) في س وحدها: «فيه».

(٧) في الطبوعة، ز: «يأخذ» والثبت من س. (٨) زيادة من س وحدها.

(٩) بعد هذا في الطبوعة بيان مقدار ثلاث كلمات، والكلام متصل في س، ز.

● إذا قال: أوصيت بثلث مالي لرجل وقد سمّيته لوصيين^(١) بكر وخالد [ها]^(٢) بسميانه. فاختلفا، وهما عدلان، فمَيَّن^(٣) كلٌّ منهما غير الذي هيئه صاحبه وشهدله وهما عدلان، ففيه قولان أحدهما تبطل الوصية، لأنه لم يوص لواحد، والثاني يحلف كلٌّ منهما مع شاهده وهو بينهما.

وتبمه على حكاية القولين في المسألة القاضى شُرِّحَ أيضا، وقد حكاها^(٤) الرافعي في أواخر باب الوصية عن « شرح أدب القضاء » لأبي عاصم، والشرح هو كتاب « الإشراف ».

● إذا قال: ضع ثلثي حيث شئت. قال الشافعي: لا يرضه في زوجته ولا في المصلحة للميت في وضعه فيه، ولا في ورثة الموصي، فإن وضعه في ورثة الموصي لم يصح الاختيار، ولا يختار ثانيا؛ لأنه انزل، ويَحْتَمِلُ أنه كوكيل باع بغيره، فإنه لا يصح، ثم إذا باع بثلث المثل صحَّ في أحد الوجهين.

هذا كلام أبي سعد، والقائل^(٥) « وَيَحْتَمِلُ » هو أبو عاصم، كذا بيَّنه القاضى شُرِّحَ. ● قال الرافعي في باب الدعوى والبيِّنات: فسر أبو عاصم كلمة « انقصر » بما إذا شهدت البيئنة بأن آخر ماتكم به: لا إله إلا الله، عيسى رسول الله.

قال القاضى أبو سعد: وفيه إشكال ظاهر؛ لأن المسلمين يُثَبِّتُونَ نبوة عيسى عليه السلام، وإثبات نبوته ليس نفيًا لنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لا سيما عند منكرى المفهوم فيجب أن يفسَّرَ بما يختص به النصارى.

قال ابن الرِّفعة: الذى حكاها في « الإشراف » عن أبي عاصم: ولو شهدت أن آخر مانطق

(١) في المطبوعة، ز: « اوصي ». والثبت من س.

(٢) زيادة من س وحدهما. (٣) في المطبوعة، ز: « يعين ». وأثبتنا ما في س.

(٤) في س وحدهما: « حكاها ». (٥) في المطبوعة: « القائل ». والثبت في س، ز.

به : لا إله إلا الله عيسى رسول الله ، وأنه برئ من كل دينٍ ^(١) سواه ، كان في معنى ذلك ، فإن كانت الصيغة كاذرنا فلا إشكال ؛ لأن من تبرأ من كل دينٍ سواه ^(٢) نصراني ، وإن كانت كما هي موجودة في الرافعي فلا إشكال في وجود الإشكال .

قلت : قد يقال : ولو كانت الصيغة كما ذكر ابن الرقمة فالإشكال باقٍ ، لأن التبري ^(٣) من كان دين سوى الاعتراف بنبوة عيسى عليه السلام لم يبرأ من الإسلام ، فإشكال أبي سعد باقٍ .

[فإن] ^(٤) قلت : ذكر التبري هنا قرينة إرادة النصرانية ظاهراً ^(٥) .

قلت : وكذا ذكر عيسى بمفرده خالياً عن ذكر محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الظاهر أن من يجعل آخر كلامه عيسى ، غير معترف ولا مهم بشأن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فن تمّ قضي بنصرانته ؛ لأن هذا دليل عليها قاطع ، بل أمانة ظاهرة ، وإن لم يكن في هذه الصيغة خصوص التنصّر ، بل قد يقال : إنها منافية لخصوص التنصّر ، فإن خصوص التنصّر دعوى ألوهية عيسى لا رسالته ، ففي الحقيقة هو في قوله إن عيسى رسول الله ، آتٍ بخلاف مُعتقد النصراني ، وإنما القاضي أبو عاصم لعله لاحظ ما أشرنا إليه من أن ذكر عيسى في آخر كلمة نطق بها دليلٌ [على] ^(٦) اهتمامه به ، فإن الإنسان لا يهتم في ذلك الوقت إلا بما هو مَطْمَحٌ مُعتقده ومنتهى نظره ، ولو أن عند هذا من نبينا صلى الله عليه وسلم ما عند المسلمين لما عدل عن ذكره ، وذاكر ما ذكره .

فإن قلت : غابته السكوت عن ذكر نبينا صلى الله عليه وسلم .

قلت : [بل] ^(٧) هو بذِكر ^(٨) ما يشبه المناقاة غير ساكت ، فليتمل ما أبدته ، فلعله مراد أبي عاصم ، وإلا فلا وجه لكلامه بالسكوية ، والرجل أجلُّ قدرًا من أن يخفى عليه هذا القدرُ .

(١) سقط من س وحدها . (٢) كذا في الأصول . وامل صوابها : « التبري » .

(٣) في المطبوعة : « ظاهرة » . والمثبت من س . ز .

(٤) تنكلمة لازمة من س وحدها . (٥) سقط من س وحدها . (٦) زيادة من س وحدها .

(٧) في المطبوعة : « ذكر » . وأثبتنا ما في س ، ز .

• ورجح القاضي أبو سعد [القول] ^(١) بأن الإقرار للوارث غير صحيح ، وقال ^(٢) : أنا أفيتي به . والله سبحانه وتعالى أعلم ^(٣) .

[آخر الطبقة الرابعة]

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . (٢) في س وحدها : « كما » .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل أبي سعد . قال :

• « وقول الرافعي والنووي في النصب فيما إذا كانت الأجرة في مدّة النصب متفاوتة ، فبم يُعتبر ؟ فيه ثلاثة أوجه ، حكاهما القاضي أبو سعد بن أبي يوسف ، إلى آخر كلامهما . فيه نظر . »

فإن الذي في « الإشراف » للقاضي أبي سعد ، بعد مضي نحو كراس من أوله ، أن المسألة ليست منقولة ، وأن الثلاثة المنقولة إنما هي أقسام وجهات لما قد بُتخيل الذهاب إليه في المسألة ، وأن الأول لا يمكن القول به ، وأن الثاني هو القياس ، والثالث يمكن القول به .

وقد حكيت لفظ « الإشراف » في الطبقات الكبرى ، وتركت حكايته هنا ، مخافة التطويل ، فليظنّه من ثمّ من أرادّه .

الفهارس

- ١ - فهرس التراجم
- ٢ - « الأعلام
- ٣ - « القبائل والأمم والفرق
- ٤ - « الأماكن والبلدان والمياه
- ٥ - « الأيام والوقائع والحروب
- ٦ - « الكتب
- ٧ - « الآيات القرآنية
- ٨ - « الأحاديث النبوية
- ٩ - « الأمثال
- ١٠ - « القوافي وأنصاف الأبيات
- ١١ - « مسائل العلوم والفنون
- ١٢ - « مراجع التحقيق

(١)

فهرس التراجم

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٧-١٠	٤١٨ شبيب بن عثمان بن صالح ، الفقيه أبو المعالي الرَّحْبِيُّ
١١، ١٠	٤١٩ شعبان بن الحاج المؤدّن ، أبو الفضل
١١	٤٢٠ شَهْفُور بن طاهر بن محمد الإسْفَرائِينِي ، أبو الْمُظْفَر
١٢، ١١	٤٢١ طاهر بن أحمد بن علي بن محمود المحمودي القابني
٥٠-١٢	٤٢٢ طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر ، أبو الطَّيِّبِ الْخَبْرِيّ
٢٤	مناظرة جرت في بئداد في جامع المنصور بين القاضي أبي الطيب وأبي الحسن الطائفي من أئمة الحنفية
٣٦	مناظرة أخرى بين أبي الحسن القدوري من الحنفية والقاضي أبي الطيب الطبري
٤٦	ومن الغرائب والفوائد عن القاضي أبي الطيب
٥٠	٤٢٣ طاهر بن عبد الله الإيلاقي
٥٢، ٥١	طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم ، أبو عبد الله البندادي
٥٢	٤٢٤ ظَفَر بن مُظْفَر بن عبد الله بن كتمته ، أبو الحسن الحلبي الناصري
٥٢	٤٢٥ العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر ، أبو محمد العباسي
٦٢-٥٣	٢٦ عبد الله بن أحمد بن عبد الله ، القفال الصغير المرّوزي
٥٦	ومن الرواية عن الشيخ القفال
٥٧	وهذه نخب وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال
٦٣، ٦٢	٤٢٧ عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو حكيم الخبزي
٦٣	عبد الله بن جعفر بن عبد الله ، أبو منصور الجليل
٦٤، ٦٣	٤٢٨ عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهفور ، أبو القاسم التميمي
٦٤	٤٢٩ عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين ، أبو عبد الرحمن النهي
٦٥	٤٣٠ عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبّدوس

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٦٥ - ٦٨	٤٣١ عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان ، الشيخ أبو الفضل
٦٦	ومن الفوائد عنه
٦٨ ، ٦٩	٤٣٢ عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو سعد القشيري
٧٠	٤٣٣ عبد الله بن علي بن إسحاق ، أخو الوزير نظام الملك ، أبو القاسم
٧٠ ، ٧١	٤٣٤ عبد الله بن علي بن عوف ، أبو محمد السنّي
٧١	٤٣٥ عبد الله بن علي بن محمد بن علي ، أبو القاسم البجائي القاضي
٧١	٤٣٦ عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي أبو القاسم
٧١ ، ٧٢	٤٣٧ عبد الله بن محمد بن سالم
٧٢ ، ٧٣	٤٣٨ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد ، أبو محمد الأصفهاني
٧٣ ، ٧٤	المعروف بابن اللبان
٧٣ - ٩٤	٤٣٩ عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف ، الشيخ أبو محمد الجوري
٧٦	ذكر البحث عن حال المصنّف الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه
٧٧	ذكر صورة الرسالة التي أرسلها إليه الحافظ البيهقي
٩٠	ومن الفوائد والفرائب والمسائل عنه
٩٤ ، ٩٥	٤٤٠ عبد الله بن يوسف ، القاضي أبو محمد الجرجاني
٩٥	٤٤١ عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي ، أبو بكر الطرازي
٩٦	٤٤٢ عبد الباقي بن يوسف بن علي بن صالح ، أبو تراب المرّاعي
٩٧ ، ٩٨	٤٤٣ عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار ، القاضي أبو الحسن الهمداني
٩٨	ومن ظريف ما يُحكى
٩٨	٤٤٤ عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازي ، أبو القاسم الزاهد
٩٩ ، ١٠٠	٤٤٥ عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسنّكان ، أبو القاسم الإسفراييني الإسكافي
١٠٠	٤٤٦ عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله ، الروزي ، القاضي أبو المظفر
١٠١	٤٤٧ عبد الرحمن بن أحمد بن عمّك ، أبو طاهر السّاوي
١٠١ - ١٠٤	٤٤٨ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، السرخسي ، أبو الفرج الرّازي

رقم الصفحة	رقم الترجمة
١٠٥، ١٠٤	٤٤٩ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، الفقيه الرئيس ، أبو محمد الشير نخشيري
١٠٥	٤٥٠ عبد الرحمن بن الحسين الفندجاني ، أبو أحمد
١٠٥	٤٥١ عبد الرحمن بن عبد الله بن علي ، أبو بكر بن أبي محمد بن حمّاد
١٠٦، ١٠٥	٤٥٢ عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو منصور القشيري
١٠٨-١٠٦	٤٥٣ عبد الرحمن بن مأمون بن علي ، الشيخ أبو سعد بن أبي سعيد التولي
١٠٧	ومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله
١٠٩	٤٥٤ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليث ، أبو زيد القاضي
١١٥-١٠٩	٤٥٥ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الفوراني ، أبو القاسم المروزي
١١٠	ومن المسائل والفوائد والغرائب عن الفوراني
١١٢	شرح حال الإيانة
١١٣	فرغ من باب الشهادة على الشهادة
١١٥	٤٥٦ عبد الرحمن بن محمد بن ثابت ، أبو القاسم الثأبي الخري
١١٥	٤٥٧ عبد الرحمن بن محمد بن الحسن ، أبو محمد الفارسي الدوغني
١١٦	٤٥٨ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن علي ، الواعظ أبو سعيد العارض
	٤٥٩ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدان ، أبو القاسم القرشي
١١٦	النيسابوري السراج
١١٧	٤٦٠ عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سؤرة النيسابوري ، أبو سعد
١٢٠-١١٧	٤٦١ عبد الرحمن بن محمد بن المظفر ، أبو الحسن الداودي البوسنجي
١٢٠	٤٦٢ عبد السلام بن إسحاق بن المهدي الحمدي الآفرائي ، أبو تمام
١٢٢، ١٢١	٤٦٣ عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندار ، أبو يوسف القزويني
١٣٤-١٣٢	٤٦٤ عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد ، أبو نصر بن الصباغ
١٢٤	ومن الرواية عنه
١٣٦	ومن الفوائد والمسائل عن أبي نصر رحمه الله
١٣٥، ١٣٤	٤٦٥ عبد الغفار بن عبید الله بن محمد بن زريك ، أبو سعد التميمي

رقم الصفحة	رقم الترجمة
١٣٦، ١٣٥	٤٦٦ عبد الغنى بن نازل بن يحيى بن الحسن الألواحى ، أبو محمد المصرى
١٤٩-١٣٦	٤٦٧ عبد القاهر بن طاهر بن محمد التيمى ، الأستاذ أبو منصور البغدادى
١٤٠	ومن الرواية عنه
١٤٣	ومن الفوائد عنه
١٥٠، ١٤٩	٤٦٨ عبد القاهر بن عبد الرحمن ، الشيخ أبو بكر الجرجانى
١٥١، ١٥٠	٤٦٩ عبد الكريم بن أحمد بن الحسن الطبرى ، أبو عبد الله الثالوسى
١٥٢، ١٥١	٤٧٠ عبد الكريم بن أحمد بن طاهر ، القاضى أبو سعد الطبرى الوزان
١٥٣، ١٥٢	٤٧١ عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان ، أبو معشر الطبرى
١٦٢-١٥٣	٤٧٢ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ، أبو القاسم القشبرى
١٦٠	ومن رشيقي كلامه ومليح شعره وجيليل الفوائد عنه
١٦٢	٤٧٣ عبد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور ، أبو الفضل الأزجهمى
١٦٤-١٦٢	٤٧٤ عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد، أبو الفضل الهمدانى الفرخى القديسى
	٤٧٥ عبد الملك بن عبد الله بن محمود بن صهيب بن مسكين، أبو الحسن المصرى
١٦٤-	الفقيه
٢٢٢-١٦٥	٤٧٦ عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، إمام الحرمين أبو المعالى الجوينى
١٦٨	شرح حال ابتداء الإمام
١٧٢	ذكر شئ من ثناء أهل عصره عليه
١٧٤	ذكر كلام عبد النافر الفارسى فيه ، وهو آت بفناب الترجمة
١٨٤	ذكر زيادات أخر في ترجمة إمام الحرمين، جمعناها من متفرقات الكتب
	ذكر ما وقع من التخبيط في كلام شيخنا الذهبى والتعامل على هذا
١٨٧	الإمام العظيم
١٩٢	شرح حال مسألة الاسترسال التى وقعت في كتاب البرهان
٢٠٧	ذكر بقايا من ترجمة إمام الحرمين ، رضى الله تعالى عنه
٢٠٩	مناظران اتفقتا بمدينة نيسابور بين إمام الحرمين والشيخ أبى إسحاق الشيرازى

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٢١٤	الناظرة الثانية
٢١٨	ومن الفوائد والسائل والغرائب عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى
٢٢٣، ٢٢٢	٤٧٧ عبد الملك بن محمد بن إبراهيم، أبو سعد بن أبي عثمان الخزر كوثبي
٢٢٤	٤٧٨ عبد الواحد بن أحمد بن الحسين، أبو سعد الدسكري
٢٢٥	٤٧٩ عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجي
٢٢٨-٢٢٥	٤٨٠ عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن، أبو سعيد القشيري
٢٢٧	ومن الفوائد والشعر عنه
٢٢٩، ٢٢٨	٤٨١ عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن إبراهيم، القاضي أبو القاسم بن أبي عمرو البجلي
٢٢٩	٤٨٢ عبد الوهاب بن علي بن داوريد، أبو خنيفة الفارسي المصمعي
٢٣٠، ٢٢٩	٤٨٣ عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد، أبو الفرج اللقاعي الشيرازي
٢٣٠	٤٨٤ عبد الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغدادي، الشيخ أبو أحمد
٢٣٠	٤٨٥ عبد الوهاب بن منصور بن أحمد، أبو الحسن، ابن المشتري الأهوازي
٢٣١	٤٨٦ عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى، أبو القاسم الرقي، ابن الحراني
٢٣٢	٤٨٧ عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهرى، أبو القاسم
٢٣٣، ٢٣٢	٤٨٨ عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله، أبو محمد الكرخي، ابن الرطبي
٢٣٣	٤٨٩ عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل القرى، ابن البقال
٢٣٤، ٢٣٣	٤٩٠ عبيد الله بن محمد بن أحمد بن محمد، أبو أحمد بن أبي مسلم الفارسي القرى البغدادي
٢٣٧-٢٣٥	٤٩١ عزري بن عبد الملك بن منصور، أبو المال شيدلة
٢٣٦	ومن الرواية والفوائد عنه
٢٣٩-٢٣٧	٤٩٢ علي بن أحمد بن الحسن بن محمد بن نعيم، أبو الحسن البصري الأشمري التميمي
٢٣٩	٤٩٣ علي بن أحمد بن علي بن عبد الله الطبري الرطبي

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٢٤٠، ٢٣٩	٤٩٤ على بن أحمد بن محمد بن الحسن الحاكم ، أبو الحسن الإستراباذي
٢٤٣-٢٤٠	٤٩٥ على بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري ، أبو الحسن
٢٤٦-٢٤٣	٤٩٦ على بن أحمد بن محمد الدبيلي
٢٤٦	٤٩٧ على بن أحمد السهيلي ، أبو الحسن الإسفرايني
٢٤٧، ٢٤٦	٤٩٨ على بن أحمد النسوي القاضي ، أبو الحسن
٢٥٣-٢٤٧	٤٩٩ على بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر ، أبو القاسم بن السلمة
٢٤٨	شرح حال مقتل هذا الوزير
٣٥٥-٢٥٣	٥٠٠ على بن الحسن بن الحسين بن محمد ، القاضي أبو الحسن الحلبي
٣٥٦، ٣٥٥	٥٠١ على بن الحسن بن علي ، أبو الحسن الميائجي
٣٥٧، ٣٥٦	٥٠٢ على بن الحسن بن علي بن أبي الطيب ، أبو الحسن البخاري الأديب
٣٥٨، ٣٥٧	٥٠٣ على بن سعيد بن عبد الرحمن بن محرز ، أبو الحسن العبدي
٣٥٨	٥٠٤ على بن سعيد الإصطخري البغدادي ، القاضي أبو الحسن التنكلمي
٣٥٩، ٣٥٨	٥٠٥ على بن سهل بن العباس بن سهل ، أبو الحسن الفسري
٣٥٩	٥٠٦ على بن عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو الحسن البرمكي
٣٦٦-٣٦٠	٥٠٧ على بن عمر بن محمد بن الحسن الحرابي ، أبو الحسن بن القزويني
٣٦٥	ومن الفوائد عنه
٣٦٦	٥٠٨ على بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الحاملي ، أبو القاسم
٣٦٧	٥٠٩ على بن محمد بن إسماعيل المراقي
٣٨٥-٣٦٧	٥١٠ على بن محمد بن حبيب الإمام الماوردي
٣٧٠	ذكر البحث عما روي به الماوردي من الاعتزال
٣٧٢	ومن الرواية عن الماوردي
٣٧٣	ومن الفوائد عن الماوردي
٣٧٤	ومن المسائل والفوائد عنه
٣٨٣	مسألة المرتد يعود إلى الإسلام

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٢٨٥	مسألة الوصية لسيد الناس ولأعلمهم
٢٨٥	مسألة الجهر في قنوت الصبح
٢٨٩-٢٨٦	٥١١ علي بن محمد بن العباس ، أبو حيان التوحيدى
٢٨٨	ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان
٢٩١ ، ٢٩٠	٥١٢ علي بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي الملاء ، أبو القاسم الدمشقي المصيصي
٢٩١	٥١٣ علي بن محمد بن علي بن الزوج ، أبو الحسين الشيرازي
٢٩٢ ، ٢٩١	٥١٤ علي بن محمد بن علي القاضي ، أبو الحسن الطبري الأميني
٢٩٢	٥١٥ علي بن محمد بن محمد بن عبد الله ، أبو القاسم البيضاوي
٢٩٢	٥١٦ علي بن محمد الجويني ، أبو الحسن الفقيه
٢٩٢	٥١٧ علي بن محمد ، أبو الحسن الطلحي الكوفي
٢٩٦-٢٩٣	٥١٨ علي بن محمد ، أبو الفتح البستي
٢٩٨-٢٩٦	٥١٩ علي بن المظفر بن حمزة بن زيد ، أبو القاسم بن أبي يعلى الدبوسي
٢٩٩ ، ٢٩٨	٥٢٠ علي بن يوسف بن عبد الله بن يوسف ، أبو الحسن ، عم إمام الحرمين
	٥٢١ عمر بن إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم ، أبو طالب الزهرري المعروف
٣٠٠ ، ٢٩٩	باب جماعة
٣٠١ ، ٣٠٠	٥٢٢ عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو حازم البغدوي الأعرج النيسابوري
٣٠١	٥٢٣ عمر بن عبد العزيز بن أحمد ، أبو ظاهر الفاشاني مروزي
٣٠٢	٥٢٤ عمر بن عبد الملك بن عمر ، أبو القاسم الزاهد الرزازي
٣٠٢	٥٢٥ عمر بن علي بن أحمد ، أبو حفص الزنجاني
٣٠٣	٥٢٦ عمر بن محمد بن الحسين ، أبو المال
٣٠٣	٥٢٧ غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم ، أبو سكر الأصبهاني
٣٠٤ ، ٣٠٣	٥٢٨ الفضل بن أحمد بن محمد بن يوسف البصري
٣٠٦ ، ٣٠٤	٥٢٩ الفضل بن محمد بن علي ، أبو علي الفارمدي الزاهد
٣٠٨ ، ٣٠٦	٥٣٠ فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٣١٠، ٣٠٩	٥٣١ الفضيل بن يحيى بن الفضيل ، أبو عاصم الفضيل الهروي
٣١١، ٣١٠	٥٣٢ القاسم بن جعفر بن عبد الواحد ، أبو عمر الهاشمي البصري
٣١٢، ٣١١	٥٣٣ المبارك بن محمد بن عبيد الله ، أبو الحسين بن السّوادي الواسطي
٣١٢	٥٣٤ الحسن بن عيسى بن شمشيروز ، أبو طالب البغدادي
٣١٤-٣١٢	٥٣٥ محمود بن الحسن بن محمد ، أبو حاتم الغزويني
٣٢٧-٣١٤	٥٣٦ محمود بن سُبُكْتِكِين ، أبو القاسم سيف الدولة
٣٢٨، ٣٢٧	٥٣٧ محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور . . . أبو عامر الأزدي الهروي
٣٢٩	٥٣٨ الرّزبان بن خرفيروز ، أبو الغنّام الوزير ، تاج الملك
٣٣٠	٥٣٩ مُسَدَّد بن محمد بن عَلَّكان
٣٣٠	٥٤٠ مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجويني ، أبو القاسم بن إمام الحرمين
٣٣١	٥٤١ معمر بن أحمد بن محمد ، أبو منصور اللباني الأصبهاني
٣٣٢، ٣٣١	٥٤٢ الفضل بن أبي سعد إسماعيل الإسماعيلي ، أبو معمر الجرجاني
٣٣٣، ٣٣٢	٥٤٣ مكي بن عبد السلام بن الحسين ، أبو إنقاسم الرّملي الحافظ
٣٣٤	٥٤٤ منصور بن عمر بن عليّ البغدادي ، أبو القاسم البكرخي
✓ (٣٤٦-٣٣٥)	٥٤٥ منصور بن محمد بن عبد الجبار ، أبو المُظفّر بن السّمعاني
٣٣٧، ٣٣٦	شرح ابتداء حاله وانتهاء حدّه في اشتغاله
٣٤١-٣٣٨	ذكر ابتداء ذلك وما كان من مقدمات هذه النتيجة التي تمّت هناك
٣٤٥-٣٤٢	ومن ثناء الأئمة على الشيخ أبي المُظفّر
٣٤٦، ٣٤٥	ومن المسائل والفوائد عن أبي المُظفّر ومُتَحَسِّن كلامه
٣٤٧، ٣٤٦	٥٤٦ منصور بن القاضي أبي منصور محمد الأزدي الهروي أبو أحمد
٣٤٩، ٣٤٨	٥٤٧ مهدي بن عليّ الإسفرائيني ، القاضي أبو عبد الله
٣٤٩	٥٤٨ ميمون بن سهل على الواسطي ، أبو نجيب
٣٤٩	٥٤٩ ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس ، أبو نصر الطّويّمي
٣٥٠	٥٥٠ ناصر بن إسماعيل ، القاضي أبو عليّ الحاكم النّوفائي

رقم الصفحة	رقم الترجمة
	ناصر بن الحسين بن محمد . . . الشريف العمري ، أبو الفتح
٣٥١، ٣٥٠	القرشي المرزوي
٣٥٣-٣٥١	نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي ، أبو الفتح، ابن أبي حافظ
٣٥٤	نصر بن بشر بن علي المراق ، أبو القاسم
٣٥٤	نصر بن ناصر بن الحسين العمري ، أبو المظفر
٣٥٥، ٣٥٤	هبة الله بن القاضي أبي عمر محمد البساطي ، أبو محمد
٣٥٦، ٣٥٥	هياج بن عبيد بن الحسين الخطيبي ، أبو محمد
٣٥٦	ألهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلة ، أبو الفرج القرشي
٣٥٧	يحيى بن علي بن الطيب العجلي ، أبو طالب الدسكري الصوفي
٣٥٨، ٣٥٧	يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميني ، أبو القاسم
٣٥٩	يعقوب بن سليمان بن داود ، أبو يوسف الإسفرايني
٣٦١-٣٥٩	يوسف بن أحمد بن كنج ، أبو القاسم الدينوري
٣٦٠	ومن السائل والفوائد عنه
٣٦١	يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني ، أبو القاسم
٣٦٣، ٣٦٢	يوسف بن محمد ، الشيخ أبو يعقوب الأبيوردي
٣٦٣	ومن الفوائد عنه
٣٦٥، ٣٦٤	أبو الحسن العبادي ، ولد الشيخ أبي عاصم
٣٧١-٣٦٥	أبو سعد بن أحمد بن أبي يوسف الهروي

(٢)

فهرس الأعلام

(حرف الألف)

الآبَنُوسِيُّ = أحمد بن عبد الله

الآفَرَانِيُّ = عبد السلام بن إسحاق بن المهدي

الآمِلِيُّ = علي بن محمد بن علي الطبري

إبراهيم (عليه السلام) ٧٥ ، ١٨٤ ، ٣١٤

إبراهيم بن أحمد الروزي (أبو إسحاق) ٧ ، ٨ ، ٤٦

إبراهيم بن إسحاق الحرابي ١٢١

أبو إبراهيم = إسماعيل بن إبراهيم الواعظ

أبو إبراهيم = إسماعيل بن يحيى المزني

إبراهيم بن الحسين ٢٢٣

إبراهيم بن خالد (أبو ثور) ١٢٨ ، ١٤٦ ، ١٤٧

إبراهيم بن سعيد الحبال ٢٥٣

إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي (أبو إسحاق) ٣١٣

إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري (أبو مسلم) ٢٣٦

إبراهيم بن علي الدهلي ١٤١

إبراهيم بن علي الشيرازي الفيروزآبادي (أبو إسحاق) ١٣ ، ١٥ ، ٦٣ ، ٧٠ ، ١٠٥ ،

١٠٧ ، ١١٥ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٧٢ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٤ ، ٢١٦ -

٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ٢٣٨ ، ٢٤٧ ، ٢٥٥ - ٢٥٧ ، ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧٦ ،

٢٧٩ ، ٢٩٩ ، ٣١٢ ، ٣٢٩ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٥٣ ، ٣٦١ .

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي الفقيه (أبو إسحاق) ١٣٥ ، ٢٣٥ ، ٢٥٩ ، ٣٥٥

أبو إبراهيم الفقيه الضرير ٢٢٥

إبراهيم بن محمد بن أحمد البصرابي (أبو القاسم) ١٥٧

إبراهيم بن محمد الإسفرائيليّ (أبو إسحاق) (١٥٠، ٩٨، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٧، ١٥٢، ١٥٤،

٣٥٥، ١٥٥

إبراهيم بن محمد الحنّائيّ (أبو القاسم) ٣٣٣

إبراهيم بن محمد الشافعيّ ١٤٨

إبراهيم المرّوذبيّ ٦٤، ٣٣٦، ٣٥٨

إبراهيم بن يزيد النخعيّ ٦٠، ٧٩

إبراهيم ينّال (أخو السلطان طغرلبيك) ٢٤٩

الإبريّة = شهيدة بنت أحمد بن الفرج

أبيض بن محمد الفهريّ ١٦٤

الأبيورديّ = أحمد بن عليّ (أبو سهل)

أبو محمد

محمد بن أحمد (أبو المظفر)

أبو نصر

يوسف بن محمد (أبو يعقوب)

أبيّ بن كعب ٢٤٤

الأثرم = محمد بن أحمد (أبو العباس)

أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيليّ (أبو بكر) (١٥، ١٣٧، ٣٠٠)

أحمد بن إبراهيم بن الحسن، ابن شاذان (أبو بكر) (٢٦٠، ٢٩٩)

أحمد بن إبراهيم بن فراس (أبو الحسن) ٧٢

أحمد بن إبراهيم النجّار ٢٤١

أحمد بن أحمد بن القاصّ ٩، ١٣٤، ١٤٠

أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرّافيّ المالكيّ (أبو العباس) ٣٦٧

أحمد بن إسحاق الصّبيّنيّ (أبو بكر) ١٠٩

أحمد بن إسحاق بن جعفر (القادر بالله الخليفة) (٣١٧، ٣١٨، ٣٢٧، ٣٤٩)

أحمد بن بشر بن عامر المرّوذبيّ القاضى (أبو حامد) (١٤٣، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩٠)

- أحمد بن أبي بكر الزُّهْرِيُّ (أبو مُصََّب) ٣١٣
» » جعفر بن مالك القَطِيعِيُّ (أبو بكر) ٢٩٩، ٢٣٢
» » الحسن الحَيْرِيُّ (أبو بكر) ٣٥٠، ٢٤٠، ١٥٢، ٦٨
» » الحسن بن سهل الفارسي (أبو بكر) ٧٦، ٧٥
» » الحسن الشَّيرَازِيُّ (أبو نصر) ١٣
» » الحسين البَيْهَقِيُّ (أبو بكر) ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨١، ٨٤-٨٧، ١٣٧، ١٩٠، ٢٢٢،
٢٢٤، ٢٣٣، ٣٥١
» » الحسين النَّعَّامُ ٣٣٣
» » الحسين الكَسَّارُ (أبو نصر) ٣٥٩
» » الحسين (الْمُنَبِّئِيُّ) ٦٣، ٢٤١
» » الحسين بن مِهْرَانَ المَقْرِي (أبو بكر) ٧٢
» » خَدَّانُ (أبو جعفر) ٨٥
» » خَدَّانُ بن أحمد الأذْرَعِيُّ (شهاب الدين) ٢٢٠
» » حَنْبَلُ ٨٣، ٨٤، ١٥٢، ٢٧١
» » سلامة بن عبيد الله (ابن الرُّطْبِيِّ) ٢٣٢
» » سَلْمَانَ النَّجَّادِ (أبو بكر) ٢٣٣، ٢٢٨
» » شَمِيبُ بن علي النَّسَائِيُّ ١٤١، ١٦٤، ٣٥٩
» » عبد الجبار ٨٩
» » عبد الجبار الطُّيُورِيُّ ١٣
أبو أحمد = عبد الرحمن بن الحسين الفُنْدُجَانِيُّ
أحمد بن عبد الله بن الآبَنُومِيِّ (أبو محمد) ٣٠٠، ١٣
» » عبد الله بن أحمد الحافظ (أبو نَعِيمٍ) ١٧١، ٣٠١، ٣٦١
أبو أحمد = عبد الله بن عَدِيٍّ
أحمد بن عبد الله بن كادش (أبو العَرَّ) ١٣، ٢٦٧

أحمد بن عبد الله المرّبي (أبو العلاء) ٢٨٨

» » عبد الملك المؤذن (أبو صالح) ٧٥، ١١٦، ٢٣٥، ٢٥١، ٢٥٩، ٣٠١

أبو أحمد = عبد الوهاب بن محمد بن عمر البغدادي

عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرّضيّ

عبيد الله النهر ديريّ ٢٣٨

» » عثمان بن بويان ٢٣٤

» » علي الأبيورديّ (أبو سهل) ١٠٧، ١١٥، ٢٣٩، ٢٩٧

» » علي بن أحمد ، ابن لال (أبو بكر) ١٣٤

» » علي بن أسد الكوجيّ ٣٣٨

» » علي بن بدران الحلواني (أبو بكر) ٢٧٢

» » علي البيهقيّ ١٥٦

» » علي بن ثابت الخطيب البغدادي (أبو بكر) ١٣، ١٤، ٧٢، ١١٦، ١١٧، ١٢٣، ٢٢٤،

٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١-٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٩١،

٢٩٩-٣٠١، ٣١٠، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٧

أحمد بن علي بن الحسين الكراعيّ (أبو غانم) ٣٣٥

» » علي بن خلف الشيرازي ٢٢٢

» » علي بن أبي عثمان الدقاق ٢٣٤

» » علي بن محمد النصّيبّي القاضى (أبو الحسن) ١٠٠

» » عمر ٦٥

» » عمر بن أحمد البرمكيّ ٢٥٩

» » عمر الأرغينيّ ٢٤١

» » عمر بن سرج (أبو العباس) ٩١، ١٤٦، ١٤٧، ٢٤٦، ٢٨٢، ٣٠٢

» » فارس بن زكريا ١٦٣

» » القاسم الفرّاضيّ (أبو بكر) ٥١

» » محمد بن إبراهيم الثعلبيّ (أبو إسحاق) ١٥٢، ٢٤٠

- أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (أبو بكر) ٣٥٨، ٢٣٨
» » محمد بن أحمد الإسفرائيني (أبو حامد) ١٤، ٥٤، ٧٢، ١٠٥، ١١٤، ١١٨، ١١٩،
٢٣١، ٢٣٤، ٢٥٩، ٢٦٨، ٢٨٣، ٣٠١، ٣١٢، ٣٣٤، ٣٤٦، ٣٥٩، ٣٦٠
أبو أحمد = محمد بن أحمد بن الحسين القطريفي
أحمد بن محمد بن أحمد التراج (أبو الحسن) ٣٠٠
» » محمد بن أحمد المتقي ٢٣٤
» » محمد بن أحمد التّدوري الحنفي (أبو الحسين) ٣٦، ٣٩، ٤٤
» » محمد بن إسماعيل الخرجي جردى (أبو بكر) ١٠٣
» » محمد بن إسماعيل الذّيسابوري ١٠٢
» » محمد الأمين ٢٦١
» » محمد بن أيوب ، ابن فورك (أبو بكر) ٢٥٢
» » محمد البرقي القاضي ٨٩
» » محمد البجليّ (أبو مسعود) ٢٩٧
» » محمد البردانيّ (أبو علي) ٢٦٠
» » محمد بن بشار (أبو بكر) ٢٤١
» » بن محمد السّمّانيّ (أبو جعفر) ٣٠٢، ٣٠١
» » محمد بن الحاج الإشبيليّ (أبو العباس) ٢٥٣
» » محمد الخندقيّ ٩٤
» » محمد الرازيّ ٢٤٣
» » محمد (ابن الرّفة) ٤٦، ١١١-١١٤، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ٢٤٣، ٢٧٨، ٢٨٣،
٣٦٤، ٣٦٩، ٣٧٠
» » محمد بن سلامة الطّحاويّ (أبو جعفر) ١٤٦، ١٤٩
» » محمد السّلفيّ (أبو طاهر) ١٤٩، ٣٣١
» » محمد بن شاكر الطّرسوسيّ (أبو سعد) ٢٦٠
» » محمد الصّيرفيّ (أبو منصور) ٣٦٠

- أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي ٢٣٨
» » محمد بن عبد الله الظلمنكيّ المقيّ (أبو عمر) ٧١
» » محمد بن عبدوس الطرائقي ١١٦
» » محمد (ابن المفريس) ٣٥١
» » محمد بن عمر الخفاف (أبو الحسين) ١٥٣، ٣٠٣
» » محمد الغزالي الكبير (أبو حامد) ٣٠٥
» » محمد بن الفضل الحافظ (أبو العلاء) ١٨٦
» » محمد بن القاسم الرّوذباريّ (أبو علي) ٨٤، ٩٠
» » محمد الماليني (أبو سعد) ٢٥٣، ٣٥٨
» » محمد بن محمد = عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سورة
» » محمد بن محمد بن عبد الواحد القاضي، ابن الصّبّاغ (أبو منصور) ٨، ١٢٧-١٢٩، ١٦٣
» » محمد بن ملوك (أبو المواهب) ١٣
» » محمد المهرجاني (أبو نعيم) ١٥٣
» » محمد بن النقور (أبو الحسين) ١٠١، ٢٩١
» » محمد بن يوسف العروضي (أبو الفضل) ٢٤٠
» » منصور الرّماديّ ٣١٠
أبو أحمد = منصور بن محمد بن محمد الأزديّ
أحمد بن منصور المغربيّ النيسابوريّ ١٠١
» » موسى بن يونس ٢١٩
» » يحيى بن إسحاق بن الراونديّ ٢٨٨
الإخميميّ = عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصريّ
أبو إدريس = عائذ بن عبد الله الخولانيّ
الأديب = أبو الحسن القيروانيّ
علي بن الحسين بن عليّ الباخوزيّ
الأذرعيّ = أحمد بن حمدان بن محمد (شهاب الدين)

أرسلان الحاجب ٣١٨

أرسلان بن عبد الله البساسيري التركي (أبو الحارث) ٢٤٨ - ٢٥٣

الأرغيناني = أحمد بن عمر

المسيب بن محمد

الأزجيهي = عبد الكريم بن يونس بن محمد

الأزجي = عبد العزيز بن علي بن أحمد

الأزدي = عبد الغني بن سميد (أبو محمد)

محمد بن محمد بن عبد الله القاضي (أبو منصور)

محمد بن المكي

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور المهلب

منصور بن محمد بن محمد الهروي

الأزرق = يوسف بن البهلول

أزهر بن سعد التمان ٦٠

الأزهري = عبد الملك بن الحسن (أبو نعيم)

عبيد الله بن أحمد بن عثمان

محمد بن أحمد (أبو منصور)

الأستاذ = عبد القاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)

الإسترابادي = علي بن أحمد بن محمد

محمد بن إسماعيل (أبو حاجب)

الإسترابادي الصغير = عبد الملك بن محمد

أبو إسحاق = إبراهيم بن أحمد المرؤزي

إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري ، برهان الدين ، ابن الفركاح

إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي

إبراهيم بن علي الفيروزبادي الشيرازي

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي

إبراهيم بن محمد الإسفرايني

أحمد بن محمد بن إبراهيم النعماني

إسحاق بن أبي إسحاق القرّاب ١٠٤

أبو إسحاق = علي بن أحمد بن محمد الدَّبِيلِي

ابن إسحاق = محمد بن إسحاق بن يسار

إسحاق بن مِرار الشَّيبَانِي (أبو عمرو) ٢٧١

إسحاق (مولى زائدة) ٨٠

الأسد اباضى = الزبير بن عبد الواحد

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

أسعد بن زياد الماليني (أبو المحاسن) ١١٨

أسعد بن مسعود بن علي التَّمِينِي ١٤٣

أبو الأسعد = هبة الرحمن بن عبد الواحد القَشِيرِي

الأسفاطي = أحمد بن محمد بن المباس

الإسفراني = إبراهيم بن محمد

أحمد بن محمد بن أحمد (أبو حامد)

بشر بن أحمد

شمسفور بن طاهر بن محمد

عبد الجبار بن علي بن محمد

عبد القاهر بن طاهر التَّمِينِي

عبد الملك بن الحسن

علي بن أحمد الشَّهْبَلِي

محمد بن علي

مهدي بن علي القاضي

يعقوب بن سليمان بن داود

الإسكاف = عبد الجبار بن علي بن محمد (أبو القاسم)

إسماعيل بن إبراهيم الواعظ (أبو إبراهيم) ٢٤١

- إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (أبو سعد) ١٣، ١٥،
إسماعيل بن أحمد الرُّوياني ٢٧٩
إسماعيل بن أحمد أبي صالح المُوَدِّن (أبو سعد) ١١٠، ١٧١، ٢٢٥
إسماعيل بن أحمد بن عمر السَّمَرَقَندي (أبو القاسم) ١٠٦، ١٢٣، ٢٥٨، ٣٠٢، ٣٣٣
إسماعيل بن أحمد النوكاني الطَّرَبُوشِي ٧٥
إسماعيل بن الحسن بن هشام الصَّرَصْرِي ٢٤٧
إسماعيل بن شُبُكْتِكِين ٣١٦، ٣١٧
إسماعيل بن عَبَّاد (الصاحب) ١٢٢، ٢٨٧
إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (أبو عثمان) ٧٠، ٧٤، ١٠٧، ١١٥، ١٣٧، ١٧٣، ٢٣٥،
٢٥٩، ٢٦٧، ٢٩٣، ٣٠٥، ٣٠٨، ٣٥١
إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي ٣٥١
أبو إسماعيل = عبد الله بن محمد الأنصاري
إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل البُوشَنجِي ٢٢٥
إسماعيل بن محمد الصَّفَّار ١٢٥، ٢٥٨
إسماعيل بن محمد بن الصفار التيمي الأصبهاني الحافظ (أبو القاسم) ١٢٥، ٣١٢، ٣٣٦
إسماعيل بن محمد بن الفضل بن السَّمَرَقَندي ١٠١
إسماعيل بن نُجَيْد السُّلَمِي (أبو عمرو) ١١٧، ١٣٧، ٢٢٢، ٣٠٠، ٣٠٨
إسماعيل بن هبة الله بن باطش ٢٣٠
إسماعيل بن يحيى المَزِينِي (أبو إبراهيم) ١٤، ٨٦، ٨٧، ١٤٥، ١٤٦، ١٦٦، ١٧٨، ٢٧٣، ٢٩٣
الإسماعيلي = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل (أبو بكر)
إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم (أبو سعد)
الفضل بن محمد بن الحسين الجرجاني
محمد بن أحمد بن إبراهيم (أبو نصر)
الفضل بن إسماعيل بن أحمد الجرجاني
الإشيلي = أحمد بن محمد بن الحاج

- الأشمري = أبو حفص
عبد الله بن قيس (أبو موسى)
علي بن أحمد بن الحسن بن نعيم
علي بن إسماعيل (أبو الحسن)
- أصنع ١٣٩
الأصبهاني = إسماعيل بن محمد الصفار
داود بن علي
عبد الرحمن بن مَمَجَّة
عبد الله بن جعفر بن أحمد
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم
محمد بن داود بن علي (أبو بكر)
معمربن أحمد بن محمد اللُّنْبَانِي
- الإصطخري = الحسن بن أحمد بن يزيد
علي بن سعيد البغدادي
عبد الملك بن قُرَيْب = الأصمعي
محمد بن يعقوب (أبو العباس) = الأصم
عبد الرحمن بن هرّض = الأعرج
عمر بن أحمد بن إبراهيم العبْدَوِي
- الأعتم = عمرو بن محمد
الأعشى = سليمان بن مِهْرَان
ابن الأكفاني = هبة الله بن أحمد
- ألب أرسلان (السلطان) ١٥٨ ، ١٧٠ ، ١٧٦
ابن ألبتكين ٣١٦
إلكيا الهرّاسي = علي بن محمد
ابن الأكفاني ٢٥٥

الألواحى	=	عبد الفتى بن نازل بن يحيى
الألبماني	=	أبو القاسم
الإمام	=	عبد الملك بن عبد الله الجوينى
إمام الحرمين	=	» » » »
ابن إمام الحرمين	=	مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجوينى
الأمين	=	أحمد بن محمد
أبو أمية	=	عبد الكريم بن أبي الخارق
الأنبارى	=	أبو بكر بن الهيثم
		أبو الحسن
		على بن محمد بن محمد بن الأخضر
		محمد بن أحمد بن أبي الصقر

أنس بن مالك ٣١٣

الأنصارى ٦٣

الأنصارى	=	سعد الخير بن محمد
		سلمان بن ناصر
		عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح
		عبد الله بن محمد (أبو إسماعيل)
		محمد بن عبد الباقي
		محمود بن الحسن بن محمد القزوينى

الأنطاكي	=	على بن الحسن
الأنطاقي	=	عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد
		محمد بن أبي رافع

أنو شروان ٢٤٩ ، ٢٥٠

الأهوازي	=	الحسن بن على (أبو على)
		عبد الوهاب بن منصور بن أحمد
		على بن أحمد

الإيادي = عمر بن عبد الرحمن
الإيلاق = طاهر بن عبد الله
أيوب (عليه السلام) ٨

(حرف الباء)

ابن بابك الشاعر = عبد الصمد بن منصور بن الحسن
الباخرزي = علي بن الحسن بن علي
ابن باطيش = إسماعيل بن هبة الله
الباقي = عبد الله بن محمد الخوارزمي (أبو محمد)
الباقر حن = الحسن بن محمد بن إسحاق
الباقلاني = محمد بن الطيب (أبو بكر)
ابن باكويه = محمد بن عبد الله الشيرازي
البعجلي = أحمد بن محمد (أبو مسعود)
جرير بن عبد الله

عبد الواحد بن محمد بن عثمان
البحاني = عبد الله بن علي بن محمد بن علي
البحثري = الوليد بن عبادة
البحيري = سعيد بن محمد (أبو عثمان)
البخاري = محمد بن إسماعيل (الإمام)
أبو البخثري = وهب بن وهب

بدر بن مهليل ٢٥٢

البراء بن عازب ٢٧٢

البرقي = أحمد بن محمد
البرداني = أحمد بن محمد
البردنجي = الحسين بن علي
البرقاني = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو بكر)

أبو البركات = هبة الله بن المبارك بن السَّعْطِيَّ
بركيازوق (السلطان) ٣٢٩

البرمكي = إبراهيم بن عمر بن أحمد
أحمد بن عمر بن أحمد
علي بن عمر بن أحمد

برهان الدين = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري ، ابن الفر كاح ، أبو إسحاق
البرُّوجردى = مظفر (أبو غانم)

بريرة ٨٠ ، ٨١

اليزار = عبد الله بن محمد بن أبي غالب

اليزاز = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي

اليساسيري = أرسلان بن عبد الله

اليسئي = علي بن محمد (أبو الفتح)

بُسر بن عبيد الله الخُضرمي ٤٧

البطايي = عمر بن محمد بن الحسين (أبو العالي)

محمد بن الحسين بن محمد (أبو عمر)

هبة الله بن محمد بن الحسين (أبو محمد)

بشر بن أحمد الإسفرايني ٣٠٠

أبو بشر = الفضل بن محمد بن الحسين الجرجاني

مصعب بن عبد الرزاق

ابن بشران = عبد الملك بن محمد بن عبد الله (أبو التاسم)

علي بن محمد (أبو الحسين)

محمد بن عبد الملك (أبو بكر)

ابن بشري ٣٤٩

البصري = إبراهيم بن عبد الله بن مسلم

بندار بن محمد القاضي

الحسن بن يسار
علي بن أحمد بن الحسن بن نعيم
الفضل بن أحمد بن محمد الزهري
القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي
ابن البطي = محمد بن عبد الباقي (أبو الفتح)
البغدادي = أحمد بن علي بن ثابت الخطيب
جعفر بن محمد بن الفضل
طاهر بن محمد بن عبد الله
عبد القاهر بن طاهر التيمي
عبد الوهاب بن محمد بن عمر
عبيد الله بن محمد بن أحمد
علي بن سعيد الإصطخري
الحسن بن عيسى بن شهفبرود
محمد بن المبارك بن علي
منصور بن عمر بن علي الكرخي
البنوي = الحسين بن مسعود
ابن البقال = عبيد الله بن عمر بن علي
البقال = عمر بن عبد الله
أبو بكر = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي
أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان
أحمد بن إسحاق الصبئي
أحمد بن جعفر بن مالك القطيعي
أحمد بن الحسن الحيري
أحمد بن الحسن بن سهل الفارسي
أحمد بن الحسين البيهقي

أحمد بن الحسين بن مهران القرى

أحمد بن سلمان النَّجَّاد

أحمد بن علي

أحمد بن علي بن أحمد ، ابن لال

أحمد بن علي بن بدران

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب

بكر بن أحمد (أبو القاسم) ٣٤٩

أبو بكر = أحمد بن القاسم الفرائضي

أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني

أحمد بن محمد بن إسماعيل

أحمد بن محمد بن أيوب بن فورك

أحمد بن محمد بن بشار

أبو بكر الخراجي ٨٤

أبو بكر بن الرحي ٢٦٣

أبو بكر الطبري ١٠

أبو بكر = عبد الرحمن بن عبد الله بن علي

عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

عبد الله بن أحمد بن عبد الله القتال الصغير

» » حكيم الدايري

» » عثمان (الصدِّيق)

» » محمد ، ابن أبي شيبه

بكر بن عبد الله المُرَني ١٢٥

أبو بكر = عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي

محمد بن أحمد بن سعيد النَّسَوِي

» » أحمد ، ابن عبدوس

» » أحمد الفيدي

» » بكر بن داسة

» » بكر الطوسي

» » الحسن بن فورك

» » الحسين القرآزي

» » داود بن علي الأصمباني

» » داود بن محمد الصَّيدلاني

» » الطيب الباقلاني القاضي

» » عبد الباقي الأنصاري

» » عبد الصمد الترابي

» » عبد الله بن إبراهيم الشافعي

» » عبد الله الصَّيرفي

» » عبد الله بن محمد، ابن العربي

» » عبد الملك بن بشران

» » علي بن إسماعيل القتال

» » علي بن حامد الشاشي

» » القاسم بن أبي هريرة

بكر بن محمد الروزودي ٣٢٧

أبو بكر = محمد بن الظفر بن بكران الشاشي

محمد بن منصور بن السمعاني

أبو بكر السعودي (١) ١٥٩

أبو بكر بن المهندس ١٦٤

أبو بكر بن ورنده ٣٣١

- أبو بكر بن الهيثم الأنباري ٢٢٣
البلخي = أبو القاسم
بندار بن محمد البصري ، القاضي (أبو ليلي) ١٠
البندنجي = الحسن بن عبد الله
بهاء الدين = عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري
البوسنجي = عبد الرحمن بن محمد بن الظفر
البوشنجي = إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل
عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد
البوشنجية = عائشة بنت عبد الله
البوبلي = يوسف بن يحيى
بيبرس الملك الظاهر ٣٢٠
البيضاوي = علي بن محمد بن محمد
محمد بن عبد الله بن أحمد (أبو عبد الله)
محمد بن محمد بن عبد الله (أبو الحسن)
البيكندی = عثمان بن علي
البيهيقي = أحمد بن الحسين (أبو بكر)
(حرف التاء)
تاج الدولة = تنش بن ألب أرسلان
تاج الملك = المرزبان بن خسرو فيروز
التاهرتي الداعي لمذهب الباطنية ٣٢٠
تنش بن ألب أرسلان (تاج الدولة) ٣٥٢
التنجيبي = حرمة بن يحيى
أبو تراب = عبد الباقي بن يوسف بن علي المراغي
الترابي = محمد بن عبد الصمد
التركي = أرسلان بن عبد الله البساسيري
البرمذي = محمد بن عيسى

التفكرى = يوسف بن الحسن بن محمد الزنجاني

تق الدين = عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح

التقار = علي بن عمر

أبو تمام = عبد السلام بن إسحاق المهدي

التميمي الحنبلي ٢٧١

التميمي = رزق الله بن عبد الوهاب

عبد القفار بن عبيد الله بن محمد

عبد القاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)

عبد الله بن طاهر بن محمد

محمد بن أحمد (أبو المظفر)

منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (أبو انظار)

يحيى بن يحيى

التنوخى = أبو علي

علي بن المحسن (أبو القاسم)

التوحيدى = علي بن محمد بن العباس (أبو حيّان)

التميمي = إسماعيل بن محمد بن الصّفّار

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزّان

(حرف التاء)

الثابتى = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

التمالي = عبد الملك بن محمد بن إسماعيل

التملي = أحمد بن محمد بن إبراهيم (أبو إسحاق)

التقنى ٢٣٣

التقنى = أبو عبد الله

عبد الوهاب بن عبد المجيد

أبو ثور = إبراهيم بن خالد

الثورى = سفيان بن سعيد

(حرف الجيم)

جابر بن عبد الله ١٤١

الجارودي = محمد بن أحمد بن محمد (أبو الفضل)

الجبائي = عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب (أبو هاشم)

محمد بن عبد الوهاب (أبو علي)

جبريل (عليه السلام) ٨٠

جبريل ١٣٧، ٦٥

الجبلي = الحسن بن علي بن محمد

الجرأحي = عبد الجبار بن محمد بن عبد الله

علي بن الحسن بن علي (أبو الحسن)

الجرجاني = عبد القاهر بن عبد الرحمن

أبو عبد الله

عبد الله بن يوسف الحافظ (أبو محمد)

عبد الملك بن محمد بن شاذان

الفضل بن محمد بن الحسين

محمد بن إبراهيم

الفضل بن إسماعيل بن أحمد الإسماعيلي

جرير بن حازم ٨٩

جرير بن عبد الله البجلي ٢٢٨

ابن جرير = محمد بن جرير بن يزيد الطبري

الجريري = المأقي بن زكريا

أبو جعفر = أحمد بن حمدان

جعفر بن أحمد السراج ٢٦٠

أبو جعفر = أحمد بن محمد بن سلامة الطحّاوي

أحمد بن محمد السّمّاني

- أبو جعفر السَّيِّمِيُّ ٨٩
أبو جعفر = محمد بن أحمد بن محمد، ابن السامة
جعفر بن محمد البغدادي (أبو القاسم) ٢٧٣
أبو جعفر = محمد بن الحسين بن أميركا
جعفر بن محمد الخُلْدِيُّ ٢٢٨، ٢٨٦
جعفر بن محمد العبَّاداني ٣١١
أبو جعفر = محمد بن أبي علي بن محمد الهمذاني
جعفر بن محمد بن الفضل البغدادي ٢٦٧
الْجَلَّاب = عبد الرحمن بن حمدان
جلال الدولة بن بُوَيْهٍ ٢٧١، ٢٧٢
جمال الإسلام = أبو الحسن السلمي
جمال الوري = علي بن الحسن بن أحمد بن محمد الوزير
الْجَمْحِيُّ = الفضل بن الجباب (أبو خليفة).
الجناري = عبد الله بن جعفر الخافظ
جَنْدَرَاي (من ملوك الهند) ٣٢٦
الْجَنْزِيُّ = مُسَدَّد بن محمد بن علكان
جَنْكِي بن سَمَّهِي ٣٢٤
ابن جنِّي = عثمان
الْجَنْيْد بن محمد (أبو القاسم) ١٥٧، ٣٠٨
الْجَنْيْد بن محمد القايني ٩٥
جها بدار (أبو علي) ٣٤٩
أبو جهل = عمرو بن هشام
أبو جَهْم بن حذيفة (اسمه عامر، ويقال عبيد الله) ١٤٨
الْجَوْرِي = علي بن الحسين (أبو الحسن)
ابن الجوزِي = عبد الرحمن بن علي

الجوهري = الحسن بن علي (أبو محمد)
أبو الفضل الواعظ
الجويني = عبد الله بن يوسف بن عبد الله (أبو محمد)
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين)
علي بن محمد الفقيه (أبو الحسن)
علي بن يوسف بن عبد الله
مُظَفَّر بن عبد الملك بن عبد الله (أبو القاسم)
ابن هارون بن بُندار .

جيبال (ملك الهند) ٣٢٢

الجيلي = الحسن بن أبي طاهر
عبد الله بن جعفر بن عبد الله

(حرف الحاء)

ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس
أبو حاتم = محمد بن حبان بن أحمد
الحاجب = أرسلان
ابن الحاجب = عثمان بن عمر
أبو حاجب = محمد بن إسماعيل الإستراباذي
أبو الحارث = أرسلان بن عبد الله البساسيري

الحارث بن عمرو ١٨٧

أبو حازم = عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدي
الحافظ = أحمد بن الحسين البيهقي (أبو بكر)
أحمد بن عبد الله بن أحمد (أبو نعيم)
أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (أبو بكر)
أحمد بن محمد بن الفضل
إسماعيل بن محمد التيمي
إسماعيل بن محمد بن الصفار .

الحسن بن أحمد الهمداني (أبو العلاء)
همزة بن يوسف السهمي
عبد الغني بن سعيد الأزدي
عبد القادر الهاوي
عبد الله بن جعفر الجناري
عبد الله بن يوسف الجرجاني (أبو محمد)
علي بن الحسن (ابن عيناكز)
علي بن عمر الدارقطني
عمر بن أحمد بن إبراهيم البدوي (أبو حازم)
محمد بن طاهر المقدسي
» » عبد الله بن محمد الحاكم (أبو عبد الله)
» » أبي علي بن محمد الهمداني
» » محمود بن الحسن (ابن النجار)
» » المظفر

مكي بن عبد السلام بن الحسين

ابن أبي حافظ = نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
الحافظ = يعقوب بن إسحاق (أبو عوانة)
الحاكم = علي بن أحمد بن محمد الإستراباذي
محمد بن عبد الله بن محمد (أبو عبد الله)
ناصر بن إسماعيل النوقاني (أبو علي)
أبو حامد = أحمد بن بشر بن عامر المروزي
» » محمد بن أحمد الإسفرايني
» » محمد الغزالي الكبير

أبو حامد الحضرمي ٥١

حامد بن محمد الرقاء (أبو علي) ٣٠٠، ٣٣٢
أبو حامد = محمد بن محمد الغزالي (حجة الإسلام)

الحامدى = عبد السلام بن إسحاق بن المهتدى

ابن حبابه = عبيد الله بن محمد (أبو القاسم)

الْحَبَّال = إبراهيم بن سعيد

ابن حَبَّان = محمد بن حَبَّان بن أحمد (أبو حاتم)

حَبَّان (أبو النصر) ٥٦

ابن الْحَبُّوبِي = حمزة بن علي بن هبة الله (أبو يعلى)

حجة الإسلام = محمد بن محمد الفزالي (أبو حامد)

الْحَدَّادِي = كَمَّاد بن ناصر بن نصر

نصر بن ناصر

بن الْحَرَائِي = عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى

الْحَرَائِي = النجيب

ابن حَرَبُوبِيه = علي بن الحسين (أبو عبيد)

الحربى = إبراهيم بن إسحاق

علي بن عمر

علي بن عمر بن محمد القزويني

حرملة بن يحيى التَّجِيبِي ٨٧

حرة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علي السَّنْجَانِي ١٠٢ .

الحريري = القاسم بن علي

ابن حزم = علي بن أحمد الظاهري (أبو محمد)

أبو حَسَّان = محمد بن أحمد المَزْكِي

حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري القرشي الفقيه (أبو الوليد) ٥٩، ٨٥، ١٠٩، ١١٦

أبو الحسن ٢٤٣

أبو الحسن = أحمد بن إبراهيم بن فراس

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (أبو علي) ١٤٩

أبو الحسن = أحمد بن علي بن محمد

أحمد بن محمد بن أحمد السَّراج

الحسن بن أحمد الخَلدِي (أبو محمد) ٣٥٠

» » المرُوزِي ٣٣٨

» » الحمداني الحافظ (أبو العلاء) ١٩٠

» » بن يزيد الإصطخري ٢٨٣

» » إسماعيل بن سليمان ١٤١

أبو الحسن الأنباري ١٩٢

الحسن بن الحسين (ابن أبي هريرة) ١٤٥

أبو الحسن = الحَصْبِي بن عبد الله بن محمد

» بن خيران ٢٣٠

» بن سلمة التَّطَّان ٩٧

» السَّمِي (جمال الإسلام) ٣٥٢

» الطالِقاني القاضِي ٢٤، ٢٥، ٢٨، ٣٢، ٣٤

الحسن بن أبي ظاهر الجبلي ٣٠٦

أبو الحسن الطبسي ١١٨

أبو الحسن = ظفر بن مُظَفَّر بن عبد الله

الحسن بن العباس الرُّسْتَمِي (أبو عبد الله) ١٩١، ٣٠٣

أبو الحسن = عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

الحسن بن عبد الرحمن بن الحسين التَّيْهِي ٦٤

أبو الحسن = عبد الرحمن بن محمد بن المُظَفَّر

عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي

الحسن بن عبد الله التَّنْدِينِي ٣٦٦

» » بن الرُّزْبَان السَّيرَافِي (أبو سعيد) ٢٨٦، ٢٩٠

أبو الحسن = عبد الملك بن عبد الله بن محمود

عبد الوهاب بن منصور الأَهْوَازِي

الحسن بن عرفة ١٢٥

أبو الحسن العلوِي (١) ٣٠٣

الحسن بن علي بن أحمد (أبو علي) ١٠٠

أبو الحسن = علي بن أحمد بن الحسن بن نُعَيْم البصري

» » » الثَّمِيلِي

» » » العابد

» » » النموي

» » » بن محمد الاسترأبادي

» » » بن محمد الديبلي

» » » بن محمد الواحدي

الحسن بن علي بن إسحاق (نظام الملك الوزير) ١١١، ١٠١، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٤،

١٧٠، ١٧٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٩٧، ٣٠٥، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٤٤

أبو الحسن = علي بن إسماعيل الأشعري

الحسن بن علي الأهوازي (أبو علي) ٢٢٢، ٣٥٢

الحسن بن علي الجوهري (أبو محمد) ١٣٥، ٢٥٨

أبو الحسن = علي بن الحسن بن الحسين الخَلَمِي

» » » علي الباخرزِي

» » » علي الجراحِي

» » » علي الميانجِي

» » الحسن الجوري

الحسن بن علي الدَّقَّاق (أبو علي) ١١٨، ١٥٤ - ١٥٧، ١٥٩، ٢٢٧

أبو الحسن = علي بن سعيد الإصطخري

علي بن سعيد بن عبد الرحمن العبدي

علي بن سهيل بن العباس المفسر

(١) انظر فهرس الجزء الرابع تحت : العلوِي

- الحسن بن علي بن أبي طالب ٩٨
الحسن بن علي المطار ٢٣٤
أبو الحسن = علي بن عمر بن أحمد البرمكي
علي بن عمر الدارقطني
علي بن عمر بن محمد القزويني
علي بن فضال بن علي الجاشعي
علي بن محمد بن إبراهيم الفهري
الحسن بن علي بن محمد الجبلي (أبو علي) ٢٦٧، ٢٧٢
أبو الحسن = علي بن محمد الجويني الفقيه
— علي بن محمد بن حبيب الموردي
» » محمد الحفصوي
» » محمد الطرازي
» » محمد الطلحي الكوفي
» » محمد بن علي الشيرازي
أبو الحسن = علي بن محمد بن علي الطبري
الحسن بن علي بن محمد الوخشي (أبو علي) ٣١٠
» » علي بن المذهب (أبو علي) ٢٢٤
» » علي الطوماني ١٠٢
أبو الحسن = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني
أبو الحسن بن أبي عمر ٤٩
الحسن بن القاسم (أبو علي ، غلام الهراس) ٢٣٤
أبو الحسن القيرواني الأديب ١٨٦
الحسن بن محمد بن إبراهيم اليوناني (أبو نصر) ٣٢٨
أبو الحسن = محمد بن أحمد بن رزقويه
أبو الحسن بن محمد بن أحمد العبّادي ٣٦٤، ٣٦٥

- أبو الحسن = محمد بن أحمد بن الفضل
الحسن بن محمد بن إسحاق الباقريّ ٢٦٠
» » محمد بن الحسن الخلال (أبو محمد) ٢٥٥، ٢٣٤، ٢٢٤، ٢٢٢
أبو الحسن = محمد بن الحسين القطان الدارقطني
الحسن بن محمد بن العباس الزجاجي (أبو علي) ١٣
أبو الحسن = محمد بن عبد الملك بن إبراهيم
الحسن بن محمد بن عثمان الصوي ٣١٠
أبو الحسن = محمد بن علي بن سهل الماسرجسيّ
محمد بن المبارك بن الخليل
» » محمد بن عبد الله البيضاوي ، القاضي
الحسن بن محمد، الأهلبّي الوزير ٢٨٧
أبو الحسن المحمودي ١٢٠
الحسن بن نصر المرندي (أبو علي) ١٣٨
» » هانيّ (أبو نواس) ٢٤٢
» » يسار البصري ١٧٨، ٦٠
أبو الحسين ٣٥٠
الحسين بن أحمد ٣٣٣
» » أحمد بن السمرقندي (أبو محمد) ٣٠١
» » أحمد بن الصلت (أبو عبد الله) ٣١٣
» » أحمد بن طلحة النعماني ٧
أبو الحسين = أحمد بن محمد بن أحمد القُدوريّ
أبو الحسين = أحمد بن محمد بن عمر الخفاف
» » محمد بن النقور
الحسين الأصغر بن زين العابدين عليّ بن الحسين ٢٩٦
الحسين بن الحسن الصوفي ٣٣٧

الحسين بن الحسن بن محمد الحلبي (أبو عبد الله) ٢٠٠، ٥٠

أبو الحسين بن سمون ٢٥٩

أبو الحسين = ظاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودي

أبو الحسين = عبد الغافر بن محمد الفارسي

الحسين بن عبدوس ٦٥

» » عبد الله (ابن سينا) ١٩٩

» » علي البردعي ٢٩٣

» » علي بن أبي طالب ٩٨

» » علي الطبري (صاحب العدة) ١١٢

» » علي الكرايسي (أبو علي) ١٤٦، ١٤٧

أبو الحسين = علي بن محمد بن بشران

علي بن محمد الحناني

الحسين بن علي بن محمد الصيمري الحنفي (أبو عبد الله) ١٥، ٩٧، ٢٧١

أبو الحسين بن فاذاش ٣٣١

» » الفضل القناني ١٨، ١٢٣، ٣٥٩

أبو الحسين = المبارك بن محمد بن عبيد الله بن السوادى

الحسين بن محمد بن أحمد القاضي ١٥، ٥٥، ٥٩، ٦٤، ١٠٢، ١٠٦، ١١١، ١١٣ - ١١٥

١٤٤، ١٦٢، ٣٦٥

الحسين بن محمد بن أحمد بن طلاب (أبو نصر) ٣٠٢

» » محمد بن أحمد النسائي (أبو محمد) ٣٥٥

أبو الحسين = محمد بن الحسن

الحسين بن محمد بن الحسن بن سعدون الموصلى (أبو عبد الله) ٧

أبو الحسين = محمد بن عبد الله بن الحسين، ابن أخي ميمى

» » محمد بن عبد الله الحنطاطى ١٥١

» » محمد بن عبيد العسكري ٢٣٢

الحسين بن محمد بن سُكَّرَة (أبو علي) ٢٣٥ ، ٢٥٣

الحسين بن محمد الكَشْفُلي ٣٦٠

أبو الحسين = محمد بن المهدي بالله

الحسين بن مسعود البَغَوِي ١٠٩ ، ١١٤ ، ١٣٢ - ١٣٤

الحسين بن مسعود الفراء ٣٠١

أبو الحسين بن الموازبي ١٢

أبو الحسين بن التَّريسي = محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون

الحسين بن يحيى بن عياش القَطَّان ٣١٠

الحسيني = علي بن المظفر بن حمزة الدَّبُوسي

الحصيب بن عبد الله بن محمد القاضي (أبو الحسن) ٢٥٣

ابن أبي حُصَيْنَة المغربي ١٠٠

الحضري = بُسر بن عبيد الله

أبو حامد

الحطيني = هَيَّاج بن عبيد بن الحسين

أبو حفص الأشعري ٢٨٩

أبو حفص بن الزيات ٢٦٠ ، ٢٩٩

أبو حفص = عمر بن إبراهيم الكَتَّانِي

» » أحمد بن عثمان بن شاهين

» » أحمد بن مروود

» » عبد الرحمن

» » علي بن أحمد الزَّنجاني

» » علي المَطَّوعي

» » محمد بن أحمد النَّسَبي

الحفصوي = علي بن محمد

الحفصي = محمد بن أحمد بن عبد الله (أبو سهل)

الحكم بن عتيبة ٨٩

أبو حكيم = عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الخبزي

الحلبي = ظفر بن مظفر بن عبد الله

الحلواني = أحمد بن علي بن بدران

الحليمي = الحسين بن الحسن بن محمد (أبو عبد الله)

ابن حمامة = عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري

حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (أبو سليمان) ٤٧، ٢٩٣

الحمدوني = يحيى بن علي بن محمد السكشميني (أبو القاسم)

حمزة بن أحمد بن فارس بن كرويس ٣٣٣

حمزة بن علي بن هبة الله الجبوبي (أبو يعلى) ٣٥٢

حمزة بن يوسف السهمي الحافظ ٩٤، ٣٥٨

الحمصي = عبد النافر بن سلامة

الحميدى = محمد بن أبي نصر بن عبد الله

الحنائي = إبراهيم بن محمد

علي بن محمد

محمد بن الحسين بن محمد (أبو طاهر)

الحناطي = الحسين بن محمد بن عبد الله

الحنبلي = علي بن عقيل بن محمد (أبو الوفاء)

الحنقي = أحمد بن محمد بن أحمد القُدوري (أبو الحسين)

الحسين بن علي بن محمد الصيمري (أبو عبد الله)

عمر بن محمد بن أحمد النسفي

أبو خنيفة = عبد الوهاب بن علي بن داوود

الذهبان بن ثابت (الإمام)

الحواري ٢٠٨

الحويني = علي بن عمر

أبو حيان = علي بن محمد بن العباس التوحيدى
محمد بن يوسف
الحيرى = أحمد بن الحسن (أبو بكر)
سفيد بن عثمان (أبو عثمان)
ابن حيويه = أبو عمر

(حرف الخاء)

خارجة بن زيد ١٤٧
خالد بن إسماعيل ٨٣
الخالدى = منصور بن عبد الله (أبو علي)
الخَبَّازى = محمد بن علي بن محمد (أبو عبد الله)
الخَبْرِى = عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله (أبو حكيم)
الخَجَنْدِى = محمد بن ثابت بن الحسن
الخراجى = أبو بكر
الخراسانى = عطاء بن عبد الله
الخَرْجُزْدِى = أحمد بن محمد بن إسماعيل
الخرقى = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت
الخَرْكُوشِى = عبد الله بن علي
عبد الملك بن محمد بن إبراهيم
أبو الخطاب = نصر بن أحمد بن البطر
الخَطَّابِى = حمد بن محمد بن إبراهيم (أبو سليمان)
الخطيب = أحمد بن علي بن ثابت ، البغدادى
الخفاف = أحمد بن محمد بن عمر (أبو الحسين)
خِلاس بن عمرو الهجرى ٢٧٢
الخَلَّال = الحسن بن محمد بن الحسن (أبو محمد)
يزيد بن إسماعيل

- الْخُلْدِيُّ = جعفر بن محمد
الْخَلَمِيُّ = علي بن الحسن بن الحسين
خلف بن عمر بن عبد العزيز الفارسي النيسابوري (أبو الرضاء) ١٤١
ابن الخَلِّ = محمد بن المبارك (أبو الحسن)
أبو خليفة = الفضل بن الحباب الجَمَحِيُّ
الخليل بن أحمد القاضي ٥٣
خليل بن أبيك الصَّفَدِيُّ (صلاح الدين) ٢٧٤
ابن حمويه = محمد بن عبد الله بن محمد الهروي (أبو الفضل)
الْخَنْدَقِيُّ = أحمد بن محمد
الخوازمي = عبد الله بن محمد الباقي (أبو محمد)
الخوازي = عبد الجبار بن محمد
الحولاني = عائد بن عبد الله (أبو إدريس)
أبو الخير ٣٠٥
ابن خيرون ٢٦٨

(حرف الدال)

- الدارقطني = علي بن عمر (أبو الحسن)
محمد بن الحسين القطان
الداركي = عبد العزيز بن عبد الله بن محمد (أبو القاسم)
الدارمي = محمد بن عبد الواحد
ابن داسة = محمد بن بكر (أبو بكر)
الداهري = عبد الله بن حكيم
أبو داود = سليمان بن الأشعث السجستاني
داود بن علي الأصبهاني ١٤٦، ١٤٩
داود بن نصير الطائي ١٥٧
الداودي = سليمان بن داود بن محمد الصيدلاني

عبد الرحمن بن محمد بن المظفر

عبد الكريم بن محمد

الدَّبُورِيُّ = عبد الله بن عمر بن عيسى (أبو زيد)

علي بن المظفر بن حمزة

الدبيلي = أبو عبد الله

علي بن أحمد بن محمد

محمد بن أحمد بن موسى الوتَّار

ابن دحية ١٨٨، ١٨٩

الدَّسْتَوَائِيُّ = هشام بن أبي عبد الله

الدَّسْكَرِيُّ = عبد الواحد بن أحمد بن الحسين

يحيى بن علي بن الطيب (الطبيب) أبو طالب

الدَّقَّاقُ = أحمد بن علي بن أبي عثمان

الحسن بن علي (أبو علي)

محمد بن علي بن إبراهيم

الدَّلَّالُ = عبد الملك بن الحسين

دُفْلُفُ بن جَعْدَر الشَّيْبَلِيُّ ١٥٧

الدَّمَشْقِيُّ = علي بن محمد بن علي المصيصي

هشام بن عمار (أبو الوليد)

الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي

الدهقان = علي، القاضي

الدَّوْنِيُّ = عبد الرحمن بن محمد بن الحسن

دُوَيْرُ الكَرْخِيِّ ١٥١

الدَّيْنَوَرِيُّ = علي بن عبد الواحد

يوسف بن أحمد بن كَجَّ (أبو القاسم)

(حرف الذال)

الذَّهَبِيُّ = محمد بن أحمد بن عثمان (أبو عبد الله)

ابن أبي ذهل = محمد بن العباس بن أحمد

الذهلي = إبراهيم بن علي

شجاع بن فارس

ذو المجدين = أبو القاسم الموسوي

(حرف الراء)

الرئيس = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشيرازي

رئيس الرؤساء = علي بن الحسن بن أحمد الوزير

راحيبال (ملك الهند) ٣٢٦

الرازي = أحمد بن محمد

سليم بن أيوب

الرازي (صاحب الشيخة) ١٦٤

الرازي = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد

محمد بن عمر (فخر الدين)

الرافعي = عبد الكريم بن محمد

ابن الراوندي = أحمد بن يحيى بن إسحاق

الربيع بن سليمان الرازي ٧٨، ٨٨، ١٤٧

أبو الربيع = طاهر بن عبد الله الإيلاقي

ربيعة بن أبي عبد الرحمن ٨٣

أبو الرجاء = خلف بن عمر بن عبد العزيز

ابن الرحا = العباس بن محمد بن علي

ابن الرحي = أبو بكر

الرجحي = شبيب بن عثمان بن صالح

هبة الله بن أحمد

الرزاز = عمر بن عبد الملك بن عمر

رزق الله بن عبد الوهاب التميمي ٧	
ابن رزقويه = محمد بن أحمد (أبو الحسن)	
الرُّسْتَمِي = الحسن بن العباس	
الرشيدي = هارون	
رِضْوَان (خازن الجنة) ٣٤٠	
الرَّضِيّ = محمد بن الحسين الموسوي	
ابن الرُّطْبِيّ = أحمد بن سلامة بن عبيد الله	
عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله	
الرفاء = حامد بن محمد (أبو علي)	
ابن الرُّقْمَة = أحمد بن محمد	
الرتقي = عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى	
ركن الإسلام = عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني (أبو محمد)	
عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري	
الرّمّادي = أحمد بن منصور	
الرّمثلي = مكي بن عبد السلام بن الحسين	
الرهاوي = عبد القادر الخافظ	
الرّوآسي = عمر بن أبي الحسن عبد الكريم (أبو الفتيان)	
الرّوذباري = أحمد بن محمد بن القاسم (أبو علي)	
الرّوآني ✓ = إسماعيل بن أحمد	
شرح بن عبد الكريم بن أحمد	
عبد الواحد بن إسماعيل	
علي بن أحمد بن علي	
(حرف الزاي)	
الزاز = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد (أبو الفرج)	

- الزاهد = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف
عمر بن عبد الملك بن عمر
الفضل بن محمد بن علي الفارمذي
نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
يوسف بن الحسن بن محمد التفسكري الزنجاني
زاهر بن أحمد الرخسي النقيه (أبو علي) ٣٠٨، ٣٠٦
» » طاهر الشحامي ٩٦، ١٠٩، ١١٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٧١، ١٩٩، ٣٠٣، ٣٢٨
» » محمد بن عبد الله النوقاني (أبو سعيد) ١٠٥
الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيري (أبو عبد الله) ٥٩، ٦٧
» » عبد الواحد الأسد اباذي ٩٧
الزبيري = الزبير بن أحمد بن سليمان (أبو عبد الله)
الزبيلي = علي بن أحمد بن محمد الدبيلي
الزجاج = عبد الملك بن عبد الله بن محمود
الزجاجي = الحسن بن محمد بن العباس (أبو علي)
أبو زرعة = محمد بن يوسف
الزعفراني ٨٧
الزعفراني = محمد بن الحسن الواسطي
أبو الزناد = عبد الله بن ذكوان
الزنجاني = سعد بن علي بن محمد
عمر بن علي بن أحمد
يوسف بن الحسن بن محمد التفسكري
يوسف بن علي بن محمد (أبو القاسم)
الزُهري = أحمد بن أبي بكر (أبو مصعب)
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عمر بن إبراهيم بن سعيد

الفضل بن أحمد بن محمد البصرى

محمد بن مسلم بن شهاب

زوج بريرة = مغيث

زوجة طغرلبك السلجوقى (الخاتون) ٢٤٩ ، ٢٥٠

الزىادى = محمد بن محمد بن محمىش (أبو طاهى)

أبو زيد = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد القاضى

: عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسى

محمد بن أحمد بن عبد الله الفاشانى المروزى

الزىدى = على بن محمد بن على

زين الإسلام = عبد الكرىم بن هوازن القشيرى

(حرف السين)

الساجى = المؤمن بن أحمد

سارية ٨٤

سالم بن عبد الله بن عمر ١٤٧

السامانى = نوح بن منصور

الساوى = عبد الرحمن بن أحمد بن علك

سبط أبى الطيب الصملوكى = عمر بن محمد بن الحسين البسطامى

سبط القاضى أبى الطيب الطبرى = على بن محمد بن محمد البيضاوى

سبط المقرى = على بن أحمد بن محمد الدببلى

سبكتكين ، والد السلطان محمود ٣١٦

السببى = أبو جعفر

السجزى = مسمود بن ناصر

السجستانى = سليمان بن الأشعث (أبو داود)

سحبان بن زفر بن إياس الوائلى ١٧٤

السراج = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو الحسن)

- جعفر بن أحمد
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله
السَّرْحَسِيُّ = زاهر بن أحمد
أبو العباس
عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الزَّازِ (أبو الفرج)
عبد الله بن أحمد بن حمويه
عمر بن محمد
السَّرِيِّ بن المُفَلِّسِ السَّقَطِيِّ ١٥٧
ابن سُرَيْجٍ = أحمد بن عمر (أبو العباس)
سعد بن إبراهيم ٧٩
أبو سعد = أحمد بن محمد بن شاكر
أحمد بن محمد الماليني
إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي
إسماعيل بن أبي صالح المؤذن
سعد الخير بن محمد الأنصاري ٢٥٨
سعد بن أبي الخير الميمى ٣٣٩
أبو سعد = عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيَّكَ
» » بن حمدان النصروى
» » بن مأمون بن علي المتوَلَّى
» » بن محمد بن محمد
» » بن مَمَجَّةِ الأصبهاني
عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد
عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوَزَّانِ
عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن القَشِيرِي
عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الخَرْكُوشِي

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين الدَّسْكَرِي

سعد بن علي بن محمد الزَّنْجَانِي ٣٣٦-٣٣٨

أبو سعد = محمد بن أحمد بن أبي يوسف الهروي

محمد بن عبد الرحمن الكَنْجَرُودِي

السَّعْدِي = عبد الله بن رفاعة

سعيد بن جُبَيْر ١٤٧

أبو سعيد = الحسن بن عبد الله بن المرزُبَان السَّيرَافِي

زاهر بن محمد بن عبد الله التُّوْقَانِي

سعيد بن مَسْلَمَةَ ٧٩

أبو سعيد الصَّيرَافِي ٦٨

أبو سعيد الطبري ، قاضي القضاة ١٧٣

أبو سعيد = عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

عبد الواحد بن عبد الكريم القُشَيْرِي

سعيد بن عثمان الحَيْرِي (أبو عثمان) ٩٤، ٨٥

أبو سعيد = عمار بن طاهر

فضل الله بن أحمد بن محمد المِيهَنِي

سعيد بن محمد البَحْرِي (أبو عثمان) ١٣٦، ٢٥٩

أبو سعيد = محمد بن منصور

مسعود بن ناصر

سعيد بن السُّبَيْب ٨١، ١٤٧

سعيد بن النضر ١٤١

أبو سعيد = يحيى بن منصور الفقيه

سفيان بن سعيد الثَّوْرِي ٧٨، ٢٢٣

أبو سفيان = صخر بن حرب

سفيان بن عُيَيْنَةَ ٢٧١، ٢٨٩

ابن السَّقَطِي = هبة الله بن المبارك (أبو البركات)
أبو سكر = غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم
ابن سُكْرَةَ = الحسين بن محمد (أبو علي)
السكري = عبد الكريم

سَلَّار، السَّالِ ٢١٩

السَّلَامِي = محمد بن ناصر

سلطان بن إبراهيم الفقيه (أبو الفتح) ٢٥٣

السلطان = محمود بن سبكتكين

يوسف بن أيوب (صلاح الدين)

السَّلَمِي = أحمد بن محمد (أبو طاهر)

سلمان بن ناصر الأنصاري (أبو القاسم) ٣٠٦

السَّلْمَانِي = عبيدة بن عمرو

أبو سلمة (يروي عن أبي هريرة) ٧٨، ٢٣٦

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهْرِي ١٤٧، ١٤٨

أم سلمة = هند بنت أبي أمية (أم المؤمنين)

السَّلَمِي = إسماعيل بن نُجَيْد (أبو عمرو)

أبو الحسن (جمال الإسلام)

أبو عقيل

محمد بن الحسين بن موسى (أبو عبد الرحمن)

ابن سلوان = محمد بن يحيى

السَّلَيْطِي = محمد بن عبد الله بن عبده

سُلَيْم بن أيوب الرازي ٣١٠، ٣٥٢

سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ٣٦١

سليمان بن الأشعث السجستاني (أبو داود) ٨٤، ٩٠، ١٨٨، ٣٠١، ٣١٠، ٣١١

أبو سليمان = أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي

سليمان بن داود بن محمد الصَّيدلاني الداودي (أبو المظفر) ٣٦٤

سليمان بن مهران (الأعمش) ٨٣

سليمان بن يسار ١٤٧

السَّمان ٥٢

السَّمان = أزهر بن سعد

السَّمْرَقَنْدِي = إسماعيل بن أحمد بن عمر

ابن السمرقندي = الحسين بن أحمد (أبو محمد)

السَّمَّار = يحيى بن هاشم

السَّمَّاني = عبد الكريم بن محمد (أبو سعد)

محمد بن أبي المظفر منصور بن محمد (أبو بكر)

منصور بن محمد بن عبد الجبار (أبو المظفر)

السَّمَّاني = أحمد بن محمد (أبو جعفر)

السَّنْجِي = محمد بن أبي بكر

محمد بن علي بن شجاع

السَّنِّي = عبد الله بن علي بن عوف

سهل بن إبراهيم السجدي ٧٣

أبو سهل = أحمد بن علي الأبيوردِي

عبيد الله بن محمد بن زيرك

محمد بن أحمد بن عبد الله الحفصي

سهل بن محمد بن سليمان الصُّطْلوكي (أبو الطيب) ٧٣، ١١٨، ١٣٧، ٣٠٣، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٥

أبو سهل = محمد بن سليمان الصُّطْلوكي

محمد بن موسى

محمد بن هبة الله بن محمد (ابن الموفق)

السَّهْمِي = حمزة بن يوسف

السَّهْمَلِي = علي بن أحمد الإسفرايني

ابن السَّوَادِي = عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهرى
المبارك بن محمد بن عبيد الله الواسطى

ابن أبى سورة = عبد الرحمن بن محمد بن محمد

سَيَّار بن حاتم ١٤١

السَّيَّارِي = عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله (أبو القاسم)

السَّيِّدِي = هبة الله بن سهل

السَّيرَانِي = الحسن بن عبد الله بن المرزبان (أبو سعيد)

ابن سيرين = محمد

سيف الدولة = محمود بن سبكتكين

ابن سينا = الحسين بن عبد الله

(حرف الشين)

ابن شاذان = أحمد بن إبراهيم بن الحسن (أبو بكر)

الشاذياني = عبد الوهاب بن شاه

الشاشي = محمد بن علي بن إسماعيل القفال الروزي (أبو بكر)

« علي بن حامد (أبو بكر) »

الشافسي = إبراهيم بن محمد

أبو عبد الرحمن

أبو عبد الله

محمد بن إدريس (الإمام)

« عبد الله بن إبراهيم (أبو بكر) »

أبو محمد الكروني

الشالوسي = عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

الشامى = محمد بن المظفر بن يكران (أبو بكر)

هَيَّاج بن عبيد بن الحسين الحطّينى

ابن شاهين = عمر بن أحمد بن عثمان (أبو حفص)

ابن سُرمَة = عبد الله

السُّبُلِي = دُلْف بن حَجَّند

شبيب بن عثمان بن صالح الرحبي الفقيه (أبو المعالي) ٧ - ٩

شجاع بن فارس الذُّهَلِي ٣٥٤

أبو شجاع = محمد بن الحسين الوزير

الشَّجَاعِي = علي بن مسعود بن محمد

الشَّحَّامِي ٣٣٠

الشَّحَّامِي = زاهر بن طاهر

عبد الخالق بن زاهر

وجيه بن طاهر

الشَّرَائِبِي = عبد الرحمن بن الحسن بن علي

شرف الدين بن البارزي القاضي ١٢٨

شرف الوزراء = علي بن الحسن بن أحمد الوزير

شُرَيْح بن عبد الكريم بن أحمد الرُّوَيَانِي ٢٨٤ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩

الشريف الرَضِيّ = محمد بن الحسين

الشريف = ناصر بن الحسين بن محمد العَمَرِي

الشريف أبو يحيى ١٩٢ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧

شعيان بن الحاج المؤذن (أبو الفضل) ١٠ ، ١١

شُعْبَة بن الحجاج ٢٧٢

الشَّعْبِيّ = عامر بن سراجيل

شقيق بن سلمة ٨٣

الشَّمَّاع = أحمد بن الحسين

السنبودي = محمد بن أحمد بن إبراهيم (أبو الفرج)

ابن شهاب = محمد بن مسلم بن شهاب الزهري

شهاب الدين = أحمد بن حمدان بن محمد الأذْرَعِي

- شُهْدَة بنت أحمد بن الفرج الإبري ٢٣٧، ٢٣٥
شَهْفُور بن طاهر بن محمد الإسفرائيني (أبو المظفر) ١١
الشَّيْبَانِي = إسحاق بن مَرَار (أبو عمرو)
ابن أبي شَيْبَةَ = عبد الله بن محمد (أبو بكر)
الشيخ = إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (أبو إسحاق)
شيخ الحجاز = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني
شَيْدَلَة = عَزْرِي بن عبد الملك بن منصور
الشَّيرَازِي = إبراهيم بن علي بن يوسف (أبو إسحاق)
أحمد بن الحسن (أبو نصر)
أحمد بن علي بن خلف
عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد الفاي
» » » محمد بن عبد الوهاب
علي بن محمد بن علي
محمد بن إبراهيم بن فارس
» » عبد الله بن باكويه
هبة الله بن عبد الوارث
الشَّيرَازِي = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد
شِيرُويه بن شهر دار ١٣٤، ٦٥
الشَّيرُوي = عبد الغفار بن محمد

(حرف الصاد)

- الصابوني = إسماعيل بن عبد الرحمن (أبو عثمان)
صاحب الإسماعيلي = عبد الملك بن محمد الأستراباذي الصنبر
صاحب البحر = عبد الواحد بن إسماعيل الروياني
صاحب البيان = يحيى بن أبي الخير سالم
صاحب التتمة = عبد الرحمن بن مأمون المتولي (أبو محمد)

صاحب التنبيه = إبراهيم بن علي الشيرازي (أبو إسحاق)

صاحب التهذيب = الحسين بن مسعود البغوي

صاحب المدة = الحسين بن علي الطبري

الصاحب = إسماعيل بن عباد

صاعد بن سيّار (أبو الملاء) ٣٢٨

صاعد بن عبد الرحمن القاضي ٩٥

أبو صالح ٨٠

صالح بن أحمد ٦٥

أبو صالح = أحمد بن عبد الملك المؤذن

صالح (خادم أبي سعيد الميمني) ٣٠٩

ابن أبي صالح الهمداني ٩٧

ابن الصبّاغ = أحمد بن محمد بن محمد (أبو منصور)

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد (أبو نصر)

الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي (أبو الفرج)

الصّبغى = أحمد بن إسحاق

محمد بن إسحاق بن أيوب (أبو العباس)

محمد بن القاسم

صخر بن حرب (أبو سفيان) ٨٨

صدقة بن خالد ٥٦

الصّدّيق = عبد الله بن عثمان (أبو بكر)

الصّرّصري = إسماعيل بن الحسن بن هشام

الصّريفيني = عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد

الصّعلوكي = سهل بن محمد بن سليمان (أبو الطيب)

محمد بن سليمان (أبو سهل)

الصّفّار = أبو علي بن أبي القاسم

محمد بن عبد الله (أبو عبد الله)

الصَّفَدِيّ = خليل بن أيك (صلاح الدين)

صفوان بن سُليم ٧٩

ابن الصَّلَاح = عثمان بن عبد الرحمن (أبو عمرو)

صلاح الدين = خليل بن أيك الصَّفَدِيّ

يوسف بن أيوب ، السلطان

الصَّوَّاف = محمد بن أحمد بن الحسين (أبو علي)

الصُّورِيّ = محمد بن علي

الصُّوفِيّ = الحسين بن الحسن

يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) الدَّسْكَرِيّ (أبو طالب)

الصَّيْدَلَانِيّ = سليمان بن داود بن محمد (أبو المظفر)

عبد الله بن أحمد (أبو القاسم)

محمد بن داود بن محمد (أبو بكر)

الصَّيْرَفِيّ = أحمد بن محمد

أبو سعيد

محمد بن عبد الله

الصَّيْمَرِيّ = الحسين بن علي بن محمد الحنفي (أبو عبد الله)

عبد الواحد بن الحسين بن محمد

(حرف الضاد)

الضَّبِّيّ = عدنان بن محمد

الضَّرَّاب = عبد العزيز بن الحسن

(حرف الطاء)

الطَّائِيّ = داود بن نصير

أبو طالب ٢٦٢ ، ٢٦٣

أبو طالب = عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري
المحسن بن عيسى بن شهفروز
محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان
يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) الدسكري
الطالقاني = أبو الحسن القاضي

ابن أبي طاهر ١٦٧

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودي القابلي (أبو الحسين) ١١

أبو طاهر = أحمد بن محمد السلفي

أبو طاهر بن جحشويه ٢٦٦

أبو طاهر حفيد ابن خزيمة = محمد بن الفضل بن محمد

أبو طاهر = عبد الرحمن بن أحمد بن علك

طاهر بن عبد الله الإيلاقي (أبو الربيع) ١٠١، ٥٠

طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري القاضي (أبو الطيب) ١٤ - ٦٨، ٥٠

٧٠، ٧١، ٩٦، ١٠٦، ١٢٣، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٥، ١٥٢، ٢٢٦، ٢٣٥، ٢٤٤

٢٥٥، ٢٥٨، ٢٦٨، ٢٧١، ٢٨٣، ٢٩٠، ٢٩٢، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣١١، ٣١٢

٣٣٠، ٣٥٤، ٣٥٩

أبو طاهر = عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني الروزي

أبو طاهر بن فضلان المقرئ ٢٦٤

ابن طاهر = أبو الفضل

طاهر بن محمد التميمي (أبو عبد الله) ١٣٨

أبو طاهر = محمد بن الحسين بن محمد الحناني

ابن طاهر = محمد بن طاهر القدسي

أبو طاهر = محمد بن عبد الرحمن بن العباس، المُخلص

طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي (أبو عبد الله) ٥٦ و ٥٢

أبو طاهر = محمد بن علي بن شجاع السنجي

محمد بن محمد بن محمش الزبَّادى

مُسَدَّد بن محمد بن علكان الجَزْرى

أبو الطاهر = ميمون بن سهيل بن على الواسطى

طاوس بن كيسان ٧٩

ابن طاوس = هبة الله بن أحمد بن عبد الله (أبو محمد)

الطبرانى = سليمان بن أحمد بن أيوب

الطبرى = أبو بكر

أبو سعيد ، قاضى القضاة

طاهر بن عبد الله (أبو الطيب)

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزَّان

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد

الطبرى = على بن أحمد بن على

على بن محمد بن على الأملى

أبو الفتح الفقيه

محمد بن جرير بن يزيد

محمد بن على بن محمد

محمود بن الحسن بن محمد القزوينى (أبو حاتم)

الطبسى = أبو الحسن

الطحاوى = أحمد بن محمد بن سلامة (أبو جعفر)

الطرائفى = أحمد بن محمد بن عبدوس

الطرازى = عبد الله بن أبى نصر بن أبى على

على بن محمد

الطرَّسوسى = أحمد بن محمد بن شاکر

الطرَّيثنى = إسماعيل بن أحمد

ظفرُ أُنْبُك بن ميكائيل بن سلجوق ، السلطان ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢
الطَّلْحِي = علي بن محمد الكوفي
الطَّلْمَنَكِي = أحمد بن محمد بن عبد الله (أبو عمر)
الطُّوَيْبِي = محمد بن بكر
ناصر بن أحمد بن محمد
الطَّيَالِسِي = هشام بن عبد الملك (أبو الوليد)
أبو الطيب = سهل بن محمد بن سليمان الصُّمْلُوكِي
طاهر بن عبد الله بن عمر الطبري
الطَّيْسَفُونِي = علي بن عبد الله
الطُّيُورِي = أحمد بن عبد الجبار
(حرف الظاء)

الظاهر = بيرس
الظاهري = علي بن أحمد بن حزم (أبو محمد)
ظفر بن مظفر بن عبد الله بن كتته الحلبي الناصري (أبو الحسن) ٥٢
(حرف العين)

عائذ بن عبد الله الخولاني (أبو إدريس) ٥٧
عائشة (أم المؤمنين) ٨٠-٨٢
عائشة بنت عبد الله البوشنجية ١١٨
المابد = علي بن أحمد
المارض = عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله
أبو عاصم = الفضيل بن يحيى بن الفضيل الهروي
عاصم بن محمد ٨٣
أبو عاصم = محمد بن أحمد بن محمد العبَّادي
عالي بن علي بن محمد بن السمعاني (أبو الملاء) ٣٣٦ ، ٣٤١
عاصم بن شراحيل (الشَّعْبِي) ١٤٧ ، ٢٤٤

أبو عامر = محمود بن القاسم الأزدى المهلبى

العامرى = مسعود بن الفضل الميمنى

العبادانى = جعفر بن محمد

العبادى = أبو الحسن بن محمد بن أحمد

محمد بن أحمد بن محمد (أبو عاصم)

أبو العباس [لعله ابن سُرَيْج] ٣٦٦

أبو العباس = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافى المالكي

» » عمر بن سُرَيْج

» » محمد بن الحاج

أبو العباس السرخسى ٣٥٠

ابن عباس = عبد الله بن عباس

العباس بن الفضل النضوى ٣٤٦

» » محمد (عباسة) ١٣٩

أبو العباس = محمد بن أحمد الأرم

» » إسحاق بن أيوب الصيمى

العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر العباسى (أبو محمد) (ابن الرضا) ٥٢

أبو العباس = محمد بن يعقوب الأصم

أبو العباس النضرى ١٠٤

عباسة = العباس بن محمد

العباسى = » » محمد بن علي بن أبي طاهر

عبد الأعلى بن عبد الواحد بن أحمد المليحى (أبو عطاء) ١٠٤

» الأول بن عيسى بن شعيب (أبو الوقت) ١١٧، ١١٨، ٣١٠

» الباقر بن فارس القرى ٣٣٣

» » يوسف بن علي المرغى (أبو تراب) ٩٦، ١٦٠

» الجبار بن أحمد بن عبد الجبار، القاضى الحمذانى الأسدياباذى (أبو الحسن) ٩٨، ٩٧، ١٥

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازي الزاهد (أبو القاسم) ٩٨

» » » علي بن محمد الإسفرائيني الإسكافي (أبو القاسم) ٩٩، ١٠٠، ١٦٩، ١٧٥

» » » محمد الخوارى ١٥٤، ٢٤١

» » » محمد بن عبد الله الجراحي ٣٢٧

عبد الجليل بن أحمد بن يوسف = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

» » » عبد الجبار بن عبد الله الروزي القاضي (أبو المظفر) ١٠٠

عبد الخالق بن زاهر الشحامى ٩٦

عبد الرحمن بن أحمد بن قلك الساموي (أبو طاهر) ١٠١

» » » أحمد بن محمد السرخسي التوزي الزاز (أبو الفرج) ١٠١-١٥٤

» » » أحمد بن محمد بن أبي شريح الأنصاري (أبو محمد) ١١٨، ٣٠٩، ٣٥٠

» » » أحمد بن محمد الشيرنخسيري (أبو محمد) ١٠٤، ١٠٥

» » » أحمد بن محمد الواحدى ٢٤٠

» » » الحسن بن علي الشرايى ٢٩٨

» » » الحسين بن عليك الجافظ النيسابورى (أبو سعد) ١٧١، ١٨١، ١٨٢

» » » الحسين القندجاني (أبو أحمد) ٦٠٥

» » » حمدان الجلاب ٩٧

» » » حمدان النصروى (أبو سعد) ١٧١، ١٨١، ٢٣٥، ٢٤١

أبو عبد الرحمن الشافى ١٤٦

عبد الرحمن بن صخر (أبو هريرة) ٧٨ - ٨٠، ٨٣، ٢٧١، ٢٧٢

» » » الطيبى ٣٥٢

» » » عبد الجبار القامى (أبو النصر) ٣١٩، ٣٢٤، ٣٢٨

» » » عبد الكريم بن هوازن القشيري (أبو منصور) ١٠٥، ١٠٦

» » » عبد الله بن عبد الرحمن النهيى ٦٤

أبو عبد الرحمن = عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين النهيى

عبد الرحمن بن عبد الله بن علي (أبو بكر بن أبي حماد) ١٠٥

عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (أبو الفرج) ٢٨٨

» » » علي الكاملي ٣٣٣

» » » عمر الروزي ١١٠

» » » عمر النحاس (أبو محمد) ٢٥٣، ٢٩٨

» » » عمر بن نصر ٥٢

» » » مأمون بن علي التولي (أبو سعد) ١٠٦ - ١٠٨، ١١٠، ١٢٤، ٣٦٥

» » » محمد بن أحمد القاضي (أبو زيد) ١٠٩

» » » محمد بن أحمد الروزي الفوراني (أبو القاسم) ١٠٧، ١٠٩، ١١٥، ٢٣٩

» » » محمد بن إدريس (ابن أبي حاتم) ٧١

» » » محمد بن ثابت التاجي الخرق (أبو القاسم) ١١٥

» » » محمد بن الحسن الفارسي الدؤيني (أبو محمد) ١١٥

أبو عبد الرحمن = محمد بن الحسين بن موسى السلمي

محمد بن عبد العزيز بن عبد الله النخعي

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القرشي النيسابوري السراج (أبو القاسم) ١١٦

» » » محمد بن عبد الله الواعظ العارض (أبو سعيد) ١١٦

» » » محمد النفاري^(١) (أبو نعيم) ٥٦

» » » محمد بن محمد بن سورة النيسابوري (أبو سعد) ١١٧

» » » محمد بن المظفر الداودي البوسنجي (أبو الحسن) ١١٧ - ١٢٠

» » » مَمَجَّة الأصماني (أبو سعد) ٢٨٧

» » » هُرْمُز (الأعرج) ٢٧١

» » » يزيد بن جابر ٥٧

عبد السلام بن إسحاق بن الهندي الحامدي الأفرائي (أبو تمام) ١٢٠

» » » محمد بن عبد الوهاب الجبائي (أبو هاشم) ١٢١

» » » محمد بن يوسف القزويني المعتزلي (أبو يوسف) ٩٧، ١٢١، ١٢٢

(١) وانظر: محمد بن عبد الرحمن (أبو نعيم).

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن الصباغ (أبو نصر) ١٣٤، ١٢٢، ١٠٧، ٩٠، ٨١

١٦٣، ٢٤٤، ٢٦٣، ٢٦٥، ٣٣٦

عبد الصمد بن علي بن محمد بن المأمون (أبو القناهم) ٢٩١، ٣٣٣، ٣٣٥

» » » منصور بن الحسن (ابن بابل) ١٨، ٢١، ٢٣

عبد العزيز بن أحمد الكتّاني ٥٢، ٢٣١

» » » أحمد النصيبيني ٣٣٢

» » » الحسن الضراب ٣٣٣

» » » محمد بن محمد الداركي (أبو القاسم) ١٤، ٢٣٠، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٩، ٣٧٩، ٣٥٩

» » » علي بن أحمد الأزجي ٢٢٢، ٢٢٤

» » » محمد بن محمد النخعي ١٠١

عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (أبو الحسن) ١١، ٦٩، ٧١، ٩٥، ٩٩، ١٠٩، ١١٦،

١١٧، ١١٩، ١٣٨، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٧، ١٥٨، ١٧٠، ١٧٣، ١٧٤،

١٧٩، ١٨٢، ١٨٧، ١٨٨، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٩٢، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٢٠،

٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٧

عبد الغافر بن سلامة الحمصي ٣١٠

عبد الغافر بن محمد الفارسي (أبو الحسين) ٧٠، ٩٤، ١٠٧، ٢٥٩، ٣٥١

عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد التيمي (أبو سعد) ١٣٤، ١٣٥

عبد الغفار بن محمد بن سيرويه الشيرازي ١٣٧، ٣٠٦

عبد الغني بن سعيد الأزدي الضري (أبو محمد) ٣٦٣

عبد الغني بن نازل بن يحيى المصري الأواخي (أبو محمد) ١٣٥، ١٣٦

عبد القادر الرهاوي الحافظ ١٩٠

عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي التيمي (الأستاذ أبو منصور) ١١، ٥١، ٦٤،

١٣٦، ١٤٨، ١٥٢، ٣٠٤، ٣٥٨

عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (أبو بكر) ١٤٩، ١٥٠

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن الطبري الشالوسي (أبو عبد الله) ١٥٠، ١٥١

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر القاضي الطبري التيمي الوزان (أبو سعد) ١٥٦، ١٥١، ١٥٢

» » » « بشران ٣٠٢

» » « الكرى ٨٤

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان الطبري (أبو معشر) ١٥٢، ١٥٣

» » » « محمد الداودي ٢٨٧

» » » « محمد الرافعي ٤٩، ٦٠، ٩٣، ٩٤، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٨، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٤

١٣٤، ٢١٩، ٢٢١، ٢٧٦، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٨، ٣١٤، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٧، ٣٧١

عبد الكريم بن محمد السماني (أبو سعد) ١٠، ٦٤، ٩٥، ٩٦، ١٠٢، ١٠٣، ١١٨، ١٣٩

١٥١، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٢، ١٧٤، ١٨٥، ١٨٦، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٤١، ٢٥٦، ٢٥٨

٢٩١، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٠، ٣١١، ٣١٩، ٣٢٨، ٣٣٢

٣٤٢، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٦٤

عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله السيارى (أبو القاسم) ٧٥

» » » « أبي الخارق (أبو أمية) ٨٠

» » » « هواز بن عبد الملك القشيري النيسابوري، زين الإسلام (أبو القاسم)

٦٨، ٧٠، ١٠٢، ١٠٥، ١٠٧، ١٠٩، ١١٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٥٣، ١٦٢، ١٧٤، ١٨٨

١٨٩، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٩، ٣٠٥، ٣٤٩

عبد الكريم بن يونس بن محمد الأزجهمى (أبو الفضل) ١٦٢

عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسى البراز (أبو محمد) ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٩٩

» » » « إبراهيم بن عبد الله الخبزي (أبو حكيم) ٦٢، ٦٣

» » » « أحمد بن إسحاق (القائم بأمر الله) ١٥٧، ٢٤٧، ٢٥٣، ٢٧١

» » » « أحمد بن حمويه السرخسى ١١٨

» » » « أحمد الصيدلانى (أبو القاسم) ٣٣٤

» » » « أحمد بن عبد الله الففال الصغير الروزى (أبو بكر) ٥٣، ٦٢

أبو عبد الله الثقفى ٣٠٠

أبو عبد الله الجرجانى ٤٤، ١٤٠، ١٤٥، ١٤٧

عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ٩٧

عبد الله بن جعفر الجناري الخافظ (أبو محمد) ١٦٣، ٢٩٢، ٤٩١

عبد الله بن جعفر بن عبد الله الجلي (أبو منصور) ٦٣

عبد الله بن جعفر بن فارس ٩٧

أبو عبد الله = الحسن بن عباس

الحسن بن علي الصيمري

الحسين بن أحمد بن الصلت

الحسين بن الحسن بن محمد الحلبي

الحسين بن محمد بن الحسن بن سعدون الموصلی

عبد الله بن حكيم الداھري (أبو بكر) ٨٣

أبو عبد الله الدَّيْلِي ٢٤٣

عبد الله بن دينار ٨١

عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد) ١٤٧، ٢٧١

عبد الله بن رفاعة السعدي ٢٥٣

أبو عبد الله = الزبير بن أحمد بن سليمان الزُّبَيْرِي

أبو عبد الله الشافعي ٨٧

عبد الله بن شبرمة ١٤٧

أبو عبد الله = طاهر بن محمد التميمي

عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهبور التميمي (أبو القاسم) ٦٣، ٦٤

أبو عبد الله = طاهر بن محمد بن عبد الله

عبد الله بن عباس ٨، ٨١، ٨٤، ٨٩، ٢٨٩، ٣٥٦

عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبد الله بن عبدوس ٦٥

عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان الفقيه (أبو الفضل) ٥٩، ٦٥، ٦٦، ١٦٣

عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين النيهي (أبو عبد الرحمن) ٦٤

أبو عبد الله = عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

- عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن القشيري (أبو سعد) ٦٨ ، ٦٩ ، ٢٢٥
» » عثمان (أبو بكر الصديق) ٩٨ ، ١٤٦ ، ١٦٩ ، ٣٤٦
» » عدي (أبو أحمد) ١٣٧
» » علي بن إسحاق ، أخو الوزير نظام الملك (أبو القاسم) ٧٠
» » الخضر كوشى ٣٠٥
» » بن عوف السنني (أبو محمد) ٧٠ ، ٧١
» » الكرز كاني (أبو القاسم) ٣٠٥
» » بن محمد بن علي البحتاني القاضي (أبو القاسم) ٧١
» » المديني ٨٩
» » عمر بن الخطاب ٧٩ ، ٨٣ ، ٢٧٣
» » عمر بن عيسى الدبوسي (أبو زيد) ٣٤٢
» » عمر المالكى ١٤٧
» » عمرو بن العاص ٨٠ ، ٨١ ، ١٢٥
» » قيس الأشعري (أبو موسى) ٨٠
» » المبارك ٨٤
» » محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي (أبو القاسم) ٧١
أبو عبد الله = محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكي
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
محمد بن أحمد بن موسى الوتار
عبد الله بن محمد بن إدريس = عبد الله بن محمد بن إبراهيم (أبو القاسم)
عبد الله بن محمد بن أسد = » » » » »
عبد الله بن محمد الأنصاري (أبو إسماعيل) ٣٢٨
عبد الله بن محمد الباقي الطوارزى (أبو محمد) ١٤
عبد الله بن محمد (أبو بكر بن أبي شيبة) ٦٠ ، ١٤١
عبد الله بن محمد الحماري الحافظ ٣٥٨
عبد الله بن محمد بن سالم ٧١

أبو عبد الله = محمد بن العباس بن أحمد (ابن أبي ذهل)
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد الأصبهاني أبو محمد (ابن البان) ٣١٢، ٧٣، ٧٢
أبو عبد الله = محمد بن عبد الله

محمد بن عبد الله بن أحمد البيضاوي

» » » بن باكونه الشيرازي

» » » الصفار

» » » بن محمد الحاكم الحافظ

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد الصريفي ٣٣٦

أبو عبد الله = محمد بن علي الصوري

» » » بن عمر المازري

» » » بن محمد الخبازي

عبد الله بن محمد بن أبي غالب البرّار ١٦٤

أبو عبد الله = محمد بن الفضل الفراوي

» » » بن نظيف

عبد الله بن محمد الكوفي العلوي ٣٠٥

أبو عبد الله = محمد بن أبي نصر الحميدي

محمد بن يحيى الكرماني

عبد الله بن مسعود ٨٤، ٨٣، ٦٠

أبو عبد الله = مهدي بن علي الإسفرايني

عبد الله بن أبي نجيح ٨٩

عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي الطرازي (أبو بكر) ٩٥

عبد الله بن وهب ٨٢

عبد الله بن يعقوب ٨٤

عبد الله بن يوسف الجرجاني القاضي الحافظ (أبو محمد) ١٥١، ١١٩، ٩٥، ٩٤

عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف الجَوَيْبِي، ركن الإسلام (أبو محمد) ٥٨، ٥٤،

٧٢، ٧٣ - ٩٣، ١١٥، ١٤٥، ١٥٦، ١٦٢، ١٦٥، ١٨٤، ٢٠٨، ٢٥٦، ٢٦٧،

٣٦٢، ٣٥٨، ٣٤٩

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الحمداني الفرضي المقدسي (أبو الفضل) ١٢٣، ١٦٢ - ١٦٤،

» » » بشران (أبو القاسم) ٣٤٨

» » » الحسن الأزهرى الإسفرايينى (أبو نعيم) ٥٠، ٧٣، ١٥٣، ٢٠٨، ٢٩٨،

» » » الحسين الدَّالَال (أبو نصر) ٢٦٤

» » » شَقَبَة (أبو القاسم) ٣١١

» » » عبد الله بن محمود بن صُهَيْب بن مسكين المصرى الفقيه (أبو الحسن) ١٦٤

» » » عبد الله بن يوسف الجوينى النيسابوى، إمام الحرمين (أبو العالى) ١٥، ٥٧،

٧٣ - ٧٥، ٩٣، ٩٤، ٩٩، ١١٠، ١٦٥ - ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٧٩، ٢٩٧، ٢٩٨،

٣٠٦، ٣١٦، ٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٥٣، ٣٥٨، ٣٦٨

عبد الملك بن قُرَيْب (الأصمى) ١٧٨

» » » محمد بن إبراهيم الخركوشى (أبو سعد بن أبي عثمان) ٢٢٢ - ٢٢٤

» » » محمد الإستراباذى الصغير (أبو نعيم) ٩٥

» » » محمد بن إسماعيل الثمالى ٢٥٦

» » » محمد بن شاذان الجرجانى ٩٥

» » » محمد بن عبد الله، ابن بشران (أبو القاسم) ٩٦، ٣٥٤

عبد المنعم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري ١٠٩، ١٥٤، ١٦٠

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين الدَّسْكَرِي (أبو سعد) ٢٢٤

» » » أحمد الملبحى ١٠٤

» » » إسماعيل بن أحمد الرويانى (أبو المحاسن) ٤٨، ٧٦، ٩١، ١٢٧، ١٢٩،

١٣٢، ١٤٤، ١٤٥، ٢٧٧ - ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٤

عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجى ٢٢٥

» » » الحسين بن محمد الصيمرى ٢٦٨

عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن القشيري، ركن الإسلام (أبو سعيد) ٢٧٣، ٢٢٨، ٢٢٥، ٧٤

عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي (أبو القاسم) ٢٢٨، ٢٢٩

عبد الواحد بن محمد بن مهدي (أبو عمر) ١١٨

عبد الوهاب بن الشاذياخي ١٥٤

» » » عبد الرحمن المصري الإخميمي (بهاء الدين) ٢٠٣

» » » عبد المجيد الثقفي ٢٠٨

عبد الوهاب بن علي بن داوريد الفارسي اللحمي (أبو حنيفة) ٢٢٩

عبد الوهاب بن المبارك بن الأناطلي ٢٩٧، ٢٥٤

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد الفامي الشيرازي (أبو الفرج) ٢٢٩، ٢٣٠

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب الشيرازي (أبو محمد) ٢٢٩، ٢٣٠

عبد الوهاب بن محمد بن عمر البغدادي (أبو أحمد) ٢٣٠

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد الأهوازي (أبو الحسن) ٢٣٠

ابن عبدان = عبد الله بن عبدان بن محمد (أبو الفضل)

عبدان بن محمد بن عيسى (أبو محمد) ٥٦، ٥٧

المبدرى = علي بن سعيد بن عبد الرحمن

المبدوي = عمر بن أحمد بن إبراهيم (أبو حازم)

المبدي = معمر بن أحمد بن محمد اللنّباني

أبو عبيد = علي بن الحسين بن حربويه القاضي

القاسم بن سلام

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى الرقيّ، ابن الحرّاني (أبو القاسم) ٢٣١

عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهرى (أبو القاسم) ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٩٩

عبيد الله بن زيد ٢٨٩

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله الكرخي، ابن الرطبي (أبو محمد) ٢٣٢، ٢٣٣

عبيد الله بن عمر بن علي القرى (ابن البقال) ٢٣٣

عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرضي القرى البغدادي (أبو أحمد) ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٤٧

عبيد الله بن محمد ، ابن حبابه (أبو القاسم) ٢٥٩ ، ٢٣١ ، ٦٥

عبيد الله بن محمد بن زريك (أبو سهل) ١٣٤

عبيد الله الوراق ٥٢

عبيدة بن عمرو السلماني ١٤٧

ابن العتيبي ٢٤٢

العتيبي = محمد بن عبد الجبار

العتيقي = أحمد بن محمد بن أحمد

أبو عثمان = إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني

عثمان بن جني ٢٦٠

أبو عثمان = سعيد بن عثمان الحيري

سعيد بن محمد البحيري

عثمان بن عبد الرحمن ، ابن الصلاح (تقى الدين ، أبو عمرو) ٥٢ ، ٥٤ ، ٦١ ، ٦٦ ،

٧١ ، ٩٩ ، ١١٢ ، ١٢٨ ، ١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٧٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ،

٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، ٢٩٣ ، ٣٤٩

عثمان بن عفان ١٤٦

عثمان بن علي البيكندی (أبو عمرو) ٢٣٩

عثمان بن عمر (ابن الحاجب) ١٩٢

عثمان بن الفرج الأزهرى ٢٣٢

عثمان بن القتات ٦٥

ابن عثمان = محمد بن عثمان

أبو عثمان بن وراق ٣٣٢

المجلى = بمحي بن علي بن الطيب (الطبيب) الدسكري

عدنان بن محمد الضبي ٧٣

العراق = علي بن محمد بن إسماعيل

نصر بن بشر بن علي

النعمان بن ثابت (الإمام أبو حنيفة)

ابن العربي = محمد بن عبد الله بن محمد (أبو بكر)

ابن عرفة ١٢٣

ابن عروة ٦٦

عروة بن الزبير بن المَوَّام ٧٩ ، ٨٣ ، ١٤٧

العروضي = أحمد بن محمد بن يوسف

أبو العز = أحمد بن عبد الله بن كادش

عززي بن عبد الملك بن منصور الواعظ ، شينذلة (أبو للمالي) ٢٣٥ = ٢٣٧

ابن عسماكر = علي بن الحسن

المسكري = الحسين بن محمد بن عبيد

ابن عصفور = علي بن مؤمن بن محمد

عطاء بن أبي رباح ٧٩ ، ٨١

أبو عطاء = عبد الأعلى بن عبد الواحد بن أحمد المليحي

عطاء بن عبد الله بن أحمد القرآب ١٠٤

عطاء بن عبد الله الخراساني ٨٠

المطار = الحسن بن علي

أبو الفوارس

ابن المطار [من المالكية] ١٣٩

ابن العفريس = أحمد بن محمد

أبو عقيل السلمي [خال أبي القاسم القشيري] ١٥٥

ابن عقيل = علي بن عقيل بن محمد الحنبلي (أبو الوفاء)

المكبري = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد

عكرمة (مولى ابن عباس) ٨١

أبو العلاء = أحمد بن عبد الله (المعري)

أحمد بن محمد بن الفضل

الحسن بن أحمد الهمداني

صاعد بن سيار

عالي بن علي بن محمد بن السَّمْعَانِي

علقمة بن وقاص الليثي ٢٠٨

العلوي = أبو الحسن

عبد الله بن محمد الكوفي

علي بن المظفر بن حمزة الدَّبُوسِي

علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ٩٧

» » إبراهيم بن العباس ، النَّسِيب (أبو القاسم) ٣٥٢

» » أحمد الأهوازي ١٥٣

» » أحمد البُسرِي ٢٣٤

» » أحمد ، ابن حزم الظاهري (أبو محمد) ٣٠٧ ، ٢٥٧

» » أحمد بن الحسين بن نعيم البصري الأشعري التَّمِيمِي (أبو الحسن) ٢٣٧ - ٢٣٩

» » أحمد الشَّهْبَلِي الإسفرايني (أبو الحسن) ٢٤٦

» » أحمد العابد (أبو الحسن) ٢٥٤

» » أحمد بن علي الطبري الرُّوْيَانِي ٢٣٩

» » أحمد الفَسَوِي القاضِي (أبو الحسن) ٢٤٦ ، ٢٤٧

أبو علي = أحمد بن محمد البردائي

علي بن أحمد بن محمد الحاكم الإستراباذي (أبو الحسن) ٢٣٩ ، ٢٤٠

علي بن أحمد بن محمد الدَّبِيلِي (أبو إسحاق أو أبو الحسن) ٢٤٣ - ٢٤٦

أبو علي = أحمد بن محمد بن القاسم الروذباري

علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري (أبو الحسن) ٢٤٠ - ٢٤٣

علي بن أحمد المديني ٧٣

علي بن إسحاق المادرائي ٣١٠

علي بن إسماعيل الأشعري (أبو الحسن) ٩٩ ، ١٠٧ ، ١٤٩ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٧٨ ، ١٨٩ ،

١٩٠ ، ١٩٢ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٥٩

أبو علي التتوخي ٢٢٢، ٢٢٨

أبو علي = جها بدار

حامد بن محمد الرِّفَاء

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي

علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر، ابن المسلمة الوزير (أبو القاسم) ٢٤٧-٢٥٣

علي بن الحسن الأنطاكي ١٦٤

علي بن الحسن (الحافظ ابن عتاكِر) ١٠٠، ١٨٢، ١٨٩، ٣٥٢

علي بن الحسن بن الحسين بن محمد، القاضي الحَلَبِي (أبو الحسن) ٢٥٣-٢٥٥

علي بن الحسن بن الربيع ٦٥

أبو علي = الحسن بن علي بن أحمد

الحسن بن علي الأهوازي

علي بن الحسن بن علي البخاريزي الأديب (أبو الحسن) ١٥٦، ١٧٣، ١٧٨، ١٨٣، ٢٠٨

٢٥٧، ٢٥٦

علي بن الحسن بن علي الجراحي القاضي (أبو الحسن) ٢٦٦

أبو علي = الحسن بن علي الدقاق

الحسن بن علي بن محمد الجليل

الحسن بن علي بن محمد الوَحْشِي

الحسن بن علي بن الذهب

علي بن الحسن بن علي الميانجي (أبو الحسن) ٢٥٦، ٢٥٥

أبو علي = الحسن بن القاسم

الحسن بن محمد بن العباس الزُّجَاجِي

الحسن بن نصر المرندي

علي بن الحسين ٦٥

« الحسين الجوري (أبو الحسن) ٣٦٠، ٣٦١

« الحسين بن حربويه القاضي (أبو عبيد) ١٤٩

أبو علي = الحسين بن علي الكرايبي
الحسين بن محمد (ابن سكرة)

علي بن الخضر ٣٣٣

علي الدهقان القاضي ١٥٨

أبو علي = زاهر بن أحمد الترخسي

علي بن سعيد الإصطخرى البغدادى القاضي التكم (أبو الحسين) ٢٥٨

علي بن سعيد بن عبد الرحمن العبدري (أبو الحسن) ٢٥٨، ٢٥٧

علي بن السمسار ٣٥٢

علي بن سهل بن العباس المفسر (أبو الحسن) ٢٥٨، ٢٥٩

أبو علي بن شاذان ٧٠، ٩٦، ١٢٣، ٢٩٨، ٣٠٢، ٣١١، ٣٥٤، ٣٥٨

أبو علي [شيخ لإمام الحرمين الجويني] ٢٢٠، ٢٢١

علي بن أبي طالب ٩٨، ١٤٦

علي بن عبد السيد بن محمد (أبو القاسم) ١٢٣

علي بن عبد العزيز [لعله البغوي] ٢٩٣

علي بن عبد الكافي السبكي (والد المصنف) ٥٨، ٥٩، ١١١، ١٢٨، ١٤٢، ١٦٤،

١٨٥، ١٩٣، ٢٠٩، ٢٤٤، ٢٧٧ - ٢٧٩، ٢٨٨، ٣١١، ٣٦٦ - ٣٦٨

علي بن عبد الله الطيسقوني ١٠٩

علي بن عبد الواحد الدينوري ٣٦٠

علي بن عقيل بن محمد الحنبلي (أبو الوفاء) ١٢٣، ١٦٣

أبو علي بن عمار ٢١٤

علي بن عمر بن أحمد البرمكي (أبو الحسن) ٢٥٩

علي بن عمر التمار ١١٨

علي بن عمر الحربى ١٣

علي بن عمر الجويني [لعله هو السابق] ٢٣٨

علي بن عمر الدارقطني (أبو الحسن) ١٣، ١٠٤، ١٣٥، ١٨٢، ٢٣٠، ٣٣١

علي بن عمر بن محمد بن الحسن الحرّبي بن القزويني (أبو الحسن) ٢٥٥، ٢٦٥، ٢٦٦

علي بن فضال بن علي المجاشعي النحوي (أبو الحسن) ١٧٩.

أبو علي = الفضل بن محمد بن علي الفارمذي.

أبو علي بن أبي القاسم الصفار ٣٤٢

علي بن مؤمن بن محمد (ابن عصفور) ٢٧٤

علي بن الحسن التّبوخي (أبو القاسم) ٩٧، ٣٠٠، ٣٣٠

علي بن محمد بن إبراهيم القهندزي الضريّر (أبو الحسن) ٢٤٠

أبو علي = محمد بن أحمد بن الحسين الصّوّاف.

محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي

علي بن محمد بن أحمد الحمالي (أبو القاسم) ٢٣٣، ٢٦٦، ٣١٢

علي بن محمد بن إسماعيل المراق ٢٦٧

علي بن محمد (إلكيا الهرّاسي) ٢٩٢

علي بن محمد بن بشران (أبو الحسن) ٧٣، ١٥٣، ٣١٠

علي بن محمد الجوّيني الفقيه (أبو الحسن) ٢٩٢

علي بن محمد بن حبيب، القاضي الماوردي (أبو الحسن) ٥٩، ١٠٦، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٢

١٣٥، ١٦٣، ٢٢١، ٢٢٦، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٦٧ - ٢٨٥، ٣٤٨

علي بن محمد الحفصوي (أبو الحسن) ٣٥٨

علي بن محمد الحنّائي (أبو الحسن) ٢٢٢، ٣٥٥

علي بن محمد الطّرازي (أبو الحسن) ٢٢٥، ٢٢٦

علي بن محمد الطّلعّي الكوفي (أبو الحسن) ٢٩٢

علي بن محمد بن العباس التّوحيدى (أبو جيان) ٢٨٦ - ٢٩٠

علي بن محمد بن عبد الجبار بن السّماني (أبو القاسم) ٣٣٦، ٣٤١

أبو علي = محمد بن عبد الوهاب الجبّائي

علي بن محمد بن علي الزيّدي ١٥٢

علي بن محمد بن علي القاضي الطبري الأملي (أبو الحسن) ٢٩١، ٢٩٢

- علي بن محمد بن علي بن المزروع الشيرازي (أبو الحسن) ٢٩١
علي بن محمد بن علي المصيصي دمشق (أبو القاسم) ٢٩٠، ٢٩٢
علي بن محمد (وقيل أحمد) البستي (أبو الفتح) ٢٩٣ - ٢٩٦، ٣١٦
علي بن محمد بن محمد بن الأخضر الأنباري ٢٣٤
علي بن محمد بن محمد البيضاءوي (أبو القاسم) ٢٩٢
علي بن الديني ٨٩
علي بن مسعود بن محمد الشجاعي (أبو نصر) ٧٧
علي بن المظفر بن حمزة العلوي الحسيني الدبوسي (أبو القاسم) ٢٩٦ - ٢٩٨
أبو علي = منصور بن عبد الله الخالدي
علي الناسائي ٨٤
أبو علي = ناصر بن إسماعيل الحاكم النوفلاني
علي بن يوسف بن عبد الله الجويني (أبو الحسن) ٢٩٨، ٢٩٩
علي بن يوسف الفاي ٢٨٧
عمار بن طاهر (أبو سعيد) ٣٣٣
عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري، ابن حمادة (أبو طالب) ٢٩٩، ٣٠٠
عمر بن إبراهيم الكتاني (أبو حفص) ٢٦٥، ٢٣١
عمر بن أحمد بن إبراهيم المندوي الأعرج النيسابوري الهذلي الحافظ (أبو حازم) ٣٠٠، ٣٠١
عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (أبو حفص) ٣٣١
أبو عمر = أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي
عمر بن أحمد بن مسرور (أبو حفص) ٧٠، ٩٤، ١٠٥، ٢٦٧، ٣٥٠
عمر بن أبي الحسن عبد الكريم الرواسي (أبو الغيثان) ٣٣٣، ٣٥٥
أبو عمر بن حيويه ١٢١، ٢٦٠
عمر بن الخطاب ١٤٦، ٢٠٨، ٢٤٤، ٢٨٥
عمر بن شبة النميري ٢٠٨
عمر بن عبد الرحمن الإبادي (أبو حفص) ١٢٥

عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني المروزي (أبو طاهر) ٣٠١

عمر بن عبد العزيز (الخليفة) ٣١٥

عمر بن عبد الله البَقَال ٢٣٤

ابن عمر = عبد الله بن عمر بن الخطاب

عمر بن عبد الملك بن عمر الرزاز الزاهد (أبو القاسم) ٣٠٢

أبو عمر = عبد الواحد بن محمد بن مهدي

عمر بن علي بن أحمد الزَنْجَانِي (أبو حفص) ٣٠٢

عمر بن علي المَطَوَّعِي (أبو حفص) ٣٠٤ ، ٣٦٣

أبو عمر = القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري

عمر بن محمد بن أحمد النَّسْفِي الحنفي (أبو حفص) ٢٣٩ ، ٢٤٠

عمر بن محمد بن الحسين البسطامي ، المؤيد (أبو الملاء) ٣٠٣

أبو عمر = محمد بن الحسين بن محمد البسطامي

عمر بن محمد البَرَحْسِي ٣٣٦

عمر بن أبي مطيع ١٠٢

العِمْرَانِي = يحيى بن أبي الخير سالم

أبو عمرو = إسحاق بن صرار الشَّيْبَانِي

إسماعيل بن نُجَيْد السُّلَمِي

عمرو بن عبد الله السَّيْمِي (أبو إسحاق) ٢٧٢

ابن عمرو = عبد الله بن عمرو بن الماص

أبو عمرو = عثمان بن عبد الرحمن ، ابن الصلاح

عثمان بن علي البيكندی

عمرو بن عون ، ٦٠ ، ٢٢٣

عمرو بن محمد الأعم ٨٣

أبو عمرو = محمد بن جعفر بن مطر

محمد بن عبد العزيز القَنْطَرِي

عمرو بن هشام (أبو جهل) ٨٩

العمري = القاسم

ناصر بن الحسين بن محمد (أبو الفتح)

نصر بن ناصر بن الحسين

عم إمام الحرمين = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني

عميد الملك = محمد بن منصور بن محمد الكندري

أبو عوانة = يعقوب بن إسحاق الحافظ

عوف (يروي عن خلاص بن عمرو الهجري) ٢٧٢

ابن عون = عمرو بن عون

عياض بن موسى اليحصبي، القاضي ١٣٩

عيسى (عليه السلام) ٣٦٩، ٣٧٠

عيسى بن أحمد الحمداني ٢٣٤

العيني = أسعد بن مسعود بن علي

ابن عيينة = سُفْيَان

(حرف العين)

غالب بن أحمد ٣٣٣

أبو غانم = أحمد بن علي بن الحسين الكُرَاعِي

غانم بن الحسين الموشيلي ١٧٣

غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم الأصبهاني (أبو سكر) ٣٠٣

أبو غانم = مظفر البروجردى

الغزالي = أحمد بن محمد الكبير (أبو حامد)

محمد بن محمد، حجة الإسلام (أبو حامد)

الغساني = الحسين بن محمد بن أحمد

الغطريفي = محمد بن أحمد بن الحسين (أبو أحمد)

الغزاري = عبد الرحمن بن محمد

غلام الهَرَّاس = الحسن بن القاسم
أبو الغنَّام = عبد الصمد بن علي بن محمد
المرزبان بن خسرو فيروز
الغندجاني = عبد الرحمن بن الحسين (أبو أحمد)
غياث بن حمزة التَّوَيَّزِي ١٠٣
ابن غَيَّلان = محمد بن محمد بن إبراهيم (أبو طالب)
(حرف الفاء)

فاتق (قان الترك) ٣٢٢
ابن فارس (لعله التالى) ٢٨٧
ابن فارس = أحمد بن فارس بن زكريا
الفارسي = أحمد بن الحسن بن سهل
إسماعيل بن عبد الغافر
الحسن بن أحمد بن عبد الغفار
خلف بن عمر بن عبد العزيز
عبد الرحمن بن محمد بن الحسن
عبد الغافر بن إسماعيل (أبو الحسن)
عبد الغافر بن محمد (أبو الحسين)
عبد الوهاب بن علي بن داوريد
نصر بن عبد العزيز المصرى
الفارمذى = الفضل بن محمد بن علي
القاشاني = عمر بن عبد العزيز بن أحمد
محمد بن أحمد بن عبد الله الروزي (أبو زيد)

فاطمة بنت الحسن بن علي الدقاق ١١، ٦٩، ١٠٥، ١٠٦، ١١٦، ١٥٩، ٢٢٥

فاطمة بنت قيس ١٤٨

فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ٩٨

الغامى = عبد الرحمن بن عبد الجبار (أبو النصر)

عبد الوهاب بن محمد الشيرازى

على بن يوسف

أبو الفتح = سلطان بن إبراهيم الفقيه

أبو الفتح = على بن محمد البُنْتِي

أبو الفتح بن أبي الفوارس ١٣٤ ، ٣٠٠

أبو الفتح = محمد بن عبد الباقي بن البَطْطَى

ناصر بن الحسين بن محمد العمرى

نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسى

نصر بن سَيَّار

نصر الله بن محمد بن عبد القوى المصيصى

يوسف بن عمر القوَّاس

أبو الفتوح = مسعود بن الفضل العامرى الميهيى

أبو الفتيان = عمر بن أبى الحسن عبد الكريم الرواسى

نجر الإسلام = محمد بن على بن إسماعيل الففال الشاشى

نجر الدين = محمد بن نجر الرازى

الفراء = الحسين بن مسعود

محمد بن الحسين بن خاف (أبو يعلَى)

محمد بن الفضل بن نظيف

الفرائضى = أحمد بن القاسم

الفراوى = محمد بن الفضل (أبو عبد الله)

أبو الفرج = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد

عبد الرحمن بن على بن الجوزى

عبد الوهاب بن محمد الشيرازى

محمد بن أحمد بن إبراهيم الشنبُوزي

» » محمود بن الحسن القزويني

المعافى بن زكريا

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة القرشي

أبو الفرج وزير مصر = محمد بن جعفر بن علي

الفرّاضي = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد

عبد الوهاب بن علي بن داوريد

عبيد الله بن محمد بن أحمد

ابن الفركاح = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري

الفزاري = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم ، ابن الفركاح

القسوي = الحسن بن محمد بن عثمان

علي بن أحمد القاضي

الفضل بن أحمد بن محمد الزهري البصري ٣٠٣ ، ٣٠٤

أبو الفضل = أحمد بن محمد بن يوسف القزويني

أبو الفضل الجوهري الواعظ ٢٥٤

الفضل بن الحباب الجمحي (أبو خليفة) ٣٦٧ ، ٣٧٢

أبو الفضل = شعبان بن الحاج المؤذن

عبد الكريم بن يونس بن محمد

عبد الله بن عبدان بن محمد

أبو الفضل = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الهمداني القزويني

كمّاد بن ناصر بن نصر

محمد بن أحمد بن محمد الجارودي

الفضل بن محمد بن الحسين الجرباني (أبو يسر)

أبو الفضل = محمد بن طاهر المقدسي

» » عبد الله بن محمد بن خيرويه الهروي

» » عثمان التوماني

الفضل بن محمد بن علي الفارمذي الزاهد (أبو علي) ٣٠٤ - ٣٠٦

أبو الفضل = محمد بن محمد بن عطاء

محمد بن ناصر السلاوي

منصور بن نصر بن عبد الرحيم

أبو الفضل (١) بن ناصر ٣٥٤

أبو الفضل = يحيى بن علي

فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني (أبو سعيد بن أبي الخير) ٣٠٦ - ٣٠٩

الفضيل بن يحيى بن الفضيل الفضيلي الهروي الفقيه (أبو عاصم) ٣٠٩ ، ٣١٠

الفضيلي = الفضيل بن يحيى بن الفضيل

الفقيه = يزيد بن ضبيب

الفاقيه = إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي

أحمد بن الحسين البيهقي (أبو بكر)

حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري (أبو الوليد)

الحسن بن نصر المرندي

زاهر بن أحمد السرخسي

سلطان بن إبراهيم الطبري (أبو الفتح)

شبيب بن عثمان بن صالح

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشيرازي

عبد الله بن عبدان بن محمد (أبو الفضل)

عبد الملك بن عبد الله بن محمود

عبد الوهاب بن علي بن داوود

علي بن محمد الجويني

الفضيل بن يحيى بن الفضيل

(١) انظر : محمد بن ناصر السلاوي ، أبو الفضل ؛ فعله هو .

المبارك بن محمد بن عبید الله الواسطي
محمد بن أحمد بن عثمان الفاشاني المروزي (أبو زيد)
» « عبد الله

» « علي بن حامد الشاشي
» « المبارك بن الخليل (أبو الحسن)

منصور بن عمر
ناصر بن الحسين بن محمد العمري
نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيبي
يحيى بن أبي منصور
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني

فليح بن سليمان ٨٣
الفهري = أبيض بن محمد
أبو الفوارس المطار ٢٧٣
ابن أبي الفوارس = أبو الفتح
محمد

الغوراني = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)
ابن فورك = أحمد بن محمد بن أيوب (أبو بكر)
محمد بن الحسن بن فورك (أبو بكر)
(حرف القاف)

القائم بأمر الله = عبد الله بن أحمد بن إسحاق
القادر بالله = أحمد بن إسحاق بن جعفر
أبو القاسم = إبراهيم بن محمد بن أحمد النصر ابادي
» « محمد الحناني
إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي

إسماعيل بن محمد بن الصفار

أبو القاسم الألباني ١٥٥

» » = بكر بن أحمد

» » البلخي ١٢١

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري القاضي (أبو عمر) ٣٠١، ٣١٠، ٣١١

أبو القاسم = جعفر بن محمد البغدادي

الجنيد بن محمد

أبو القاسم بن الحسين ١٣

القاسم بن سلام (أبو عبيد) ١٦٣، ٢٨٩

أبو القاسم = سلمان بن ناصر الأنصاري

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

» » » علي بن محمد الإسفرايني الإسكافي

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفوراني

» » » » » ثابت الخرق

» » » » » عبد الله

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الداركي

عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله السيارى

» » » هوازن القشيري

عبد الله بن أحمد الصيدلاني

» » » طاهر بن محمد

» » » علي بن إسحاق

» » » علي الكركاني

» » » علي بن محمد البحاني

» » » محمد بن إبراهيم الرازي

عبد الملك بن شنبه

عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران

عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى

عبيد الله بن أحمد بن عثمان

عبيد الله بن محمد بن حبابة

علي بن إبراهيم بن العباس النَّسَّيب

القاسم بن علي (الحريري) ٢٧٤ ، ٣١٥

أبو القاسم = علي بن الحسن بن أحمد بن السلمة

» » عبد السيد بن محمد

» » المحسن التَّوَّخِي

» » محمد بن أحمد الحَامِلِي

» » محمد بن عبد الجبار بن السَّمْعَانِي

» » محمد بن علي الصَّيْصِي

» » محمد بن محمد البِيضَاوِي

» » المظفر بن حمزة الدَّبُؤِي

عمر بن عبد الملك بن عمر الرِّزَّاز

القاسم المَمْرِي ٨١

القاسم بن محمد بن أبي بكر ١٤٧

أبو القاسم = محمود بن سُبُكْتِكِين

مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجَوَابِي

مكي بن عبد السلام الرُّمَيْلِي

منصور بن عمر بن علي البغدادي

أبو القاسم الموسوي (ذو المجدين) ٣٤٤

أبو القاسم = نصر بن بشر بن علي العراقي

يحيى بن علي بن محمد الكُثَمِيَّةِي

- يوسف بن أحمد بن كنج
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني
يوسف بن علي بن محمد الزنجاني
ابن القاصِّ = أحمد بن أحمد
القاضي = أحمد بن بشر بن عامر المروروذى (أبو حامد)
أحمد بن علي بن محمد النصيبي
أحمد بن محمد البرقي
أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد (أبو منصور)
بندار بن محمد البصري
أبو الحسن الطالقاني
الحسين بن علي بن محمد الصيمري (أبو عبد الله)
الحسين بن محمد بن أحمد (صاحب التلمية)
ألحصاب بن عبد الله بن محمد
الخليل بن أحمد
شرف الدين ابن البارزي
شرح بن عبد الكريم بن أحمد الروياني
صاعد بن عبد الرحمن
طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري (أبو الطيب)
عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار
عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله
عبد الرحمن بن محمد بن أحمد
عبد السلام بن محمد بن يوسف
عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزان
عبد الله بن علي بن محمد البجائي
عبد الله بن يوسف الجرجاني

- عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي
علي بن أحمد القسوي
علي بن الحسن بن الحسين الخَلَمِي (أبو الحسن)
علي بن الحسن بن علي الجراحي
علي بن الحسن بن علي الميانجي
علي بن الحسين بن حربويه (أبو عبيد)
علي الدهقان
علي بن سعيد الإصطخري
علي بن محمد بن حبيب الماوردي
علي بن محمد بن علي الطبري الأَمَلِي
عياض بن موسى اليَحْضِي
القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي (أبو عمر)
محمد بن أحمد التيمي
» « أحمد بن محمد العبَّادِي (أبو عاصم)
» « أحمد بن أبي يوسف الهروي (أبو سعيد)
» « الحسين بن أميركا
» « الحسين بن محمد البسطامي (أبو عمر)
» « الطيب الباقلائي (أبو بكر)
» « محمد الأزدي
محمد بن محمد بن عبد الله البَيْضاوِي (أبو الحسن)
محمد بن محمد بن عبد الله الأزدي (أبو منصور)
محمد بن المظفر الشامي (أبو بكر)
محمود بن القاسم الأَزْدِي المَمْلُكِي
المعاق بن زكريا
منصور بن محمد بن محمد الأزدي

مهدي بن علي الإسفرايني
ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقاني

يحيى بن منصور

يوسف بن أحمد بن كنج

قاضي القضاة = أبو سعيد الطبري

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

القائني = الجنيد بن محمد

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود

قبصة بن ذؤيب ١٤٧

القُدُوري = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو الحسين)

القرَّاب = إسحاق بن أبي إسحاق

عطاء بن عبد الله بن أحمد

القرافي = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (أبو العباس)

القرشي = حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري (أبو الوليد)

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

المهيم بن أحمد بن محمد بن مسleme (أبو الفرج)

القرظي = محمد بن كعب

قريش بن بدران (أمير العرب) ٢٥٠ - ٢٥٣

القرَّاز = محمد بن الحسين

القزويني = عبد السلام بن محمد بن يوسف

علي بن إبراهيم بن سلمة

علي بن عمر بن محمد الحربي

محمد بن محمود بن الحسن (أبو الفرج)

محمود بن الحسن بن محمد (أبو حاتم)

الفُشَيْرِيُّ = عبد الرحمن بن عبد الكريم (أبو منصور)

عبد الكريم بن هُوَازِن

عبد الله بن عبد الكريم (أبو سعد)

عبد الواحد بن عبد الكريم (أبو سعيد)

هبة الرحمن بن عبد الواحد

القَطَّان = أبو الحسن بن سلمة

أبو الحسين بن الفضل

الحسين بن يحيى بن عَيَّاش

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد

محمد بن الحسين

يحيى بن سعيد

القَطِيعِيُّ = أحمد بن جعفر بن مالك (أبو بكر)

القفال الصغير = عبد الله بن أحمد بن عبد الله (أبو بكر)

القفال الكبير = محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي (أبو بكر)

قلاوون ، الملك المنصور ٥٨

القَنْطَرِيُّ = محمد بن عبد العزيز (أبو عمرو)

القهنديزي = علي بن محمد بن إبراهيم

القوَّاس = يوسف بن عمر (أبو الفتح)

القَوْمَسَانِيُّ = محمد بن عثمان

القيرواني = أبو الحسن الأديب

(حرف الكاف)

الكاتب = أسعد بن مسعود بن علي

محمد بن عبيد الله

ابن كادش = أحمد بن عبد الله (أبو العزّ)

الكَازَرُونِيُّ = محمد بن بيان بن محمد

الكاندى = منصور بن نصر بن عبد الرحيم
كافي الكفاة = إسماعيل بن عباد (الصاحب)
الكاملي = عبد الرحمن بن علي
الكتّاني = عبد العزيز بن أحمد
عمر بن إبراهيم (أبو حفص)
ابن كجّ = يوسف بن أحمد (أبو القاسم)
الكرابيسي = الحسين بن علي (أبو علي)
الكرامعي = أحمد بن علي بن الحسين
الكرخي = دُوَيْر

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله

معروف بن فيروز

منصور بن عمر بن علي البغدادي

الكركاني = عبد الله بن علي (أبو القاسم)

الكرماني = محمد بن يحيى (أبو عبد الله)

الكروني = أبو محمد الشافعي

كريمة بنت محمد المازلي ٩٥

الكتّار = أحمد بن الحسين (أبو نصر)

كشتاسب ٣٢٤

الکشفلي = الحسين بن محمد

الکشميني = محمد بن مكّي (أبو الهيثم)

يحيى بن علي بن محمد (أبو القاسم)

الكلابي = النّوّاس بن ستمان

كُدَجَنْد (من ملوك الهند) ٣٢٥

كمّاد بن ناصر بن نصر الحدّادي المراغي (أبو الفضل) ١٣٦

الکمال = سلاّر

الكُمَيْت بن زيد ١٢٢

- الكَنْجَرُودِي = محمد بن عبد الرحمن (أبو سعد)
الكَنْدَرِي = محمد بن منصور بن محمد (عميد الملك)
الكُوَجِي = أحمد بن علي بن أسد
الكوفي = عبد الله بن محمد العلوي
علي بن محمد الطَّلْحِي

(حرف اللام)

- ابن لال = أحمد بن علي بن أحمد (أبو بكر)
المؤلّوِي = محمد بن أحمد بن عمر (أبو علي)
ابن اللَّبَّان = عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني (أبو محمد)
اللُّنْبَانِي = مَعْمَر بن أحمد بن محمد
الليثي = علقمة بن وقاص
ابن أبي ليلي = محمد بن عبد الرحمن
أبو ليلي = بندار بن محمد البصري القاضى

(حرف الميم)

- المؤتمن بن أحمد الساجي ٣٢٨، ٣٣٣
المؤدّن = أحمد بن عبد الملك (أبو صالح)
إسماعيل بن أبي صالح أحمد (أبو سعد)
شعبان بن الحاج
ابن المأمون = عبد الصمد بن علي بن محمد (أبو الغنائم)
المؤيد = عمر بن محمد بن الحسين البسطامي (أبو المعالي)
المادرائي = علي بن إسحاق
المازري = محمد بن علي بن عمر (أبو عبد الله)
المازني = محمد بن علي بن يحيى بن سلوان
المازجسي = محمد بن علي بن سهل (أبو الحسن)

- ابن ماسي = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب
ابن مالك = أحمد بن جعفر بن مالك القطيعي
مالك بن أنس ٤٣ ، ٥٩ ، ٧٩ - ٨٣ ، ١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٩٣ ، ٢٧٣ ، ٣١٣
ابن مالك = محمد بن عبد الله
المالكي = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي (أبو العباس)
عبد الله بن عمر
الماليني = أحمد بن محمد (أبو سعد)
أسعد بن زياد
المؤردي = علي بن محمد بن حبيب (أبو الحسن)
البارك بن محمد بن عبيد الله بن السَّوَادِي الواسطي الفقيه (أبو الحسين) ٣١١ ، ٣١٢
التكلم = علي بن سعيد الإصطخري
التمني = أحمد بن الحسين
المُتَوَلَّى = عبد الرحمن بن مأمون بن علي
المجاشعي = علي بن فضال بن علي
مجاهد بن جبر ٨٩
أبو المحاسن = أسعد بن زياد
عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الروياني
الحاملي = علي بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)
المحسن بن عيسى بن شهبيروز البغدادي (أبو طالب) ٣١٢
محمد بن إبراهيم ٢٠٨
» » إبراهيم الجرجاني ٣٠٣
» » إبراهيم بن فارس الشيرازي ٢٨٧
» » إبراهيم بن محمد بن يحيى الزكي (أبو عبد الله) ١٠٥ ، ١٧١ ، ٢٢٦
» » إبراهيم بن المنذر ٥٩
أبو محمد الأبيوردي ١٥٠

- محمد بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (أبو نصر) ٣٣٢
» » » » إبراهيم الشنبوذي (أبو الفرج) ٣٥٦
» » » » الأبيورى (أبو المظفر) ٣٦٢
» » » » الأثرم (أبو العباس) ٣١٠
» » » » الأزهرى (أبو منصور) ٢٤٠
» » » » التميمى القاضى (أبو المظفر) ١٠٠، ١٠٢
» » » » بن الحسين الصوّاف (أبو على) ٢٣٣
» » » » الحسين الغطريفي (أبو أحمد) ١٢، ٣٠٠، ٣٥٧
» » » » رزقويه (أبو الحسن) ١١، ٣٠٢
» » » » سعيد النسوى (أبو بكر) ٣٤٠
» » » » أبى الصقر الأنبارى ٥٢
أبو محمد = أحمد بن عبد الله بن الآبنوسى
محمد بن أحمد بن عبد الله الخفصى (أبو سهل) ١١٩، ٣٣٠
» » » » عبد الله الفاشانى الروزى (أبو زيد) ٥٣، ٥٥، ٩١، ١٠٤، ١٠٤، ١١٠
» » » » عبدوس الزككى (أبو بكر) ١٥٣
» » » » عثمان، الذهبي (أبو عبد الله) ٩٨، ١٠٣، ١٠٤، ١٣٦، ١٦٤، ١٨٢،
١٨٤، ١٨٧ - ١٨٩، ١٩١، ٢٣٨، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٤٩
محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤى (أبو على) ٣١٠
» » » » الفضل بن يحيى (أبو الحسن) ٢٤٢
» » » » محمد الجارودى (أبو الفضل) ١٠٤
» » » » محمد بن السلمة (أبو جعفر) ٢٩١، ٣٣٣، ٣٣٥
» » » » محمد بن حسنون بن الترسى (أبو الحسين) ١٣٥
» » » » محمد العبّادى القاضى (أبو عاصم) ١٤، ٣٠٤، ٣٤٩، ٣٦٠، ٣٦٥،
٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٠
محمد بن أحمد بن محمد الملاحى (أبو نصر) ٢٣١

محمد بن أحمد الزكّي (أبو حَسَّان) ٦٤ ، ٧٠ ، ١٧١ ، ١٨١ ، ٢٢٦ ،
» » » المنفید (أبو بكر) ٣٤٩
» » » بن موسى الوتّار الدَّبيلي (أبو عبد الله) ٢٤٣
» » » بن أبي يوسف الهروي القاضي (أبو سعد) ٣٦٥ - ٣٧١
» » » إدريس الشافعي (الإمام) ٢٤ ، ٤٦ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٩ ، ٦٦ ، ٧٧ - ٨٢ ، ٨٦ - ٩١ ،
٩٥ ، ٩٧ ، ١٠٢ ، ١٠٩ ، ١٣٢ ، ١٣٧ ، ١٤٢ ، ١٤٦ - ١٤٩ ، ١٥٤ ، ١٦١ ، ١٦٢ ،
١٧٨ ، ١٩٢ ، ٢٢٠ ، ٢٢٩ ، ٢٣٩ ، ٢٤٣ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٧ ، ٢٨٠ ،
٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٣١٦ ، ٣٢٨ ، ٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤ ، ٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٣٦٠ ،
٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٩

محمد بن إسحاق بن أيوب الصَّفيّ (أبو العباس) ٣٠٠
» » » إسحاق بن يسار ٨٩
» » » إسماعيل الإستراباذي (أبو حاجب) ٣٣٥
» » » إسماعيل البخاري (الإمام) ٨٠ ، ٨١ ، ١٤١ ، ٢٣٦ ، ٢٧١ ، ٣٣٠ ،
» » » بحر (أبو مسلم) ١٢١
» » » بكر بن داسة (أبو بكر) ٨٤ ، ٩٠
» » » أبي بكر السَّنْجِي ٣٣٦
» » » بكر الطُّوسِي (أبو بكر) ١١٨ ، ١٥٤ ، ١٥٥
» » » بيان بن محمد الكازرُونِي ١٠٠ ، ٣٥٢
» » » ثابت بن الحسن الخَجَنْدِي ٩٨
» » » جحادة ١٢٥
» » » جرير بن يزيد الطبري ١٢١ ، ١٤٦
» » » جعفر بن علي بن الحسين المغربي (أبو الفرج وزير مضر) ٢٥٢
» » » جعفر بن مطر (أبو عمرو) ١٣٧ ، ١٤١ ، ٢٢٢ ، ٣٠٠
» » » جعفر الميائِي ٣٥٢
» » » حَبَّان (أبو حاتم) ٢٩٣

محمد بن الحسن ١٤٨

أبو محمد = الحسن بن أحمد المَخَادِي

محمد بن الحسن بن زياد النِقَاش ١٥٢ ، ٢٢٨

أبو محمد = الحسن بن علي الجوهري

محمد بن الحسن الفارسي (أبو الحسين) ١٤٩

» » » بن فُورَك (أبو بكر) ١٣٧ ، ١٥٢ ، ١٥٥

أبو محمد = الحسن بن محمد بن الحسن اَخْلَالَ

الحسين بن أحمد بن السَّمَرَقَنْدِي

محمد بن الحسين بن أميركا ، القاضي (أبو جعفر) ٢٩١

» » الحسين بن خلف الفَرَّاء (أبو يعلى) ١٢٣ ، ١٣٥ ، ١٦٣ ، ٢٢٦

» » الحسين الرضِيّ المُوَسْوِي ٦٣

» » الحسين الزَّعْفَرَانِي الواسطي ٣١٠

» » الحسين ، الوزير (أبو شجاع) ٢٧١

» » الحسين بن الفضل ١٢٥

» » الحسين الفَرَّاز (أبو بكر) ٢٦٢

» » الحسين القَطَّان الدارَقُطْنِي (أبو الحسن) ١٣٤ ، ١٣٥

أبو محمد = الحسين بن محمد بن أحمد الفَسَّانِي

محمد بن الحسين بن محمد البَطَّايي القاضي (أبو عمر) ٣٠٣ ، ٣٢٧ ، ٣٥٥

» » الحسين بن محمد الحِنَّانِي (أبو طاهر) ١٢

» » الحسين بن موسى السَّلْمِيّ (أبو عبد الرحمن) ١١٨ ، ١٥٣ ، ١٥٦ ، ٢٤١ ، ٢٩٨ ،

٣٠٨ ، ٣٠٧

أبو محمد بن حليم ١٠٤

محمد بن داود بن علي الأصبهاني (أبو بكر) ١٤٦

محمد بن داود بن محمد الصَّيْدَلَانِي (أبو بكر) ٩٤ ، ٣٦٤

أبو محمد الدَّهَّان اللغوي ٢٦٢

محمد بن أبي رافع الأناطلي ٥٧

محمد بن سليمان الصُّعْلُوكِي (أبو سهل) ٣٠٨

» « سِنَان ١٤١

» « سِيرِينَ ٦٠، ٧٩

محمد [شخص كان مع الساطان محمود في غزو الهند، ولعله ولده. انظر ص ٣٢٠] ٣١٨

أبو محمد بن أبي شُرَيْح = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري

محمد بن صالح الهاشمي ٨٩

» « طاهر المقدسي الحافظ (أبو الفضل) ١٨٦، ١٨٧، ١٩١، ٢٥٣، ٣٢٨، ٣٥٥، ٣٥٦

» « الطيب الباقلاني القاضي (أبو بكر) ١٥، ٧٢، ١٥٦، ١٨٥، ٣٠١، ٣١٢

» « العباس بن أحمد، بن أبي ذُهَل (أبو عبد الله) ٥١

أبو محمد = العباس بن محمد بن علي

محمد بن عبد الباقي الأنصاري (أبو بكر) ١٣، ١٢٣، ١٥٢

» « عبد الباقي، ابن البَطِّي (أبو الفتح) ١٣٦

» « عبد الجبار بن أحمد بن السمعاني (أبو منصور) ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٤١

» « عبد الجبار المُتَبِّي (أبو النصر) ٣١٥، ٣١٩

أبو محمد = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشَّيرِ نَخْشِيرِي

محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخَّص (أبو طاهر) ٦٥، ٧٢، ٢٣١، ٣١٢، ٣٣٤

أبو محمد = عبد الرحمن بن عمر النحاس

محمد بن عبد الرحمن الكَنْجَرُودِي (أبو سعد) ٩٤

» « عبد الرحمن بن أبي ليلى ٨٩، ١٤٧

أبو محمد = عبد الرحمن بن محمد بن الحسن الفارسي

محمد بن عبد الرحمن^(١) (أبو نعيم) ٥٧

» « عبد الصمد الترابي (أبو بكر) ٣٣٥

» « عبد العزيز بن عبد الله النَّطْلِي (أبو عبد الرحمن) ١٧١، ٢٢٦، ٣٠٥

» « عبد العزيز التنطري (أبو عمرو) ٢٩٧

(١) وانظر عبد الرحمن بن محمد الفارسي (أبو نعيم).

أبو محمد = عبد الغنى بن سعيد الأزدي

عبد الغنى بن نازل بن يحيى

محمد بن عبد الغنى (ابن نُقْطَة) ١٨٩

أبو محمد = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي

محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي (أبو بكر) ٢٣٣، ٢٨٦

» » عبد الله بن أحمد البيضاوي (أبو عبد الله) ٢٦١

» » عبد الله بن بكره الشيرازي (أبو عبد الله) ١٠٥، ١٥٣، ٢٢٦، ٣٠٤

أبو محمد = عبد الله بن جعفر الجناري

محمد بن عبد الله بن الحسين (أبو الحسين بن أخي ميمي) ٦٥، ٢٥٩

» » عبد الله الصفار (أبو عبد الله) ٨٩

» » عبد الله الصيرفي (أبو بكر) ١٤٦

» » عبد الله بن عبده السليطي ٣٠٠

أبو محمد = عبد الله بن علي بن عوف

محمد بن عبد الله الفقيه (أبو عبد الله) ١٣٨

» » عبد الله (ابن مالك) ٢٧٤

أبو محمد = عبد الله بن محمد الباقي الخوارزمي

محمد بن عبد الله بن محمد (أبو بكر بن العربي) ١٢٦، ٢٥٤

» » عبد الله بن محمد الحاكم الحافظ (أبو عبد الله) ٥١، ٧٨، ٨٤، ٨٥، ٨٩، ١١٨،

١٥٣، ٢٢٢ - ٢٢٤، ٢٩٢، ٢٩٣

محمد بن عبد الله بن محمد بن خيرويه المروزي (أبو الفضل) ٣٠٠، ٣٤٦

أبو محمد = عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني

محمد بن عبد الله بن مسعود السعودي ١١٢

أبو محمد = عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ

عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني

محمد بن عبد الملك بن إبراهيم الهمداني ١٦٣، ٢٧٠

محمد بن عبد الملك بن بشران (أبو بكر) ١٠٦، ٢٢٦

» » عبد الواحد الدارمي ٢٨٥

» » عبد الوهاب الجبائي (أبو علي) ١٢١

أبو محمد = عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب الشيرازي

عبدان بن محمد بن عيسى

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله الكرخي

محمد بن عبيد الله الكاتب ٢٤٢

» » عثمان ٦٥

» » عثمان القومساني (أبو الفضل) ١٣٥

» » عدى المنقري ٢٦٧، ٣٥٧

» » عدى بن نصر ٢٣٨

» » علي بن إبراهيم الدقاق ٣٣٣

أبو محمد = علي بن أحمد الظاهري (ابن حزم)

محمد بن علي الإسفرايني ١٠١

» » علي بن إسماعيل القتال الكبير الشاشي المروزي ، نحر الإسلام (أبو بكر) ٥٣ ،

٧٣ ، ٧٦ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٨ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٦٧ ، ٢٦٦ ، ٣٠٠ ، ٣١٦ ، ٣٢٩ ،

٣٥٠ ، ٣٥٨ ، ٣٦٢ ، ٣٦٤

محمد بن علي بن خالد الشاشي (أبو بكر) ١٣٦ ، ٢٥٧ ، ٣٠٣

» » علي بن سمبل الماسرجيني (أبو الحسن) ١٣ ، ٢٢٣

» » علي بن شجاع السنجي (أبو ظاهر) ١٠٢ ، ١٦٢ ، ٢٢٦ ، ٢٢٦

» » علي الصوري (أبو عبد الله) ٢٣٥ ، ٢٣٨

» » علي بن عمر المازري (أبو عبد الله) ١٨٨ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢٠٤ ، ٢٠٦ ،

» » علي بن محمد الخبازي (أبو عبد الله) ١٧٠ ، ١٧٥

» » علي بن محمد الطبري ٦٤

» » أبي علي بن محمد الهمداني الحافظ (أبو جعفر) ١٨٥ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ٣٢٨

- محمد بن علي المهرجاني ٣٣٣
» » علي بن يحيى بن سلوان المازني ٣٣٢
» » عمر الرازي (نجر الدين) ١٣٨ ، ١٤٠
» » عمرو ٧٨
» » عمرو بن حزم ١٤٧
» » عوف المزني ٣٥٢
» » عيسى الترمذي ١٨٨ ، ٣٢٧
» » الفضل القراوي (أبو عبد الله) ٧٤ ، ١٥٤ ، ١٧١ ، ٢٩٩ ، ٣٢٨
» » الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه (أبو طاهر) ١١٧
» » الفضل بن نظيف الفراء (أبو عبد الله) ١٥١ ، ١٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٩٨ ، ٣١١
» » أبي الفوارس ٢٣٣
» » القاسم الصبغى (أبو منصور) ١١٦
» » القاسم بن أبي هريرة (أبو بكر) ١٦٤
أبو محمد الكروني ٣٣١
محمد بن كعب القرظي ٨٤
» » المبارك بن الخليل (أبو الحسن) ٢٣٥ ، ٢٣٦
» » المبارك بن علي بن هلال البغدادي ١٦٠
» » محمد بن إبراهيم بن غيلان (أبو طالب) ١٣٥ ، ٢٣٥ ، ٣٥٩
» » محمد بن عبد الله ، القاضي الأزدي (أبو منصور) ٣٢٠ ، ٣٢٧
» » محمد بن عبد الله القاضي البيضاوي (أبو الحسن) ١٤ ، ٢٦١
» » محمد بن عطاف (أبو الفضل) ٢٥٨
» » محمد ، الفزالي حجة الإسلام (أبو حامد) ٤٧ ، ٥٨ ، ١٢٧ ، ١٤٥ ، ١٥٨ ، ١٨٥ ،
٢٢٢ ، ٢٤١ ، ٣٠٦ ، ٣٦٤ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨
محمد بن محمد بن محمد بن أحمد العكبري (أبو نصر) ١٣
» » محمد بن محسن الزبدي (أبو طاهر) ٥٠ ، ٧٣ ، ١١٨ ، ٢٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ،
٣٦٢ ، ٣٥٥

محمد بن محمود بن الحسن الحافظ (ابن النجار) ٨، ١٠٧، ١٣٦، ١٨٩، ٢٣٠، ٢٨٧،
٢٩٧، ٣٥٨، ٣٥٦

محمد بن محمود بن الحسن القزويني (أبو الفرج) ٣١٣
» محمد بن سبكتكين ٣٢٠

» مسلم بن شهاب الزهري ٨٣، ١٤٨، ٣١٣

» المظفر بن بكران الشامي القاضي (أبو بكر) ١٥، ٢٣٥

» المظفر الحافظ ١٠٤

» المملى الأزدي ٢٦٧

» مكي الكشميريني (أبو الهيثم) ٣٣٠، ٣٥٨

» ملكشاه السلجوقي ٣٢٩

» منصور بن جيكان ٢٨٧

» منصور (أبو سعيد) ٣٤٤

» منصور بن محمد الكندري (عميد الملك) ١٨٩، ١٩٠، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٣

» منصور أبي المظفر السمعاني (أبو بكر) ٥٣ - ٥٥، ١٠٤، ٢٢٦

» النبال ٨٩، ٩٠

» المهدي بالله (أبو الحسين) ٢٢٢، ٢٢٤، ٣٣٣، ٣٣٥

» موسى (أبو سهل) ٧٦

» موسى بن الفضل ٨٩

» ناصر السلاوي (أبو الفضل) ٦٣

» أبي نصر الحميدي (أبو عبد الله) ٧، ٢٥٣، ٣٥٤

» نصر المروزي ١٤٧، ١٤٩

» أبي هاشم (أمير مكة) ٣٥٦

أبو محمد = هبة الله بن أحمد بن عبد الله بن طاوس

محمد بن هبة الله (خادم ابن القزويني) ٢٦٣

أبو محمد = هبة الله بن محمد بن الحسين البسطامي

محمد بن هبة الله بن محمد (أبو سهل بن الموفق) ١٧١، ١٨٩،

أبو محمد = هَيَّاج بن عَبِيد بن الحسين

محمد بن يحيى بن سلوان ٣٥٢

» » « يحيى الكرماني (أبو عبد الله) ٣٤٧

» » « يعقوب الأصم (أبو العباس) ١١، ٧٨، ٨٩، ١٠٩، ١١٦، ٢٤٣

» » « يوسف (أبو حيان) ٢٠٩، ٢٧٤

» » « يوسف (أبو زُرْعَة) ٣٣٢

ابن مَحْمِش = محمد بن محمد الزَّيَادِي (أبو طاهر)

محمود بن الحسن بن محمد القزويني الأنصاري الطبري (أبو حاتم) ٢٣٥، ٣١٢ - ٣١٤

محمود بن زَنْكِي (الملك نور الدين) ٣١٥

محمود بن سُبُكْتُكِين (أبو القاسم سيف الدولة، ويمين الدولة) ٣١٤.٥٥ - ٣٢٧

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد الأزدي الهلبي المروى (القاضي أبو عامر)

٣٢٧، ٣٢٨

المحمودي = أبو الحسن

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود

ابن أبي المخارق = عبد الكريم (أبو أمية)

المخالدي = الحسن بن أحمد (أبو محمد)

المخلص = محمد بن عبد الرحمن بن العباس (أبو طاهر)

المديني = عبد الله بن علي

علي بن أحمد

المرادي = الربيع بن سليمان

المراغي = عبد الباقي بن يوسف بن علي (أبو تراب)

كماد بن ناصر بن نصر

نصر بن ناصر

المرجى = نصر بن أحمد بن الخليل

المرزبان بن خسرو فيروز (أبو الفنائم الوزير تاج الملك) ٣٢٩

المرتدى = الحسن بن نصر

المرؤوذى = أحمد بن بشر بن عامر (أبو حامد)

بكر بن محمد

المرؤذى = إبراهيم

المرؤزى = إبراهيم بن أحمد

الحسن بن أحمد

عبد الخليل بن عبد الجبار بن عبد الله

عبد الرحمن بن عمر

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفودانى

عبد الله بن أحمد بن عبد الله القفال الصغير (أبو بكر)

عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشانى

محمد بن أحمد بن عبد الله الفاشانى (أبو زيد)

محمد بن على بن إسماعيل القفال الكبير (أبو بكر)

محمد بن نصر

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

الزركى = محمد بن إبراهيم بن محمد بن يحيى

محمد بن أحمد (أبو حسان)

محمد بن أحمد بن عبدوس

الزنى = إسماعيل بن يحيى (أبو إبراهيم)

بكر بن عبد الله

ابن المزوج = على بن محمد بن على الشيرازى

المرزى = محمد بن عوف

يوسف بن عبد الرحمن

مسافر بن محمد ١١٨

الستنصر البيدى الفاطمى = معد بن على

- السجدي = سهيل بن إبراهيم
مُسدّد بن محمد بن عليّ بن عليّ بن أبي طاهر (٣٣٠)
ابن مسرور = عمر بن أحمد (أبو حفص)
أبو مسعود = أحمد بن محمد البجلي
مسعود (شخص كان مع السلطان محمود في غزو الهند ، ولعله ولده ، انظر ص ٣٢٠) ٣١٨
ابن مسعود = عبد الله
مسعود بن الفضل العامري الميهني (أبو الفتح) ٣٠٨
مسعود بن محمود بن سُبُكتكين ٣٢٠
مسعود بن ناصر السُّجزيّ (أبو سعيد) ١٤٢ ، ٣٥١
المسعودي = أبو بكر
محمد بن عبد الله بن مسعود
مسلم بن إبراهيم ٢٣٦
أبو مسلم = إبراهيم بن عبد الله بن مسلم
مسلم بن الحجاج (الإمام) ٨٠ ، ٨١ ، ٨٥ ، ١٤١ ، ١٤٩ ، ٢٣٦
أبو مسلم = محمد بن بجر
ابن السلة = علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر
محمد بن أحمد بن محمد (أبو جعفر)
المسيّب بن محمد الأَرغِيانيّ ٣١١
ابن المشتري = عبد الوهاب بن منصور الأهوازي
المصري = عبد الغني بن سعيد الأزدي
عبد الغني بن نازل بن يحيى
عبد الملك بن عبد الله بن محمود
عبد الوهاب بن عبد الرحمن الإخميمي
نصر بن عبد العزيز الفارسي
أبومصعب = أحمد بن أبي بكر الزهري

مصعب بن عبد الرزاق بن مصعب المصعبي (أبو بشر) ١٥٨

المصعبي = مصعب بن عبد الرزاق

المصيصي = علي بن محمد بن علي

نصر الله بن محمد بن عبد القوي (أبو الفتح)

ابن مطر = محمد بن جعفر بن مطر (أبو عمرو)

المطري ٧١

المطويحي = الحسن بن علي

عمر بن علي (أبو حفص)

مظفر البروجردى (أبو غانم) ٢٩٧

ابن المظفر (أبو الحسين) ٢٣٨

أبو المظفر = شهنور بن طاهر بن محمد

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجويني (أبو القاسم) ١٨١ ، ٣٣٠ ، ٣٤٢

أبو المظفر = محمد بن أحمد الأبيوردي

محمد بن أحمد التميمي

ابن المظفر = محمد بن المظفر

ابن المظفر (له محمد بن المظفر) ٢٣٢

أبو المظفر = منصور بن محمد بن عبد الجبار بن السمّاني

نصر بن ناصر بن الحسين العمري

معاذ بن جبل ١٨٧

المعاق بن زكريا الجريري (أبو الفرج) ١٣ ، ٤٩ ، ٢٢٩ ، ٢٥٩ ، ٣١٢

أبو المعالي = شبيب بن عثمان بن صالح

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (إمام الحرمين)

عزيرى بن عبد الملك (شيدلة)

عمر بن محمد بن الحسين البسطامي

- معاوية بن أبي سفيان ١٤٨ ، ٣٥٣
العتري = عبد السلام بن محمد بن يوسف
معدّ بن علي ، المنتصر العبيدي ٢٤٨ - ٢٥١
معروف بن فيروز الكرخي ١٥٧
المعري = أحمد بن عبد الله (أبو العلاء)
أبو معشر = عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد
معمار بن أحمد بن محمد الثناباني الأصبهاني (أبو منصور) ٣٣١
أبو معمر = الفضل بن إسماعيل بن أحمد الإسماعيلي الجرجاني
ابن معين = يحيى
المغربى = أحمد بن منصور
ابن أبي حُصينة
مغيث (زوج بريرة) ٨٠ ، ٨١
الغيرة بن أبي بُردة ٧٩ ، ٨٠
مفتي الحرمين = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت
الفسرّ = علي بن سهل بن العباس
المفضّل بن إسماعيل بن أحمد الجرجاني الإسماعيلي (أبو معمر) ٩٥ ، ٣٣١ ، ٣٣٢
الفيسد = محمد بن أحمد (أبو بكر)
القدسى = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد
محمد بن طاهر (أبو الفضل)
نصر بن إبراهيم بن نصر
المقرى = أحمد بن الحسين بن مهران (أبو بكر)
أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي (أبو عمر)
أبو طاهر بن فضلان
عبد الباقي بن فارس
عبيد الله بن عمر بن علي
عبيد الله بن محمد بن أحمد

مُقَسِّم بن مُجْرَةَ (تَجْدَة) ٨٩

مكي بن عبد السلام بن الحسين الرُّمَيْلِي الحافظ (أبو القاسم) ٣٣٣ ، ٣٣٢

الملاحمي = محمد بن أحمد بن محمد (أبو نصر)

الملحمي = عبد الوهاب بن علي بن داوريد

ملكائك (وال) ٣٤٤

الملك الرحيم بن بويه = أبو نصر بن أبي كاليجار بن سلطان الدولة

ملك شاه (السلطان السليجوق) ٣٢٩

ملك كراسي (من الهند) ٣٢٣

المليحي = عبد الأعلى بن عبد الواحد (أبو عطاء)

عبد الواحد بن أحمد

ابن المنذر = محمد بن إبراهيم

أبو منصور ١٢٢

أبو منصور = أحمد بن محمد الصيرفي

أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد ، ابن الصباغ

منصور بن رامش (أبو نصر) ٢٢٦ ، ١٨١

أبو منصور = عيد الرحمن بن عبد الكريم القشيري

عبد القاهر بن طاهر البغدادي التيمي

عبد الله بن جعفر بن عبد الله

منصور بن عبد الله الخالدي (أبو علي) ٣١٠

منصور بن عمر بن علي البغدادي الكرخي (أبو القاسم) ٣٣٤

منصور بن عمر الفقيه ٢٣٤

أبو منصور = محمد بن أحمد الأزهرى

منصور بن محمد بن عبد الجبار التيمي بن السمعاني (أبو المظفر) ١٩٢ ، ٣٠٤ ، ٣٣٥ - ٣٤٦

أبو منصور = محمد بن عبد الجبار بن السمعاني

محمد بن القاسم الصبغى

منصور بن محمد بن محمد الأزدي الهروي (أبو أحمد) ٣٤٦ ، ٣٤٧
أبو منصور = محمد بن محمد بن عبد الله القاضي الأزدي
معمر بن أحمد بن محمد اللُّبَّانِي

أبو منصور بن مهزَّان ٥٩ ، ٦٧
منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مَتَّ الكاغدي (أبو الفضل) ١١
المنقري = محمد بن عَدِيَّ

مُهَارِش بن الجلي العقيلي ٢٥١ ، ٢٥٢
ابن المهتدي بالله = محمد (أبو الحسين)
ابن مهدي = عبد الواحد بن محمد بن مهدي (أبو عمر)
مهدي بن علي الإسفرايني القاضي (أبو عبد الله) ٣٤٨
المهرجاني = أحمد بن محمد

محمد بن علي
المُهَلَّب بن أبي صُفْرَةَ ٣٢٧
المُهَلَّبِي = محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد الأزدي
المُهَلَّبِي الوزير = الحسن بن محمد
أبو المواهب = أحمد بن محمد بن ملوك

موسى بن أبي الجارود ٨٨
أبو موسى = عبد الله بن قيس الأشعري
موسى بن عرفة ١٣

الموسوي = أبو القاسم ، ذو المجددين
محمد بن الحسين الرضِيَّ
الموشلي = غانم بن الحسين
الموصلي = الحسين بن محمد بن الحسن
ابن الموفق = محمد بن هبة الله بن محمد (أبو سهل)
الموفق = هبة الله بن محمد بن الحسين البسطامي (أبو محمد)

المياجي = علي بن الحسن بن علي

المياسى = محمد بن جعفر

ميمون بن سهل بن علي الواسطي (أبو نجيب) ٣٤٩

ابن أخي ميمي = محمد بن عبد الله بن الحسين (أبو الحسين)

الميهني = فضل الله بن أحمد بن محمد

مسعود بن الفضل العامري

(حرف النون)

الناشأى = علي

ناصر بن أحمد بن محمد الطوسي (أبو نصر) ٣٤٩ ، ٣٥٠

ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقاني القاضي (أبو علي) ٣٥٠

ناصر بن الحسين بن محمد الشريف العمري القرشي الروزي (أبو الفتح) ١١ ، ٥٥ ، ٦٤ ،

٧٠ ، ١١٥ ، ١٣٨ ، ٢٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥١

الناصرى = ظفر بن مظفر بن عبد الله

نافع المدني ، مولى ابن عمر (أبو عبد الله) ٨٣ ، ٢٧٣

نافلة أبي بكر الصيدلاني = سليمان بن داود بن محمد

النَّجَّاد = أحمد بن سلمان

النَّجار = أحمد بن إبراهيم

ابن النَّجار = محمد بن محمود بن الحسن

النَّجيب الخُرَّاني ٢٦٠

نجيب بن ميمون بن سهل الواسطي ٣٤٩

أبو نجيب = ميمون بن سهل بن علي الواسطي

ابن أبي نجيح = عبد الله بن أبي نجيح

ابن نَجِيد = إسماعيل بن نجيد (أبو عمرو)

النَّحاس = عبد الرحمن بن عمر

النحوى = علي بن فضال بن علي الهاشمي

ابن نجسياه ٢٥٤

النَّخَّسِيَّي = عبد العزيز بن محمد بن محمد

النَّسَائِيَّي = أحمد بن شعيب بن علي

النَّسْفِيَّي = عمر بن محمد بن أحمد

هَنَّاد بن إبراهيم

النَّسَوِيَّي = محمد بن أحمد بن سميد

النَّسِيبِيَّي = علي بن إبراهيم بن العباس (أبو القاسم)

نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي الفقيه (أبو الفتح) ١٢، ٣٥١ - ٣٥٣

أبو نصر الأبيوردي ٣٣٩

نصر بن أحمد بن البطر (أبو الخطاب) ٧

أبو نصر = أحمد بن الحسن الشيرازي

أحمد بن الحسين الكسار

نصر بن أحمد بن الخليل المرّجى ٢٣١

نصر بن بشر بن علي العراقي (أبو القاسم) ٣٥٤

أبو النصر = جبان

أبو نصر = الحسن بن محمد بن إبراهيم اليوناني

الحسين بن محمد بن أحمد

نصر بن سُبُكْتُكِين ٣١٧

نصر بن سَيَّار (أبو الفتح) ٣٢٨

أبو النصر = عبد الرحمن بن عبد الجبار الفاي

أبو نصر = عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد، ابن الصباغ

نصر بن عبد العزيز الفارسي المصري ٢٣٤، ٢٨٧

أبو نصر = عبد الملك بن الحسين الدلال

علي بن مسعود بن محمد

أبو نصر بن أبي كاليجار بن سلطان الدولة، الملك الرحيم ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٧٢

- أبو نصر = محمد بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي
محمد بن أحمد بن محمد الملاحمي
أبو النصر = محمد بن عبد الجبار العتبي
أبو نصر = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الفكبري
منصور بن رامش
ناصر بن أحمد بن محمد الطوسي
ناصر بن ناصر الحدادي الرازي
ناصر بن ناصر بن الحسين العمري (أبو المظفر) ٣٥٤
أبو نصر = ناصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
هبة الله بن علي بن المجلي
أبو نصر بن هبيرة ١٦٣
النصر اباذي = إبراهيم بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)
نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيصي الفقيه (أبو الفتح) ٣٥٢ ، ٣٥٣
نصر الله المقدسي = نصر بن إبراهيم بن نصر
النَّصْرَوِي = عبد الرحمن بن حمدان (أبو سعد)
النَّصْرَوِي = النصراوي
النَّصِيبِي = أحمد بن علي بن محمد
النَّصِيبِي = عبد العزيز بن أحمد
النَّصِيبِي = النصيبي
النَّصْرَوِي = العباس بن الفضل
النَّصْرِي = أبو العباس
نظام الملك = الحسن بن علي بن إسحاق (الوزير)
أخو نظام الملك = عبد الله بن علي بن إسحاق
ابن نظيف = محمد بن الفضل القرآء
الدُّمَالِي = الحسين بن أحمد بن طلحة

الشمّان بن ثابت (الإمام أبو حنيفة) ٢٧ ، ٤٤ ، ١١١ ، ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ،

١٧٨ ، ٣١٦ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٤٤ ، ٣٦٥

أبو نُعَيْمٍ = أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ

أحمد بن محمد المهرجاني

عبد الرحمن بن محمد الغفاري

عبد الملك بن الحسن الإسفرايني الأزهرى

عبد الملك بن محمد الإستراباذى الصغير

النعميني = علي بن أحمد بن الحسن بن نُعَيْمٍ

النقّاش = محمد بن الحسن بن زياد

ابن نُقْطَةَ = محمد بن عبد الغنى

ابن النّفّور = أحمد بن محمد (أبو الحسين)

النّميرى = عمر بن شبة

النّهرديري = أحمد بن عبيد الله

أبو نوّاس = الحسن بن هانىء

النوّاس بن سمّان الكلابى ٥٧

نوح بن منصور السامانى ٣١٦

نور الدين = محمود بن زنىكى (الملك)

النوّقانى = زاهر بن محمد بن عبد الله

ناصر بن إسماعيل

النوكانى = إسماعيل بن أحمد

النوّوى = يحيى بن شرف

النوّيزى = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد

غياث بن حمزة

النّيسابورى = أحمد بن محمد بن إسماعيل

أحمد بن منصور

حَسَّانُ بن محمد بن أحمد القرشي الفقيه (أبو الوليد)

خلف بن عمر بن عبد العزيز

عبد الرحمن بن الحسين بن عليّك

» » » محمد بن عبد الله

» » » محمد بن محمد

عبد الكريم بن هَوَازِنَ القشيري

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين)

» » » محمد بن إبراهيم الخركوشي

علي بن أحمد بن محمد الواحدي

عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي

النَّبِيلِي = محمد بن عبد العزيز بن عبد الله (أبو عبد الرحمن)

النَّيَّهِي = عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين

(حرف الهاء)

ابن هارون بن بندار الجويني ٢٤٣

هارون الرشيد ٢٨٩

أبو هاشم = عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبَّالِي

الهاشمي = إبراهيم بن عبد الصمد

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد (أبو عمر)

محمد بن صالح

هبة الرحمن بن عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري (أبو الأسعد) ٩٥، ١٥٤، ٢٢٦

هبة الله بن أحمد بن الألفاني ١٢

» » » أحمد الرَّحْبِي ٢٦٠

» » » أحمد بن عبد الله (أبو محمد بن طائوس) ١٠٠

» » » سلمان ٣٥٢

» » » سهل السَّيْدِي ٣٠٣

- هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ٣٣٣ ، ٣٥٥
« » علي بن المُجَلِّي (أبو نصر) ٢٦٠
« » المبارك بن السَّقَطِي (أبو البركات) ٢٩١ ، ٢٩٧ ، ٣٥٤
« » محمد بن الحسين البسطامي (أبو محمد) ٣٥٤ ، ٣٥٥
الهُدَلِي = عمر بن أحمد بن إبراهيم المبدوي
الهرَّاسِي = علي بن محمد (إلْكيا)
هَرَدَب (من ملوك الهند) ٣٢٥
الهروِي = الفضيل بن يحيى بن الفضيل
محمد بن أحمد بن أبي يوسف (أبو سعد)
« » عبد الله بن محمد بن خيرويه (أبو الفضل)
محمود بن القاسم الأزدي المَهَلَّبِي
منصور بن محمد بن محمد الأزدي
✓ ابن أبي هريرة = الحسن بن الحسين
أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر
ابن هزار مرد = عبد الله بن محمد بن عبد الله الصَّرِيْفِي
هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِي ٢٣٦
« » عبد الملك الطَّيَالِسِي (أبو الوليد) ٢٧٢
« » عروة ٨٢ ، ٨٣
« » عمار الدمشقي (أبو الوليد) ٥٦ ، ٥٧
« » الفار ٥٦
هَشِيم بن بشير ١٤١
الهمداني = ابن أبي صالح
الهمداني = أبو جعفر
الحسن بن أحمد (أبو العلاء)
عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد

عيسى بن أحمد

محمد بن عبد الملك بن إبراهيم

» » « أنى على بن محمد

هتاد بن إبراهيم النَّسَفِيُّ ٣١٠

هند بنت أبي أمية (أم سلمة ، أم المؤمنين) ١٤٨

هَيَّاج بن عُبَيْد بن الحسين الحَطِيبِي الشَّامِي (أبو محمد) ٣٥٦ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة القرشي (أبو الفرج) ٣٥٦

ابن أبي الهيثم = محمد بن عبد الصمد (أبو بكر)

أبو الهيثم = محمد بن مكى الكَشْمِينِي

(حرف الواو)

الوائلي = سَحْبَان بن زُفَر بن إياس

وائلة بن الأسقع ٥٦

الواحدى = علي بن أحمد بن محمد

الواحي = الألواحي

الواسطى = المبارك بن محمد بن عبيد الله

محمد بن الحسين الزعفراني

ميمون بن سهل بن علي (أبو نجيب)

نجيب بن ميمون بن سهل

الواعظ = إسماعيل بن إبراهيم

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

عزيرى بن عبد الملك (شَيْدَلَة)

أبو الفضل الجوهري

والد الروياني = إسماعيل بن أحمد

والد المصنّف = علي بن عبد الكافي السبكي

- الوتار = محمد بن أحمد بن موسى الديلمي
وجيه بن طاهر الشَّحَّامِي ٩٥ ، ١٥٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣
الوَخَّشِي = الحسن بن علي بن محمد (أبو علي)
الوزَّاق = عبید الله
الوزَّان = عبد الكريم بن أحمد بن طاهر
الوزير = الحسن بن علي بن إسحاق (نظام الملك)
الحسن بن محمد ، المُهَلَّبِي
محمد بن الحسين (أبو شجاع)
المرزبان بن خسرو
وزير القائم بأمر الله = علي بن الحسن بن أحمد (أبو القاسم بن المسلمة)
أبو الوقت = عبد الأول بن عيسى بن شعيب
أبو الوليد ٩٥
أبو الوليد = حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري القرشي الفقيه
الوليد بن عبادة (البحثري) ٦٣
الوليد بن مسلم ٥٧
أبو الوليد = هشام بن عبد الملك الطيالسي
هشام بن عمرو الدمشقي
وهب بن زمنة ٨٤
ابن وهب = عبد الله بن وهب
وهب بن وهب (أبو البَحْتَرِي) ٨٣

(حرف الياء)

- يحيى بن أكرم ١٤٦
يحيى بن أبي الخير سالم العمراني ١١٢ ، ١٣١-١٣٤
يحيى بن سميد القطان ١٤٨ ، ٢٠٨

يحيى بن شرف النَّوَوِي ٤٦ ، ٥٩ ، ٦٧ ، ٩١ ، ٩٢ ، ١٤٤ ، ٢١٩ ، ٢٦٤ ، ٢٧٣ ،

٢٨٨ ، ٣١٤ ، ٣٥٣ ، ٣٦٨ ، ٣٧١

أبو يحيى = الشريف

يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) العجلى الدسكري الصوفي (أبو طالب) ١١ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨

يحيى بن علي (أبو الفضل) ٣٥٢

يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني (أبو القاسم) ٣٥٧

يحيى بن أبي كثير ٢٣٦

يحيى بن معين ١٤٨

يحيى بن منصور الفقيه (أبو سعيد) ١١٨ ، ١٩٠

يحيى بن منصور القاضي ٢٢٢

يحيى بن هاشم السَّمَّار ٨٣

يحيى بن يحيى التَّمِيمِي ١٤١

يحيى بن إليمان ٢٢٣

يزيد بن إسماعيل الخلال ٣١٠

يزيد بن زُرَّيع ٨٩

يزيد بن صُهَيْب الفقير ١٤١

يزيد بن هارون ١٠٣

يعقوب بن إبراهيم بن سعد ٨٩

يعقوب بن إسحاق ، الحافظ (أبو عوانة) ٢٠٨

يعقوب بن سليمان بن داود الإسفرايني (أبو يوسف) ٣٥٩

أبو يعقوب = يوسف بن محمد الأبيوردي

أبو يعلى = حمزة بن علي بن هبة الله الجبوبي

محمد بن الحسين بن خلف القرءاء

يمين الدولة = محمود بن سبكتكين

يوسف بن أحمد بن كنج الدينوري (أبو القاسم) ١٣ ، ١٨ ، ٢١ ، ١٢١ ، ٣٥٩ - ٣٦١

- يوسف بن أيوب (السلطان صلاح الدين) ٣١٥
يوسف بن البهلول الأزرق ٢٣٣ .
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني (أبو القاسم) ٣٦١
يوسف بن الدخيل (الفضيل) ٣٣٢
يوسف بن عبد الرحمن ، المَزَيُّ ٥١ ، ٢٩٩
أبو يوسف = عبد السلام بن محمد بن يوسف
يوسف بن علي بن محمد الزنجاني (أبو القاسم) ٣٦٢
يوسف بن عمر القوّاس (أبو الفتح) ٢٥٩
يوسف بن محمد الأبيوردي (أبو يعقوب) ٧٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣
يوسف بن يحيى ، البُوَيْطِيُّ ٨٨
أبو يوسف = يعقوب بن سليمان بن داود الإسفرايني
اليُونانَرِيُّ = الحسن بن محمد بن إبراهيم (أبو نصر)
يونس بن بُكَيْرٍ ٨٩
ابن يونس = أحمد بن موسى بن يونس

(٣)

فهرس القبائل والأُمم والفرق

(١)

- ٣٦٤ ، ٣٦٢ ، ١٨٣ ، ١٦٧
أهل خوارزم ٣١٥
» الرأى = الحنفية
» السنة ٩٨ ، ١٨٤ ، ٢٠٠ ، ٢٥٠ ، ٢٧٠ ،
٢٩٣ ، ٣٤٢ ، ٣٤٦ ، ٣٥٦ ، ٣٦٧
» الشاش ٥٠
» شيراز ٣٢٩ ، ٣٢٩
» طوس ٣٠٤
» الكرخ ٢٥٢
» كرخ جُدان ٣٣٤
» مَرَوْ ٥٨ ، ١١٠ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ،
٣٥٧ ، ٣٤٤
أهل مكة ١٥٢ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦
» ميمورقة ٢٥٧
» نيسابور ٢٥٨
» همدان ١٣٤ ، ١٦٢
(ب)
الباطنية ٣٢٠
البراهمة ١٤٦ ، ٣١٧ ، ٣٢٦
البصريون = أهل البصرة
البنغاديون = أهل بغداد
بنو بُوَيَهِ ٢٤٩ ، ٢٧٢ ،
آل حمّاد بن زيد ٤٩
آل سنّجوق = بنو سنّجوق
آل أبي طالب ٢٩٧
بنو إسرائيل ٧٤ ، ٧٨ ، ٧٩
الإسماعيلية ٣٠٤
الأشاعرة (الأشعرية) ١٥ ، ١٩١ ، ١٩٦
أصحاب الحديث = الشافعية
أصحاب الحديث [غير الشافعية] ٧٧ ، ٧٨ ،
٢٢٣ ، ٢٩٩
أصحاب الرأى = الحنفية
أصحاب مالك = المالكية
الأصوليون ٩٧
أهل باب الكرخ ٢٥٠
» البصرة ٢٧٠ ، ٣٤٨
» بغداد ٨ ، ٥١ ، ١٣٤ ، ٢٢٣
» بيت المقدس ٣٣٢
» جيلان ٢٣٥
» الحديث = أصحاب الحديث [غير الشافعية]
» حلب ٢٢٠
» حمص ١٨٧
» خراسان ١٥ ، ٥٣ ، ١٠٤ ، ١٣٦ ،

١٥٣ ، ١٨٣ ، ١٩٢ ، ٢٣٩ ، ٢٦٨ ،
٢٨٢ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ ،
٣٤١ ، ٣٤٤ ، ٣٥٥
الشَّيْعة ٢٤٩

(ص)

الصحابه ٥٩ ، ١٤٦ ، ٢٨٧ ، ٣٤٦ ،
الصوفية ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٥٩ ، ٢٨٨ ، ٢٩٨ ،
٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٣١ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩

(ع)

بنو عبد الدار ٢٥٧
العجم ٢٥٥ ، ٣١٥
العراقيون ١٢ ، ١٥ ، ٥١ ، ٥٣ ، ١٦٧ ،
٢١٨ ، ٢١٩ ، ٣١١ ، ٣١٩ ، ٣٦٦ ،
العراقيون (من الشافعية) ١٣٠ ، ١٣١

(ف)

الفرنج ٩٨ ، ٣٣٣
الفقهاء ٩٩
الفلاسفة ١٨٩ ، ٢٠١

(ق)

القدرية ٣٤٢
القوم = الصوفية

(ك)

الكرامية ١٤٠ ، ٢٩٣

(م)

المؤرخون ٣٢٠

(ت)

التابعون ٥٩ ، ١٥٧ ، ٣٤٢ ،
الترك ٥٠ ، ٦٥ ، ١٠٠ ، ٣٢٢ ، ٣٤٦ ،
التركمان ١١٨ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ،
التركانية = التركان

(ج)

الجهمية ٢٠٤ ، ٢٠٥

(ح)

الحنابلة ١٨٨ ، ٢٧١ ،
الحنفية ٢٤ ، ٣٦ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ، ٢٨٢ ،
٣٣٦ ، ٣٤٠ ، ٣٤١

(خ)

الخراسانيون = أهل خراسان

(ر)

الرافضة ٩٨ ، ١٤٥ ، ٢٥٠ ، ٣٥٢ ، ٣٥٦ ،
الروافض = الرافضة
الروم ٢٤٩ ، ٣٢٠

(س)

انسامانية ٣١٧ ، ٣٢٢ ،
بنو سلجوق ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢٩ ،
السلجوقية = بنو سلجوق

(س)

السلف ١٩١ ، ٣٥٢ ، ٣٥٣ ،
سبنس بن معاوية بن ثعل ٧٤

(ش)

الشافعية ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٣٦ ، ١٣٠ ، ١٣٧ ،

٣٦٧، ٣٧٠	المالكية ١٩٢، ١٤٧، ١٣٩، ١٣٠
المغاربة ١٩٣، ١٩٢	التكلمون ١٩٥، ٩٩
المنجمون ٣٢٩	المجسمة ١٩٢
(ن)	المجوس ٣٢٤
النخاعة ٢٧٤، ٢٧٣، ١٦٦	المحدثون = أصحاب الحديث [غير الشافعية]
النصارى ٣٧٠، ٣٦٩	المراورة = أهل مرو
نصاري أيلة ١٤٦	المراورة من الشافعية ٣٦٥
(هـ)	المشبهة ٢٧٠
الهمدانيون = أهل همدان	المصريون ٢٥٢، ٢٤٨
الهنود ٣٢٢، ٣١٦	المعتزلة ٢٤٦، ١٦٣، ١٤٠، ٩٧، ١٥

(٤)

فهرس الأماكن والبلدان والمياه

باب الصغير ، بدمشق ٣٥٣
باب الكرخ ٢٥٠
باب المراتب ١٢٤
باخرز ٢٥٦
بخارى ٢٣٩ ، ١١٥ ، ١٠٧ ، ٩٥ ، ٥٥
٣١٦ ، ٢٩٦ ، ٢٩٣
بُست ٣١٧ ، ٣١٦ ، ٢٩٣
بِسْطام ١٣٥
بُشْتَنْقَان ١٨٤ ، ١٨١
البصرة ٩٦ ، ٢٣٠ ، ٢٥٢ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ،
٣٥٤ ، ٣٤٨ ، ٣٣٦ ، ٣٣٣ ، ٣١١ ، ٣٠١
بغداد ٧ ، ٨ ، ١٣ ، ١٤ ، ٢٤ ، ٦٥ ، ٦٨ ،
٧٢ ، ٧٣ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ١٠٤ ،
١٠٦ ، ١١٥ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٢١ ،
١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٥١ ،
١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٧٠ ،
١٧٦ ، ٢٢٦ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٥ ،
٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٨ ، ٢٥٠ ، ٢٥٣ ،
٢٥٥ ، ٢٥٨ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ، ٢٩١ ،
٢٩٧ ، ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣١١ ،
٣١٣ ، ٣٢٩ ، ٣٣٢ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ،
٣٥٩ ، ٣٥٨ ، ٣٤٨ ، ٣٤٦

(١)

أفران ١٢٠
آمد ١٠٠ ، ٣٣٣ ، ٣٥٢
أَمَلْ طَبْرِسْتان ١٠ - ١٣ ، ١٥٠ ، ١٥١ ،
٢٩١ ، ٣٠٣ ، ٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣٥٨
أَبِيورد ٣٦٢
أَذَنَة ١٦٤
أزجاء ١٦٢
أَسْتُوا ١٥٥
أَسْفَرَاين ٦٣ ، ١٣٨
إِسْكَاف ٢٣٢
أَصْبَهَان ١١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٩٨ ، ١٠١ ،
١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٧٧ ، ١٨٦ ، ٢٩٧ ،
٣٠٣ ، ٣٢٩ ، ٣٣١ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨
أَطْرَابُلُس ٣٣٣
ألواح ١٣٥
الأندلس ٢٥٧
الأهواز ٢٣٠ ، ٢٣٨
إيلاق ٥٠
أَيْلَة ١٤٦
(ب)
باب حَرْب ١٢٤ ، ٢٢٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٩

بلاد بدر بن مهلهل ٢٥٢

بلاد العجم ٢٥٥

بَلْع ٢٤ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٣١٦ - ٣١٨ ، ٣٤٤

البَنْدَرِيَجِين ٢٣٣

بُوسَنج ١١٧

بُوسَنج ١١٩ ، ١٢٠

البيت الحرام (وانظر أيضا : مكة) ١٧٠ ،

٢٦٤ ، ٢٦٣

بيت القدس ٩٨ ، ٢٦٣ ، ٣١٥ ، ٣٣٢ ،

٣٥٢ ، ٣٣٣

بِيكَنْد ٥٥

(ت)

تَكَرِيَت ٣٣٣

(ج)

جَازِر ٢٢٨

جامع أصبهان ٣٠٣

الجامع الأقدم بِمَرُو ٣٤٤

الجامع الأموي ٦٦

جامع المنصور ٢٤ ، ٢٥٠ ، ٢٥١

الجامع النيعي ١٨١ ، ٢٢٦

الجانِب الشَّرقي ، من بغداد ٢٥٠

الجانِب الغربي ، من بغداد ١٢٦ ، ٢٥٠

جُرْجان ١٢ ، ١٣ ، ١٥ ، ٩٥ ، ١٤٩ ،

٣٣١ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨

الجزيرة ٢٤٩

جَوِين ٧٣

جِيلَان ٢٣٥

(ح)

الحِجَار ١١٦ ، ١٥١ ، ١٥٦ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ،

٢٩٨ ، ٣٣٦ ، ٣٥٨

الحِجْر ٣٣٨

حَدِيثُ عَانة ٢٥١

الْحَرَبِيَّة ٢٦١ - ٢٦٥

الحَرَمَان = مكة والمدينة

حرم الله = البيت الحرام ، وانظر أيضا : مكة

حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم = المدينة

حِطَّان ٢٥٥

حلب ٢٢٠

حُلُوان ٣٥٧ ، ٣٥٨

حَاة ٣١٥

حِمْص ١٨٧

(خ)

خَابِرَان ١٦٢

خَانِيَجَار ٢٢٨

خَبْر ٦٢

خُرَاسَان ١١ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ١٠٥ ، ١١٨ ،

١١٩ ، ١٣٦ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٦٢ ،

١٧٣ ، ٢٢٦ ، ٢٩٣ ، ٢٩٨ ، ٣٠٠ ،

٣٠٦ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٢٢ ،

٣٢٣ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ،

٣٥٣ ، ٣٦٢

زَنْجَان ٣٦١	خَرْق ٣٣٧، ١١٥
زُوزَن ٧١	خَرْ كُوش ٢٢٢
(س)	خوارزم ٣١٥
الساحل ٣٣٣	(د)
ساوة ٢٤٠، ١٥٢	دار الخلافة ببغداد ٢٥٠
سَجِسْتَان ٥٦	دار الكتب ببغداد ١٢١
سَرَّخِس ٣٠٨، ١٠٦، ١٠٣، ٦٥	دَبُوسِيَّة ٢٩٦
سَمَرَقَنْد ٢٩٦، ٢٣٩، ١٠١	دَجَلَة ٢٦٨
سَمَنان ١٣٥	دَقُوقا ٢٢٨
السَّنَّ ٧٠	دمشق ١٠٠، ٢٩١، ٣٠٢، ٣٣٣، ٣٥٢
السَّنَد ٣٨١	٣٥٣
سُومَنات ٣١٧	دُوبُرَة البهبقي ٩٩
سَيِّحُون ٣٢٤	ديار بكر ٣٥٢، ٢٤٩
(ش)	الدِّيَنُور ٣٥٩، ١٨
الشاش ٥٠	(ذ)
شالُوس ١٥٠	ذوآشَرِق ٧٢
الشام ١٢١، ٢٤٩، ٢٥٣، ٣٠٤، ٣٥٣، ٣٥٥	(و)
شَرُوان ١٠	رَبِيع الكَرَج ١٥
شَمَراياد ٢٣٣	الرَّجَبَة ٢٣١
شِيراز ٦٢، ١٠٥، ٢٢٩، ٢٨٧، ٣٢٩	رَجَبَة الشام ٧، ٢٤٩
شَيرَ نَخْشِير ١٠٤	رجبة الموصل ٢٤٩
(ص)	الرَّيِّ ٥٦، ٩٧، ١٠٦، ١٣٥، ١٥١، ٢٢٦
الصِّفا ١٧٠	٢٤٨، ٢٤٩، ٣٣٠
صُور ٣٠٢، ٣٣٣، ٣٥٢	(ز)
(ط)	زَمَزَم ١٧٠، ٣٣٨، ٣٥٦
الطائف ٣٥٦	

قزوين ١٢١	طَبْرِسْتَان (وانظر أيضا : آمل طبرستان)
قشمير ٣٢٤	٢٩١ ، ١٥١
قلعة البراهمة ٣٢٦	الطَبْرِية ٣٥٥
قلعة جندراى ٣٢٦	طَبْسَان ١١
قلعة كَلَجَنْدُ ٣٢٥	طخارستان ٣١٨
قلعة منج = قلعة البراهمة ٣٤٤ ، ٣٠٦ ، ٣٠٤ ، ٢٦٧ ، ١٥٨ ، ٧٠ ، ١١	طُوس ١١ ، ٧٠ ، ١٥٨ ، ٢٦٧ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، ٣٤٤
قلعة هَرْدَب ٣٢٥	طيز ناباذ ٢٤٢
قنوج ٣٢٦ ، ٣٢٤	(ع)
(ك)	العراق ١٣ ، ١٤ ، ٥٤ ، ١١٦ ، ١٧٣ ،
كراسى ٣٢٣	٢٢٣ ، ٢٣٣ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ،
الكَرْخ ٢٥٢	٣٥٢ ، ٣٤٠
كَرْخ جُدَّان ٣٣٤	العراقان = البصرة والكوفة
كُشْمِيْن ٣٥٧	عَسْلَان ٣٣٣
الكمة ١٢٤ ، ١٧٠ ، ٢٤٠	عَكَّا ٣٥٥
الكوفة ٩٦ ، ٣٣٣ ، ٣٣٦ ، ٣٥٨	عُكْبَرَى ٢٢٨
(م)	(غ)
ما وراء النهر ٣١٧ ، ٣٢٢	غَزَّة ٣٥٢
مدرسة أصحاب الشافعى بمرو ٣٤٤	غَزَّة ٣٠٤ ، ٣١٦ ، ٣١٨ ، ٣٢٠ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤
مدرسة البيهقى ١٦٩ ، ١٧٥	الغندجان ١٠٥
المدرسة التاجية ببغداد ٧ ، ٣٢٩	(ف)
مدرسة القشيريين ١٥٩ ، ٢٢٧	فارمذ ٣٠٤
المدرسة المشطبية بنيسابور ٣١١	فانسان ٣٠١
المدرسة المنصورية ٥٨	(ق)
المدرسة النظامية ببغداد ١٢٤ ، ١٣٦ ،	قايين ١١
٢٩٧ ، ٣٥٩	الغرافة بمصر ٢٥٣ ، ٢٥٤

٢٤٩ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣٧ ،

٣٣٨ ، ٣٢٤ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ،

السُّلَرم ٣٣٨

مَهْرَة ٣٢٥ ، ٣٢٤

الموصل ٢٣١ ، ٢٤٩ ، ٣٣٣

مَيَّافارقين ٣٣٣

ميدان الحسين بنيسابور ١٨١

مِيهَنَة ٣٠٧ ، ٣٣٩

مِيورقة ٣٥٧

(ن)

نابُلُس ٣٥٢

نَسَف ١٢٠

نَصِيين ٢٤٩ ، ٢٥٤

نَهْر طابِق ٢٦٢

النَّهْرَوَان ٢٥٢

نَوَقَان ٣٥٠

نُويزَة ١٠٣

نيسابور ١١ ، ١٣ ، ٥١ ، ٧٠ ، ٧٣ ، ٧٥ ،

٩٦ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١١٨ ، ١٣٥ ،

١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٤٣ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ،

١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨١ ،

١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ،

٢٢٢ — ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٤١ ،

٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٩٢ — ٢٩٤ ، ٢٩٧ ،

المدرسة النظامية يَنخ ٦٣

المدرسة النظامية بنيسابور ١٠٧ ، ١٧١ ،

١٧٦ ، ٢٢٧ ، ٣٠٥

المدينة ٢٢٤ ، ٢٤٣ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ،

مدينة السلام = بغداد

مرو ٥٥ ، ٥٨ ، ٧٣ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ،

١٠٧ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٥ ، ١٥١ ،

١٥٨ ، ١٦٢ ، ٢٣٩ ، ٣٠١ ، ٣٣٣ ،

٣٣٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ،

٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٦٤

المَرْوَة ١٧٠

مَرْو الرُّوذ ١٠٦ ، ١١٥ ، ١٦٢ ،

مسجد سوق اللؤلؤ ٣٥٦

المشرق ٢٥٧

المشهد ٢٦٢

مصر ٧١ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٥١ ،

٢٣٤ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ — ٢٥٤ ،

٢٧٣ ، ٢٩١ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٣١١ ،

٣١٥ ، ٣٢٠ ، ٣٣٣

المقام ٣٣٨

مقبرة الحسين بنيسابور ١٨١

القدس = بيت المقدس

مكة ٧٢ ، ١٠٦ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٨ ،

١٧٠ ، ١٧٦ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٤٢ ،

هَمْدَان ١٣٥ ، ١٣٤ ، ١٠٦ ، ٩٦ ، ٦٥ ، ٣٣٠ ، ٣١١ ، ٣٠٨ ، ٣٠٥ ، ٢٩٩	
٣٣٣ ، ٢٥٥ ، ٢٤٩ ، ٢٢٦ ، ١٥٢	٣٥٧ ، ٣٥٥ ، ٣٥١ ، ٣٥٠ ، ٣٤٤
٣٦٥	٣٥٨
المِنْد ٣١٦ - ٣١٨ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٧	(ه)
(و)	هَرَاة ٣٢٠ ، ٣١٩ ، ١١٨ ، ١٠٤ ، ٥٥ ، ٣٢٠ ، ٣١٩ ، ١١٨ ، ١٠٤ ، ٥٥
وَاسِط ٣١١ ، ٢٥٢ ، ٢٤٩ ، ٢٤٨ ، ١٣٥	٣٦٥ ، ٣٤٦ ، ٣٢٨
٣٣٣	

(٥)

فهرس الأيام والوقائع والحروب

يوم الحديبية ٨٩ ، ٩٠

يوم بدر ٨٩ ، ٩٠

(٦)
فهرس الكتب

- (١)
- أسباب النزول ، للواحدى ٢٤١
- الاستذكار ، للداريمى ٢٨٥
- الاستغناء فى الفقه ، لأبى عبد الله الإسفرائينى ٣٤٨
- الأسرار ، لأبى زيد الدبوسى ٣٤٢
- الإشارات ، لأبى حيان التوحيدى ٢٨٦
- الإشارة ، لسكيم الرازى ٣٥٢
- الإشراف على غوامض الحكومات ، لأبى سعد الهروى ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧١
- الاصطلام فى الرد على أبى زيد الدبوسى ، لأبى المظفر السمعانى ٣٤٢ ، ٣٤٥
- إعجاز القرآن الصغير والكبير ، لعبد القاهر ابن عبد الرحمن الجرجانى ١٥٠
- الإقناع ، للمؤردى ٢٦٧
- إكسير الذهب فى صناعة الأدب ، لعلى بن فضال المجاشع ١٧٩
- الأمالى ، لأبى بكر محمد السمعانى ٥٣
- الأم ، للإمام الشافعى ٤٨ ، ١٦٦ ، ٣٦٦
- الإمتاع والمؤانسة ، لأبى حيان التوحيدى ٢٨٨
- الإملاء ، لأبى الفرج الرازى ١٠٢
- الانتخاب دمشق ، لأبى الفتح المقدسى ٣٥١
- الانتصار ، لأبى المظفر السمعانى ٣٤٢
- الانتفاع بجنود السباع ، لمسلم بن الحجاج ١٤٩
- آداب الصوفية ، لأبى القاسم القشبرى ١٥٩
- الإبانة ، للقورائى ١٠٧ ، ١٠٩ - ١١٢ (وانظر فهرس الأعلام)
- إبطال القول بالتولد ، لأبى منصور البغدادى ١٤٠
- الأحكام السلطانية ، للماوردى ٢٦٧ ، ٢٧٤ ، ٢٨٠
- أحكام السماع ، لأبى القاسم القشبرى ١٥٩
- أحكام القرآن ، للإمام الشافعى ٨٠
- أحكام الوطاء التام ، لأبى منصور البغدادى ١٤٠ ، ١٤٣
- اختلاف العلماء ، لابن المنذر ٥٩
- أدب الجدل ، لعلى بن أحمد الشهبلى ٢٤٦
- أدب الدين والدنيا ، للماوردى ٢٦٧ ، ٢٦٩
- أدب القضاء ، لشریح الرؤيانى ٢٨٤ ، ٣٦٨
- أدب القضاء ، لأبى عاصم العبّادى ٣٦٥ ، ٣٦٩
- الأربعمىون ، لنصور بن رامش ١٨١
- الأربعمىون فى الحديث ، لأبى القاسم القشبرى ١٥٩
- الإرشاد فى أصول الدين ، للإمام الحرمین الجوينى ١٧١٠ ، ١٩٤
- الأساليب فى الخلافات ، لإمام الحرمین الجوينى ١٧٢

تاريخ بيت المقدس، لأبي القاسم الرَّمْلِي ٣٣٢

تاريخ ابن الجوزي ٢٨٨

تاريخ الذهبي ١٣٦ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٤٩

(وانظر فهرس الأعلام)

تاريخ أبي شجاع محمد بن الحسين الوزير ٢٧١

تاريخ الفقهاء ، لأبي محمد الشيرازي ٢٣٠

تاريخ محمد بن عبد الملك بن إبراهيم ١٦٣

تاريخ مرو ، لأبي سعد السمعاني ٣٦٤

(وانظر فهرس الأعلام)

تاريخ ابن النجار ٨ ، ١٣٦ ، ١٣٩ (وانظر

فهرس الأعلام ، وانظر أيضا : الذيل على

تاريخ بغداد)

تاريخ هراة ، لأبي النصر الفاي ٣١٩

التبصرة ، لأبي محمد الجويني ٧٥

تبيين كذب المفتري ، لابن عساكر ١٨٢

(وانظر فهرس الأعلام)

التتمة ، لأبي سعد المتولي ١٠٦-١٠٨ ، ١١٠ ،

١٢٤ ، ٣٦٥ (وانظر فهرس الأعلام)

التجريد ، للمحامي ٣١٢

تجريد التجريد ، لأبي حاتم القزويني ٣١٢-٣١٤

التحبير ، لابن السمعاني ١٣٩

التحبير في التذكير ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

التحبير في شرح الأسماء الحسنى ، للواحدى ٢٤١

التحصيل في أصول الفقه ، لأبي منصور

البغدادي ١٤٠

الأنساب ، لأبي سعد السمعاني ١٥١ ، ٣٠٦ ،

٣٠٧ ، ٣٤٢ ، ٣٦٤ (وانظر فهرس الأعلام)

الأوساط ، لأبي المظفر السمعاني ٣٤٢

الإيمان وأصوله ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

(ب)

البحر ، للروائي ٤٨ ، ٤٩ ، ٧٦ ، ٩١ ،

١٢٧ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٤٤ ، ٢٧٧ -

٢٧٩ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤ (وانظر

فهرس الأعلام)

البرهان في أصول الفقه ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧١ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٩٢ ،

١٩٣ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ٢٠٢ ، ٣٤٣

البرهان في الخلاف ، لأبي المظفر السمعاني ٣٤٢

البيسط ، للغزالي ٣٦٤

البيسط في التفسير ، للواحدى ٢٤١

البصائر والذخائر ، لأبي حيان التوحيدى

٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٢٨٩

بلوغ المدى عن أصول الهدى ، لأبي منصور

البغدادي ١٤٠

البيان ، للعمراني ١١٢ ، ١٣١ - ١٣٣

(ت)

تأويل متشابه الأخبار ، لأبي منصور البغدادي

١٤٠

تاريخ بغداد ، للخطيب ١٢٣ (وانظر فهرس

الأعلام)

تفسير ، لأبي محمد الجويني ٧٦
تفسير أبي مسلم بن بحر ١٢١
تفسير لأبي الظفر السمعاني ٣٤٢
التفسير ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠
تفسير النَّقَّاش ١٥٢
تفسير أبي هاشم الجُبَّائِي ١٢١
تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر ،
لأبي منصور البغدادي ١٤٠
التقريب ، للقاسم بن محمد الشاشي ٨٦
التقريب والإرشاد ، للقاضي أبي بكر
الباقراني ١٧١
التكلمة في الحساب ، لأبي منصور البغدادي
١٣٨ ، ١٤٠
التلخيص في شرح الجمل ، لعبد القاهر
ابن عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠
التلخيص في القراءات ، لأبي معشر الطبري ١٥٢
التلخيص - مختصر التقريب والإرشاد -
لإمام الحرمين الجويني ١٧١
التنبيه ، لأبي إسحاق الشيرازي ٢٧٦ ، ٢٧٩
التهذيب للبقوي ١٠٩ ، ١٣٢
التهذيب ، لأبي انفتح المقدسي ٣٥٢
تهذيب الأسماء واللغات ، للذوي ٢٨٨ .

(ج)

جامع الترمذي ٣٢٧

جزء أبي أحمد الفطري ١٢

التحفة ، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢
التذكرة ، لأبي سعد السمعي ٢٤١
التذكرة ، لأبي محمد الجويني ٧٥
ترشيح التوشيح ، للمصنف ٣٦٧
التمجيز ، لابن يونس ٢١٩
التعليقة ، لإبراهيم المرؤذي ٦٤
التعليقة ، للشيخ أبي حامد الإسفرايني ١٣ ، ٢٨٣ ،
التعليقة ، لأبي الطيب الطبري ١٣ ، ٤٦ ،
٤٧ ، ١٢٧ ، ٢٨٣
التعليقة ، لعبد الرحمن بن أحمد بن محمد ،
أبي الفرج الرازي ١٠١
تعليقة على عيون المسائل ، لأبي محمد الجويني ٧٥
تعليقة ، لأبي القاسم الكرخي ٣٣٤
التعليقة ، للقاضي الحسين ٥٩
تفسير الثعالب ١٥٢
تفسير ابن جرير الطبري ١٢١
تفسير ، لعبد السلام بن محمد بن يوسف
المعزلي ١٢١
تفسير أبي علي الجُبَّائِي ١٢١
تفسير ، لعلي بن سهل بن العباس ٢٥٩
تفسير أبي القاسم البلخي ١٢١
التفسير الكبير ، لشمسفور بن طاهر بن محمد ١١
التفسير الكبير ، لأبي القاسم القشيري ١٥٦ ،
١٥٩
تفسير ، للماوردي ٢٦٧

ذيل على تاريخ أبي شجاع الوزير ، لمحمد بن

عبد الملك الحمذاني ٢٧١

(ر)

الردُّ على القَدْرِيَّةِ ، لأبي المظفر بن السمعي ٣٤٢

الرسالة ، للإمام الشافعي ٧٨

الرسالة ، لأبي القاسم القشيري ١٥٣ ، ١٥٩

الرسالة القوامية في تقويم أدلة الإمامة ،

لأبي المظفر السمعي ٣٤٦

الرسالة النَّظامية ، لإمام الحرمين الجويني

١٧٢ ، ١٧٧ ، ١٩١

الروضة للنووي ٩٣ ، ١٢٨ (وانظر فهرس

الأعلام)

الرياض الموثقة ، لفخر الدين الرازي ١٣٨ ، ١٤٠

(ز)

زاد الحاضر والبادي ، لعبد بن سمبل بن

العباس ٢٥٩

زيادة الروضة ، للنووي ٩١ ، ١٤٤

(س)

السُّلَيْمَة ، لأبي محمد الجويني ٧٥

سنن الدارقطني ١٨٢

سنن أبي داود ١٨٨ ، ١٩٠ ، ٣٠١ ، ٣١٠ ، ٣١١

سنن النسائي ٣٥٩

سوق العروس في القراءات ، لأبي معشر

الطبري ١٥٢

السياق في تاريخ نيسابور ، لعبد الغافر بن

جزء ابن عرفة ١٢٣

جمع الجوامع ، لأبي سهل بن العفريس ٣٥١ ، ٨٦

الجَمَل ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

١٥٠

الجواهر ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

(ح)

الحاوي ، للماوردي ٩ ، ٢٢١ ، ٢٦٧ ،

٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ - ٢٧٨ ،

٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ (وانظر

فهرس الأعلام)

الحجَّة على تارك الحجَّة ، لأبي الفتح

المقدسي ٣٥١

حقائق التفسير ، لأبي عبد الرحمن السلمي ٢٤١

(د)

الذُّرَر في التفسير ، لأبي معشر الطبري ١٥٢

الدعاوى ، والبريئات ، للمصنف ٢٢٠

دلائل النبوة ، للماوردي ٢٦٧

دُنْيَة القَصْرِ ، للباخرزي ١٥٦ ، ١٧٨ ،

٢٥٦ ، ١٨٣

ديوان خطب ، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

(ذ)

ذيل تاريخ بغداد ، لابن السمعي ١٨٥

(وانظر فهرس الأعلام)

ذيل تاريخ بغداد ، لابن التجار ٨ (وانظر :

تاريخ ابن التجار)

شرح فروع ابن الحداد ، لأبي الطيب الطبري
٤٦،١٤

شرح مختصر ابن الحاجب ، للمصنّف ١٩٢

شرح مشكل الوسيط ، لابن الصلاح ٢٧٩

شرح المفتاح ، لعلي بن أحمد النسوي ٢٤٦

شرح مفتاح ابن القاصّ ، لأبي منصور
البغدادى ١٤٥،١٤٣،١٤٠

شرح المنهاج ، للبيضاوى ، للمصنّف ١٣٧

شرح المنهاج ، لوالد المصنّف ١٦٤، ٢٧٨،
٣٦٦، ٢٧٩

شرح المهذب ، للنسوي ٩١، ٩٢، ١٠٨

شهب الإيمان = المنهاج لأبي عبد الله الحليمي

شعر الكميّة بن زيد ١٢٢

(ص)

صحيح البخارى ٨١، ١١٧، ١١٩، ٢٧١، ٣١٤،
٣٣٠ (وانظر فهرس الأعلام)

صحيح مسلم ٨٠، ٨١، ٣١٤ (وانظر فهرس الأعلام)
الصفات لأبي منصور البغدادى ١٤٠

(ط)

طبقات الشافعية ، لعبد الله بن يوسف

الجرجاني ٩٤

طبقات الشيرازي ، لأبي إسحاق ، ٢٣٠،

٣٣٤ (وانظر فهرس الأعلام)

طبقات العبادى ٣٤٩ (وانظر فهرس الأعلام)

طبقات القراء ، لأبي معشر الطبري ١٥٢

إسماعيل الفارسي ١٧٤، ٣٠١، ٣٠٧،
(وانظر فهرس الأعلام)

(ش)

الشامل ، لابن الصباغ ١٢٢، ١٣١

الشامل في أصول الدين ، لإمام الحرمين
الجويني ١٧١، ١٩٣، ١٩٤، ٢٠٢ -
٢٠٧، ٢٠٥

شرايط الأحكام ، لعبد الله بن عبدان بن محمد ٦٦
شرح أدب القضاء = الإشراف على غوامض
الحكومات

شرح الإشارة ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢

شرح البرهان ، لأبي عبد الله المازري ١٨٨

شرح الحماصة ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان البخترى ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان الرضي ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان التنبي ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان التنبي للواحدى ٢٤١

شرح الرسالة ، لأبي محمد الجويني ٧٥

شرح العبادات ، لعبد الله بن عبدان بن محمد

٦٧، ٦٦

شرح عيون المسائل ، لإسماعيل بن أحمد

النوكاني الطريثيني ٧٥

شرح عيون المسائل للفقّال ٧٦

شرح الفاتحة ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

١٥٠

(ع)

العُدَّة (شرح إبانة الفوزاني) للحسين بن علي

الطبري ١١٢

عُدَّة العالم والطريق السالم، لابن الصباغ ١٢٢

العباد في موارث العباد، لأبي منصور

البغدادي ١٤٧، ١٤٠

العمد، للفوزاني ١٠٩، ١١٠

العمدة في التصريف، لعبد القاهر بن عبد

الرحمن الجرجاني ١٥٠

عبد القاضي عبد الجبار ١٢٢

العوامل المائة، لعبد القاهر بن عبد الرحمن

الجرجاني ١٥٠

عيون الأجوبة في فنون الأسئلة، لأبي القاسم

القشيري ١٥٩

عيون المسائل [لعله لأحمد بن سهل الفارسي] ٨٦

عيون المسائل، لأبي معشر الطبري ١٥٢

عيون المسائل، للنووي ١٠٨

(غ)

غريب الحديث، لإبراهيم الحربي ١٢١

غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام ١٦٣

الغنية، لأبي القاسم الكرخي ٣٣٤

الغنية، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

غياث الأمم، في الإمامة، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢، ١٧٧، ٢٠٨

الغياثي = غياث الأمم

(ف)

فتاوى الحنطاطي ١٥١

فتاوى ابن الصباغ ٨، ١٢٣، ١٢٧، ١٢٨

فتاوى ابن الصلاح ٢٧٦

فتاوى الفزالي ٤٧، ٥٨، ١٢٧

فتاوى القاضي حسين ١١٣ - ١١٥، ١٤٤

فتاوى القفال ٣١٦، ٣٦٢

فتاوى القفال الصغير ٦٠، ٦١

الفتاوى المهمات، للنووي ١٠٨

الفتح، لإمام الحرمين الجويني ٢٠٧

الفرق بين الفرق، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

الفروق، للقرافي ٣٦٧

الفروق، لأبي محمد الجويني ٧٥، ٩١، ٩٢

الفريدة والخريدة، لابن فارس ٢٨٧

فضائح الكرامية، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

فضائح المعتزلة، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

فضائل أحمد بن حنبل، لعبد الله بن يوسف

الجرجاني ٩٤

فضائل الشافعي لعبد الله بن يوسف الجرجاني ٩٤

فوائد من كتاب الكافي في شرح مختصر

الزني للماوردي، لشيب بن عثمان بن صالح ٩

فوائد من كلام ابن الصباغ، لشيب بن عثمان

ابن صالح ٨

(ق)

قانون الوزارة وسياسة الملك، للماوردي ٢٦٧

كتاب في الشروط، لأبي بكر بن داود بن علي
الأصبهاني ١٤٦
كتاب في الشروط، لأبي بكر الصيرفي ١٤٦
كتاب في الشروط، لأبي ثور ١٤٦
كتاب في الشروط، لداود بن علي الأصبهاني ١٤٦
كتاب في الشروط، لأبي عبد الرحمن الشافعي
١٤٦
كتاب في الشروط، لأبي علي الكرابيسي ١٤٦
كتاب في الشروط على أصول الشافعي، لمحمد
ابن جرير الطبري ١٤٦
كتاب في الشروط، للزني ١٤٦
كتاب في الفرائض، لأبي ثور ١٤٧
كتاب في الفرائض، رواه الربيع عن الشافعي
١٤٧
كتاب في الفرائض، لأبي العباس بن سُرَيْج
١٤٧
كتاب في الفرائض، للكراييسي ١٤٧
كتاب في الفرائض، لمحمد بن نصر المروزي ١٤٧
كتاب في الفرائض، لأبي منصور البغدادي
= العباد في موارث العباد
كتاب في معنى لفظتي: التصوف والصوفي،
لأبي منصور البغدادي ١٤٠
كتاب في المنامات، لشيرويه بن شهر دار ٦٦
كتاب في موقف الإمام والمأموم = مختصر
في موقف الإمام والمأموم

القبس، لابن العربي، أبي بكر ١٣٦
القواطع، في أصول الفقه، لأبي المظفر بن السمان
١٩٢، ٣٤٢، ٣٤٣
(ك)
الكافي، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢
الكافي في شرح مختصر الزني، للماوردي ٩
الكامل، لابن الصباغ ١٢٢، ١٢٧، ١٢٨
كتاب الإعراب في علم الإعراب، للواحدى
٢٤١
كتاب تفسير النبي صلى الله عليه وسلم،
للوحدى ٢٤١
كتاب الدعوات، للواحدى ٢٤١
كتاب السنّة، لأبي الحسن الجويني ٢٩٨
كتاب المُرمّى، للإمام الشافعي ٧٩
كتاب أبي الفضل كَمَاد بن ناصر ١٣٦
كتاب في إثبات النبوة، للإمام الشافعي ١٤٦
كتاب في أخبار ابن القزويني، لهبة الله
ابن علي بن الجلي ٢٦٠
كتاب في أدب القضاء، لأبي بكر الصيرفي ١٤٦
كتاب في الخلاف، لأبي سمد التتوي ١٠٧
كتاب في الرد على محمد بن نصر المروزي، لمسلم
ابن الحجاج ١٤٩
كتاب في الرد على المعتزلة وبينان مجزم، لعلي
ابن أحمد بن الشَّيْلِي ٢٤٦

مختصر في الفرائض ، لأبي سعد التنوخي
مختصر في موقف الإمام والمأموم ، لأبي محمد
الجويني ٩٠، ٧٥
مختصر الكفاية ، لأبي الحسن المَبْدَرِي
٢٥٧

مختصر المختصر ، لأبي محمد الجويني ٧٥
مختصر الزنى ١٤، ٥٤، ٨٦، ٢٩٣ (وانظر
فهرس الأعلام)
مختصر النهاية ، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢
مدارك العقول ، لإمام الحرمين الجويني
٢١٩، ١٧٢

المدارك في أصحاب مالك ، للقاضي عياض
١٣٩

الذَّهَبُ في ذكر شيوخ المذَّهَبِ ، لأبي
حفص الطَّوَّعِي ٣٠٤ (وانظر فهرس
الأعلام)

المرشد ، للجَوْرِي ٣٦٠
المسائل في الفقه ، لأبي يعقوب الأبيوردي
٣٦٢٠

المستظهرى في الإمامة وشرائط الخلافة ،
لأبي يوسف الإسفراينى ٣٥٩
مسند الإمام أحمد بن حنبل ١٥٢
مسند الإمام الشافعى ٢٤٣
المشبه للذهبي ١٠٣

مسيخة ابن بشرى ٣٤٩

كتاب في نصرة قول الشافعى بمدم جواز
نسخ الكتاب بالسنة ، لسهل الصعلوكى ١٣٧
كتاب مُحَرَّج على كتاب مسلم ، لأحمد
ابن حمدان ٨٥
كتاب أبي المظفر الأبيوردي على أبيورد =
مهزة الحفاظ

كتاب المغازى ، للواحدى ٢٤١
كتاب المناسك الكبير ، للإمام الشافعى ٨٧
كتاب نفي التحريف عن القرآن الشريف ،
للوحدى ٢٤١
الكفاية ١١١، ١١٥

كفاية السائل ، لابن الصباغ ١٢٣
(ل)

لطائف الإشارات ، لأبي القاسم الفشيرى ١٥٩
(م)

المؤتلف والمختلف = المشبه ، للذهبي

المجرد ، لأبي الطيب الطبرى ١٤

مجل اللغة ، لابن فارس ١٦٣

المجموع = شرح المهذب ، للتووى

مجموع ، لابن الصلاح ٢٠٩ ، ٢٤٦

محاسن الآداب ، لأبي يوسف الإسفراينى ٣٥٩

المحيط لأبي محمد الجويني ٧٦ ، ٧٧ ، ٨٢ ، ٨٧

مختصر البَوَيْطِي ٨٨

مختصر التقريب والإرشاد = التلخيص ،

لإمام الحرمين الجويني

(ن)

نحو القلوب الصغير ، والكبير ، لأبي القاسم

القشيري ١٥٩

النظامي = الرسالة النظامية

نفي خلق القرآن ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

نقض ماعمله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح
مذهب أبي حنيفة ، لأبي منصور البغدادي

١٤٠ ، ١٤٥

نكت أولى النهي ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

النهاية = نهاية المطلب في دراية المذهب

نهاية المطلب في دراية المذهب ، لإمام الحرمين

الجويني ٥٧ ، ٩٤ ، ١١٠ ، ١٧١ ، ١٧٢ ،

١٧٧ ، ١٩٣ ، ٢١٨ - ٢٢٠

نبهة الحفاظ ، لأبي المظفر الأبيوردی ٢٦٢

(و)

الوجيز ، للغزالي ٣٦٨

الوجيز في التفسير ، للواحدى ٢٤١

الورقات ، في أصول الفقه ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢

الوسيط ، للغزالي ١٣٤ ، ٢٢٢ ، ٣٦٨

الوسيط في التفسير ، للواحدى ٢٤١

الوطء التام = أحكام الوطاء التام

(ى)

يتيمة الدهر ، للثعالبي ٢٥٦ ، ٣٤٩

البيهقي في سيرة السلطان محمود بن سبكتكين ،

للعتي ٣١٥ ، ٣١٩ ، ٣٢٧

مشیخة الرازی ١٦٤

مصنّف في أصول الدين ، لأبي سعد التولي ١٠٧

مصنّف ابن أبي شيبة ٦٠

المطلب ، للبغوي ١١٥

المعتمد ، لأبي حفص الزنجاني ٣٠٢

المعنى في شرح الإيضاح ، لعبد القاهر بن عبد

الرحمن الجرجاني ١٥٠

المعنى في الفقه ، لأبي الحسن الخلمي ٢٥٤

مغيث الخلق في ترجيح مذهب الشافعي ،

لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

المفتاح ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

مقامات الحريري ٢٧٤ ، ٣١٥

المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر بن

عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

المقصود ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢

مكارم الأخلاق ، لعلي بن سهل بن العباس ٢٥٩

المدلّ والنحل ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

المنجاة ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

المنشورات ، للنووي ٤٦ ، ١٠٨

منهاج أهل السنة ، لأبي المظفر بن السمعاني ٣٤٢

المنهاج ، لأبي عبد الله الحلبي ٢٠٠

المنهاج في الخلافيات ، لأبي الطيب الطبري

١٣ ، ١٤

الموطأ ، للمالك بن أنس ٨٠

(٧)

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	رقم الصفحة	
		سورة آل عمران
١٨	٢٩٠	﴿ فَأَتَمَّا بِالْقِسْطِ ﴾
٤٥	٢٦١	﴿ وَجِبَاهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾
		سورة النساء
٩٢	٣٠	﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتْتَابَيْنِ نُبُوَّةٍ مِنْ اللَّهِ ﴾
		سورة المائدة
٨٩	٢٧، ٢٥	﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾
		سورة الأنعام
١١٢	٢٧٠	﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾
		سورة الأعراف
٥٤	٦٦	﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾
		سورة الأنفال
٢٨	١٣٩	﴿ إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَأَفَ ﴾
٦٣	٢٤٦	﴿ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾
		سورة التوبة
٥	٢٤٧	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾
١٤	١٥٩	﴿ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾
٣٤	٨٨	﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

رقم الآية رقم الصفحة

سورة يونس

١٥٩ ٥٧ ﴿ شِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾

سورة النحل

١٥٩ ٦٩ ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾

سورة الإسراء

٣٦٠ ٣٦ ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾

٢٨٩ ٧٠ ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾

١٥٩ ٨٢ ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾

سورة الكهف

١٨٣ ٩٦ ﴿ أَفَرِحَ عَلَيْهِ قَطْرًا ﴾

سورة طه

١٩٠ ٥ ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾

سورة الأنبياء

٢٧٠ ٢ ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُعَدَّتٍ ﴾

سورة الشعراء

١٥٩ ٨٠ ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾

سورة فاطر

٨٧ ١٢ ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٍ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾

سورة فصلت

٢٦٦ ٩ ﴿ قُلْ أَنْتُمْ لَكُمْ فَتْرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ... ﴾

١٥٩ ٤٤ ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾

رقم الآية	رقم الصفحة	
		سورة الزخرف
٤٠	٣٦٠	﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْتَمُونَ﴾
٥٩	٢٦٣	﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾
		سورة محمد
١٥	٢٤٢	﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾
		سورة المجادلة
٢	٣٦٧	﴿وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُنَّ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾
		سورة الحشر
٢	٤١	﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾
		سورة التحريم
١	٢٨٠، ٢٦	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾
٢	٢٦	﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾
		سورة البروج
٦	٢٨٩	﴿إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ﴾
		سورة الشرح
١	٢٤٣، ٢٤٢	﴿الْمُتَشَرِّحُ﴾
		سورة العلق
١٩	١٣٩	﴿لَا تَطْعَمُهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾
		سورة قريش
١	٢٦٦	﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾

(٨)

فهرس الأحاديث النبوية

(١)

- ٢٧١ « أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمَلِكِ »
٤١ « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »
١٢٦ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ »
٢٧٢ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ . . . »
١٤١ « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُؤْتَمَّرَنَّ أَحَدٌ قَبْلِي . . . »
٢٨٩ « أَلْظُرُوا بِيَاذَا الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ »
١٤٨ « أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصُلْمُوكُ ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ لَا يَذُرُ سَوْطَهُ عَنِ عَاتِقِهِ »
١٢٥ « أَنْ يَسْلَمَ الْمَسْلُومُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ »
٥٦ « أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي ، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ » (حَدِيثٌ قَدْسِي)
٢٦٤ « إِنْ تَحْتَ الْعَرْشِ رِيحًا هَفَّافَةٌ تَهْبُتُ إِلَى قُلُوبِ الْعَارِفِينَ »
٢٢٣ « إِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جَبْرِيْلُ بِذَلِكَ فِي السَّمَاءِ . . . »
٣٤٨ « إِنْ الْمَلَائِكَةُ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ »
٢٠٨ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ . . . »
٢٧٣ « إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . . . »
١٢٥ « إِنِّي أَرَى الْظُلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . . . »
٢١٧-٢١٥ « الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا . . . »

(ت)

- ١٢٥ « تَهَجَّرُ مَا كَرِهَ رَبُّكَ »

(ح)

- ٣٠٨ « حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ »
٧٨ « حَدَّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ . . . »
٧٩ « حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ »

الصفحة

٢٥

« الحُدُودُ كَقَفَّارَاتٍ لِأَهْلِهَا »

(س)

٣١٤

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي »

« سَلُّوا اللَّهَ يَبْطُونَ أَكْفَمًا وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا فَإِذَا فَرَّغْتُمْ فَامْسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ » ٨٤

(ع)

٣٣

« عَفَا اللَّهُ لِمَنِّي عَنِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ »

٤٤

« الْعَيْنَانِ تَرْنِيَانِ وَالْيَدَانِ تَرْنِيَانِ وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ »

(ق)

٢٦٤

« قَدْ كَانَ فِيمَنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَاسٌ مُخَدَّوْنَ . . . »

(ل)

٣١٣

« لَا تَبَاعَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . . . »

٢٣٦

« لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ . . . »

(م)

٩٨

« مَا ظَنَنْتُكَ بِاتِّبَاعِ اللَّهِ تَائِبًا لِحَمْلِهِمَا »

٥٧

« مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . . . »

٧٩

« مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَاهُ كَذِبًا فِيهِ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »

٣٦، ٢٦

٢٦٦

« مَنْ حَافَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلَا يَكْفُرْ عَنْ عَيْنِهِ »

« مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ . . . »

(ن)

١٥

« نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها »

()

٢٥

« وَاللَّهِ لَا غُرُوزَ قَرِيشًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى »

(ي)

٥٧

« يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ... »

١٢٥

« يُبْرَأَقُ دَمُكَ وَيُعَقَّرُ جَوَادُكَ »

(٩)

فهرس القوافى وأنصاف لآيات

الصفحة	الشاعر	القافية
	(أ)	
٢٤٢	أبو نواس	الماء
٢٤٤		أمعاء
٣٤١	قيس بن الخليم	غِطاءها
	(ب)	
١٦٠		ذِيبا (بيتان)
١٦٥		صَيْبٍ (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	العُيُوبِ (خمسة أبيات)
	(ت)	
٣١، ٢٧		بَرَّتْ
١٤٣	عبد القاهر بن ظاهر البغدادي	غُضْرِي (بيتان)
٢٩٦	أبو الفتح البستي	مَمْعُوتِ (بيتان)
	(ج)	
١٣٩	عبد القاهر بن ظاهر البغدادي	مُرْتَجٍ (بيتان)
	(ح)	
٢٨٩		يَطْلَحُوا (بيتان)
٣٤٦	أبو أحمد الأزدي	وإصباح (بيتان)
٢٤٢		بَرِّحْ (أربعة أبيات)
٢٤٢	ابن المتنبى	أرْوَحُ
	(د)	
١٦	أبو الطيب الطبري	والكُدُّ (سبعة أبيات)
١٦٧	المتنبى	ناقِدُ

الصفحة	المعجم	القافية
٣٤٠		أفرادُ
١٦١	أبو القاسم القشيري	يمتقدهُ (بيتان)
١٦٧	عمّية الأسي	الحديدا
٢٠٩		مقصدا (خسة أبيات)
١٦		الوجد (خسة أبيات)
١٧	أبو الطيب الطبري	ألحد (سته أبيات)
١٦٦	النايفة الدُّياني	أحد
١٦٧	النايفة الدُّياني	لبد
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	مُججِد (بيتان)
	(ر)	
٢٧٣	أخو الماوردي	مقاديرُ (بيتان)
٣٤٨	بعض أهل البصرة	قُبورُ (بيتان)
١٦١	المصنّف	افتقارا (بيتان)
١٦١	أبو القاسم القشيري	صغارا (بيتان)
١٦١	أبو القاسم القشيري	خماري (بيتان)
٣٤٦	أبو أحمد الأزدي	وزائر (بيتان)
	(س)	
٧٦	أبو محمد الجويني	وبُوسى
٢٥٧	الباخرزي	شمس (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	للناس (بيتان)
	(ض)	
١٣٩	العباس بن محمد	قرّ تضي (بيتان)
	(ع)	
١٦١	أبو القاسم القشيري ، أو ذو القرنين بن حدان	التوديبا (بيتان)

الصفحة	الشاعر	القافية
٣٤١	أبو الأسود الدؤلي ، أو البختری	ذِراغا (بيتان)
١٢٠	عبد الرحمن بن محمد الداودي	مُنازِع (بيتان)
	(ف)	
٣٤٤	أبو المظفر السمعاني	عارِفُ (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	والضَّفا (بيتان)
١٣٩	عبد القاهر بن طاهر البندادي	اعترَفُ (بيتان)
	(ق)	
٣١	صالح بن عبد القدوس	بالنطق
٢٧٥		الباقِ (ثلاثة أبيات)
	(ك)	
١٧٣		الفَلَكِ (بيتان)
	(ل)	
١٨	ابن بابك	أقولُ (تسمة وأربعمون بيتا)
٢١	أبو الطيب الطبري	يقولُ (اثنان وأربعمون بيتا)
٢٩٦	أبو الفتح البستي	عائِلَهُ (بيتان)
١٧٣		المعالي
١٨٢		الليالي (بيتان)
١٨٧	المتنبي	دليل
٢٤٨		بالكمال (خمسة أبيات)
	(م)	
٤٩		السَّلامُ
١١٩	عبد الرحمن بن محمد الداودي	السَّلامُ (أربعة أبيات)
١٢٠	عبد الرحمن بن محمد الداودي	الظَّلامُ (بيتان)
١٤٦	أبو الأسود الدؤلي	لدميمُ

الصفحة	الشاعر	القافية
٢٩٨	أبو القاسم الدَّبُورِي	عَادِمٌ (ثلاثة أبيات)
٣٤٥	الحطيئة ، أو زُؤَيْبَةُ بنِ المِجَّاجِ	سُكَّهٌ (أربعة أبيات ، رجز)
٢٢٧	عبد الواحد القشيري	عَظَامِي (بيتان)
١٥٠	عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني	هَائِمٌ (بيتان)
٢٢٨	عبد الواحد القشيري	الغَمَامُ (ثلاثة أبيات)
	(ن)	
١٧	أبو الطيب الطبري والصحيح أمها لأبي الفتح البستي	أزْمَانٌ (أربعة أبيات)
٢٩٤	أبو الفتح البستي	حُضْرَانٌ (عشرون بيتا)
٢٥٧	الباخريزي	سَكَّانَا (ثلاثة أبيات)
٢٧٣ ، ٢٧٢	عاصم بن الأَكُوْعِ	مَا اعْتَدَيْنَا (ستة أبيات رجز)
٧١	أبو الطيب الطبري	مِنِي
٢٠٨	إمام الحرمين الجويني	بَيْتَانِ (بيتان)
٢٢٧	عبد الواحد القشيري	وَعِنَانِي (بيتان)
٢٥٧	الباخريزي	بَيْتِي (بيتان)
٢٧٤	الحريري	عَمِينِي
٢٩٦	أبو الفتح البستي	عَمِي (بيتان)
٣١٦		بِالسُّلْطَانِ
	(ه)	
١٦٠	أبو القاسم القشيري	مَعَالِي (ستة أبيات)
	(ي)	
١٦٢ ، ١٦١	أبو القاسم القشيري	عَدَيَا (سبعة أبيات)
٢٣٨	أبو الحسن النعماني	وَرِيَا (أربعة أبيات)
١٤٢	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	الْبُهْمِي (ثلاثة أبيات)
١٤٢	السبكي والد المصنف	الْوَلِي (أربعة أبيات)

الصفحة

٥٨٠

الطفل يؤمر بقضاء ما فاتته من الصلوات فإذا بلغ كُفَّ الطلب عنه

٥٨١

الحكم إذا وقف الإمام على الأرض في الدار والمأموم على سطح الدار

٥٨٢

حكم الصلاة في البقعة المنصوبة

٦٦، ٥٩

حكم الوتر في جميع السنّة

٦٧

حكم ركعتي الفجر

٦٧

حكم صلاة التراويح

٧٥

هل تبطل الصلاة بتطويل اعتدال الركوع؟

٨٤

حكم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء

٩٠

حكم صلاة المكتوبة على الراحة الواقعة

١١٠

حكم إطالة القراءة في الوقت وإلى أن يخرج

١١١

لو اقتدى بحنفى في الصبح فلم يقف الإمام ، هل على المأموم سجود للسهو؟

١٤٣

حكم الإدراج في إقامة الصلاة

١٤٥

هل ينوى لصلاة الجنازة كونها فرض كفاية؟

١٤٥

حكم التسنيم والتسطيح للميت في القبر

١٤٥

حكم التجمع في الحضر بالطر

٢١٤-٢٠٩

حكم من اجتهد في القبلة وصلى ثم تيقن الخطأ ، ومسائل أخرى كثيرة

٢٤٧

الدليل على قتل تارك الصلاة

من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان ، مع القيراط

٢٦٥

أو غير القيراط؟

٢٧٤

الحكم إذا غاب إمام المسجد ولم يستب

٢٧٥

قلد السلطان إمامين في مسجد ولم يخص أحدهما بزمن ولا صلوات ، ما الحكم؟

٢٧٦

القول في إمامة العبد

٢٧٦

كلام في الصبي الذي يصح أن يؤم البالغين

٢٨٥

مسألة الجهر في قنوت الصبح

٣١٣

التخفيف في الدعاء في سجود الصلاة

الصفحة

هل يتعين الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد وذكُر إبراهيم عليه السلام؟ ٣١٤

هل يدعو المصلّى في ركوعه كما يدعو في سجوده؟ ٣١٤

(كتاب الزكاة)

حكم من مات وعليه زكاة ، هل يجوز إخراجها بغير وضية؟ ١١١

(كتاب الصيام)

حكم الوصال في الصوم ١٢٧

هل صوم رمضان عبادة واحدة أو ثلاثون عبادة؟ ١٣٠

حكم الفطر في رمضان لإتقاد الفريق ١٦٤

(كتاب الحج)

حكم من مات وعليه حج وكان قد تمكن من فعله ١١١

هل يُشرع الطواف لغير البيت الحرام؟ ٢٦٤

مات وعليه حجة الإسلام وحجة مندورة واستأجر رجلين ليحجا عنه في عام واحد

فهل يُحرم أحدهما بحجة الإسلام والآخر بحجة النذر؟ ٢٧٧

(كتاب البيوع وغيرها من المعاملات)

يجوز السلم في السلم والجزم والجزر بعد قطع ورقة ٩

أسلم في ثوب طوله عشرة أذرع فجاء به أحد عشر ، ما الحكم؟ ٢٤٥

أسلم في رطب خالاً في وقت لا يوجد فيه ، ما الحكم؟ ٢٤٥

أسلم إليه في جارية بصفة فأتاه بها على تلك الصفة وهي زوجته ، هل يلزمه قبولها؟ ٢٧٨

أسلم إليه في عبد فأتاه بأخيه أو عمه ، هل يلزمه قبوله؟ وما الحكم لو أتاه بأبيه أو جدّه؟ ٢٧٩

حكم المبيع لو كان مضبوط الأوصاف بخبر التواتر ١١١

الحكم فيما لو قال له : بمتك إذا قبلت ١٢٨

حكم المقارضة على العبارات الغامضة مثل : لك سدس عشر تسع الربح ٢٧٥

هل يجزى الربا في الزعفران؟ ٢٨٨

باع عبداً بألف ، فهل يجب الأداء قبل الطلب؟ ٣٤٣

الصفحة

٣٤٥

الصَّغْمَةُ متحدة وإن تعدد المشتري

٣٦٦

هل يجوز خيار المجلس في الشُّفْعَةِ ؟

٣٧١

إذا كانت الأجرة في مدة الغصب متفاوتة ، فبم يُعْتَبَرُ ؟

(كتاب الفرائض والوصايا)

الحكم فيما إذا قال: إذا مات فاشترؤا من ثلثي حائونا يبلغ ثلثته كل شهر خمسين درهما

٦١

واجماؤه وقفا . . .

قال المريض : أوصيت يزيد بما يخص فلانا ، أحد ورثائي ، من ثلثي لوني أوصي ،

١٤٤

فهل تصح ؟

١٤٥

رجل ترك ابنا وبناتا وأوصى بثلث ماله بعد نصيب البيت بحيث لا ينقص عاينها شيء . . .

٢٤٦

أوصى له بسالم وله عبيد اسم كل واحد منهم سالم ومات ، فما الحكم ؟

٢٤٦

أوصى بعتق سالم ، والسائلة بحالها ، ما الحكم ؟

قال : أعطوا ثلثي مالي لأصلح الناس ولأعلمهم ، فلمن يصرف المال ؟ وما الحكم

٢٨٤

لو أوصى بثلثه لسيد الناس ؟

٣٦٨

أوصى لعمرو بمائة ولزيد بمائة ، ثم قال لخالد : أشركتك معهما ، فما الذي لخالد ؟

٣٦٩

حكم الوصية لأكثر من واحد

٣٦٩

قال : ضَعْتُ ثَلْثِي حَيْثُ شِئْتُ ، فَيَمِينُ يُوَضَعُ

٣٧١

حكم الإقرار للوارث

(كتاب النكاح وما يتعلق به من الأحكام والقضايا)

١٠

الحكم لو قال : يا هند أنت طالق مع زينب

١٠

الحكم لو قال : يا هند قد بئت مع زينب

٣٦

الحكم في لحاق عدد الطلاق على المختلعة ، ومسائل أخرى

٦٦

ما هي نفقة المرأة ؟

٩٩

حكم من وطئ زوجته واعتقد أنها أجنبية

١٢٦

الحكم في رجل قال : امرأتى طالق إن أفطرت عني حاراً أو بارداً

١٢٨

الحكم فيما إذا قل لها : أنت طالق على سائر المذاهب

١٤٨

فتوى للإمام الشافعي في إيقاع الطلاق

١٦٤ ، ١٦٣

حكم حضانة العمياء

٢١٨-٢١٤

حكم إجبار البكر البالغة ، ومسائل أخرى كثيرة

ألفت المرأة لحما وذكر التوابل أمهن لا يدرين هل هو أصل للولد أولاً؟ هل يتعلق به شيء ٢١٨

٢١٩

حكم الطلاق في الحيض

٢٢٠

أدعى على المرأة الوطء، في النكاح وعرضه إثبات العدة والرجعة . . .

٢٢٠

أدعى الزوج اختلاع امرأته بألف درهم فأنكرته . . .

٢٢٠

أدعت المرأة الخلع فأنكر الزوج . . .

٢٢٠

أدعت المرأة مهراً في النكاح وأنكر الزوج أصل النكاح . . .

حضرت امرأة إلى القاضي وولمها غائب مسافة القصر فأذنت في تزويجها من رجل بعينه

٣٤٥

ما الحكم؟

إذا قال الزوج: خالعتك بألف درهم، ففكك الزوجة قبلت، فهل يصح وإن لم تقل: اختلفت؟ ٣٦٣

٣٦٧

الظهار، هل هو خبر أو إنشاء؟

٣٦٧

هل يصح الاستثناء في الظهار؟

(كتاب الجنائيات)

١٠٧

حكم ما لو جنى على ثديها فانتقطع لبنها

٢٤٥

الحكم في عمد الصبي والمجنون

٢٧٦

ما الذي يجب في سلع جدير ابن آدم؟

(كتاب الحدود)

٥٧

حكم قذف الصبي

٦٤

لو قال له: يا مؤاجر، هل هو صريح في القذف؟

٢٤٥

عمل من الثريد خمرأوا كله، هل يجب عليه الحد؟

١٤٣

حكم من لف ذكره بحريرة وأولجه في فرج ولم ينزل

٢٧٦

قال لابنه: أنت ولد زنا، هل يكون قاذفاً لأمه؟

٢٩٠

متى يقام الحد على السكران؟

(كتاب الأيمان والذنوب)

- ٨ من حلف على يمين جاز له أن يستثنى منها بعد حين
٢٤ الحكم في تقديم الكفارة على الخنثى ومسائل أخرى كثيرة في الفقه والأصول
١٢٩ حكم من نذر صوماً
٢٧٩ حكم الحلف بالخلق
٢٧٩ القول في اليمين الغموس

(كتاب الأقضية والشهادات)

- ٤٧ السائل هل تقبل شهادته ؟
٤٨ حكم شهادة من ثبت عليه أنه يغشى الدعوة بغير دعاء من غير ضرورة
٤٨ لو ذهب مال الرجل بجائحة حلت له المسألة وقبلت شهادته
٤٩ إذا نثر على الناس في الفرح فأخذ من حضر لم يكن في هذا ما يخرج عن الشهادة
١١٣ حكم الشهادة على الشهادة
٢٢٠ ، ٢٢١ حكم شهادة الرجل والمرأتين وما يقبل منها وما يرد
٢٤٦ صورة الشهادة التي تقبل في تقويم المتلفات
٢٨٠ هل للتاضي أن يحكم على عدوه ويشهد عليه ؟
٢٧٤ هل يجوز أن يكون وزيراً التفتيش والتفويض ذميين ؟
٢٨٢ القول في تسمية الشهود
٢٨٣ ارتد ثم عاد إلى الإسلام ، هل تقبل شهادته بمجرد عودته أو يحتاج إلى الاستبراء ؟
٢٧٤ الحكم إذا استنق كافر
٣٦٠ هل يجوز الشهادة بالاستنفاة
٣٦٥ حكم الشهادة على الختم دون مضمون الكتاب
٩ إذا ادعى الشريك تلف المال يوم الجمعة فشهد شاهدان أنها رأيا المال بيمينه بعد الجمعة
٩ إذا قال : نريد على درهم مع عمرو . فله احتمالان
٤٦ القضاء سنة وليس بفرض كفاية
٦٠ حكم من في يده ضيعة يدعي أنها وقف عليه

الصفحة

٦٠

حكم من قال : هذا المال وديمة عندي ثم باعه

٦٦

هل يعتبر في ناقل الخبر ما يعتبر في الدماء والفروج والأموال من التزكية ؟

١١٢

إذا أراد من عليه دينٌ حال السفر ، هل لصاحب الدين يمنعه حتى يقبض حقه ؟

١٣٠

شروط القاسم إذا كان منصوبا من جهة القاضى أو الشركاء

٣٤٤

من عليه دينٌ حالٌ ، هل يجب وفاؤه على الفور ؟

٣٤٣

استأجر رجلا ليخيط له ثوبا بدرهم ، فهل يجب الأداء في الحال ؟

١٢٧

حكم من كان له حصّة في أرض مشاعة وهي لا تنقسم فجعلها مسجدا

١٢٨؟

دفع ثوبا إلى خياط وقال له : إن كان يُقطع قميصا فاقطعه ، فلما قطعه لم يكنه ، فما الحكم ؟

٢١٩

غصب العبد المرتد غاصباً فقتله ، ما الحكم ؟

٢٤٣

هل يقف الموكل مع وكيله في مجلس القضاء ؟

٢٤٦

فسق القاضى ثم تاب ، هل يرجع إلى ولايته من غير تجديد ولاية ؟

لم يذكر القاضى في كتاب إلى قاضٍ آخر سبب حكمه . . . وسأله المحكوم عليه عن

٢٨١

السبب الذى حكم به عليه ، فما الحكم ؟

٣٦٥

حكم العنوان دون تعيين المكتوب إليه

٣٦٤

حكم التصرف في مال الأجنة

٣٦٦

الإقرار المطلق للبالغ ، هل يحكم به للمُقرِّ ، وإن لم يبين السبب

٣٦٦

هل يبلغ القاضى بالمحبوس سنة إذا رأى القاضى الحبس تعزيرا ؟

٣٦٨

شروط دعوى الشفعة

(كتاب العتق)

٦٠

حكم من اشترى أمة فوطئها قبل أن يستبرئها

الصفحة

متفرقات

- ٥٧ الحكم إذا هم بتأديب المراهق فيبلغ
٨٧ حكم شراء الحر والهر والاستمتاع بها وأكلها
٨٨ حكم تحلية الدابة بالفضة
٩٠ سأل الناس مالا لبناء مدرسة ، هل له أن يضعه في غير ذلك ؟
١٠٨ هل يملك الضيف ما يأكله ؟
٣٤٣ ما يجب على الآباء تعليمه للأولاد

(أصول الفقه)

- ٦٦ شرط القياس
١٣٧ الإمام الشافعي لا يرى جواز نسخ الكتاب بالثنية
٢١٩ حكم القدرة على البعض في كل أصل ذي بدل
٢٤٦ الدليل على أن الإجماع حجة

(التفسير)

- ٢٨٩ تفسير ابن عباس لقوله تعالى : ﴿ ولقد كرّمنا بني آدم ﴾

(السنة)

- رسالة أرسلها الحافظ البيهقي للشيخ أبي محمد الجويني ، تتضمن كثيرا من المسائل الحديثية ٧٧-٩٠

(الكلام)

- ٦٨ حكم من تفكّر وقال في نفسه : أ كُفِرُ أو لا ؟
٦٨ هل يجوز لأحد أن يقول : إني مؤمن حقا ، من غير أن يقول : إن شاء الله ؟
٩٣ هل الفعل بمجرد كونه كفرا ؟
٩٣ حكم من كذب متعمدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٢ حكم كتابة الصحف بألوان مختلفة

الصفحة

١٩١

القول في الصفات

مسألة علم الله تعالى بالخزائيات في ضوء ما جاء في كتاب «البرهان» لإمام الحرمين ١٩٢-٢٠٧

٢٩٠

هل يقال لله حال؟

٣٦٧

هل يصح إضافة خلق التمرّدة والخنازير إلى الله؟

﴿ التصوف ﴾

٣٠٧

تعريف أبي سعيد الميموني للتصوف

٣٠٨

تعريف الجنيد للتصوف

٣٠٨

الخلق في اصطلاح الصوفية

٢٣٧

دعاء اميرزى بن عبد الملك

٣٤٥

دعاء لأبي المظفر السمعاني

﴿ التاريخ ﴾

١٥

لفظة «الفاضي» إذ أُطلقت عند أصحاب المذاهب، ما معناها؟

٢٧٢-٢٧٠

قتيلاً فيمن لقب بشاهنشاه.

٣١٥

الفرق بين السلطان والملك والوزير

٣٤٦

جملة من وُسم بالفنّاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٤٦

هل أبو بكر أفضل الصحابة؟

﴿ اللغة ﴾

٨٧

البحر، إما العذب وإما المالح

١٨٣

يقال: أَيْقَعَ الغلامُ، ولا يقال: يَفْعُ: يَقَعُ

٢٦٤

الصلاة تسمى ركوعاً

٢٧٣

تسمية المختلفين في الصيغة

٢٨٩

القياس اللغوي

٢٨٩

معنى الإلتقاط

الصفحة

٢٩٠

٣٦٩

الفرق بين طَرَّ وطرَّ
معنى كلمة التنصُّر

﴿ النحو ﴾

٢٨٩

٢٩٠

معنى الحَال

بِمِ انتعَب فَوَلَهُ تَعَالَى : ﴿ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ ؟

﴿ الأدب ﴾

١٣٩

حِكْمُ الْاِقْتِبَاسِ فِي الشُّعْرِ

﴿ الطب ﴾

٣٨٨

الكَأْبُ النَّبِيُّ يَمْتَرِي الْكِلَابَ يَمْرُضُ لِلْجَمَالِ أَيْضًا

- التوضيح والبيان عن شعر نابتة بنى ذبيان
الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، لمحي الدين القرشي
الجويني إمام الحرمين ، للدكتورة فوقيه حسين محمود (العدد ٤٠
من أعلام العرب)
- السفارة - مصر
حيدر آباد. الهند ١٣٣٢ هـ
- القاهرة ١٩٦٥ م
- الرحمانية ١٩٢٩ م
- حماسة البحترى
- دمية القصر ، للباخرزى
- الديباج المذهب ، لابن فرحون
- ديوان أبى الأسود الدؤلى
- ديوان البستي
- ديوان الخطيئة
- ديوان رؤبة بن العجاج = مجموع أشعار العرب
- ديوان النتنى ، بشرح العكبرى
- ديوان النابتة الذيبانى = التوضيح والبيان
- الرسالة ، للشافعي
- روضات الجنات
- سنن الترمذى
- سنن أبى داود
- سنن النسائي
- سير أعلام النبلاء ، للذهبي
- السيرة النبوية ، لابن هشام
- شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلى نشره القدسي
- شرح البيهقي . لأحمد الميني = الميني
- الصحاح ، للجوهري
- صحيح البخارى
- صحيح مسلم
- تحقيق محمد حسن آل يس
- تحقيق نعمان أمين طه
- تحقيق السقا والأبيارى وشلبى
- تحقيق أحمد محمد شاكر
- تحقيق السقا، والأبيارى وشلبى
- تحقيق أحمد عبد الغفور عطار
- تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- مصطفى الحلبي ١٩٥٨ م
- مصطفى الحلبي ١٩٥٦ م
- مصطفى الحلبي ١٩٤٠ م
- مصطفى الحلبي ١٩٢٥ م
- مصر ١٣٥٠ هـ
- مصر ١٩٥٦ م
- مصر ١٣٧٨ هـ
- مصر ١٩٥٥ م
- القاهرة ١٣٥١ هـ
- بغداد ١٩٦٤ م
- بيروت ١٨٨٥ م
- حلب ١٣٤٨ هـ
- القاهرة ١٣٥١ هـ
- القاهرة ١٢٩٢ م
- القاهرة ١٢٨٠ هـ
- القاهرة ١٣١٢ هـ
- نسخة معهد المخطوطات
- القاهرة ١٩٦٥ م
- القاهرة ١٣٥٠ هـ

- الصدقة والصديق ، لأبي حيان طبقات الشيرازي
 تحقيق د إبراهيم الكيلاني دمشق ١٩٦٤ م بغداد ١٣٥٦ هـ
- طبقات العبادي تحقيق غوستا فيتسنام لندن ١٩٦٤ م
- طبقات فقهاء اليمن ، لابن عمرة الجمدي تحقيق فؤاد سيد القاهرة ١٩٥٧ م
- طبقات القراء للجزري نشره ج . برجستراسر السعادة بمصر ١٣٥٢ هـ
- طبقات المقرن ، للسيوطي لندن ١٨٣٩ هـ
- طبقات ابن هداية الله بغداد ١٣٥٦ هـ
- المبر ، للذهبي تحقيق فؤاد سيد، د. صلاح النجد الكويت ١٩٦٠ م
- العقد الثمين . للفاسي تحقيق فؤاد سيد السنة المحمدية بمصر ١٩٦٢ م
- الفروق ، للقرافي دار إحياء الكتب العربية ١٣٤٤ هـ
- فوات الوفيات ، لابن شاذكر تحقيق محمد يحيى الدين عبد الحميد القاهرة ١٩٥١ م
- القاموس المحيط ، للفيروز آبادي القاهرة ١٩٣٣ م
- فضاة دمشق ، لابن طولون تحقيق د . صلاح النجد دمشق ١٩٥٦ م
- الكامل ، لابن الأثير (الطبعة التي بهامشها مروج الذهب) الحلبي ومحمد مصطفى القاهرة ١٩٦٦ م
- الكتاب ، لسيويه تحقيق عبد السلام هارون القاهرة ١٩٦٦ م
- كشف الظنون لحاجي خليفة استانبول ١٩٤١ م
- اللباب في تهذيب الأنتاب . لابن الأثير . نشره القديسي مصر ١٣٥٧ هـ
- لسان العرب . لابن منظور بيروت ١٩٥٥ م
- لسان الميزان الهند ١٣٢٩ هـ
- لع الأدلة، للجويني تحقيق دكتورة فوقيه حسين محمود القاهرة ١٩٦٥ م
- مجموع أشعار العرب (ديوان رؤبة بن العجاج) تحقيق وليم بن الورد برلين ١٩٠٣ م
- المجموع ، للنووي النيرية
- مختار الأغاني ، لابن منظور . الجزء الثالث . تحقيق عبدالمعلم الطحاوي القاهرة ١٩٦٦ م
- المختصر في أخبار البشر . لأبي الفدا الحسينية بمصر ١٣٢٥ هـ
- مرآة الجنان . للياقمي حيدر آباد . الهند ١٣٣٨ هـ

- مسند أحمد بن حنبل
المتنبه ، للذهبي
المصباح المنير ، للفيومي
معجم الأدباء . لياقوت
معجم البلدان . لياقوت
المعجم في اللغة الفارسية . للدكتور محمد موسى هندواي
مفتاح السعادة ، لطاش كبرى زاده
المنتظم ، لابن الجوزي
الموطأ ، لمالك
ميزان الاعتدال . للذهبي
النجوم الزاهرة . لابن تيمري بردي
زهوة الألباء . لابن الأنباري
نكت الهميان . للصفدي
الرهاية في غريب الحديث والأثر . لابن الأثير . تحقيق محمود الطناحي ، عيسى الحلبي ١٩٦٣ م
طاهر الزاوي
- القاهرة ١٣١٣ هـ
عيسى الحلبي ١٩٦٢ م
القاهرة . طبعة ثالثة
دار المأمون ١٩٣٦ م
طهران ١٩٦٥ م
القاهرة ١٩٥٢ م
حيدرآباد . الهند ١٩١٠ م
حيدرآباد . الهند ١٣٥٧ هـ
عيسى الحلبي ١٩٥١ م
عيسى الحلبي ١٩٦٣ م
دار الكتب المصرية ١٩٣٢ م
القاهرة ١٣٩٤ هـ
الجمالية ١٩١١ م
القاهرة ١٣٦٧ هـ
التجارية ١٩٥٦ م
الوهبية ١٢٨٦ هـ
- تحقيق علي البجاوي
تصحيح حمزة فتح الله
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
تحقيق علي البجاوي
تحقيق أحمد زكي

تصويبات واستدراكات

الصفحة	السطر	الصواب	الطر	الصفحة
٠٩٧	١٣	هي المدرسة التاجية، نسبة إلى	١٩	٧
١٠٣	١	تاج الملك وانظر صفحة ٣٢٩		
١٠٣	١٠	وبرأ به	١١	٩
١٠٤	١٠	في س، وطبقات الشيرازي:	٢٣	١٣
١٠٦	١٦	«أبي سعيد»		
١٠٧	٢٢	أبي الطيب	٥	١٥
١٠٩	٣	واعصر	١٧	١٧
		شذاه	١٢	٢٠
١١٢	١١	فلم يجز	١١	٢٩
١١٢	١٩	ارتفعت	١٧	٣٤
١١٢	٢٢	أبو الحسين	١٦	٣٩
١١٥	١٧	بطرفه	١٧	٤٠
١٢٦	١٥	«حبابة». وهو الصحيح.	١٨	٦٥
١٢٧	٢١	وانظر فهرس الأعلام		
١٢٩	١٥	ينقل الرقم فوق «قال»	٣٤٢	٦٦
١٣٨	١٠	في سطر ٣		
١٤٢	٨٤٧	وأبا حفص	٨	٧٠
١٤٣	١٥	[أبا القاسم] (٢) القشيري	٩	٧٠
		عنه، لم (٣)	٦	٧٧
١٤٨	١٠	[بن] (١). وتمدل الأرقام	١٤	٧٧
١٤٨	١٠	في الأصل والهامش بدهذا		
١٤٩	١	لم تستحي	٢٠	٨٠
١٥١	١٠	فلم أر	١٤	٨٦
١٥٢	١١	لا أنهم عن ابن أبي نجیح	٨	٨٩
١٥٧	١	يحذف علامة التنصيص	١٣	٩٠
		وأبو عبد الله الحسين		
		لم لم (١)		
		والتوزي		
		الفاشاني		
		بمرو الروذ		
		«إذ»		
		ترفع النجمة وتوضع فوق		
		«الغوراني» س ١٠		
		لعلمها: «عند اليسار»		
		الغوراني		
		بن أبي الخير سالم		
		بالدوفي		
		أفطر		
		يفطر		
		السكف		
		الإسفراني		
		ينقل الرقم على نهاية [رحمه الله		
		تعالى ورضي عنه]		
		في الأصل: «الروزي»		
		وصوابه: الرو الروذي،		
		أو: الروذي		
		خطباني		
		٤٦٨ وتمدل الأرقام بدها		
		الشالوسي		
		التلخيص		
		ذال		

